هذا منتخب الامام ابن ابى
جمرة الذى هو مختصر صحيح
الامام البخارى رضى الله
عنه الجميع كاسهلوا الكتاب
الاطلاع على حديث
النبى صلى الله

اقول وانا العبد الذليل الخائل يوسف بن ابى السعود عبد الله الهندى قد حضرت هذا الكتاب
على شيخ العصر الشيخ احمد الصفر المالكى عند قراءته له فى المسجد الحسينى الذى هو من بلدنا هذه
وذلك فى شهر رمضان ١٢٥٢ وقد ضبطته على قدر الامكان وصححت ما وقع فيه
من الغلط والتحريف النادر كيف وهو خط الشيخ الدسوقى كما تعهد من بعض سياق الثقاة
الذين يعرفون خط الشيخ رحمه الله

وقف وحبس هذا الكتاب على اهل العلم بالجامع الازهر المعمور الى ربه الشيخ احمد الرواى المالكى وجعل
متولى فى بيته مادام هو الحائز وضع الكتاب فيه والا فينتقل الى من توضع كتب السادة العلماء بالجامع
الازهر وجعل النظر لاصلح واضبط وآرشد ذريته والا فلنوع النظر لاصلح واضبط وارشد
رجل من رواق العميم والا فلرجل من الازهر بذلك والله ولى التوفيق

شهد بذلك حقا وعاينه المعيد الحزارى كاتبه على بن ربيع الزيتى

شهد بذلك
على صغر الطلبة
المالكى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

قال الشيخ الامام ابو محمد عبد الله ابن ابي جمرة الازدي رضي الله عنه وعنا به في الدنيا والاخرة الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على سيدنا محمد خيرة من خلقه وعلى الصحابة المختارين لصحبته وبعد فلما كان الحديث وحفظه من أقرب الوسائل الى الله عز وجل بمقتضى الآثار في ذلك فمنها قوله صلى الله عليه وسلم من أدى الى امتي حديثا واحدا يقيم به سنة أو يرد به بدعة فله الجنة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتي حديثا واحدا كان له أجر أحد وسبعين

نبيا

نبيا صديقا والآثار في ذلك كثيرة ورأيت الهمم قد قصرت عن حفظها مع كثرة كتبها من اجل اسانيدها فرأيت أن أخذت اصح كتبها كتابا أختصر منه احاديث بحسب الحاجة واختصر اسانيدها ما عدا راوي الحديث فلا بد منه فيسهل حفظها وتكثر الفائدة فيها ان شاء الله تعالى فوقع لي ان يكون البخاري لكونه من اصحها ولكونه رحمه الله كان من الصالحين وكان مجاب الدعوة ودعا لقاريه وقد قال لي من لقيته من القضاة الذين كانت لهم المعرفة والرحلة عمن لقي من السادة المقر لهم بالفضل ان كتاب البخاري ما قرئ في وقت شدة الا فرجت ولا ركب به في مركب فغرقت فطفرغبت مع

كتاب الامام

بركة الحديث في تلك البركات لما في القلوب
من الصدا فلعله بفضل الله ان يكشف
عماها وان يفرج عنها شدائد الاهواء
التي ركبت عليها ولعل بجمل تلك الاحاديث
الجليلة تنفي من الفرق في بحور البدع والاثام
فلما كملت بحسب ما وفق الله اليه فاذا هي
ثلاثة واربعون حديثا غير بضع فكان اولها كيف
كان بدء الوحي لرسول الله صلى الله عليه
وسلم واخرها دخول اهل الجنة الجنة وانعام
الله عليهم بدوام رضاه فيها وسميته
بمقتضى وضعه جمع النهايه في بدء الخير
وغايه ولم افرق بينها بتبويب رجاء ان
يتمم الله لي وكل من قرأه او سمعه بدء الخير

بغايته

بهاء

لعله تراكمت

بغايته فنسأل الله الكريم رب العرش العظيم
ان يجعلها لقلوبنا جلاء ولدائ ديننا شفاء انه لا رب
سواه وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين
والحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم

عن عائشة

ام المومنين رضي الله عنها
انها قالت اول ما بدء به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم
فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح
ثم حبب اليه الخلا وكان يخلو بغار حراء فيتحنث
فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل
ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع
الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو
في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال فقلت ما انا

بقارئ فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم
أرسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم
أرسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال
اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان
من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل
على خديجة بنت خويلد فقال زملوني زملوني
فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة
واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت
له خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انه
انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم
وتقري

وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت
به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل وكان
امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب
العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما
شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك
فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى
فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله
على موسى يا ليتني فيها جذعا ليتني اكون حيا
اذ يخرجك قومك فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم او مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل
قط بمثل ما جئت به الا عودي واني يدركني يومك

جذع

يخزيك

أنصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة أن
توفي وفتر الوحي قال ابن شهاب واخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله
الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي
فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا
من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني
بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض
فرعبت منه فرجعت فقلت زملوني زملوني
فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك
فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ثم حمي الوحي
وتتابع عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
الايمان أن يكون الله ورسوله احب اليه مما

سواهما

سواهما وأن يحب المرء لا يحبه الا لله عز وجل
وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف
في النار عن عبادة بن الصامت أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني على
أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا
تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني
في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن
أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو
كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله
عز وجل فهو الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء
عاقبه فبايعناه على ذلك عن ابي بكرة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول

اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على
قتل صاحبه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم
ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الدين يسر
ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا
وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة
والروحة وشيء من الدلجة عن ابن
عباس قال ان وفد عبد القيس
لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال
من

من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال
مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى
فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع أن
نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك
هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل
نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه
عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن
اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال
اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من
المغنم الخمس ونهاهم عن اربع احتتم

والدبا والنقير والمزفت وربما قال المقير
وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم
عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله
يحتسبها فهو له صدقة البخاري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما
العلم بالتعلم البخاري من سلك طريقا
يطلب به علما سهل الله له طريقا الى
الجنة عن معاوية قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله
به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم
والله يعطي ولن تزال هذه الامة قائمة

على

على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي
امر الله عن اسما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء
لم اكن اريته الا رأيته في مقامي هذا حتى
الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون في
قبوركم مثل او قريبا لا ادري اي ذلك
قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال فقال
ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او
الموقن لا ادري ايتهما قالت اسماء فيقول
هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات
والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلاثا
فيقال نم صالحا قد علمنا ان كنت لموقنا
به واما المنافق او المرتاب لا ادري اي

ذلك قالت اسما فيقول لا أدري سمعت الناس
يقولون شيئا فقلته عن ابي هريرة انه
قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس
بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول
منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال
لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه
عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه
من العباد ولكن يقبض العلم بموت العلما

حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا
فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت
فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حوسب عذب قالت عائشة
أو ليس يقول الله عز وجل فسوف
يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما
ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب
يهلك عن ابي موسى قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ما القتال في سبيل الله فان احدنا
يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه

وما رفع اليه رأسه الا انه كان قائما فقال
من قال لتكون كلمة الله هي العليا فهو
في سبيل الله عن عباد بن تميم عن عمه
انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد
الشيء في الصلاة فقال لا ينفتل او لا
ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا اباله احدكم فلا ياخذن
ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه ولا
يتنفس في الاناء عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى
كلبا يأكل الثرى من العطش فأخذ الرجل

خفه

يتقيل

يستقل

يلهث

خفه فجعل يغرف له به حتى أرواه فشكر
الله له فادخله الجنة عن عائشة رضي
الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد
حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى
وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب
نفسه عن عائشة انها كانت تغسل
اثر مني من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم
أراه فيه بقعة او بقعا وفي رواية أخرى
بقعا بقعا عن عائشة كانت احدانا تحيض
ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها
وتنضح على سائره ثم تصلي فيه عن
عائشة ان امرأة من الأنصار قالت

تحيض

فتغسله

تقرص او تقرص

للنبي صلى الله عليه وسلم كيف أغتسل من
الحيض قال خذي فرصة ممسكة وتوضئي ثلاثا
ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحيى واعرض
بوجهه او قال توضئي بها فاخذتها فجذبتها
فأخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم
عف انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله وكل بالرحم ملكا يقول
يارب نطفة يارب علقة يارب مضغة
فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام
انثى شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل
فيكتب في بطن امه عف جابر بن عبد
الله وابي سعيد صليا في السفينة قاعدين
وقال الحسن تصلي قائما مالم تشق على

اصحابك

فرصة بالصاد او الضاد

اصحابك تدورمعها واله قفاعدا عف
انس بن مالك قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف
الثوب من شدة الحر على مكان السجود
عف انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى نخامة في القبلة فحكها بيده ورئي منه
كراهية او رؤي كراهته لذلك وشدته
عليه وقال ان احدكم اذا قام يصلي فانما
يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة فلا يبزق
في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه
ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه
على بعض وقال او يفعل هكذا عف
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

قت

يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره
وترجله وتنعله عن كعب بن مالك كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر
بدأ بالمسجد فصلى فيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه
الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم
اغفر له اللهم ارحمه عن ابي هريرة
قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم احدى صلاتي العشي قال ابن
سيرين وسماها ابو هريرة ولكن نسيت
انا فصلى ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة
معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه

غضبان

غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى
وشبك بين اصابعه ووضع خده اليمنى
على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب
المسجد فقالوا اقصرت الصلاة وفي
القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي
القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين
قال يا رسول الله أنسيت ام قصرت
الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال اكما
يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم وصلى
ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده
او اطول ثم رفع رأسه فكبر وسجد مثل
سجوده او أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما
سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن

حصين قال ثم سلم عن ابي سعيد قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اذا عيل احدكم الى شيء يستتره من الناس
فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه
فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان
عن حذيفة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله
وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة
والصوم والصدقة والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة
العصر

العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف
تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون عن انس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها
لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلاة لذكري
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي
صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه
انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له
اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت
في غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع
صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت

للذكرى

المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد
له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان
يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو
يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه
ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما
ولو حبوا عن ابي قتادة قال بينما نحن
نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال ما
شأنكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال

فلا

فلا تقوموا اذا أتيتم الصلاة فعليكم
بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم
فأتموا عن ابي قتادة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا أقيمت
الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم
بالسكينة والوقار عن ابي هريرة
قال أقيمت الصلاة فسوى الناس
صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم
فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ما
فصلى بهم عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم
الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العا

وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه
معلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته
امرأة ذات منصب وجمال فقال اني
اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل
ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة
فابدؤا بالعشاء عن انس بن مالك
يقول ما صليت وراء إمام قط اخف صلاة
ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان
كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن

امه

امه عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت أنه
قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي
فصلى بصلاته أناس من اصحابه فلما علم
بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال قد عرفت
الذي رأيت من صنيعكم فصلوا ايها
الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة
صلاة المرء في بيته الا المكتوبة عن
ابي بكرة أنه انتهى الى النبي صلى الله عليه
وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى
الصف الاول فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم

دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء
فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد
عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام
فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى
ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا
فقال والذي بعثك بالحق نبيا لا احسن
غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة
فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن
ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى
تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى
تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك
كلها عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع
الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له
ما تقدم من ذنبه عن ابي هريرة ان الناس
قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة
قال فهل تمارون في رؤية القمر ليلة البدر
ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تمارون في رؤية الشمس ليس دونها
سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يحشر
الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد
شيئا فليتبعه فمنهم من يتبع الشمس ومنهم
من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت

وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم
الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون هذا
مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه
فيأتيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم
فيقولون انت ربنا فيدعوهم فيضرب
الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول
من يجوز من الرسل بأمته ولا يتكلم احد
يومئذ الا الرسل وكلام الرسل يومئذ
اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك
السعدان هل رأيتم شوك السعدان
قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان
غير انها لا يعلم قدر عظمها الا الله عز وجل
فتخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله

ومنهم

ومنهم من يخردل ثم ينجو حتى اذا اراد الله
رحمة من اراد من اهل النار امر الله الملائكة
ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم
ويعرفونهم بآثار السجود وحرم الله
على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون
من النار وكل ابن آدم تاكله النار الا
اثر السجود فيخرجون من النار قد
امتحشوا
فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون كما
تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله
سبحانه من القضاء بين العباد ويبقى رجل
بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار دخولا
الجنة مقبلا بوجهه قبل النار فيقول يا رب
اصرف وجهي عن النار قد قشبني ريحها

وأحرقني ذكاها فيقول هل عسيت إذا
فعلت ذلك بك أن تسأل غير ذلك فيقول
لا وعزتك فيعطي الله عز وجل ما شاء
من عهد وميثاق فيصرف الله عز وجل
وجهه عن النار فإذا أقبل به على الجنة
رأى بهجتها سكت ما شاء الله أن يسكت
ثم قال يا رب قدمني عند باب الجنة فيقول
الله له أليس قد أعطيت العهود والميثاق
أن لا تسأل غير الذي كنت سألت فيقول
يا رب لا أكون أشقى خلقك فيقول فما
عسيت إن أعطيت ذلك أن لا تسأل غيره
فيقول لا يا رب وعزتك لا أسألك غير
ذلك فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق
فيقدمه

فيقدمه الى باب الجنة فإذا بلغ بابها
فرأى زهرتها وما فيها من النضرة
والسرور فيسكت ما شاء الله أن
يسكت فيقول يا رب أدخلني الجنة
فيقول الله عز وجل ويحك يا ابن آدم
ما أغدرك أليس قد أعطيت العهود
والميثاق أن لا تسأل غير الذي أعطيت
فيقول يا رب لا تجعلني أشقى خلقك
فيضحك الله عز وجل منه ثم يأذن الله
له في دخول الجنة فيقول له تمن فيتمنى
حتى إذا انقطعت أمنيته قال الله عز
وجل زد من كذا وكذا أقبل يذكره ربه
حتى إذا انتهت به الأماني قال الله لك

ذلك وسئله معه وعن ابي سعيد اني
سمعته يقول لذلك وعشرة امثاله
عن ابي بكر الصديق انه قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو
به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت
نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
وارحمني انك انت الغفور الرحيم
عن ابن عباس انه رفع الصوت
بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن عبد الله بن عمر يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم

راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع
ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله
ومسئول عن رعيته والمرأة راعية في
بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم
راع في مال سيده ومسئول عن رعيته
قال وحسبت انه قال والرجل راع في مال
ابيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته عن انس بن يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد
كبر بالصلاة واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة
يعني الجمعة عن جابر بن عبد الله قال جاء
رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس
يوم الجمعة فقال أصليت يا فلان فقال لا قال

ثم قام فركع عن انس بن مالك قال أصابت
الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب في يوم جمعة قام أعرابي فقال يا رسول
الله هلك المال وجاع العيال فادع الله
لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي
نفسي بيده ما وضعها حتى ثار
السحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره
حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته صلى الله
عليه وسلم فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد
ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى
وقام ذلك الأعرابي أو قال غيره فقال يا رسول
الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا

فرفع

فرفع يديه وقال اللهم حوالينا ولا علينا
فما يشير بيده الى ناحية من السحاب
الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة
وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ أحد من
ناحية الا حدث بالجود عن عبد الله بن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها
ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته
وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة
حتى ينصرف فيصلي ركعتين عن ابن عمر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع
من الأحزاب لا يصلين أحد العصر الا في
بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق

فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم
بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم
عن انس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل
تمرات ويأكلهن وترا
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما العمل في أيام افضل منها في
هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل
خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت
به يومئ ايماء صلاة الليل الا الفرائض
ويوتر

ويوتر على راحلته عن ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب
الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو
القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض
عن عبد الله بن عمرو قال قال لي النبي
صلى الله عليه وسلم الم أخبر أنك تقوم
الليل وتصوم النهار قال إني افعل ذلك
قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ٣ عليك ح
ونفهت نفسك وان لنفسك عليك حقا
ولاهلك عليك حقا فصم وأفطر وقم ونم
عن جابر بن عبد الله قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة

في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن
يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني
استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في
ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل
امري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك
لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في
عاجل وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال

وبسمي

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر
وبسمي حاجته عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي
عن عقبة بن الحارث قال صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا
فدخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه
القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا
في الصلاة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او
يبيت عندنا فامرت بقسمته عن كريب
سأل ام سلمة عن الركعتين بعد العصر فقالت
ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى
عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل
وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت

اليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول
ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن
الركعتين واراك تصليهما فان اشار بيده
فاستأخري عنه ففعلت الجارية فاشار
بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال
يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين اللتين
بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس
فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر
فهما هاتان عن البراء بن عازب قال امرنا
النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن
سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض
واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار
ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا
عن

عن انية الفضة والمياثر وخاتم الذهب والحرير
والديباج والقسي والاستبرق عن ابن
عباس ان ابا بكر خرج وذلك بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال
اجلس فابى فقال اجلس فابى فتشهد
ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال
اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا
قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا
يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد
خلت من قبله الرسل افائن مات او قتل
انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه
فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين
والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون ان الله

أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها
منه الناس فما يسمعها بشر إلا يتلوها عن
أسامة بن زيد قال أرسلت بنت النبي صلى
الله عليه وسلم إليه ان ابنا لي قبضه فائتنا
فأرسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما
اخذ وله ما أعطى وكل عنده بأجل مسمى
فلتصبر ولتحتسب فأرسلت اليه تقسم
عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة
ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت
ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبي ونفسه تتقعقع قال
حسبته انه قال كأنها شنة ففاضت عيناه
فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه

رحمة

رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله
من عباده الرحماء عن سمرة بن جندب قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة
أقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم رؤيا
فان رأى أحد رؤيا فقصها فيقول ما شاء الله
ان يقول فسألنا يوما فقال هل رأى أحد
منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين
أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني الى الارض المقدسة
فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب
من حديد قال بعض أصحابنا عن موسى
يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل
بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه
هذا فيعود فيضع مثله قلت ما هذا قال

انطلق فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع
على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة
فيشدخ به رأسه فاذا ضربه فذهب الحجر
فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى
يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه
فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا
الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله
واسع يتوقد تحته نارا فاذا اقترب ارتفعوا حتى
كاد أن يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها
وفيها رجال ونساء عراة قلت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم
فيه رجل قائم على وسط النهر قال يزيد بن
هارون ووهب بن جرير عن جرير بن حازم
وعلى

وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى في
فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا حتى انتهينا على روضة
خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ
وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين
يديه نار يوقدها فصعد ابي الشجرة
فادخلني دارا لم ار قط احسن منها فيها
رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم
اخرجاني منها فصعد ابي الشجرة فادخلني
دارا هي احسن وافضل فيها شيوخ وشباب
قلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت
قال نعم أما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب

يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع
به إلى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ رأسه
فرجل علمه الله القرآن فقام عنه بالليل ولم يعمل فيه
بالنهار يفعل به إلى يوم القيامة والذي رأيته
في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكلو
الربا والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام
حوله فأولاد الناس والذي يوقد النار مالك
خازن النار والدار الأولى التي دخلت فيها دار
عامة المؤمنين وأما هذه الدار فدار الشهداء
وأنا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك
فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب قال
ذلك منزلك فقلت دعاني أدخل منزلي قال
إنه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته أتيت
منزلك

منزلك عن ابن مسعود قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا حسد إلا في اثنتين
رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق
ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال رجل لأتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا
يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال
اللهم لك الحمد لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق
الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية
لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها
في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على

على فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية
وعلى غني فأتي فقيل له اما صدقتك على سارق
فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية
فلعلها تستعف عن زناها واما الغني فلعله
يعتبر فينفق مما اعطاه الله عن عائشة ٢ ١٨٨ ج
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة
كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها أجره بما كسب
وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض
شيئا البخاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد
اتلافها اتلفه الله الا ان يكون محروفا بالصبر
فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل

ابو بكر

ابي بكر حتى تصدق بماله وكذلك اثر الانصار
المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس
بعلة الصدقة عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة
قالوا يا نبي الله فمن لم يجد قال يعمل بيده
فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد
قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد
قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر
فانها له صدقة عن حكيم بن حزام قال
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني
ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن

احذه بسخاوة نفسه يورك له فيه ومن اخذه
بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى
عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما زال الرجل يسأل الناس حتى يأتي
يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم عن عبد الله
ابن عباس ان امرأة قالت يا رسول الله ان فريضة
الله على عباده في الحج أدركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت
على الراحلة أفاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع
عن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بوادي العقيق يقول أتاني الليلة آت من
ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة
في حجة عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال
يا رسول

يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص
ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا
الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين
وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا
من الثياب شيأ مسه زعفران او ورس
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جا الى السقاية فاستسقى فقال
العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها
فقال اسقني فقال يا رسول الله انهم يجعلون
ايديهم فيه فقال اسقني فشرب منه ثم اتى
زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا

فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى
اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى عاتقه
عن عبد الله قال ما رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلى صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين
جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها
عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي نحرت
وبجلودها البخاري قال عطاء اذا تغلب
او ليست جاهلة او ناسيا فلا كفارة عليه
عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة فامر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين
فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا

النخل

النخل قبلة المسجد عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ياتي الدجال
وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وينزل
بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ
رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول
اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال
ارايت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون
في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول
حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني
اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال

الا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقب الا
عليه املاك مكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة
باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر
ومنافق عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم فقال من استطاع منكم الباءة
فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج
ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء
عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان
بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية
عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما من رمضان
من غير عذر ولا مرض لم يقض عنه صيام الدهر
وان صامه وبه قال ابن مسعود عن ابي هريرة

قال

قال أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم
بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي
الضحى وان أوتر قبل أن أنام عن عدي بن
ابن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي فاجد
معه على الصيد كلبا اخر لم أسم عليه ولا ادري
ايهما اخذ قال لا تاكل فانما سميت على كلبك ولم
تسم على الاخر عن البراء بن عازب وزيد بن
ارقم سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الصرف فقال ان كان يدا بيد فلا بأس
وان كان نساء فلا يصلح عن المقدام عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أكل احد طعاما
قط خيرا من أن يأكل من عمل يده وان نبي الله

داود كان يأكل من عمل يده عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار
مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا
وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا
محقت بركة بيعهما عن عائشة قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان
آخذ من ماله سرا قال خذي انت وبنوك
ما يكفيك بالمعروف عن ابن عباس سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور
صورة فان الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ فيها ابدا عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم

عليه

عليه اجرا كتاب الله عز وجل عن ابي سعيد
قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من
احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا
ينفعه شيء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط
الذين نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم
شيء فاتوهم فقالوا ايها الرهط ان سيدنا
لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند
احد منكم من شيء فقال بعضهم نعم اني والله
لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم
تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا
فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل

عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكانما نشطت
عقال فانطلق يمشي وما به قلبة قال فأوفوهم
جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا
فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى
الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر الذي
يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية
ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم
سهما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

عن الصعب بن جثامة قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله

عن ابي ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فما ابصر بعيني أحدا قال ما احب انه يحول

لي ذهبا

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث الا
دينارا أرصده لدين ثم قال ان الاكثرين
هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا
واشار ابو شهاب بين يديه وعن يمينه
وعن شماله وقليلا ما هم وقال مكانك
وتقدم غير بعيد وسمعت صوتا فاردت
ان اتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى أتيك
فلما جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت
او قال الصوت الذي سمعت قال وهل
سمعت قلت نعم قال اتاني جبريل فقال
من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال
نعم عن ابي سعيد الخدري عن النبي

صلى الله عليه وسلم فقال اياكم والجلوس على
الطرقات فقالوا ما لنا بد انما هي مجالسنا
نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا
الطريق حقها قالوا وما حق الطريق قال
غض البصر وكف الاذى ورد السلام و
امر
بالمعروف ونهي عن المنكر عن عباية بن
رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة
فاصاب الناس جدب فاصابوا ابلا
وغنما فندت منها بعير فطلبوه فاعياهم
وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل
منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه
البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم
منها

منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجو
او نخاف العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح
بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله
عليه فكلوه ليس السن والظفر وسا
حدثكم
عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر
فمدى الحبشة عن النعمان بن بشير عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم
على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم
استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها
وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها
اذا استقوا مروا على من فوقهم فقالوا
لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
فان يتركوهم وما اراد وا
فان يتركوهم وما اراد وا هلكوا جميعا وان

اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا
وليبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا
وعلى الذي يركب ويشرب النفقة عن
اسما بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الكسوف
بالعتاقة البخاري قال النبي صلى الله عليه
وسلم لكل امرء ما نوى ولامنية للناسي
والمخطئ عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم
خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه
فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
فانه ولي علاجه عن ابي هريرة عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع او
ذراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت
عن انس قال انا نا النبي صلى الله عليه وسلم
فوداد لحذه فاستوفى فجلنا شاة لنا ثم
شبنه من شعيرنا هذه فاعملته وابو بكر
عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه
فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي
فضله ثم قال الايمنون الايمنون قال انس
فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية
ويثيب عليها البخاري قال النبي صلى الله عليه
وسلم من كان عليه حق فليعطه ولا يتحلله
عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه

٢ الا فيمنوا ٢

وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله
عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم
من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه
فان ابى فليمسك ارضه عن عمر قال حملت
على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا
تعد في صدقتك عن عائشة جاءت امرأة
رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت
طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير
وانما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته
ويذوق

وبذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم
من الرضاعة ما يحرم من النسب وهي ابنة
اخي من الرضاع عن ابي موسى سمع
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل
ويطري به في مدحه فقال أهلكتم او قطعتم
ظهر الرجل عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكلمهم
الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن
السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا لدنيا
فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له

٢ ولا ينظر اليهم

ورجل سلم رجله سلعة بعد العصر فخلف
بالله لقد أعجلني بها كذا وكذا فاخذها عث
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا أقرع بين
ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها
معه بعد ما أنزل الحجاب فأقرع بيننا في
غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت معه
فانا أحمل في هودج وأنزل فيه فسرنا
حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم من غزوته تلك وقفل دنونا
من المدينة قافلين اذنت ليلة بالرحيل
فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت

جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى
الرحل فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع
أظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون ٢ بي ف
فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي
كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء
اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم
وانما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه
وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعدما
الجيش فجئت منازلهم وليس فيها احد فاممت
منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم

فيرجعون الي فبينما انا جالسة غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم
الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي
فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان
يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه
حتى اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها
فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا
الجيش بعدما نزلوا معرسين في نحر
فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك
عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة
فاشتكيت بها شهرا وهم يفيضون من
قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي
اني لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم

اللطف

اللطف الذي كنت ارى منه حين امرض انما
يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء
من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح
بنت ابي رهم قبل المناصع متبرزنا وكنا
لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ
الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا
وام مسطح بنت ابي رهم تمشي فعثرت في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس
ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت
يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني
بقول اهل الافك فازددت مرضا على
مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت
ايذن لي الى ابوي فقالت وانا حينئذ اريد ان
أستيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت
لامي ما يتحدث به الناس فقالت يا بنية
هوني على نفسك الشأن فوالله لقل ما
كانت امراة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها
ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد
تحدث الناس بهذا قالت فبتُّ تلك الليلة
حتى اصبحت لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم
ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين
استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله

فاما

فاما اسامة فاشار اليه بالذي يعلم في نفسه
من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله
ولا نعلم والله الا خيرا واما علي فقال يا رسول
الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير
واسأل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رايت
فيها شيئا يريبك فقالت بريرة لا والذي بعثك
بالحق ان رايت منها امرا اغمصه عليها قط اكثر
من انها جارية حديثة السن تنام عن العجين
فتاتي الداجن فياكله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله
ابن ابي بن سلول فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي

فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا
رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل
على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال
يا رسول الله ائذن والله اعذرك منه ان كان
من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا
من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام
سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل
ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال
كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك
فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله
والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن
المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج
حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى
سكتوا وسكت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا
اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت
ليلتين ويوما حتى اظننت ان البكاء فالق كبدي
قالت فبينما هما جالسان وانا ابكي اذ استاذنت
امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي
معي فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي
من يوم قيل في ما قيل قبلها وقد مكث شهرا
لا يوحى اليه في شاني بشيء قالت فتشهد ثم قال
اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا
فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت
ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان

العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله
عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة
وقلت لابي أجب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال والله ما ادري ما اقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي أجيبي
عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال
قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة
السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت والله
اني لقد علمت انكم سمعتم ما تحدث به الناس
ووقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت
لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني

بذلك

بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم أني بريئة
لتصدقوني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف
اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
واضطجعت ثم تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن
والله ما ظننت ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر
في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني كنت
ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في النوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام
ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه
ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل
الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول
كلمة تكلم بها ان قال يا عائشة احمدي الله فقد بر

فقالت لأبي فذهبي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمده الا
الله فانزل الله عز وجل الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم الايات فلما انزل الله تعالى هذا في
براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح
ابن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح
شيأ ابدا بعد ما قال في عائشة فانزل الله عز
وجل ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة الى
الاية الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله
اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح
الذي كان يجري عليه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل زينب ابنة جحش عن
امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت

يا رسول

يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت
عليها الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني
من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها
الله بالورع **عن** عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم
لقي الله وهو عليه غضبان **عن** ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا
بالله وما انزل الينا الاية **عن** ام كلثوم
بنت عقبة انها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي
يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا

عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله
عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة
اشياء على ان من اتاه من المشركين رددناه اليهم
ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان
يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام
ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف
والقوس ونحوها عن سعد بن ابي
وقاص قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض
التي هاجر منها قال يرحم الله بن عفرا
فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله افاوصي بمالي كله قال لا
قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال
الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنيا
خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس
في ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها
صدقة حتى اللقمة ترفعها الى امرأتك وعسى
الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك
اخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة عن
ابي هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين
قال يا معاشر قريش او كلمة نحوها اشتروا
انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف
لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب
لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا

فجاء ابو جندل فرده اليهم ح

رضي

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي
لا أغني عنك من الله شيئا عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا
يسوق بدنة فقال اركبها فقاله يا رسول الله
انها بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية او
الثالثة عن ابن عباس ان سعد بن
عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فقال
يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها
اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال
فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عنها
عن انس قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو
طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا
غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر
والحضر ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت ولا
لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا كذا عن
عبد الله بن مسعود سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال
الصلاة على ميقاتها قلت ثم اي قال بر الوالدين
قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو
استزدته لزادني عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية فاذا استنفرتم فانفروا عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال

سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن الليلة
على مائة امراة او تسع وتسعين كلهن تاتي
بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه
ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن
الا امراة واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس
محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في
الله فرسانا اجمعون عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون
شهادة لكل مسلم عن البراء بن عازب قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
ينقل التراب وقد وارى التراب بياض ابطيه
وهو يقول

لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فانزل

فانزل السكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد
الله وجهه عن النار سبعين خريفا عن زيد
ابن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله
بخير فقد غزا
عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله
ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه
وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة عن معاذ
قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار
له يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما
الله على عباده وما حق العباد على الله قلت الله

ورسوله اعلم قال فان حق الله على عباده ان
يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وحق العباد على
الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيأ فقلت
يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال له
فيتكلوا عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل
اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي
له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في
مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من
المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها
قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين
كانت ارواثها وآثارها حسنات له ولو انها مرت
بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك
حسنات

حسنات له ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم
ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي
لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء على اهل
الاسلام فهي وزر على ذلك عن عائشة
قالت كان عندي تلعب السودان بالدرق
والحراب فاما سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما قال تشتهين ان تنظرين
فقلت نعم فاقامني وراءه خدي على خده وهو يقول
دونكم بني ارفدة حتى اذا ملت قال حسبك
قلت نعم قال فاذهبي عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي
وجعل الذلة والصغار على من خالف عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد

الرحمن بن عوف والزبير في قتيب من حرير
في حكة كانت بهما عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه
ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة ولا
تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نعالهم
الشعر عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله
عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقام في بعض ايامه حتى
مالت الشمس ثم قام في الناس فقال ايها الناس
لا تتمنوا

لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت
ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري
السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل
بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته
فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة
والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة
الطريق صدقة عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما علم
ما يسار راكب بليل وحده عن ابن عمر يقول

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه
في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما
فجاهد عن ابن عباس انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامراة
ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم فقام رجل
فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا
وخرجت امراتي حاجة قال اذهب فحج مع امراتك
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاثة يوتون اجرهم مرتين الرجل تكون
له الامة فيعلمها فيحسن تعليمها ويؤدبها
فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران
وعبد اتى حق الله وحق مواليه
واسلم بن اهل الكتاب الذي كان مسلما ثم
امن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد

الذي

الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده اي في
الخدمة فله اجران عن ابن عمر نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعدما كان امر يحرق فقال
وقال ان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل
فان راايتموهما فاقتلوهما عن انس بن
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام
الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل
قال ابن خطل متعلق باستار الكعبة
فقال اقتلوه عن ابن عمر ذهب فوسد له فاخذه
العدو فظهر عليهم اسلموه فرد عليه في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله
لمن جاهد لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق
كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه
الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة
عن ابي موسى قال اتينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله
اي نطلب منه ان يحملنا فقال والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم عليه فاتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال
اين النفر الاشعريون فاتينا فامرلنا بخمس
ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا
لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سالناك
ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال
لست

لست انا حملتكم ولكن الله حملكم وإني والله
ان شاء الله لا احلف على يمين فارا غيرها خيرا
منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها عن
ابن ابي اوفى قال اصابتنا مجاعة ليالي
خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية
فانتحرناها فلما غلت القدور بالذي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور
ولا تطعموا من لحوم الحمر شيا قال عبد الله انما
نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس
قال وقال اخرون حرمها البتة وسالت
سعيد بن جبير فقال حرمها البتة عن
النعمان بن مقرن شهدت القتال مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا لم يقاتل في

اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتخضر
الصلوات عف اسما بنت ابي بكر قالت قدمت
علي امي وهي مشركة في عهد قريش اذ عاهدوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم
مع ابيها فاستفتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان امي
قدمت علي وهي راغبة أفأصلها قال نعم صلي امك
عف ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل الخلق
كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش إن رحمتي
غلبت غضبي عف مالك بن مغفلة قال
النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت
بين النائم واليقظان وذكر بين الرجلين فاتيت
بطست

بطست من ذهب ملأ حكمة وايمانا فشق من
النحر الى المراق البطن ثم غسل بماء زمزم ثم ملأ
حكمة وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل
وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبريل حتى
اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قال جبريل قيل
ومن معك قال محمد قيل اوقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت
على ادم فسلمت عليه قال مرحبا بك من ابن
وبني فاتيت السماء الثانية قيل من هذا قال
جبريل قيل من معك قال محمد قيل اوقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء
فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا من اخ وبني
فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا قال جبريل

قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيته على
يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ
ونبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيته
على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك
من اخ ونبي فاتينا السماء الخامسة قيل من
هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
ولنعم المجيء جاء فاتيته على هارون فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا
السماء السادسة قيل من هذا قال جبريل
قيل

قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت موسى
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي
فلما جاوزته بكى فقيل ما يبكيك فقال يا رب
هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من
امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السماء
السابعة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي
فرفع الي البيت المعمور فسألت جبريل فقال
هذا البيت يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك
اذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم ورفعت الى سدرة

المنتهى فاذا انتهى كانه قلال هجر ورقها كانه اذان
الفيلة في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران
ظاهران فسالت جبريل فقال اما الباطنان
ففي الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم
فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت راجعا حتى
جئت موسى فقال ما صنعت قال فرضت علي خمسون
صلاة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني
اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا تطيق
ذلك فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فسألته
فجعلها اربعين ثم سألته فجعلها ثلاثين ثم سألته فجعلها
عشرين ثم سألته فجعلها عشرا فاتيت موسى
فقال سألته فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال
ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال سألته فقلت

سلمت

سلمت ضنوديا اني قد امضيت فريضتي وخففت
عن عبادي واجزي الحسنة عشرا عن عبد الله
ابن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم
يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم
يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك
ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات ويقال
له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد
ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى
ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار وان الرجل
ليعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة عن عائشة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل
في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في
السما فتسترق الشياطين السمع فتسمعه
فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة
من عند انفسهم عن عائشة ان الحارث بن هشام
سال النبي صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي
قال كل ذلك يأتيني الملك احيانا في مثل صلصلة
الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهو اشده
علي وتمثل لي الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعي
ما يقول عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم أجود الناس وكان اجود ما يكون
في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه
في كل ليلة

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر
في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن
فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه
جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دعى احدكم امرأته الى فراشه فابت
فبات غضبانا عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا نام احدكم فانه يعقد من عليه
مؤخره بالقفا والشيطان فان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل
النار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس
احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة

قافية

• منها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ
فذكر الله تعالى انحلت عقدة فان توضا انحلت
عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا
طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اما ان احدكم اذا اراد اهله قال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزق
فان رزقا ولدا لم يضره الشيطان عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة
حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا
الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بطلوع الشمس
ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان

او

او الشيطان لا ادري اي ذلك قال عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق
كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا
بلغه فليستعذ بالله وليتفل عن عمران
ابن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اطلعت على الجنة فرايت اكثر اهلها الفقرا
واطلعت على النار فرايت اكثر اهلها النسا
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة
القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ٢ ولا يتغوطون ح
انيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب
والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك

وكل واحد منهم زوجتان يرى مخ ساقهما من
وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض
قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في
ظلها مائة عام لم يقطعها عن رافع بن خديج
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى في
جهنم فابردوها عنكم بالماء عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نار كم
جزء من سبعين جزأ من نار جهنم قيل يا رسول
الله ان كانت لكافية قال فضلت عليها بتسعة
وستين جزأ كلهن مثل حرها عن أسامة قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل

يوم

يوم القيامة فيلقى في النار فيدور كما يدور الحمار
برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون يا فلان
اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر
فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم
عن المنكر وآتيه عن جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل
فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهبت ساعة من
واعلق بابك واذكر اسم الله وأطفئ سراجك واذكر اسم الله و العشاء فخلوهم
واوك سقاءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا عن ابي
هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب
جهنم وسلسلت الشياطين عن ابن عباس

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لواحدكم اذا
اتى اهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان
ولم يسلط عليه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة اذبر
الشيطان وله ضراط فاذا قضى اقبل حتى يخطر
بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم
يكن يذكر حتى لا يدري اثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر ثلاثا صلى
او اربعا سجد سجدتي السهو عن عائشة قالت
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل
في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان
من صلاة احدكم عن ابي قتادة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة
من الله

من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه
فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها
لا تضره عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له
مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد
بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك عن
عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم انت الذي تقول والله لاصومن النهار ولاقومن

الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك
فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام
فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر
فقلت اني أطيق افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطر يومين قال اني أطيق افضل من ذلك
قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود
وهو اعدل الصيام قلت اني أطيق افضل من
ذلك يا رسول الله قال لا افضل من ذلك عن
عبد الله بن عمر قال قال لي رسول الله صلى
عليه وسلم أحب الصيام الى الله عز وجل
صيام داود عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر
يوما وأحب الصلاة الى الله صلاة داود وكان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه

عن ابي ذر

عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع
أول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد
الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم حيث ما
ادركتك الصلاة فصل والارض لك مسجد

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتكلم
في المهد الا ثلاثة عيسى عليه السلام وكان في بني
اسرائيل رجل يقال له جريج كان يصلي جاءته امه فدعته
فقال أجيبها او أصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تريه
وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت
له امرأة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من
نفسها فولدت غلاما فقالت من جريج فاتوه
فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه وتوضأ
وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال

الراعي فقالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا
من طين وكانت امراة ترضع ابنا لها من بني
اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت
اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها واقبل على
الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على
ثديها يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي
صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة
فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها
فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت له لم ذلك فقال
الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون
سرقت وزنت ولم تفعل عن حذيفة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحياة

اوصى

اوصى اهله اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا
واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت
الى عظمي فاخذتموها فاطحنوها حتى
اذروا يوما راحا فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه
الله فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك
فغفر الله له عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم
الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي
وستكون خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا
قال وفوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم حقهم
فان الله سائلهم عما استرعاهم عن
ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع

حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول
الله اليهود والنصارى قال فمن النبي صلى الله عليه وسلم
فمن عن اسامة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الطاعون رجس أرسل على طائفة
من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم
به بأرض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم
بها فلا تخرجوا فرارا منه عن عائشة قالت
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون
فاخبرني انه عذاب يبعثه الله على من يشاء من
عباده وان الله عز وجل جعله رحمة للمؤمنين
ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده
صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الا كان له أجر شهيد عن عائشة
ان قريشا

ان قريشا اهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت
فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن
زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشفع
في حد من حدود الله عز وجل ثم قام فاختطب
ثم قال انما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا اذا
سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم
الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو أن
فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
يجر إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في
الارض الى يوم القيامة عن عائشة
انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه و

٢ قصة اسامة فعال
النبي صلى الله عليه وسلم

بين امرين الا اختار أيسرهما مالم يكن إثما فان
كان اثما كان أبعد الناس منه عن جابر بن
عبد الله قال لما حفر الخندق رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم خمصا شديدا فانكفأت الي امراتي فقلت
هل عندك شيء فاني رايت
برسول الله صلى الله عليه وسلم
خمصا ما صص صص صص

جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن
فذبحتها وطحنت فرغت الى فراغي وقطعتها
في برمتها ثم ولّيت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت لا تفضحني برسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن معه فجئته فساررته فقلت
يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا
من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع سورا فحي هلا بكم
فقال

فانكفأت الى امراتي فقلت
هل عندك شيء فاني رايت
برسول الله صلى الله عليه وسلم
خمصا ما صص صص صص

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن
برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى أجيء فجئت وجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس
حتى جئت امراتي فقالت بك وبك فقلت قد
الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق فيه و ٢ بارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك
ثم قال ادعي خابزة فلتخبز معك واقدحي من
برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله
لاكلوا حتى تركوه فانحرفوا وان برمتنا لتغط
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو عن ابي سعيد
الخدري وابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استمل رجلا على خيبر فجاءه
بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله

انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين وبالثلاثة
فقال لا تفعلوا بيعوا الجمع بالدراهم ثم ابتاعوا بالدراهم
جنيبا عن ابن عباس قال تزوج النبي صلى
الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم وبنى بها
وهو حلال ومات بسرف عن علي قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم سريعا واستعمل
رجلا من الانصار واسرهم ان يطيعوه فغضب
قال ليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم
ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا حطبا
فجمعوا فقال أوقدوا نارا فأوقدوها فقال
ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا
ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من
النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ
النبي

النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها
ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة في
المعروف
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له
مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرأ القرآن
وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله اجران
عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة
البقرة كفتاه عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع
كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد
وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس
ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما

على راسه ووجهه وما اقبلت جسده يفعل
ذلك ثلاث مرات عن عبد الله بن يخامر قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته
او جمله وهي تسير به وهو يقرا سورة الفتح
او من سورة الفتح قراءة لينة يقرا وهو يرجع
عن جندب بن عبد الله قال النبي صلى الله
عليه وسلم اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
فاذا اختلفتم فقوموا عنه عن ابي هريرة
قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به
النساء فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت
عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت

لاق

لاق فاختصر على ذلك او ذر عن عائشة
قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت
الحج قالت والله ما اجدني الا وجعة فقال لها
حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني
وكانت تحت المقداد ابن الاسود عن جابر
ابن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا ف ابن
عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له
مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه
تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
للعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة
ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله

عليه وسلم لورأجعتيه قالت يارسول
الله تأمرني قال انما اشفع قالت فلاحاجة
لي فيه عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير
ويحبس لاهله قوت سنتهم عن الاسود
ابن يزيد قال سالت عائشة ماكان النبي
صلى الله عليه وسلم يفعل في البيت قالت كان
في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج
عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا ٢
اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه عن
عامر بن سعد عن ابيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع
تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر عن
ابن عباس

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده
حتى يلعقها او يلعقها عن ابي ثعلبة الخشني
قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل
كتاب افنأكل في انيتهم وبارض صيد اصيد
بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي
المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل
الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها
وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه
فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم
الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت
ذكاته فكل عن اسما قالت ذبحنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا وخن

بالمدينة فأكلناه عن ابن عمر انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او
غيرها للقتل عن جابر بن عبد الله قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم
الحمر ورخص في لحوم الخيل عن ابي ثعلبة
الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع عن
عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم
باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها
عن ميمونة ان فأرة وقعت في سمن فماتت
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال القوها
وما حولها وكلوه عن البراء قال قال النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ به في يومنا
هذا نصلي ثم نرجع ننحر فمن فعل فقد اصاب
سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله
ليس من النسك في شيء عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحانت
منه التفاتة قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال
مالك انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه
الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان
لا تطوفي بالبيت فلما كنا بمنى أتيت بلحم بقر
فقلت ما هذا فقالوا ضحى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر عن
ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله

السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا
منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة
وذو الحجة ومحرم ورجب مضر الذي بين
جمادى وشعبان ايّ شهر هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه
بغير اسمه قال اليس ذو الحجة قلنا بلى قال
ايّ بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
بمكة قلنا بلى قال ايّ يوم هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه
بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى
قال فان دماءكم واموالكم قال محمد وأحسبه
وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم
هذا

هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم
عن اعمالكم فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب
بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد
الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى
له من بعض من سمعه ثم قال ألا هل بلغت
مرتين عن علي أبي علي باب الرحبة فشرب
قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب
وهو قائم واني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
فعل كما رأيتموني فعلت عن ابي هريرة نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم
السقاء او القربة وان يمنع الرجل جاره ان
يغرز خشبة في جداره عن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لن يدخل أحدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول
الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضله
ورحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنى احدكم
الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما
مسيئا فلعله ان يستعتب عن ابن عباس
قال الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة
محجم وكية بنار واهي امتي عن الكي رفع الحديث
عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء
من كل داء الا السام قال ابن شهاب والسام
الموت والحبة السوداء الشونيز عن ابي هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر
من

من المجذوم كما تفر من الاسد عن ابي حجيفة
قال رايت بلالا اخذ عنزة فركزها ثم اقام
الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج في حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة
ورايت الناس والدواب يمرون بين يديه
من وراء العنزة عن عقبة بن عامر قال
اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج
حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه
نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا
للمتقين عن ابن عباس لعن النبي صلى الله
عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة

والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
عن معاذ بن جبل قال بينا انا ردف النبي
صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا
اخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول
الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار
ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسوله
الله وسعديك قال هل تدري ما حق الله
على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق
الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به
شيأ ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل
قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري
ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله

اعلم

اعلم قال حق العباد على الله عز وجل ان لا يعذبهم
عن عبد الله بن عمر وقال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر ان يلعن
الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن
الرجل والديه قال يسب الرجل ابا الرجل
فيسب اباه ويسب امه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق
الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم (هذا)
مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم
اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك ٢ عن عائشة قالت جاءتني امراة
ومعها ابنتان تسلني فلم تجد عندي غير تمرة
واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت

٢ قالت بلى قال فهو لك صح

فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحمد
فقال من ثكلي بن هذه النساء شيأ فأحسن
اليها كنت له ستراً من النار عن عمر بن
الخطاب قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
سبي فاذا امرأة من السبي تحلب ثديها تسقي
اذا وجدت صبياً في السبي اخذته فألصقته
ببطنها وأرضعته فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أترون هذه طارحة ولدها في النار
قلنا لا وهي تقدر أن لا تطرحه فقال الله أرحم
بعباده من هذه بولدها عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول جعل الله الرحمة في مائة جزء فامسك
عنده تسعة وتسعين جزأ وأنزل في الارض

جزء واحدا

جزء واحد فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع
الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه
عن النعمان بن بشير يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم
وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى
عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
غرسا قال ما من مسلم غرس غرساً فيأكل منه انسان او
دابة الا كان له به صدقة عن جرير بن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا
يرحم لا يرحم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه عن عائشة قالت قلت يا رسول

الله انى جارية فالى ايهما اهدى قال الى اقربهما
منك بابا عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة عن
ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يمثلن
جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الفاجر يشيب له لؤابه يوم القيامة فيقال
هذه غدرة فلان بن فلان عن عائشة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم
خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى عن
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله يسب ابن ادم الدهر وانا الدهر بيدى
الليل والنهار عن ابى هريرة قال قال النبى صلى
الله عليه

الله عليه وسلم يقولون الكرم وانما الكرم قلب المؤ
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى ومن
رانى فى المنام فقد رانى حقا فان الشيطان
لا يتمثل على صورتى ومن كذب على متعمدا فليتبوا
مقعده من النار عن ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أخنع الاسماء
عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الاملاك
عن انس بن مالك يقول عطس رجلان عند
النبى صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت
الآخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم
تشمتنى قال ان هذا حمد الله ولم تحمده عن عبد
الله قال كنا اذا صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم

قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على
جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان
فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل علينا
بوجهه فقال إن الله هو السلام فاذا جلس
احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ثم يتخير بعده من الكلام ما شاء

عف ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه من الزنا
ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا
اللسان النطق والنفس تتمنى وتشتهي
والفرج

والفرج يصدق ذلك ويكذبه عف ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام
الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا
او توسعوا عف ابو هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال
في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق
عف شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سيد الاستغفار ان تقول اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا
على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من
شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت عف

عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المؤ
من يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه
وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه
فقال به هكذا قال أبو شهاب بيده فوق أنفه

عن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لله
أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه
مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه
فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت
راحلته حتى إذا اشتد عليه الحر والعطش أو
ما شاء الله قال أرجع إلى مكاني فرجع فنام نومة
ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده عن أبي موسى
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر
ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت عن عبادة

ابن الصامت

ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
كره الله لقاءه فقالت عائشة أو بعض أزواجه
إنا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن
إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته
فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله
وأحب الله لقاءه وإن الكافر إذا حضر بشر
بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما
أمامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه عن أنس
ابن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه
واحد يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله
وماله ويبقى عمله عن عائشة قالت قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الى ما قدموا عن سهل بن سعد
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر
الناس يوم القيامة على ارض بيضاء عفراء قرصة
نقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم لاحد
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا قالت
عائشة يا رسول الله الرجال والنساء ينظر
بعضهم الى بعض قال الامر أشد من ان يهمهم
ذلك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة
حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا
ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم عن عدي بن حاتم
قال قال

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد
الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه
ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه ثم ينظر بين
يديه فتستقبله النار فمن استطاع منكم ان
يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لاهل
الجنة خلود لا موت ولاهل النار خلود لا موت
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله تعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة
لو أن لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به
فيقول نعم فيقول اردت منك أهون من هذا وانت
في صلب آدم ان لا تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك
بي عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم

عن النذر وقال إنه لا يرد شيئا وإنما يستخرج به
من مال البخيل عن أبي هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من أكل ناسيا وهو صائم
فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه عن
سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما
لنا شاة فذبحنا منها ما زلنا ننبذ فيه حتى
صار شنا عن أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن أخت القوم منهم أو من أنفسهم
عن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير
فالجنة عليه حرام عن أبي هريرة قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة
إلا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا
الصالحة

عن أبي هريرة

وقف على أهل العلم بالجامع الأزهر

عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في
اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي عن أنس
قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام
فقد رآني فإن الشيطان لا يتخيل بي ورؤيا
المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من
النبوة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون

ذلك ومر علي ابن الخطاب وعليه قميص يجره
قالوا ما أولته يا رسول الله قال الدين عث
ابي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا
المسلم ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزاء من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب
عث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين
ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له
كارهون صب في اذنيه الآنك يوم القيامة
ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها
وليس بنافخ عث ابي قتادة سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله

فاذا راى

فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث به واذا راى الا منكب
ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر
الشيطان الرجيم وليتفل ثلاثا ولا يحدث
بها احدا فانها لا تضره عث ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى من
امير شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق
الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية عث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح
وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول
الله ايهم هو قال القتل القتل عث حذيفة
ابن اليماني قال كان الناس يسالون رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله

عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول
الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير
فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل
بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت
وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف
منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر
قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم
قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال
هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تأمرني
ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين
وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام
قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض
باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

عن عبد

عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك
او في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم
بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم عن ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام يوم القيامة
فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فتسأل
امته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقال
من شهودك فيقول محمد وامته قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون

ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهدا على
الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا
يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم ما في
غد الا الله ولا يعلم متى ياتي المطر احد الا الله
ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله ولا
يعلم متى تقوم الساعة الا الله عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز
وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني
فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان
ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه وان تقرب
مني شبرا

مني شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي
ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته
هرولة عن علي بن ابي طالب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
فقال لهم الا تصلون قال علي قلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا
بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيا
ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول
وكان الانسان اكثر شيء جدلا عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله اذا احب عبدا نادى جبريل

ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل
ثم ينادي جبريل في السماء ان الله قد احب
فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له
القبول في اهل الارض عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله تبارك وتعالى اذا اراد عبدي ان يعمل
سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فاذا
عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي
فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة
فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها
فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمائة عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي
عن ابي

عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه
وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون
لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل
رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا ربنا
وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون
يا ربنا واي شيء افضل من ذلك فيقول احل
عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا
قال مؤلفه رحمه الله كمل مختصر
البخاري بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه
والله تعالى
اعلم

هذه حاشية العلامة الشوانى على مختصر
البخارى لابن ابى جمرة رحمه الله اجمعين
كما سهلوا الاطلاع على حديث
رسول الله صلى الله
عليه وسلم

سطر ٢٠
كاس
سلامى

اقول وانا العبد الفقير الذليل الى مولاه ابو السعود بن ابى السعود عبد الله الازهرى قد حضرت هذه الحاشية
على شيخنا وشيخ العصر الشيخ احمد المرحومى فقرأ الكتاب بها فى المسجد الحسنى الذى هو الحرم المصرى
وذلك فى شهر رمضان سنة ١٢٥٧ وقد قابلتها بالحرف الواحد على التى فى يدى وصححتها كما فيها من
الحرف النادر كيف وهى خط الشيخ الرسونى كما سمعت من راويها عن مؤلفها الفقيه الذى يعرف بخط
الشيخ لكن فاتنى درسان من الاول ودرس من الآخر طالعتها وهدى وصححتها على قدر الامكان

وقف وحبس هذا الكتاب على اهل العلم بالجامع الازهر
الفقير الى ربه الغنى احمد المرحومى الحنفى المالكى وجعل موقع فى بيته
ما دام صالحا لوضع الكتب فيه والا فينقل الى حيث توضع
كتب السادة العلماء بالجامع الازهر وجعل النظر لاصلح
واحفظ وارشد ذريته والا فلولوث النظر لاصلح واحفظ
وارشد رجل من رواق الشيم والا فرجل من الجامع الازهر كذلك
والله ولى التوفيق

شهد بذلك
شهد بذلك قاسم
حفاوى
الجبرتى

شهد بذلك على وجه
الطلب
الكاتبه الفقير
الى ربه على بن صالح
ريغز ابن

بسم الله الرحمن الرحيم • وبه نثق نحمد الله رب العالمين •
والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين • وعلى اله وصحبه
اجمعين **اما بعد** فيقول العبد الفقير الفاني • محمد بن علي
الشافعي الشنواني • قدس الله سره بقراءة مختصر البخاري للامام عبد
الله بن ابي جمرة سنة احدى وتسعين ومائة والف من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة والسلام مع مطالعة بعض شراح الكتاب
وبعض شراح البخاري وجمعت حال القراءة بعض كلمات على شيخي
ثم لما كانت سنة خمس وتسعين ومائة والف طلب مني بعض
الاعزة على المتردد في قراءة الكتاب المذكور وجمع الكناية التي
علقتها على حاشية نسختي مع مراجعة بعض شراح الكتاب ومراجعة
فتح الباري على البخاري ومراجعة بعض كتب اللغة المعتمدة المصباح
والمختار خوفا على ذلك من الضياع فاجبته الى ذلك وان كنت
لست اهلا لذلك لكن قصدت بذلك دخول في قوله صلى الله
عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها
جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وموجبة للفوز بجنات النعيم
نفعنا الله واياه بها وكل من تلقاها بقلب سليم امين **قوله**
بسم الله الرحمن الرحيم لا يخفى ان الكلام على البسملة قد افرد بالتا ليف
واشتهر فلا نطيل به لكن لا بأس بذكر نبذة تتعلق بفضلها
باعتبار الفعل المشروع فيه وهو علم الحديث فقد جاء في فضلها احاديث
كثيرة واثار شهيرة **منها** ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من
يمشي على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الله جدد وا علومهم
ولا ستاجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها
كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار وقوله في
الحديث خلق بضم اللام من باب سهل بمعنى بلى وضعف كما في المختار

والمصباح اه

والمصباح اه والمراد بابوي الصبي في الحديث المسلمان ويحتمل شمول
للكافر والمراد بمراتها من النار تخفيف عذاب غير الكفر عنهما
و روى ابن عساكر ايضا ان تعليم الصغار يطفئ غضب الجبار وقال
ابن عمر الاطفال الاحفاد والمراد به رد العذاب الواقع بالغضب المراد
بالغضب لازمه وهو الارادة لان محله الذي هو فؤاد ودم
القلب مستحيل على الله تعالى وحينئذ فمعنى الحديث ان تعلم الصبيان للقرآن
يرد العذاب الواقع بارادة الله تعالى عن اباهم او عن شيب في
تعليمهم او عن معلمهم او عنهم فيما يستقبل من الزمان او عن المجموع
او يرد العذاب عموما **و** عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم
يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم
يذكر الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء رواه مسلم
وسيفاد من قوله ادركتم انه يدخل مع الشيطان شياطين
و روى ابو هريرة رضي الله عنه ان مع شيطان المؤمن وشيطان
الكافر فاذا شيطان الكافر سمى ذهب لابس واذا شيطان
المؤمن مهزول واشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن
مالك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمى فاكل معه واذا
شرب سمى فاكل معه وانا لا اذا دخل سمى فاكل معه واذا لبس
سمى فاكل معه عريانا فقال شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيئا مما
ذكرت فانا اشاركه في طعامه وشرابه ودخوله وملبسه وقوله
في الحديث شعثا بكسر العين وفتحه شعث بكسرها من باب تعب
وطرب بمعنى تغير يقال رجل شعث وشعث اكسر قاله في المصباح والمختار
و روي عن ابن مسعود قال من اراد ان ينجيه الله من الزبانية
التسعة عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم

تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال الله تعالى عليها
تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة اي وقاية من كل
واحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ولا يخفى ان
البسملة قد يقولها من يدخل النار كالكفار وبعض العصاة وظاهر
الحديث خلافه فذلك ويمكن ان يجاب بان قالها اذا كان ممن يدخل
النار لا يدخلها بدفع الزبانية فهي تكون وقاية له من تسلطهم عليه
لا من دخوله النار ويدل على ذلك قوله ولم يسلطهم عليه والزبانية
من الزبن وهو الدفع لانهم يدفعون اهل النار فيها ومنه زبنت الناقة
حالبها دفعته وقيل للشرير زبون بالفتح لانه يدفع غيره عن اخذ
المبيع قاله في المصباح وعن عكرمة قال سمعت عليا رضي الله تعالى
عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت
جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها فقالوا اسحر محمد الجبال فبعث
الله تعالى عليهم دخانا حتى اظلل على اهل مكة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من موت يقرأ وما الا سحت منه الجبال
غير انه لا يسمع ذلك وقوله ضجت من باب ضرب يقال ضج يضج ضجيجا
اذا فزع من شيء اخافه فصاح قاله في المصباح فالمعنى خافت الجبال
فصاحت وحكي ان قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انه بي مداعا لا يسكت فاجعث الي شيئا لدوائه فبعث اليه
قلنسوة فكان اذا وضعها على راسه سكت ما به من الصداع
واذا رفعها عن راسه عاد الصداع اليه فتعجب من ذلك فامر فنجمها
فنشئت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم
فقال ما اكرم هذا الدين واعزه حيث شفاني الله تعالى بآية واحدة
فاسلم وحسن اسلامه وقال عليه الصلاة والسلام من رفع
قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا له كتب عند
الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين وحكي

ان بشر الحافي

ان بشرا الحافي كان ماراً في بعض الطرق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه
بسم الله الرحمن الرحيم فقال فطار الي قلبي وتسلط عليه نبي
فتناولته المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت اطلب
درهمين فاشتريت بهما حليا وطيبته وجعلته في العيون وغيبته
فهتف بي هاتف من الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيبت
اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا والآخرة وقال
محمد بن المظفر كان منصور بن عمار واعظا مقبول الموعظة وقيل
ان الذي فتح له باب الموعظة وفتق لسانه بالحكمة انه وجد
قرطاسا مكتوبا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فلم تطب نفسه
ان يضعه في موضع فابتلعه فقيل له في الحال ابشر فقد فتح الله عليك
بابا من الحكمة وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من كتاب يلقى بمضيعة من الارض فيه اسم
من اسماء الله تعالى الا بعث الله تعالى ملائكة يحفونه باجنحتهم حتى
يبلغ الله اليه وليا من اوليائه فيرفعه من الارض ومن رفع كتابا
فيه اسم من اسماء الله تعالى رفعه الله تعالى في عليين وخفف عن والديه وان
كانا مشركين وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه عليه الصلاة
والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم
فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غسلت اعلاك
فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغسل من تحتها
فان حصل لك من تلك الموافقة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس
ذلك الولد وبعد انقاسه حتى لا يبقى منهم احد يا ابا هريرة اذا ركبت
دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا
ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج
منها وفي مسالك الحنفا انه قال اذا ركب دابة بسم الله الذي
لا يضر مع اسمه شيء سبحانه ليس له سمي سبحان الذي سخر لنا هذا

وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وصلى
الله على سيدنا محمد وعليه السلام قالت الدابة بارك الله عليك
يا من خفقت عن ظهري واعلفت ربك واحسنت الى نفسك
بارك الله في سفرك وانجح حاجتك وعن بعض العلماء انه قال
اذا سمى الله عند الذبح قالت الذبيحة اذبح واذبح فانك انما تستطيب
الذبح بما ذكر الله تعالى وحكي انه بعض العارفين بالله انهم بذبح
فسجنه السلطان ودخل تلميذ له معه السجن وقيد الشيخ بقيد
عظيم فقال بسم الله الرحمن الرحيم فطار عنه قيده باذن الله تعالى
فقام يصلي فلما فرغ من صلاته سأله تلميذه فقال يا سيدنا
ما حقيقة المعرفة فقال اذا جاء ورد الشيخ على المخلص وقطع
يده ورجله فاسلم عند المسألة ففهم على التلميذ من كلام
الشيخ فلما طلع النهار قطعت يد الشيخ ورجله ويده فلم يتغير
من الدم على الخشبة قطرة الا انكتب منها الله الله فلما نظر الشيخ
الى تلميذه فقال هات ما سألته يا تلميذ فسأله فقال اشكر
الله على النعمة والمحن كما تشكر على النعمة والمنة ثم قال الله الله فانقطع
عنه قيده ثم طار الشيخ في الهواء حتى غاب عن ابصار الناس فلم
ير بعد ذلك لا حيا ولا ميتا وحكي انه يهوديا احب امرأة يهودية
وكان لا يهنيه الطعام والشراب فصار كالمجنون من حبها فقصد
عطارا كثيرا فقصد عليها القصة فكتب عطار في ورقة صغيرة بسم الله
الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال له ابتلعها هنيئا بنيك ابنه
فلما ابتلعها قال يا عطار ظهر في نور وحرارة حلاوة الايمان وثبتت
المرأة اعرض على الاسلام فاعرض عليه الاسلام فاسلم بركة بسم الله
الرحمن الرحيم فتبسمت تلك المرأة باسلامه فجاءت مسرعة الى عطار
وقالت يا امام ان الرجل الذي اسلم عندك وتبسمت حتى المرأة انا تلك المرأة
التي بجهالتي ثم قالت ثم اني كنت البارحة بين اليقظة والنوم اذا اتاني فقال

ايتها المرأة ان اردت

ايتها المرأة ان اردت ان تزيد موضعك في الجنة فاذهبي الى عطار فانه
يريك قارورة الجنة فقال ان اردت رؤية الجنة فعليك اولا ان تفتحي
بابها ثم تدخلي فقالت كيف افتح بابها قال قولي بسم الله الرحمن الرحيم
فقالت بسم الله الرحمن الرحيم ثم قالت يا عطار تنور قلبي ورأيت
ملوك السموات والارض اعرف على الاسلام فعرفت عليها الاسلام
فاسلمت ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت الى بيتها وباتت تلك
الليلة فرأت في منامها كانها دخلت الجنة ورأت فيها قصورا ورأت
فيها قبة خلقها الله من اللؤلؤ مكتوبا على بابها بسم الله الرحمن الرحيم
لا اله الا الله محمد رسول الله وسمعت منادي ينادي يا قارئة بسم الله
الرحمن الرحيم ان الا له اعطاك كل ما رأيت فانتبهت المرأة وقالت
كنت دخلت فاخرجني منها اللهم نجني من غم الدنيا ببركة بسم الله
الرحمن الرحيم فما فرغت من قولها حتى تسعملت سبحة وحكي انه عمرو
ابن معدي كرب قال لعمر بن الخطاب الا اخبرك ببركة بسم الله الرحمن
الرحيم فقال بلى فقال بينا انا اسير في مفازة رأيت قصرا مشيدا
وعلى بابه شيخ جالس وعنده جارية جميلة فقلت في نفسي اقتل
هذا الشيخ واخذ الجارية وكنت يومئذ كافرا يا امير المؤمنين فدنوت
منه وسللت سيفي ورجعت اليه فتبسم مني الشيخ فقلت تتبسم
علي قال لي ان شئت اعلمك واسقيك وان شئت غر على وجهك
اي ازهد فقلت له ما اريد علمك ما اريد الا قتلك فتبسم الشيخ
ثم دخل القصر واخرج سيفا اعظم من سيفي وكان راجلا وانا فارسا
وقال يا معشر العرب تستكفون بقاتل الفارس الراجل فقلت
مكنني حتى انزل فتنزلت فتحاربنا فجرحني جراحتين وجرحته جراحتا فعثر عني
وجلس على صدري فاخذ بلحيتي وقال لجاريته ائتني بالسكين
لاذبحه فاتت بها فوضعها على حلقي فقلت اعف عني فعفا عني وقام وقال
لي ان احببت الى علمك اعلمك والا فخذ طريقك فلم اجبه بشيء

لما دخل على الغار ثم مشيت قليلا فرجعت اليه لافعله فعلت
كالمرة الاولى فاستقوته فعفا عني وقال لي ان احببت الى اطعامك
اطعمناك فلا فاذهب ومشيت قليلا ورجعت ففعلت معه وفعله
معي كما مر عني الى ما استقوته وهو على حمار وقال لي بشرطان
اجزنا مستيك اي اطعمنا فقلت له جزنا مستيك فجزعا فصعدا
له لان من عادة العرب ذلك فلما جزعا استحييت ان ارجع الى اهلي
فقال اصحبني الى البرية فلست عندي منك وجل فاذن واتخذ بركة
بسم الله الرحمن الرحيم فسرنا حتى ورد نا على واد فقال يا علي صوته
بسم الله الرحمن الرحيم فلم يبق سبع في مربضه ولا طير في وكرها
الا هرب فاستقبله حتى ستر شعره جلده كالتخلة السحوق
فقلت ايت اذ عبدانا ومتاعي منه هذا الخ فالتفت الي صاحبي
وقال لي اذا رايتني قد اخذت فقل على متاعي بركة بسم الله الرحمن
الرحيم فتبعه اربعة بقله كما يتبع السبع فريسته فقلت له ما لك
ولهذا الخبر فقال الجارية التي رايتها في القصر كان ابو جلدة خبار
الخ وكان لي هوا خيانا في الاسلام على عادتي عيسى عليه السلام
وهو لا قوم ما ينفرد بي في كل سنة رجل منهم فيضربني الله عليه
بركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال انطلق فالتمس لي اكلة فاني قد
غلب علي الجوع فانطلق فلم اجد الا بيعة النعام فاتيته به فوجدته
نائما وكان تحت راسه سيف فاخذته فضربته ضربة فرميت انسا
من العقدين فاستلقى على قفاه فاهوى وهو يقول قاتلك الله ما اغدرك
يا غدار فلم ازل اضربه حتى قطعته اربا اربا اي قطعا قطعا فغضب
عمر رضي الله عنه وقال لو كنت اخذ في الاسلام بما عملت في الجاهلية
لقتلتك ولكن هدم الاسلام ما قبله ثم قال له انظم ما كان من حديثك
قال رجعت واذا انا بالجارية على باب القصر قالت ما فعلت بالشيخ
فقلت قتلته الاسود فقالت كذبت انت قتلته ثم دخلت القصر بي

فدخلت خلفها

فدخلت خلفها واردت سبيها فلم اجدها اي لانها كانت من الجن كما مر
فسقت الماشية وانصرفت وهذا ما كان من محبوبة بسم الله الرحمن
الرحيم **فائدة** قال سيدي ابن عراق في كتاب الصراط المستقيم
في خواص بسم الله الرحمن الرحيم انه من كتب في ورقة في اول يوم من
المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وحملها لم ينله حاسد مكروه
هو واهل بيته مدة عمره **و** من كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل
بها على سلطان جائر او حاكم ظالم انه من شر ذلك **قوله** قال الشيخ
وفي نسخة قال الفقير فعلى الاولى يحتمل ان هذه الزيادة من بعض النساخ
لمدح المولف وهو الظاهر ويحتمل ان تكون من المولف لمدح نفسه
من باب التحدث بالنعمة واما النهي عن مدح النفس فمحمول على غير المتقين
بدليل قوله هو اعلم بمن اتقى فالمتقين وعلى الثانية فالزيادة تثبت
المولف بدليل التصغير بالفقير تواضعا والتعبير بالماضي بدله على تاخر
التحلية عن التاليف ويوضح ذلك قوله بعد فلما كنت اخ **قوله**
الشيخ ماخوذ من شاخ اذا ارتفع في السن والشيخ يحتمل ان يكون
مصدرا اوصف به مبالغة ويحتمل ان يكون صفة مشبهة كشيخ كهين
وله جموع ستة ثلاثة مبدوءة بالهاء واربعة مبدوءة بغيرها فالاولى
مشيخة كمنزلة ومشوخا ومشائخ بالياء الهمز والثانية شيوخ
واشياخ وشيخان كتنيجان وغلمان وشيخة كصبية **قوله** ابو محمد
بدل من الشيخ او عطف بيان كنية المولف **قوله** عبد الله اسمه كان
من الاكابر العارفين بربهم وكان مجاب الدعوة ومما اتفق لبعض
اهل بيته الصادقين العالمين بظاهرا وباطنا انه راى ان الشيخ
جالس على كرسي وعليه خلقة عظيمة والانبياء والصحابة واقفون
بين يديه وهو كالخدمة فاردت ان اعلم ما هذه
الرؤيا فقصها على شيخه فقال له كيف هذا انه يقال عن
من اولياء الله تعالى فكيف تقف الانبياء بين يديه فقال له الشيخ وقو

فم

تعظيم لما نسبه الخلقة ووجهها له اه قال في المصباح والخلقة
ما يتعلق به الانسان غيره من الشيء سجية والجمع خلق مثل سورة
وسور **قوله** سعد مواسم ابيه **قوله** ابي حمزة هو اسم جده
لا كنيته وهو بالميم والشاعة فيه خلافا منهم صحف الميم بالمعقد
بشاعة بالميم **قوله** الازدي نسبة لقوله ابو محمد نسبة الى ازد
قال في الصحاح ازد كفلس اسم الغوث وبالسين اقصح ابو حي
باليمن ومنه اولاده الانصار كلهم وتقال ازد شنوة وعماة والسراة
اه فنسبته الى الاسد لانه في ما علم انه انصاري خزرجي من ذرية
سيد الخزرج سعد بن عبادة لان الانصار من ذرية الاسد
قوله رضي الله عنه اي باعد سخطه عنه وفي بعض النسخ زيادة
ورضي عنا به اي بسببه فالباء للسببية **قوله** الحمد لله الكلام عليه
فلا نطيل بذكره **قوله** حق حمده اي واجب حمده الذي يليق به
ويستحقه كمال ذاته وقديم صفاته وانتسابه على المفعولية
المطلقة وهو مصدر للمصدر قبله او مصدر للحذوف اي احمده
حق حمده واضافة حق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف
اي حمدا حقا اي الواجب اثباته **قوله** والصلاة والسلام
الكلام عليهما مشهور ايضا فلا نطيل بذكره **قوله** الخيرة هو بكسر
الكاف وفتح الياء كعنبة قال تعالى ان تكون لهم الخيرة وقد تسكن الياء
قليلا قال في المختار والخيرة بوزن العنبة الاسم من قولك اختاره الله
يقال احمد خيرة الله من خلقه وخيرة الله ايضا بالتسكين اه وعلى كل
من الفتح والتسكين فهو بمعنى الاختيار فالمعنى على تحميد الاختيار من خلقه
على سبيل المبالغة او هو على حذف مضاف اي ذي الاختيار له من الخلق
او بمعنى اسم المفعول اي المختار اي الذي اختاره الله تعالى للتبليغ
ففيه الاوجه الثلاثة السابقة في رجل عدل وهو نعت لمحمد صلى الله عليه وسلم
وهو مصدر وليس للمصدر تجاوز فعلة الاخيرة وليرة **قوله**

وعلى الصحابة

حـ الحق انه
ازد شنوة صح

وعلى الصحابة كان الاولى ان يقول على الاربعة لان الصلاة عليهم ثبتت
بالنص بخلاف الصلاة على الصحابة فبطريق القياس والصحابة
بفتح الصاد في الاصل مصدر بمعنى الصحبة قال في المختار صحبه
من باب سلم وصحبة ايضا بالضم وجمع الصاحب صحب كراكب وركب
وصحبة كفارة وفرقة وصحاب كتاجر وتجار وصحاب كشاب
وشباب والاصحاب جمع صحب كفرخ وافراخ والصحابة بالفتح
الاصحاب وهو في الاصل مصدر اه **قوله** السادة جمع سيد قال
في المختار ساد قومه من باب كتب وسودا ايضا بالضم وسيدة
بالفتح فهو سيد والجمع سادة اه **قوله** وبعد الكلام عليها مشهور
مفرد بالتاليف فلا نطيل به **قوله** فلما وعلى ثلاثة اقسام
رابطة وهي التي معناها تخير لما يتم وجابية بمعنى الاخوان كل
نفسه لما عليها حافظا في قراءة من شدد الميم والاولى حذف رابطة
لوجود شيء يوجود غيره على الصحيح وقيل خلف وعليه فقيل بمعنى حين
وقيل بمعنى اذ وكان شرطها وقراءة جوابها **قوله** الحديث واراد به
الخبر على الصحيح وهو ما اضيف للنبي صلى الله عليه وسلم قولا او
فعلا او تقريرا او صفة او هما او عزما وقيل الحديث ما اضيف
للنبي صلى الله عليه وسلم والصحابي فقط وقيل ما اضيف للمذكور
ولمن دونه من التابعين وعرف هذا بعلم الحديث دراية فيعرف
بانه علم يشتمل على نقل ذلك المذكور من قول النبي صلى الله عليه وسلم
وتقريره وغير ذلك وقول الصحابة والتابعين وقال الكرماني
هو علم يعرف به احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله وا حواله
وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ما يعرض لها
من الاقوال والافعال وغيرها مما تقدم وغايته الفوز بسعادة
الدارين وقال شيخ الاسلام غايته الصون عن الخطأ في نقله واما
علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به احوال الراوي

والمروي من حيث القبول والرد وهو موضوع الراوي والمروي من حيث
ذلك وغايته معرفة ما يقبل وما يرد ومسائله ما يذكر في كتب
من المقاصد **قوله** وحفظه المراد به صونه من الضياع اعم من
ان يكون [illegible] لحفظا او كتابة وحفظ الكتاب عنده فلا بد فيه
الامن يكون ثقة ولا يغير فيه ولا يبدل وعطفه على ما قبله من
قبيل عطف التفسير **فائدة** اختلف في شواذ قارئ الحديث هل
هو كشواذ قارئ القرآن فقيل بالمساواة والراجح عدمها **قوله**
من اقرب التقريب من التبعيضية مشعر بان هناك مساويه
في القربية وهو كذلك والمراد انه اقرب من حيث التلقي به من
نقل او تبليغ لا من حيث لفظه لانه من هذه الحيثية لا يكون وسيلة
قوله الوسائل جمع وسيلة وهي ما يتقرب به الى الشيء فهي السبب
والواسطة فالمقرب الاسباب والوسائط حفظ الحديث قال في المصباح
وسلت بالعلم الى الله اسل منه وعلوت وتقربت وسيلة والشائع
الوسيلة وهي ما يتقرب به الى الشيء والجمع الوسائل اه **قوله** بمقتضى
الآثار متعلق بالمقرب والآثار جمع اثر وهو ما نقل عن صحابي او تابعي
وعليه فالاثر هو الموقوف على الصحابي او التابعي وقد يطلق على
المرفوع وعلى ما يعم الكل وهو المراد هنا والاول هو الغالب قال
في المصباح اثرت الحديث اثرا من باب قتل نقلته والاثر بفتحتين
اسم منه حديث مأثور ومنقول ومنه المأثرة وهي المكرمة لانها
تنقل وتحدث بها واثر الدار بقيتها والجمع آثار مثل سبب واسباب
اه **قوله** في ذلك متعلق بمحذوف صفة للآثار اي الواردة في ذلك
واسم الاشارة عائد على المقرب والى بلام البعد تنظيرا **قوله** فمنها
تبعيضية من الثلاثي للتبعيض اشارة الى انه لم يستوف جميع الآثار
وهو كذلك **قوله** من آدى اي ينقل وقوله الى آخره متعلق بادى
فعل الشرط وهو الشرط وهو خبر من الواقعة مبتدأ على الراجح

وجلة فله الجنة

وجلة فله الجنة جوابه وقرنه بالفا لكونه جلة اسمية **قوله**
يقيم به سنة الجلة صفة ثانية لحديثا فقد وصفه بوصفين
الاول مفرد والثاني جلة وهو جائز باتفاق وانما عكسه
فجائز على الراجح ومنه وهذا كتاب انزلناه مبارك ومعنى يقيم
يظهر والمراد بالسنة اللغوية وهي الطريقة لتشمل الواجب
قوله او يرد الاضافة خلو فتجوز الجمع والمراد بالرد عدم
القبول قال في المختار رده عنه وجهه رد او ورده بالكسر ومرد
ومردا مصدره قال الله تعالى فلا مرد له ورد عليه الشيء اذا
لم يقبله وكذا اذا خطأه اه وقال في المصباح رددت الشيء
رد ارجعته فهو مرد ورد وقد يوصف بالمصدر فيقال فهو
رد وردت عليه قوله ورددت اليه جوابه اي رجعت به
او رسلته ومنه رددت عليه الوديعة ورددته الى منزله
فارتد اليه وترددت اليه رجعت اليه مرة بعد اخرى وتراد
القوم البيع ردوه اه **قوله** بدعة هو ما احدث على خلاف الشرع
ولا مستند له من كتاب او سنة او اجماع او قياس جلي قال
في المصباح ابدعت الشيء وابتدعته استخرجته واحدثته
ومنه قيل للحالة المخالفة بدعة وهي اسم من الابتداع كالرفاهية
من الارتفاع ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين او زيادة
لكن قد يكون بعضها غير مكروه فيسمى بدعة مباحة وهو ما
يشهد لحسنه اصل في الشرع او اقتضته مصلحة يندفع بها
مفسدة اه وهذا الحديث ضعيف اه العمل القليل اذا كثر
ثوابه كان ذلك دليلا على الضعف **قوله** من حفظا اي نقلا وان
لم يحفظا اللفظ ولم يفهم المعنى اذ به يحصل انتفاع المسلمين بخلاف حفظ
ما لم ينقل اليه وهذا الحديث موضوع كما ذكره السخاوي على الاصح **قوله** على
امتي اي لاجل امتي فعل للتعليل والاضافة لشرف المضاف **قوله** صدقا

وهو مي

بكسر الصاد والدال المشددة اي كثير التصديق **قوله** والاثر في ذلك كثير وفي نسخة والاثار في ذلك كثيرة بصيغة الجمع في المبتدا وزيادة الناقل في اخر هذه الاثار قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب اخرجه الشيخان في صحيحيهما ومنها قوله عليه الصلاة والسلام نضر الله امرا سمع منا حديثا فوعاها فاداها كما سمعها رواه الترمذي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامة جاء اصحاب الحديث بايديهم المحابر فيامر تعالى جبريل عليه الصلاة والسلام ان يأتيهم فيسالهم فيقولون نحن اصحاب الحديث فيقول الله تعالى ادخلوا الجنة على ما كنتم تعملون على نبي محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** وراى هذه الجملة حالية قد والتقدير فلما كان الحديث الخ والحال ان قد راى وتحتمل ان تكون الجملة مستانفة واقعة في جواب سوال مقدر تقديره لم الفت هذا الكتاب مع كثرة كتب الحديث وانهم جمع همة وهي عبارة عن العزم على الشيء وقيل تعلق القلب بمرغوب في حصوله ثم ان تعلقت بمعالي الامور فعلية والا فدنية **قوله** قصرت اي عجزت قال في المصباح قصرت عن الشيء قصورا من باب قعد فقد عجزت عنه اه وقال في المختار قصر عن الشيء عجز عنه ولم يبلغه وباب دخل اه فعلم انه يفتح الصاد وضمها خلافا لما توهم من ضمها وان اسناد القصور الى الهمم مجاز عقلي **قوله** عن حفظها اي الاثار وهو متعلق بقصرت **قوله** مع كثرة كتبها اي الاثار **قوله** من اجل اسانيدها قال الجوهري لا يخلو ان حذف الاسانيد لا يقلل به عدد الكتب وانما يصغر به حجمها فلعل كتب مصدر كتب لا جمع كتاب اه وقد فهم الشراح قوله من اجل اسانيدها علة لكثرة كتبها فاعترض بانها لو حذفت الاسانيد لم تقل عدد الكتب وهو غير متعين والذي يظهر ان قوله من اجل متعلق بقوله قصرت عن حفظها اي قصرت عن الحفظ من اجل كثرة اسانيدها

ويدل لهذا قوله الاتي واختصر اسانيدها فيسهل حفظها وجمع كتبها جمع كتاب لا مصدر فتامله واعرف هذا الثناء على الشيخ المنوري فارتنا **قوله** اسانيدها جمع اسناد وهو حكاية طريق المتن اي الحديث كقولك حدثنا فلان قال حدثنا عن فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم والسند الطريق اي رجال الحديث وقيل هما مترادفان ومعناها طريق المتن وهذا المعنى هو المناسب لقوله ما عدا راوي الحديث من السند لان الاصل في الاستثناء الاتصال وقد يقال مراده بما عدا حكاية راوي الحديث لانه يقول عن فلان وانما احدثنا عن فلان وذكره كذلك من الاسناد وح يتعين الى الاستثناء منقطع **قوله** فراى الخ زائدة في جواب لما وقوله ان اخذ الجامع واختار وقوله من اصح كتبه اي كتب الحديث ويحتمل ان من في قوله من اصح اصلية والاصح متعلق بالتشكيك اي افراده مختلفة غير متساوية فالاصح على الاطلاق كتاب البخاري ويحتمل انها زائدة فليس هناك اصح منه **قوله** اختصر منه اي من ذلك الكتاب والجملة صفة لكتابا وقوله بحسب الحاجة بفتح السين بمعنى قدر قال في المختار ليكن عملك بحسب ذلك بالفتح اي على قدره اه **قوله** اليها اي الاحاديث وهو متعلق بحاجة **قوله** واختصر اسانيدها اي اخذ وهو معطوف على اختصر قبله وقوله ما عدا استثناء من قوله واختصر اسانيدها وقوله فلا بد منه تفريع على الاستثناء اي لا بد من ذكره اي راوي الحديث **قوله** فسهل بالنصب عطف على اخذ المنصوب بان وتكثر عطف على يسهل **قوله** فوقع اي عطف على قوله فراى اي وقع في نفسي فالام بمعنى في **قوله** ان يكون كتابا بالنصب خبر يكون واسمها ضمير عائد على الكتاب المأخوذ منه **قوله** البخاري واسمه محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه بالباء وصله وقيل كان ابوه

تابعيا واخذ عنه بعض الصحابة والمغيرة كان من المجوس فاسلم و
اسلامه وكان من اكابر التابعين ويرد زبه بمعناه الزراع في اللغة
الفارسية ومات كافرا وكان عظيما في قومه **قوله** لكونه اي الكتاب
الماخوذ منه وهو علة لقوله وقع ولكونه عطف على لكونه وضميره
عائد على البخاري فاتقدم بالنظر لكتابه وهذا بالنظر لنفسه فالضمير
مختلف **قوله** كان من الصالحين اي الكاملين في الصلاح وضميره
عائد على البخاري وله بخارى يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة
خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة والهم حفظا الحديث في
صغره وهو ابن عشر سنين وكتب عن شيوخ كثيرة وقد قال كتبت
عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث كلهم يقول الايمان
قول وعمل ويزيد وينقص ورويت عنه رجال كثيرون نحو مائة الف او
يزيدون او ينقصون وعظمه العلماء غاية التعظيم حتى ان مسلما
صاحب الحديث كلما دخل عليه سلم عليه ويقول له دعني اقبل رجليك
يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذين ويا سيد المحدثين قيل
كان يحفظ وهو مبني يسمع الحديث سردا وكان ينظر في الكتاب
مرة واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة وكان يختم في رمضان كل يوم
ختمة ويقوم بعد التراويح كل ثلاث ليال بختمة وكان يصلي في وقت السحر
ثلاث عشرة ركعة ركعتين ستة الوضوء واحدى عشرة وترا **قوله**
وكان مجاب الدعوة فقد استجيبت دعوته في نفسه فانه لما خرج
من بغداد لحصول المحنة فيها بمسالة خلق القرآن فاراد الذهاب
الى سمرقند فلما بلغ خرتنك وهي قرية على فرسخين من سمرقند بلغه
انه افتتن اهل سمرقند في دخوله فقوم يريدون دخوله وقوم يكرهون
ذلك فاقام بها حتى انجلى الامر فصحى ليلة فدعا وقد فرغ من صلاة
الليل وقال اللهم ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات
في ذلك الشهر سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنتان وستون سنة

فان قلت كيف استجاز الدعا بالموت وقد خرج هو في صحيحه لا يتمنين
احدكم الموت لضر نزل به قلت ان المراد بالضر الضر الدنيوي واما
اذا نزل به ضرر ديني فانه يجوز تمنيه خوفا من تطرق الخلل للدين
ولما دفن فاحت من قبره رائحة الغالية اطيب من المسك واستمرت
اياما كثيرة حتى تواتر ذلك عند جميع اهل البلد وكان ياكل في كل
يوم لوزتين وكانت امه مجابة الدعوة ايضا وكان البخاري قد ذهب
بصره وهو صغير فرات امه ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام
في المنام فقال يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة دعائك
او بكائك فاصبح بصيرا **قوله** ودعا لقارىء اي دعا البخاري
لقارىء كتابه وقوله وقد قال الى كلام مستانف **قوله** المعرفة اي
بعلم الحديث **قوله** والرحلة معطوف على المعرفة قال في المصباح الرحلة
بالكسر والضم لغة من الارتحال وقال ابو زيد الرحلة بالكسر اسم
من الارتحال وبالضم الشيء الذي يرتحل اليه يقال قربت رحلتنا بفتح
بالكسر وانت رحلتنا بالضم اي المقصد الذي يقصد اه وقال في
المختار والرحلة بالكسر الارتحال يقال دنت رحلتنا اه فعلم من
كلامهما ان الرحلة بالكسر الارتحال اي الانتقال من بلد الى اخرى
لاجل اخذ العلم مثلا عن العلماء الذين في هذه البلدة الاخرى واما
بالضم فهو الشخص المرتحل اليه وعلى الاول فاللام في لهم للتعدية اي
القضاة كانوا يرتحلون الى العلماء ويصح ان تكون اللام للتعليل
اي كان الارتحال لاجلهم اي كان الناس يرتحلون لاجل اخذ العلم
عن القضاة **قوله** عمن لو متعلقة بقال وعداه بعن لتضمنه معنى
اخبر ومن السادة بيانية لمن وقوله المعروف بفتح بصيغة اسم المفعول
قوله اي كتابه بالكسر على حكاية القوله وبالفتح على تضمين قال معنى
اخبر وضمير كتابه عائد على البخاري وفي نسخة اي كتاب البخاري **قوله**
شوة اي كرب ثقيلة قوية وقوله الا فرجت اي ازيلت وقوله في مركب

بفتح الكاف وقوله ففرقة بكسر الراء من باب تعب والوصف غرق وغا رق
وفي نسخة فغرق بالتكبير فالتكبير باعتبار كون المركب محلا به
الركوب والتانيث باعتبار كون المركب سفينة قال في المصباح
غرق الشيء في الماء غرقا من باب تعب وغارقا ه وقال في المختار
غرق في الماء من باب علم فهو غرق وغارقا ه **قوله** قطعا مفعولها
الزمكن آمنا مخيفا فيقال ما رايته قط ولا يجوز دخولها على المستقبل
فلا تقول ما افارقه قط **قوله** في تلك البركات متعلق برغبت اي من
كونه مولعا كان من الصالحين وكان مجاب الدعوة وكان كتابه ما قرا
في شدة الا فرجت الى اخر ما تقدم **قوله** لما في القلوب علة لقوله فرغبت
ومن الصدا بتدائية والمراد به الرأس اي الفشا الذي يكون على القلب
فشبهت القلوب بمراة يتراكب عليها الصدا تشبيها مضمرا في النفس
على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الصدا تخييل ويصح ان
يكون في الصدا استعارة تصريحية بفتح الصدا فان القلب لما كان قليل
لا يحمل غبارا فاذا تحمل الرأس ربما حوه الى الكفر فالعلم لا ينفع الا بالجهل
والصدا بفتح الصاد والمد **قوله** فلعله تفريع على قوله فرغبت يحتمل
ان يكون الضمير عائدا على الله عز وجل وعليه فيكون قوله يقتل الله
اظهارا في محل الاضمار تلذذا ويحتمل ان يكون الضمير للحال والشان
يفسره قوله ان يكشف ويحتمل ان يكون عائدا على كتاب البخاري
وعلى كل فالضمير اسم لعل وقوله يقتل متعلق بيكشف **قوله** ان يكشف
اي يزيل وضميره عائد على الله تعالى على الاحتمال الاول وكذا على
الثاني واما على الثالث فضميره عائد على كتاب البخاري واسناد
الكشف على الاول حقيقي وعلى الثالث مجازي عقلي باسناد الشيء
الى سببه وان يكشف في تاويل مصدر خبر لعل والتقدير على الاحتمال
الاول فلعل الله الكشف وهذا الاخبار باعلال الكشف عن الله
تعالى واخبر عنه ان سهم الا ان يقال انه على حذف ومضاف والتقدير فلعل الله

ذو الكشف اي صاحبه

باب شعبة الغلة
بالضم) صح

ذو الكشف اي صاحبه من حيث انه صفة فعل الله تعالى والتقدير
على الثاني فلعل الحال والشان الكشف وهذا ظاهر والتقدير على
الثالث فلعل كتاب البخاري الكشف وهو باطلاقه ايضا كالاول والاولى
ان يقال هو على حذف مضاف والتقدير فلعل كتاب البخاري ذو
الكشف وقوله خير لعل باعتبار المصدرية لتضمنها معنى حسى **قوله** عما
بها متعلق بيكشف وفيه حذف ومجرور عن وما موصولة مفعول
يكشف والتقدير يكشف عنها اي القلوب ما بها اي الذي استقر
بها من الظلمة التي عليها بسبب انهماكها وفي نسخة عماها وهو مفعول
يكشف والمراد العمى المعنوي وعمى مضاف الى ضمير القلوب واضيف
اليها لقيامه بها **قوله** والتفرج عطف على ان يكشف وضميره عائد
على الله باعتبار الاحتمالين الاولين والاسناد اليه حقيقي ويحتمل
ان يكون عائدا على الكتاب والاسناد مجازي باعتبار الاحتمال الاخير
وهما متعلقان بيفرج والضمير عائد على القلوب وقوله شديد
مفعول ليفرج وفي نسخة شداد بالجمع واضافته الى الاهوا من اضافة
الصفة للموصوف اي الاهوا الشديدة والاهوا بفتح الهمزة والمد
جمع هوى بالقصر وهو ميل النفس الى ما تحب قال في المصباح والهوى
مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته وعلقت به
ثم اطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء ثم استعمل في ميل مذ موم
فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهوا ه **قوله** التي تراكمت صفة
للاهوا وجملة تراكمت صلة بحذف كما شرت كالسحاب يتراكم بعضه
على بعض وعليها متعلق بتراكمت وضميره عائد على القلوب **قوله**
ولعله هكذا بدون ضمير كما نقله عن العم وفي نسخة بالضمير وهي
احسن وعلى هذه الثانية فالضمير اسم لعل وهو للحال والشان
وجملة تضفي خبرها وعلى النسخة الاولى فاسمها مضمر الشان
من تقفي المنصوب بات المضمرة على حد تسمع بالمعيدي خير من ان تراه

وجملة خبر مقدم والتقدير ولعلها اعفاها كائنة بجملة الخ **قوله** بجملة تلك
الاحاديث المراد بجملها نقلها للغير او نقلها عن الغير والجار والمجرور
متعلق بتنعش على النسخة الثانية وخبر لعلة على الاولى كما علم مما مر
والباء للسببية وتنعش بمعنى تنجو وضميره عائد على القلوب والمعنى
على النسخة الثانية ولعلة انجاة واشفاء هواة تنجو القلوب من
الفرقة بسبب نقل تلك الاحاديث والمعنى على الاولى ولعلة نجاة
القلوب من الفرقة كائنة بسبب جملة الخ **قوله** من الفرقة اى الافتراق
وهو متعلق بتنعش وفي بحور متعلق بالفرقة واضافتها لما بعدها
من اضافة المشبه به للمشبه اى في البدع والاثام الشبيهة بالبحور
وفيه مناسبة وهو ان القلب الذي يحملها بنقلها وحفظها ينجو من
الوقوع في البدع التي كالبحور كما ان السفينة التي يحمل فيها تنجو من
غرقها والمراد بالبدع ما احدث على خلاف الشرع سواء كان حراما
او مكروها فعطف الاثام على البدع من عطف الخاص على العام وخصها
اهتماما بشأنها من حيث ان الاعتناء بتركها اشد واقوى من الاعتناء
بترك المكروه **قوله** فلما كملت اى تمت تلك الاحاديث التي جمعها
المولف وكمل بثلاثة اميم قال في المختار الكمال التمام وقد كمل
يكمل بالضم كمالا وكمل بضم الميم لغة وكمل بكسرها لغة وعاودوها
اه وقال في المصباح وكمل من ابوابي قعد وضرب وتعب لغات
يكتفى باحدها اه **قوله** نحب بفتح السين بمعنى قدر قال في
المختار ونحبة تملك بحسب ذلك بالفتح اى على قدره اه وحسب مضاف
وما مضاف اليه وجملة وفقه الله صلة والعائد ضمير اليه والباء متعلقة
بوفقه فان قلت التوفيق يتعدى بنفسه يقال وفقك الله لاجتنبه
بانه ضمن التوفيق معنى الهداية وعرفتعدى بالى اى بحسب ما عهد من الله
اليه **قوله** فاذا هو اى ذلك الاحاديث وهذا جواب لما **قوله** غير بضم
بالنصب على الحال وبالرفع على الوصف والبضع بكسر الباء وفتحها لغة

قال في المصباح وبضع

قال في المصباح وبضع في العدد بالكسر وبعض العرب بفتح واستعماله
من الثلاثة الى التسعة وعن ثعلب من الاربعة الى التسعة
اه والمعنى على الاول الاثلثة او اربعة الخ وعلى الثاني الاربعة
او خمسة الخ فالمذكور في هذا الكتاب لا يكمل ثلاثة حديث بل
ينقص عنها **قوله** فكانت اولها اى الاحاديث وهذا تفريع على
قوله فلما كملت واولها اسم كان وكيف في محل نصب خبر كان الثانية
مقدما وبدء اسمها موخرا فالمعنى كان بدء الوحي كيف اى على
اى حالة وجملة كيف كان الخ خبر كان الاولى وقوله واخرها عطف
على اولها ودخول ان النصب عطف على جملة كيف كان فتفيد العطف
على معمولي عاملين واحد وهو جائز باتفاق واضافة دخول لما
بعده من اضافة المصدر لفاعله والجنة بالنصب مفعوله وقوله
وانعامه بالنصب عطف على دخول فمجموع الاخر شيآن الدخول
والانعام وعليهم وبدوام متعلقان بانعام المضاف لفاعله
واضافة دوام لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اى بكونه
الدائم وفيها اى الجنة متعلق بوعاه **قوله** فسميته اى حديث
الكتاب المختصر وهذا تفريع على قوله فكان اولها **قوله** بمقتضى
وضعه الباء للسببية اى بسبب ما اقتضاه وضعه وعوائه
لما كان اوله بدء الخير **قوله** واخره نهاية الخير لان بدء الوحي
حصل به الحديث وتحصل بالحديث الخير واخره دخول اهل الجنة
الجنة وانعام الله عليهم وهذا نهاية الخير فناسب تسميته بهذا
ليطابق الاسم المسمى واراد بالنهاية في الاسم نفس الشيء لا اخره
فكانه قال جمع الاحاديث المذكورة اوقع النهاية على حالها وعلم
انه لما جمع نهاية الشيء جمع اوله **قوله** في بدء الخير اى استواء له
وغايته اى غايته واخره **قوله** ولم افرق بتشديد الراء الذوات
وتخفيفها في المعاني فلا يقال الفرق بين هذه المسألة وهذه

ويقال ما الفارق بين هذه المسألة وبين هذه ولا يقال فرقتها
بالتشديد فكان مقتضى هذا التخفيف الا انه يقال
هذا الخليل بدليل قوله تعالى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين
وانفرقنا بكم البحر فدل هذا على جواز الامرين فانه قرئ كلام المولف
بالتشديد فهو على خلاف قال في المصباح فرقته بين الشيئين
فرقا فصلته ابنته وفرقت بين الحق والباطل فصلته ايضا
هذه هي اللغة العالية وبها قرأ السبعة في قوله تعالى فافرق بيننا
وبين القوم الفاسقين وفي لغة من باب ضرب وبها قرأ بعض الناس
وقال ابن الاعرابي فرقت بين الكلامين خففت فافترقا وفرقت
بين العبدين ثقلت فتحصل ان المخفف في المعاني والمثقل في الاعيان
والذي حكاه غيره انهما بمعنى والتشديد مبالغة اه قوله بينهما
اي الاحاديث وقوله بتسويب متعلق بافرق وارتكب عدم التنوين
لسهولته خلافا لابي علي وهو البخاري فانه الترم التنوين وفيه
تشتيت وشتت لان ابا علي ربما ذكر الحديث لمناسبة منيفة
فكلما كرر الحديث جعل له بابا فتتعب المراجعة بسبب التكرير
قوله رجاء علة لتسميته وقوله لي بدا بنفسه لان المطلوب
تقديم الشخص نفسه في الامور الدينية وقوله ولكل من قراه
قدمه على السامع لانه اعلى منه قوله بدا الخير مفعول يتمم والمراد
ببدء الخير الوفاء على الايمان وقوله بغاية اي مع غاية وضمن
يتمم معنى يجمع فلذلك عداه بالباء التي بمعنى مع والمراد بالغاية
دخول الجنة ودوام الرفاهية قوله فسأل الله الكريم اي تغلب
من اسمه الذي يعطي لا لعوض قوله رب العرش العظيم وصف
العرش بالعظيم لانه اعظم المخلوقات لاحاطته بالعالم قوله
جلا اي مزيلة للران والقسا الذي على القلوب من ظلمة الذنوب
قوله ولدينا عطف على القلوب وشفا عطف على جلا فحقه التعلق

على عاملين لعامل واحد

على عاملين لعامل واحد وهو جائز كما تقدم ودا الدنيء الذنوب
والمعاصي والمعنى ان يجعلها شفا لذنوبنا بان يوفقنا للتوبة
قوله بمنه اي انعامه واحسانه لا وجوبا عليه قوله لا رب
يسواه هذه الجملة علة لما قبلها اي فنسأله لانه لا رب غيره
قوله عن عائشة بالهمز وعوام المحدثين يبدلونها يا وسميت
بذلك اشارة الى دوام معيشتها وحياتها فلله تمت صغيرة بنت
وكانت اعلم زوجاته صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يحبها كثيرا وعقد عليها وهي بنت ست سنين
ودخل بها وهي بنت تسع سنين ومكثت مع المصطفى عشر سنين
قوله ام المومنين اي والمومنات ففيه تغليب الذكور على
الاناث قاله بعضهم لكن صح انها قالت انا ام رجالكم لا ام
نسائكم وكذلك باقي ازواجه امهات المومنين وان لم يدخل
بهن وتقييد الشم الاجهوري بالدخول بهن لعله مذهبه قال
العلامة الملوي وكذا من جامعهن اماء والمراد ام المومنين
في الاحترام والتعظيم وحرمة التزوج لا في جواز الخلوة بهن
وتحريم بناتهن وجواز النظر اليهن لغير شهوة وعدم نقض
الوضوء قوله انها قالت هذا الحديث يحتمل انه موقوف فان
عائشة لم تدرك هذه القصة ويحتمل وهو الظاهر انه موصول
وانها سمعت ذلك الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم حين
اخبرها بعد ذلك لقولها في الحديث قال فاخذني قوله اول ما بدء
الخ (اول مبتدا) وما موصولة او نكرة وبدء صفة او صلة ومن
الوحي بيان لما والرويا خبر اي اول الذي او شيء بدئ به من الوحي
الرويا الخ قوله بدئ بضم الباء اي بداه الله تعالى به لما اراد ارساله
قوله من الوحي يحتمل ان من تبعيضية اي من اقسام الوحي ويحتمل
ان تكون بيانية والوحي لغة الاعلام في خفاء وفي الشرع اعلام الله تعالى

وقد علم اسم المفعول من الخفاء الدال
بالسلطة والسلطة هو الوحي فتدبر
ذلك الدعاء

انبيائه بالشيء اما بكتاب كالتوراة او برسالة ملك كجبريل او
بمنام كالرؤيا الصالحة المذكورة في الحديث او بالهام او غيرها
وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي
اي امرتهم وبمعنى التسخير نحو واوحى ربك الى النحل اي سخرها
لهذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال بيوتا وقد يعبر عن هذا
التسخير بالالهام والمراد بالهامها هدايتها ودلالتها على هذا
الامر والا فالالهام حقيقة وهو القاء معنى في القلب بشكل اي يعلمه
وينشرح له الصدر ويتحاطر له بكيونه الا تعاقل وبمعنى الاشارة
نحو فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقد يطلق على الموحى به
تنبيه قال الشامي في سيرته وانواع الوحي ثمانية الاولى
الرؤيا الصادقة في النوم وقد جاء في الصحيح رؤيا الانبياء وحي قال تعالى
في حق ابراهيم يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك اثناني الالهام وهو
ان ينفث الملك في روعه اي قلبه من غير ان يراه كما قال عليه الصلاة
والسلام ان روح القدس نفث في روعي ان جبريل نفخ في قلبي
لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها واجلها فاتقوا الله واجملوا
في الطلب لا تحملنكم استبطاء الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله
فان ما عند الله لا ينال الا بطاعته الثالث ان يأتيه مثل صلصلة
الجرس اي مثل صوته في القوة وهو الشدة كما في حديث عائشة
ان الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله صلى
الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي فقال صلى الله عليه وسلم
احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي فيفصم
عني وقد وعيت ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فاعي ما يقول وفيصم بمعنى يزول ولا يبقى شيء اريد عنه عن مشقة
الملك وتمثله بمعنى انه يتصور بصورة رجل من الصحابة بحيث

يتداخل بعضه في بعض الرابع ان يكلمه الله بلا واسطة من وراء
حجاب في اليقظة كما في ليلة الاسراء على القول بعدم الرؤية وكما وقع
لموسى عليه الصلاة والسلام الخامس ان يكلمه الله في اليقظة
من غير واسطة حجاب كما في ليلة الاسراء على القول الراجح من
ان النبي رأى ربه بعين راسه السادس ان يكلمه الله في النوم
كما في حديث معاذ عند الترمذي اتاني ربي في احسن صورة فقال
فيم يختصم الملأ الاعلى قلت لا ادري فوضع كفه بين كتفي فوجدت
بردها بين ثديي وفي رواية ثندوتي تثنية ثندوة وهي مغرز الثدي وتجلى لي
كل شيء فقال يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى قلت في الكفارات
فقال وما هن قلت الوضوء عند المكريهات والمشي الاقدام الى الجماعات
والتعقيب الصلوات بعد الصلوات فمن فعل ذلك عاش حميدا
ومات شهيدا وكان من ذنبه كيوم ولدته امه والمراد باختصام
الملأ الاعلى في الحديث تقالبهم في كتابة الثواب والمراد بالوضوء
عند المكريهات الوضوء في شدة البرد فاذا فعل الانسان ذلك
الا شاقت الملائكة على كتب الثواب السابع مجيء الوحي
كدوي النحل كما ورد عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا انزل عليه الوحي يسمع عنده دوي كدوي النحل الشامن
الذي يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاد في الاحكام
فهذا القسم هو من النفث هذا ما ذكره الشامي وبقي عليه من
اقسام الوحي ما كان بكتاب كالتوراة وقد سبق في تفسير الوحي
ما يفيد ذلك اه **قوله** الرؤيا حقيقتها ادراك يقوم بجزء من
القلب لا يحل النوم وهذا في غير الانبياء وهو بالنظر الى المعلوم
بقطع النظر عن كونه قلب بشر اما الانبياء فالنوم لا يستولي على
قلوبهم ولا على جزء منها وكانت مدة الرؤيا ستة اشهر كما ذكره
البيهقي قال العلماء وانما ابتدأ الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بالرؤيا

يتداخل بعضه في بعض

لانه لو لم يبتدأه بالرؤيا وفجاه الملك واتاه يقظة لم يعلق ذلك ولم
ينزل عليه شيء من القرآن في النوم بل نزل كله يقظة **قوله** الصالحة
اي الصادقة وقوله في النوم زاده لزيادة الايضاح او لدفع توهم
ان المراد رؤيا العين في اليقظة **قوله** مثل بالنصب على الحال
من فاعل جاء اي مشبهة فلق الصبح او على انه صفة لمصدر محذوف
اي مجيا مثل فلق الخ وقوله فلق الصبح اي ضياء الصبح وخصه
بالتشبيه لظهوره الواضح الذي لا شك فيه قال في المختار الفلق
بفتحتين الصبح بعينه وعليه فملكون الاضافة للبيان وقال
النووي في شرح البخاري اي كضوء النهار **قوله** ثم حبب لم يسم
فاعله لعدم تحقق الباعث على ذلك او ليشمله على انه لم يكن من باعث
البشر **قوله** الخلا بالمد مصدر بمعنى الخلوة اي الاختلاء والسر فيه
ان في الخلوة فراغ القلب لما يتوجه له وهذا هو اصل الخلوة
الواقعة من اهل السلوك اي دليلها **قوله** بغار حرا الغار هو الثقب
في الجبل وجمعه غيران وحرا بكسر الحاء المهملة بعدها مد والعسكري
وبالتنوين وعدمه وفيه اربع لغات الصرف وعدمه فان اريد
به البقعة منع من الصرف وان اريد به المكان صرف وكذا اذا
قال بعضهم نظما حراء ذكر وانثها حاء ومدا واقصر واصرفنه
وامنع الصرفا ● وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال على
يسار الذاهب الى منى وهو المشهور الآن بجبل النور وهو من
جباله الجنة والرواية بالمد وكسر اوله وفي رواية الاصيلي بالقصر
والفتح **قوله** فيتحنث معطوف على يخلو **قوله** وهو اي التحنث المفهوم
من يتحنث وهذه الجملة مدرجة من الزهري راوي الحديث لا من
عائشة **قوله** التعبد لم يأت تفسيرا بصفة تتعبده عليه الصلاة
والسلام بذلك الغار فيحتمل انها علقت في الحديث التعبد على مجرد
الخلوة فانه العزلة عن الناس عبادة خصوصا عند الكفار وقيل كان

يتعبد بالتذكر

وفيه صح

يتعبد بالتذكر في مصنوعات الله تعالى وقيل كان متعبدا بشريعة
من قبله والصحيح الوقف وعبارة جمع الجوامع واختلفوا هل كان المصطفى
عليه الصلاة والسلام متعبدا قبل النبوة بشرع واختلف المتبعة
فقيل نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى وقيل شرع من غير
تعيين بنبي هذه اقوال المختار الوقف والمختار بعد النبوة المنع اه
قوله الليالي منصوب على الظرفية متعلق بالفعل وهو يتحنث لا بالمصدر
وهو التعبد والا لاقتضى ان التحنث هو التعبد المقيد بالليالي
وليس كذلك اذ هو مطلق التعبد واقله الخلوة ثلاثة ايام ثم
سبعة ثم شهر وهو الذي تم به السلوك للنبي صلى الله عليه وسلم
والمراد بالليالي مع ايامها وانما حذف الليالي لان تمام الاختلاء يكون
بها **قوله** ذوات العدد صفة لليالي منصوب بالكسرة وانى به
بعد الليالي اشارة الى كثرة تلك الليالي وابهام العدد للاختلاف فيه
كذا قيل وهو بالنسبة الى المدة التي تتخللها مجيئه الى اهله والا
فاصل الخلوة قد عرفت تحديدها وهو شهر وذلك الشهر كان رمضان
رواه ابن اسحاق اه **قوله** ينزع بفتح اوله ثم نون ساكنة ثم زاي
مكسورة بمعنى يذهب ويشتاق قال في المصباح نزع الى الشيء نزاعا
ذهب اليه واشتاق وهو من باب ضرب اه وقال في المختار نزع
الى اهله ينزع بالكسر نزاعا ونزع عن كذا انتهى عنه وبابه جلس
اه والى اهله متعلق بينزع والمراد بهم عياله **قوله** وينزود معطوف
على يتحنث او على يخلو لا على ينزع فهو مرفوع اي يتخذ زادا وكان زاده
الكعك والزبيب وقوله لذلك اي المذكور من الخلا والتعبد **قوله** ثم
يرجع معطوف على يتحنث وهذا يدل على ان السنة عدم دوام الانقطاع
عن اهله اي يرجع من الغار الى خديجة فيتزود اي يتخذ زادا وهو معطوف
على يرجع وقوله لمثلها اي الليالي متعلق بيتزود **قوله** حتى جاءه غاية
لقوله يتحنث وفي رواية حتى فجأه بكسر الجيم وفتحها من باب نصر ومنع

اي بقنه اي جاه بقنة وكان المجيء لستة عشر يوما خلت من رمضان
وهو صلى الله عليه وسلم ابن اربعين سنة **قوله** الحق صنة الموصوف
محذوف والتقدير الامر الحق وقوله وهو في غار حرا جملة حالية من
مفعول الفعل قبله **قوله** فجاءه الملك هذه الفاء تفسيرية كما في قوله
تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم فقوله فاقتلوا انفسكم
تفسير لقوله فتوبوا الى بارئكم لان التوبة كانت في الامم الماضية
بالقتل وليست الفاء التعقيبية لان مجيء الملك ليس بعد مجيء الوحي
حتى تعقب به بل هو نفسه ولا يلزم من هذا التغاير ان يكون
من باب تفسير الشيء بنفسه بل التفسير غير المفسر به من جهة
الاجمال وجهة التفصيل **قوله** الملك اي وهو جبريل وهو بفتح اللام
واحد الملائكة بخلاف الملك بكسر اللام فانه احد ملوك الارض وسمي
بهما لعلو الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل **قوله** اقرأ فان قلت كيف
يامره بالقراءة مع علمه بانه ليس بقارئ اجيب بان المعنى تهيأ
للقراءة وتفرغ لها او اوجد القراءة وذلك كقولك لمعلم للمولد المتعلم
تربح واقرأ **قوله** ما انا بقارئ اي القراءة منفية عني والحاصل
ان ما الاولى للنفي المشوب بالاستقبال فكانه قال القراءة منفية عني
وانا ممتنع منها ايضا والثانية للنفي المحض والثالثة للاستفهام
وقيل ان ما الاستفهام وضعف بدخول الباء الزائدة في خبرها اذ ما
قبلها مثبت ولا تزاد الباء الا في النفي واجيب بان الاستفهام جوز
زيادتها في خبر المثبت ومما يدل على انها استفهامية رواية ابي الاسود
في مغازيه عن عروة انه قال ليقرأ اقرأ ورواية عبيد الله بن عمر عن
ابن اسحاق ماذا اقرأ ويدل للنفي رواية ما احسن ان اقرأ **قوله**
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فاخذني اي الملك **قوله**
فغطني بالغين المعجمة والطاء المهملة اي منعني وعصرني وفي رواية
العلبراني فقتني بالتاء المثناة فوق اي خنقني **قوله** بلغ من الجهد بفتح

الجيم ونصب الدال

الجيم ونصب الدال منصوب على انه مفعول بلغ وفاعله ضمير يعود على
الملك والتقدير حتى بلغ مني الملك الجهد وبلغ معناه وصل والجهد
القوة والمعنى ان جبريل غط النبي صلى الله عليه وسلم حتى بلغ وصل
جبريل قوته ولم يبق فيه بقية واستشكل بان البنية البشرية
لا تقوى على ذلك الضم خصوصا وهو صلى الله عليه وسلم في مبدا امره
قلت ان جبريل حين غطه صلى الله عليه وسلم لم يكن على صورته
الحقيقية بل كان على صورة البشر فاستفرغ قوته وجهده بحسب
الصورة التي هو عليها حين الغط واجيب ايضا بان قوة النبي صلى الله
عليه وسلم اعظم من قوة جبريل ويروى الجهد بضم الجيم ورفع
الدال على انه فاعل بلغ والمفعول محذوف والتقدير حتى بلغ الجهد
مبلغا عظيما قال في الصحاح والجهد بالفتح والجهد بالضم بمعنى المشقة
وقد فسر بها قوله تعالى والذين لا يجدون الا جهدهم وقال
الفراء بالضم الطاقة وبالفتح المشقة يقال جهد دابته واجهدها
اذا حملها فوق طاقتها وجهد الرجل في كذا اجتهد فيه وبالغ اه **قوله** ثم
ارسلني اي اطلقني بعد الغط **قوله** فعلني الثانية الحكمة في هذا
الغط احضار قلبه صلى الله عليه وسلم وتفريغه من الخلق الى الله تعالى
ليقبل بكليته على ما يلقى اليه وكرره ثلاثا للمبالغة وللتنبيه على ان
العلم ينبغي له ان يحتاط للمتعلم ويحافظ على تنبيهه واحضاره بجامع
قلبه وفي الحديث دليل على ان الامور بالا يضر بها اكثر من ثلاث خلافا
وعد بعضهم هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم اذ لم ينقل عن احد
من الانبياء انه حصل له عند استواء الوحي ما حصل لنبينا صلى الله عليه
وسلم **قوله** اقرأ باسم ربك اي اقرأ مستعينا باسم ربك فلا تقرأ
بقوتك ولا بمعرفتك فهو تعالى يعلمك كما خلقك وهذا اول ما نزل على
الاطلاق واما ما قيل اول ما نزل سورة الفاتحة فهو محمول على السورة
التامة وما قيل اول ما نزل سورة المدثر فمحمول على الاول بعد فترة الوحي

قوله الاكرم اي الزائد في الكرم على كل كريم وكان الانسب للراوي
ان يزيد الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم لان هذه نزلت مع
اقرا قوله فرجع بها اي بتلك الاية قوله يرجف بوزن لا ينصر
اي يخاف ويرتعد ويضطرب قال في المصباح رجف الشيء رجفانا
من باب تعب ورجيفا ورجفانا تحرك واضطرب اه وفؤاده اي قلبه
فاعل يرجف قوله زملوني زملوني كرره مرتين تاكيدا اي لفوني
وغطوني بثيابي لان العادة ان الانسان اذا حصلت له رعدة
وخلي سكنت وزال الرعدة بالتلفيف فان قلت كيف خاطب
خديجة بخطاب جمع الذكور قلت لا نسلم ان الخطاب لها ويدل
عليه انه لم يقل فقال لها زملوني وان سلم ان الخطاب لخديجة
فيجاب بان خطاب المفرد بلفظ الجمع سائغ فان قلت السائغ
خطاب المفرد المذكر بخطاب جمع الذكور لا خطاب المؤنثة بجمع
المذكر قلت ان سلم هذا فهي لجزالة عقلها وفضلها نزلت منزلة
المذكر بل ربما يقال نزلت لذلك منزلة الجمع قوله فزملوه عطف
على معنى رأى فاشتملوا فزملوه قوله الروع قال في الصحاح الروع بالفتح
الفزع والروعة الفزعة والروع بالضم القلب والعقل يقال وقع
ذلك في روعي اي في خلدي وبالي وفي الحديث ان الروح الامين نفث في
روعي وروعه منه بالفتح قاله اه قوله واخبر ما اخبر جملة حالية معترضة
بين القول ومقوله وجملة لقد خشيت علي نفسي مقول القول والخبر
عبارة عن مجيء الملك والخطاب قوله لقد خشيت جواب قسم مقدر
والتقدير والله لقد خشيت علي نفسي ومفعول خشيت محذوف
والخشية بمعنى الخوف والتقدير لقد خفت على نفسي الموت من شدة
الرعب او المرض او خشيت ان لا اقوى على هذا الامر ولا احتمله
وليس معناه انه خشي ان يكون ما اتاه ليس من عند الله فانه متحقق
انه من عنده قوله كلا حرف نفي وابعاد اي بعدا عن هذا القول ولا تقله

قوله ما يخزيك

قوله ما يخزيك وفي رواية الكرماني لا يخزيك وهو وهم ويخزيك
بضم المثناة التحتية وبالخاء المعجمة وبالزاي من الخزي اي ما يفضحك
الله ويهينك وللاربلي ذر ما يجرئك بفتح الياء وضم الزاي او بضم الياء
وكسر الزاي وبالنون وبالخاء المهملة فيهما من الخزن يقال حزنه
واحزنه وهما لغتان حزن بهما في البسيط والخزن اللغم على شيء ما عنده
فالحاصل ان الروايات ثلاثة قوله انك بكسر الهمزة لوقوعها
في ابتداء الجملة المستانفة في جواب سؤال مقدر اقتضته الجملة
السابقة تقديره ما السبب في كون الرب لا يخزيه او لا يحزنه
وحاصل الجواب ان يقال السبب اتصافه المصطفى صلى الله
عليه وسلم باصول مكارم الاخلاق ومحاسن الاوصاف لانه
الاحسان اما الى الاقارب او الى الاجانب واما بالبدن او بالمال
واما على من يستقل بامره او من لا يستقل وذلك كله مجموع فيما
وصفته به خديجة رضي الله عنها قوله لتصل الرحم اي تحسن
الى قرابتك واللام للابتداء اقترن بها خبر ان قوله وتحمل الكل
بفتح الكاف وتشديد اللام العاجز عن تحصيل مصالحه الذي لا
يستقل بنفسه وتحمله غيره عنه فهو عيال على الغير والمعنى انك
تعينه وتحمل عنه ما لا يطيقه او المراد به الثقل بكسر المثلثة
واسكان القاف اي الامر الشاق والمعنى وتحمل الامور الشاقة
قال في المختار الكل العيال والثقل قال الله تعالى وهو كل على مولاه
اه قوله وتكسب المعدوم بفتح التاء على المشهور والاكثر والاوفق
اي تفعل الناس المعدوم اي الذي لا يجدونه عند غيرك فتكسب مستعد
لمفعولين الاول منهما محذوف اذ المعنى تكسب الناس المعدوم اي
تكتسب الناس العمل الذي يعجز غيرك عن اصابته فهو مستعد لمفعول واحد
والعرب تتمدح بذلك وردّ هذا الثاني بانه لا معنى له الا بضميمة
انه يجود به ولا بد عاكر وتكسب بضم اوله اي تكسب غيرك العمال

المعدوم اي تتبرع له او المعنى وتكسب المعدم اي الفقير فقد اطلق
المعدوم على المعدم مجازا لتنزيلا لهذا الفقير منزلة المعدوم **قوله**
وتقرى الضيف بفتح اوله والماضي قرى والمصدر قرا بالكسر والقصر
او بالفتح والمد وسمع بضم اوله وياتي ماضيا اقرا والمصدر اقرا
اي تهيا له طعامه ونزله وتكرمه **قوله** وتعين على نوائب الحق اي
حوادث الحق اي الحوادث الحقة فالاضافة من قبيل اضافة الموصوف
لصفته وانما اضاف النوائب للحق لتخرج نوائب آلباطل لانها ليست
حقة وباطلة او المعنى النوائب الواقعة من الحق وهو الله تعالى
والمراد تعين على دفعها **قوله** فانطلقت به خديجة اي صحبت معه
ومصاحبته له قابلا للمصاحبة والمصاحبة تلزم الفعل اللازم المتعدي
بالباء وهو مذهب المبرد والسهيلي ومذهب الجمهور ان التعدية
بالباء لا تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول **قوله** حتى اتت غارة
لانطلقت وفاعل اتت ضمير عائد على خديجة وورقة بفتح الراء
مفعول **قوله** ابن عم هو بنصب ابن ويكتب بالالف وهو بدل من
ورقة او صفة او بيان ولا يجوز جره فانه يصير صفة لعبد العزى
وليس كذلك ولا كتبته بغير الف لانه لم يقع بين علمين **قوله**
تنصر اي صار نصرانيا وكان قد خرج هو وزيد بن عمرو بن نوفل
لما كرها عبادة الاوثان الى الشام وغيرها يسألون عن الدين
فاما ورقة فاعجبه دين النصرانية فتنصر وكان قد قرا من كتب
الرهبان على دين عيسى عليه السلام ولم يبدل ولهذا اخبر
بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم والبشارة به الى غير ذلك مما افسده
اهل الشيء تلي **قوله** الكتاب العبراني قيل هو الانجيل وقيل التوراة
والانجيل كان سريانيا وعن سفيان بن عيينة انه انزل بالسريانية
بالعربية وكانت الانبياء تترجم لقومها بلسانهم **قوله** الانجيل بفتح
النون وهو الاخراج لان الاحكام منجولة منه اي مستخرجة منه

ومنه قولهم انجل فلان ولدا اي اخرجه وقيل الانجيل ماخوذ من النشا جلد
وهو النشاز لانهم اختلفوا فيه وغيروا وبدلوا والانجيل بكسر
الهمزة وقراءة الحسن البصري بفتحها فهو اعجمي اذ ليس في العربية
افعيل بفتح الهمزة **قوله** بالعبرانية متعلق بكتب وعبرانية
للعبر بكسر العين وسكون الموحدة زيدت فيه الالف والنون على
غير قياس قيل سميت بذلك لان الخليل عليه السلام بنيا وعليه انتقل
الصلاة والسلام تكلم بها لما عبر الفرات فارا من النمرود ذاهبا
قوله ما شاء الله مفعول ليكتب والمعنى يكتب مقدار ما شاء **قوله**
من انجيك اراد بذلك الكلام تعظيم ورقة واستعطافه
وحنوه او جريا على عادة العرب من ان الصغير يقال له ابن اخ
والكبير يقال له عم وليس ابن اخيه حقيقة بل يقدر شيء ثلاثة منها ج ٦
اي من ان ابن ابن اخيك وتقدر مضاف بين اخ والكاف
اي ابن اخي ابيك والمراد الاب الثالث لان اباه ورقة الثالث
اخو ابي النبي صلى الله عليه وسلم الرابع وذلك لان النبي صلى الله
عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف
ابن قصي وورقة هو ابن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي
فعبد العزى ابو ثالث لورقة وهو اخو عبد مناف وهما ولدا قصي
وعبد مناف ابو الرابع له عليه الصلاة والسلام فالثالث من
اباء ورقة وهو عبد العزى اخو الرابع من اباء صلى الله عليه وسلم
وهو عبد مناف ولهما اخ ثالث يقال له عبد الدار فقصي له اولاد ثلاثة
قصي وقد الاب الاول لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقصي وقد الاب
الثاني عبد الله وقصي وقد الاب الثالث عبد المطلب وقصي وقد
الاب الرابع هاشم وقصي وقد الاخ الثالث في قوله اخيك عبد مناف
وقصي وقد الاب الثالث لورقة هو عبد العزى واما خديجة فهي بنت
خويلد بن اسد بن عبد العزى وخويلد ابو هالة ونوفل ابو ورقة اخوان

لها ولد السد فورقة ابن عمها فلذلك قالت له يا ابن عم اسمع الخ
قوله ما ذا ترى فيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد صرح به في
دلائل النبوة لابي نعيم بسند حسن الى عبد الله بن شداد في هذه
القصة قال فاتت به ورقة ابن عمها فاخبرته بالذي رأى فالمحذوف
قوله في هذه الرواية فاخبرته بالذي رأى وما اسم استفهام مبتدا
وذا موصولة خبره وجملة ترى صلة والعائد محذوف وحذفه لانه
منصوب بفعل قاري الخلاصة • والحذف عندهم كثير منجلي • في عائد
متصل ان انتصب بفعل البيت **قوله** خبرما رأى اي خبر الذي رآه من
الملك والقطا المتقدم **قوله** هذا الناموس اشار بقوله هذا الى
الملك الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في خبره والناموس المراد
به جبريل لانه خصه بالغيب قيل هو صاحب السر مطلقا وقيل
صاحب سر الوحي وقيل اصل الناموس صاحب الخير عند العرب
فانه في الشر قاري المختار ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه
على باطن امره ويخصه بامره دون غيره واهل الكتاب يسمون
جبريل عليه السلام الناموس اه فكلامه ظاهر في القول
الاول الصحيح الذي عليه الجمهور **قوله** الذي نزل الله بفتح النون
وشد الزاي وفي رواية الكشميهني انزل الله وستعمل الاول
فيما نزل بهما اي مفرقا فهو يدل على التكثير عرفا كما قال تعالى ونزلناه تنزيلا
اي شيأ بعد شيء وقال فانه تنزله على قلبك ومن غير الغالب استعمال
فيما نزل جملة واحدة قال تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن
جملة واحدة وستعمل الثاني فيما نزل جملة قال تعالى انا انزلناه في ليلة
القدر لانه نزل فيها الى سماء الدنيا دفعة واحدة **قوله** على موسى قال
قلت انه نصراني من قوم عيسى فلم قال على موسى ولم يقل على عيسى
اجيب بان كتاب موسى مشتمل على اكثر الاحكام فهو كثير الشبه
بكتابنا واجيب ايضا بانه موسى بعث بالنهي على فرعون ومن تبعه

بخلاف عيسى وكذلك

بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يد النبي صلى الله عليه وسلم
لفرعون هذه الامة وهو ابو جهل بن هشام ومن معه ببدر
لعنهم الله تعالى واجيب ايضا بانه نزل جبريل عليه السلام على موسى
متفق عليه بين اهل الكتاب بخلاف عيسى فان كثيرا من اليهود
ينكرون نبوته ومن لازم ذلك انكار نزول جبريل عليه **قوله**
يا ليتني يا حرف تنبيه او نداء والمنادى محذوف اي يا نفسي ليتني
فحذف نفسه شحما فناداه وليتني من اخوات ان نونها للوقاية
وانما اسمها وفيها اي في النبوة اي في زمنها متعلق بجذعا وجذعا
منصوب في رواية عنبسة عند البيهقي وابي ذر وهو اكثر واشهر ونصبه
على انه خبر كان المقدرة والجملة خبرية وقيل منصوب بفعل مقدر
والتقدير اجذعت جذعا والجملة خبرية وقيل النصب على الحال اذا
جملة فيها خبرية والعامل في الحال ما تعلقت به الخبر من معنى
الاستقرار وقيل منصوب بليتني على انه خبرها بناء على انها تنصب
الجزءين وفي رواية ابن ذر والاصيلي جذع بالرفع على انه خبرية
والجذع بفتح الجيم والذال المعجمة هو الصغير من البهائم والمستفهم
عنه النبي ﷺ كانه تمنى ان يكون عند ظهور الدعاء الى الاسلام شابا
ليكون اقدر على نصرته ولهذا تبين بصوصفه بكونه كان كبيرا
اجمر **قوله** ليتني اكون بالسقاط حرف النداء وفي رواية يا ليتني
وقوله اذ يخرجك قومك مجرور لاكونه بناء على مذهب ابن مالك من
ان الفعل المستقبل يعمل في اذ كما في قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة
اذ قضي الامر وعبارة ابن مالك فيه استعمال اذ في المستقبل كاذا وهو
صحيح وغفل عنه اكثر النحاة وهو قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة
اذ قضي الامر واقره عليه غير واحد وتبعه شيخ الاسلام بان النحاة
لم يقفوا بل سقوا ورودهم واولوا ما خالفه ذلك وقالوا في مثل
هذا استعمل الصيغة الدالة على المضي لتحققه وقوعه فانزلوه منزلة

المماضي وعقوبة ذلك هاهنا ان في رواية البخاري في التعبير حين
يخرجك قومك وعند التحقيق ما ادعاه ان مالكا فيه ارتكاب
مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز وبجاز فهم اولى لما يقتضي عليه
ايقاع المستقبل في صورة الماضي تحقيقا لوقوعه او استحضارا
للصورة الآتية اه وفي هذا التعين دليل على جواز تعين المستقبل
اذا كان في فعله خير لان ورقة تمنى ان يعود شابا وهو مستقبل
عادة قال الحافظ ابن حجر ويظهر لي ان التمني ليس مقصودا على
بابه بل المراد من هذا التنبيه على صحة ما اخبر به والتنويه بقوة
تصديقه فيما يجيء به اه قوله او مخرجي هم بفتح الواو وتشديد الياء
وفتحها جمع مخرج والهمزة للاستفهام فان قلت الاصل ان يجاء
بالعطف قبل اداة الاستفهام كما في قوله تعالى فاين تذهبون اجيب بانه الهمزة قصد بها التقديم على العاطف لاصالتها
في الاستفهام هذا مذهب سيبويه وقال الزمخشري ان الهمزة
في محلها والعطف على جملة مقدرة بعد الهمزة والتقدير هنا امعادي
هم ومخرجي هم وجملة مخرجي هم من المبتدا الموخر والخبر المقدم
على جملة التمني قبلها من عطف الانشاء على الانشاء واصل مخرجي
مخرجوني ففك فحذفت النون للاضافة واللام للتخفيف فصار مخرجوي
اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو
ياء وادغمت الياء في الياء وقلبت الضمة كسرة لتصح الياء فهو مرفوع
بالواو والمتكلم يا المدغمة في يا المتكلم واستعمل النبي صلى الله عليه
وسلم اخرجوه لانه لم يقم به سبب يقتضي الاخراج لما اشتمل عليه
من مكارم الاخلاق التي تقدم من خديجة وصفها قوله قال نعم
اي هم مخرجوك وقوله لم ياتي رجل الجملة تعليل لقوله نعم قوله الا
عودي وفي رواية يتوفى في التفسير الاودي فيذكر ورقة ان
العلة في ذلك بحيث لهم بالانتقال عن مالوفهم قوله وان يدركني

يومك انصرك

يومك ان شرطية والذي بعدها مجزوم ويومك بالرفع فاعل
يدرك اي يوم اخر اجلك وما كان ورقة سابقا والسوم متاخرا
اسند الادراك لليوم لان المتاخر هو الذي يدرك السابق منه
قوله انصرك مجزوم جوابا للشرط وقوله نصرا مفعول
مطلق مبين للنوع لموصفه بقوله موزرا بضم الميم وفتح الهمزة
والزاي المشددة اي قويا ماخوذ من الازر وهو القوة والنكر
التقوا ان يكون في اللغة موزر من الازر وقال ابو شامة
يحتمل ان يكون من الازار اشار بذلك الى شهرته بنصرته
قال الاخطل قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم قوله ثم لم ينشب
بفتح الشين كيلبث وزنا ومعنى واصل النشب التعلق اي
لم يتعلق شيء من الامور حتى مات وعدم الجملة يحتمل ان تكون
من كلام الراوي ويحتمل ان تكون من كلام النبي صلى
الله عليه وسلم لعائشة قوله ان توفي اي لم يلبث لانه توفي
اي لم يمكث بعد اخباره للنبي صلى الله عليه وسلم لانه توفي فهو على
حذف لام التعليل وهذا يخالف ما في السيرة لابن اسحاق
ان ورقة كان يمرض اياما وهو بعيد وذلك يقتضي انه تاخر الى ان
الدعوة والى ان دخل بعض الناس في الاسلام فان تمسكنا بالترجيح
فما في الصحيح اصح وان جعلنا الجمع امكنا ان يقال الواو في قوله وفتر
الوحي ليست للترتيب فلعل الراوي لم يحفظ لورقة ذكرا بعد ذلك
واسرد الامور وصلا بعد هذه القضية انتهى امره بالنسبة الى
علمه لا الى ما هو الواقع قوله وفتر الوحي اي احتبس وتاخر مدة
من الزمان مقدرة بثلاث سنين او بسنتين ونصف او باربعين
يوما او بخمسة عشر يوما او بثلاثة ايام وقد حمل المصطفى صلى
الله عليه وسلم في مدة فترة الوحي حزن شديد حتى صار يذهب
الى رؤس الجبال فيكاد يلقي نفسه منها والحكمة في فترة الوحي ذهاب

الروع والخوف الذي حصل له اولا واشتياقه الى نزوله وقد وكل الله
تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم اسرافيل في تلك المدة فكان يعلمه الكلمة
والشيء بعد غير الفواتر لاجل ان يرتجع من التعب الذي حصل له بتعلم
جبريل منه **قوله** قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة انما اراه سمع في المعطوف
ليعلم انه معطوف على ما سبق في الكتاب اعني البخاري كانه قال اخبرني
عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بكذا وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن
ابن عوف واختلف زعم ان هذا معلق وان كانت صورته صورة
تعليق ولو لم يكن في ذلك الا ثبوت الواو العاطفة فانها دالة على
تقدم شيء عطفته وقد تقدم قوله عن ابن شهاب عن عروة فسا ق
الحديث الى ثم قال قال ابن شهاب اي بالسند المذكور واخبرني ابو
سلمة **قوله** الانصاري صفة لجابر وقوله قال اي جابر وقوله وهو
يحدث جملة حالية اي قال جابر في حال كونه يحدث **قوله** عن فترة متعلق
بيحدث ولفظ هذا وقوله فاذا الملك الذي جاءني بحرا على تأخر سورة المدثر
عن اقرأ والحاصل رواية يحيى بن ابي كثير المذكورة في التفسير عن ابي
سلمة عن جابر عن هاتين الجملتين اشكل الامر فجزم من جزم بان
يا ايها المدثر اول ما نزل ورواية الزهري هذه الصحيحة ترفع ذلك
الاشكال **قوله** فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في حديثه
اي حديث النبي صلى الله عليه وسلم المتعلق بفترة الوحي متعلق بقال
قوله بينا هو ظرف زمان تضاف للجملتين الاسمية والفعلية وتضاف ف
للمفرد قليلا واصلها بين فاشبعت فتحة النون فصارت الفا والتقدير
حسب الاصلين اوقات انا امشي وتضمنها معنى الشرط فتفتقر
الى جواب يتم به المعنى والافصح في جوابها عند الاصمعي ان يصحبها اذا او
اذا الفجائية والافصح عند غيره التجرد منها ومنه فبينا نحن نرقبه
اتانا وجواب بينا قوله اذ سمعت وقوله من السماء اي من جهة السما
قوله فاذا الملك وهو جبريل وقوله بحرا اي بغار حرا وقوله على كرسي

متعلق بجالسا الواقع خبرا عن المبتدا وهو الملك وكرسي بضم الكا ف
اشهر من كسرها والجمع كراسي مثل وقد يخفف قال ابن السكيت
في باب ما يثقل ويكفى كان واحده مشدد اشددت جمعه وان شئت
خففت اه **قوله** فرعبت منه بضم الراء وكسر العين والاصيلي بفتح
الراء وضم العين اي فزعت قد لا على بقية بقيت معه من الفزع الاول
فزالت بالتدريج كذا في الاصيلي وفتح الباري بضم العين وعبا ره
المختار والمصباح صريحان في انه بفتح العين فعبارة المصباح
رعبت رعبا من باب نفع خفته ويتعدى بنفسه وبالهمزة فيقال
فيقال رعبته وارعبته [illegible] اه وعبارة المختار رعبه يرعبه كقطعه
يقطعه رعبا بالضم افزعه اه الا ان يقال الحديث محمول على الفعل
اللازم وما في الكتابين محمول على المتعدي **قوله** زملوني زملوني بالتكرير
مرتين للاصيلي وذر والوقت ولكريمة والاصيلي مرة واحدة ومسلم
كالمؤلف اعني البخاري في التفسير من رواية يونس وثروني وهو
اثبت بقوله فانزل الله يا ايها المدثر **قوله** يا ايها المدثر نادوه بالمد ثر
تأنيسا له وتلطفا به والمعنى يا ايها المتلفف بثيابه **قوله** فانذر
اي فخوف وحذر من العذاب من لم يؤمن بك وفيه دلالة على انه امر
بالانذار عقب نزول الوحي له تأنيسا في قوله فانذر المفيدة للتعقيب
واقتصر على الانذار لان التبشير لا يكون الا لمن دخل الاسلام
ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه فيتعلق الانذار بحقه وهو الكفار ف في صحه
قوله وربك فكبر اي عظم ربك بان تعتقد اتصافه بصفات الكمال
وتنزهه عن صفات النقص **قوله** وثيابك فطهر اي طهر ثيابك
من النجاسات وقيل معناه قصر وقيل الثياب النفس وتطهيرها
اجتنابها النقائص **قوله** والرجز فاهجر اي اترك الرجز اي الوثن
والرجز في اللغة العذاب وسمي الاوثان رجزا لانها سببه والمراد

امره لغيره بتركه لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن عابدا للاوثان

قوله فحمر الوحي اي كثر بعد نزول هذه الاية اي كثر نزوله وقوله وتتابع عطف تفسير على قوله حمي ويحتمل ان يراد بحمي الوحي قوي وتتابع تكاثر ووقع في رواية الكشميهني واي الوقت وتواتر التواتر مجيء الشيء يتلو بعضه بعضا من غير تخلل **تنبيه** هذا الحديث يدل على ان اول ما نزل من القرآن على الاطلاق اقرأ باسم ربك الى من علق واول ما نزل بعد فترة الوحي يا ايها المدثر الى فاهجر فليس القولان اول ما نزل اقرأ والقول بانه اول ما نزل المدثر مختلفان واما القول بان اول ما نزل الفاتحة فهو محمول على اول ما نزل من السور التامة وما تقدم في اول ما نزل من الايات وكانت مدة الوحي بعد الفترة بمكة عشر سنين وبالمدينة كذلك ومدة فترة الوحي ثلاث سنين واول ما نزل عليه الوحي كان عمره صلى الله عليه وسلم اربعين سنة فتنبه صلى الله عليه وسلم ثلاث وستون سنة **قوله** عن انس هو ابن مالك الصحابي المشهور خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خدمه عشرة اعوام فلم يقل له في فعل شيء لم فعلته ولا في تركه لم تركته ودعا له المصطفى صلى الله عليه وسلم حين قالت له امه ادع لخويدمك انس بكثرة المال والولد وطول العمر فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك فيه واطل عمره وفي رواية واغفر ذنبه فحقق الله دعاءه فعاش مائة الا سنة وكان يجد ثمله مرتين في السنة وكان له بستان يحمل فيه ريحانا راحته كراحة المسك والاولاد من صلبه نحو مائة ذكر قال قال انس وقد حصلت لي دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وانا ارجو الرابعة اي وهي المغفرة فانه قلت يا رب من هذا ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم من انس بن مالك ما سألته به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده وحبب اليه لقائك وعجل له القضاء ثم لم يمض بي الا يسير حتى ولم يعلم انه سألته به هو الحق من عندك

فاكثر ماله وولده واطل عمره

فاكثر ماله وولده واطل عمره واجيب بان هذا الحديث محمول على من كان الغنى شرا له واما حديث انس فمحمول على من لا يطغيه الغنى وقد ورد في الحديث القدسي ان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لفسد حاله وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لفسد حاله والله تعالى حكيم في صنعه **قوله** ثلاث مبتدا والمسوغ للابتداء به كونه صفة لموصوف محذوف اي خصال ثلاث وجملة ذكر الخبر المبتدا او ان يكون بدلا من قوله ثلاث **قوله** من كن فيه اي حصلت ووجدت فيه فكانت تامة والمراد بكونها فيه طلبتها عليه وانما خصت هذه الثلاثة بالذكر لانها اعمال القلب لا يعرف لها الرياء **قوله** وجد حلاوة الايمان اي اصلها فهو مستعمل لمعقول واحد وفي حلاوة الايمان استعارة بالكناية حيث شبه الايمان بشيء حلو بجامع الرغبة في كل تشبيها مضمرا في النفس على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييلية باق على حقيقته او استعارة للاستلذاذ بالطاعة واعني ثلاث من اتصف بهن احبا - اميله الى الطاعات والاستلذاذ بها وان كان فيها المشاق كالصوم والحج في شدة الحر والجهاد في سبيل الله تعالى فقد ورد عن عقبة انه قال كابدت الصلاة عشرين سنة ثم استمتعت بها بقية عمري وقوله كابدت بالموحدة اي صرت افعل الصلاة بمشقة وتعب مدة عشرين ثم صرت التذ بها في بقية عمري وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اهل الليل في ليلهم الذ من اهل اللهو في لهوهم وعن ابن ادهم رضي الله عنه انا في لذة لو علمها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف **قوله** احب اليه ان يكون لانه خير يكون قال البيضاوي المراد بحب هنا احب العقلي الذي هو اثر ما يقتضيه العقل السليم رجحانه وان كان يخالف هواه النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل اليه عقتضى

عقله فيهوى تناوله وإذا تأمل امرء الشارع لا يأمر ولا ينهى
الا بما فيه صلاح عاجلا وخلاصه آجلا والعقل يقتضي رجحان
جانب ذلك فمتى حث على الائتمار بأمره بحيث يصير هواه تبعا له
ويلتذ بذلك التذاذا عقليا إذ اللذة إدراك الملائم
كما أن الخير من حيث هو كذلك ومحبة الله على قسمين فرض
وندب فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال أوامره والانتهاء
عن معاصيه والرضى بما يقدره والندب إلى التواطئ على النوا فلا
ويتجنب الوقوع في الشبهات والمتصف بذلك عموما نادر
وكذا محبة الرسول على قسمين وزاد ان لا يتلقى شيئا من الما مورا
والمنهيات الا من مشكاته ولا يسلك الا طريقته ويرضى
بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجا مما قضى ويتخلق بأخلاقه في
الجود والايثار والحلم والتواضع وغير هاهذ جاهد نفسه على
ذلك وجد حلاوة الايمان وتنعم وسرت المؤمنين بحسب
ذلك وانما قاله احب ولم يثبت بأن يقول اجبر لا قبر ان افعل التفضيل
بمن وضمير اليه عائد على من **قوله** ما سواهما متعلق باحب
وهذا شامل لجميع المخلوقات فدخل نفسه وماله وولده وأولاده
وضمير سواهما عائد على الله ورسوله وفيه جواز جمع الله ورسوله
في ضمير واحد فان قلت ينافي هذا ما ورد ان النبي صلى الله عليه
وسلم تخطب الذي قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت
اجيب بأن المطلوب في الخطبة الايضاح والاعلان - وهنا
الايجاز أو يقال جمعهما اشارة الى ان المعتبر هو المجموع من
المحبتين لا كل واحدة منهما فانها وحدها غير نافعة إذ لم ترتبط
بالاخرى فقد يحب الله تعالى ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك
وبشير اليه قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله فاتباعه متابعة مكتنفة بين محبة الله للعباد ومحبة الله

للعباد واما امر الخطيب

للعباد واما امر الخطيب بالافراد فلان كلا واحد من العصيانين مستقل
باستلزام الغواية اذ العطف في تقدير التكرار والاصل استقلال كل من
المعطوف في الحكم ويشير اليه قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم فاعاد اطيعوا في الرسول ولم يعده في اولي الامر
لانهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول او يقال ان
الجمع بينهما في ضمير واحد سايغ للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره
قوله وان يحب المرء الخ هذا وما بعده من عطف الخاص على العام فان
من جملة امتثال الامر ان يحب بغير لله تعالى وتكره العود الى الكفر
ومن عطف اللازم على الملزوم والمرء بالنصب مفعول يحب وفاعله
ضمير يعود على من وخص المرء بالذكر لشرفه والا فالمرأة ولا فرق
بين المؤمن والكافر لكن محبة الكافر من حيث انه مخلوق لله تعالى لا
من حيث انه متصف بالكفر فالميل للكافر بالقلب من حيث انه كافر حرام
قوله لا يحبه الا لله جملة حالية اي لا يحبه لكونه اعطى له شيئا من الدنيا
(لكونه عبد) لله عبيد الله تعالى شاركاه في العبودية قال يحيى بن
معاذ حقيقة الحب في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا قال النووي
اصل المحبة الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون الى ما يستلذه
حواسه كحسن الصورة او ما يستلذه بعقله كمحبة العلم والكمال
وقد تكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه قلت المحبة امر طبيعي
غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق عادة نعم
قلت لم يرد في حب الطبع ما يوجب الاثابة المستند الى اسباب الا
قوله وان يكره ان يعود في الكفر قلت ان هذا يقتضي انه كان اولا
متلبسا بالكفر ثم اسلم اجيب بان هذا ظاهر بالنسبة للصحابة فانهم
سبق لهم الكفر واما المسلم من اول الامر فلا يتأتى له كراهة العود
الى الكفر الا ان يقال المراد بالعود التلبس والصيرورة اي وان
يكره ان يصير متلبسا بالكفر قال تعالى لتخرجن ملتنا او لتعودن في

انواعك من قريتنا او لتعودن في ملتنا ويستعمل على شعيب ان يكون اولا كافرا لانه نبي والمعنى او لتصيرن في ملتنا فان قلت لم عدي العود بفي مع ان المشهور تعديته بالى اجيب بانه ضمن معنى الاستقرار فكانه قيل او لتعودن مستقرا فيه قاله الحافظ وفيه نظر لانه يقتضي ان المعتبر كراهة العود الى الكفر على وجه الاستقرار فيه لا العود من غير استقرار ولذا تعقبه العيني بقوله وفيه تعسف وانما في هنا بمعنى الى قوله كما يكره ان يقذف في النار اي شبه كراهة العود في الكفر بكراهة القذف في النار لان كراهة القذف في النار اشد على النفس من غيرها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كره ان يعود الى الكفر كما يكره ان يلقى في النار قوله عن عبادة بضم العين اي الانصاري الخزرجي روى له مائة واحد وثمانون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية وقيل تسعة وهو اول من ولي قضاء فلسطين وكان حليما جميلا خيرا وجيها بحرا الى الشام قاضيا بها فاقام بحمص ثم انتقل الى فلسطين وكان شهد بدرا وهو احد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة بمنى وتوفي بفلسطين وقيل بالرملة في خلافة معاوية سنة اربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة وروى له في البيعة هنا بايعونى زاد البخاري في باب وفود الانصار تعالوا بايعوني اي عاهدوني او استبدلوا من قابل البيع المنهي والمشتري البيع صلى الله عليه وسلم وفي الحقيقة المشتري هو الله تعالى لانه الذي اخذ للبائع والمبيع الجنة والثمن هو الاجر والثواب قوله على ان لا تشركوا بالله شيئا اي لا تكفروا بالله كفرا حقيقيا والمراد ما هو اعم ليشمل كفران النعمة او المعنى لا تشركوا معه في العبادة احدا بل اجعلوا العبادة له تعالى وحده اي خالصة من الرياء ونحوه قوله ولا تسرقوا اي لا تاخذوا مال المعصوم خلسا خفية من حرز مثله قال في المصباح سرقة مال سرقة من باب ضرب

وسرق منه مالا يتقدر

وسرق منه مالا يتقدر الا اول بنفسه ويحرف على الزيادة والمصدر سرقة بفتحتين والاسم السرق بكسر الراء والسرقة مثله وتخفف مثل كلمة وسمي المسروق سرقة تسمية بالمصدر اه قوله ولا تزنوا اي لا تخلوا المحرمة في فرج محرم لذاته مشتهى طبعا عمدا فتجار قوله ولا تقتلوا اولادكم اي كما كانت الجاهلية تفعل ذلك عند المجاعة خصوصا الاناث قال محمد بن اسماعيل التيمي وغيره خصه القتل بالاولاد لانه قتل وقطيعة رحم فالعناية بالنهي عنها اكد ولانه كان شايعا فيهم وهو وأد البنات او قتل البنين خشية الاملاق او خصهم بالذكر لانهم بصدد ان لا يدفعوا عن انفسهم قوله ببهتان هو الكذب الذي يبهت سامعه اي يدهشه ويوقعه في الفضيحة كالرمي بالزنا ونحوه فهو اخص من مطلق الكذب لان البهتان لا بد ان يكون معه فضيحة بخلاف الكذب فانه اعم من ان يكون معه فضيحة او لا قوله تفترونه اي تختلقونه وتتقولونه من عند انفسكم وهو لا اصل له قوله بين ايديكم وارجلكم قال ان الايدي والارجل لا دخل لها في البهتان لانه عبارة عما يختلقه القلب ثم يبرزه اللسان اجيب بانه كنى عن الاول بالايدي والرجل وخصها لان الايدي والارجل لان معظم الافعال يقع بها او كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي ولذا لا يسمون الصناع الا ايادي وقد عاقب بجنايتها قولية فتقال هذا مما اكتسبت يداك او غالب المراد لانهت الناس كفاحا وبعضكم يشاهد بعضا كما يقال قلت كذا بين يدي فلان قاله الخطابي وفيه نظر لذكر الارجل واجاب الكرماني بان المراد الايدي وذكر الارجل تاكيد وبحمله ان ذكر الارجل ان لم يكن مقتضيا فليس بمانع او يقال المراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي ينشا عنه اللسان فلذلك نسب اليهما لا فيترا لاد المعنى لا تاتوا ببهتان تختلقه ما بين ايديكم وارجلكم وهو القلب

جلبي

رجل

لانه بين الايدي والارجل اي لا تزوروا احدا بكذب تزورونه في انفسكم
ثم تبهتون صاحبه بالستكم وقال المولف يحتمل ان يكون قوله بين
ايديكم اي في الحال وقوله وارجلكم اي في المستقبل **قوله** ولا تعصوني
للاسماعيلي في باب وفود الانصار ولا تعصونني وهو مطابق
للاية وهذا اعم مما قبلهم **قوله** في معروف هو ما عرف من الشارع
حسنه امرا او نهيا فان قلت قيد بقوله في معروف مع ان النبي
صلى الله عليه وسلم لا يامر الا بمعروف اجيب بانه قيد به للتنبيه
على انه لا تجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق لانه اذا كان لا يجوز
طاعة اعظم الخلق في غير المعروف فغيره اولى فهو
يشبه ان يكون من الاخبار الذي قصد به لازمه او يقال قيد بذلك
تعليما وتعلما لقلوبهم او يقال كما قال النووي يحتمل ان يكون
المعنى ولا تعصوني ولا احدا ولي الامر عليكم في المعروف فيكون
التقييد بالمعروف مستفادا بمنطوقه وخص ما ذكر من المناهي
بالذكر دون غيره للاهتمام به فانه قيل لم اقتصر على المنهيات فلم
يذكر المامورات فالجواب انهم يعلمونها بذكرها على طريق الاجمال في
قوله ولا تعصوني في معروف اذ العصيان مخالفة الامر والكلمة في
التقسيم على عشرة امتهات دون المامورات ان الترك اسهل
من انشاء الفعل لان اجتناب المفاسد مقدم على اجتلاب المصالح
والتخلي عن الرذائل مقدم على التحلي بالفضائل **قوله** فثبت وفي اي
ثبت على العهد وامثل ما بايع عليه وماتا عليه وروي بالتخفيف
وفي رواية بالتشديد وهما بمعنى **قوله** فاجره على الله اي ثقتا له
منه تعالى لا وجوبا عليه كما تقول المعتزلة وقوله في اخر الحديث
فهو الى الله ان شاء عذبه الخ يدل على انه لا يجب عليه تعالى عقلا - العاصي ولا عواقب
المطيع اذ لم يقل احد من العقلاء بالفرق بين الثواب - والعقاب -
وعبر بلفظ على للمبالغة في تحقق وقوعه كانوا جبا - فيتعين حمله على

غير ظاهره للادلة القاطعة على انه لا يجب على الله شيء وقد حكي بعض
الاجر في رواية الصنابحي عن عبادة في هذا الحديث فقال بالجنة **قوله**
ومن اصاب اي فعل من ذلك اي المذكور من الاشراك والسرقة والزنا
وقوله شيئا نكرة في سياق الشرط فتعم ولو واحدا من الامور المذكورة
وقوله فعوقب في الدنيا اي بالحد وقوله فهو اي العقاب المفهوم من
عوقب وقوله كفارة له اي للاثم الذي وقع منه فلا يعاقب في الدار
الاخرة وقد ذهب اكثر الفقهاء الى ان الحدود كفارات وجوابوا للذنوب
لظاهر هذا الحديث ومنهم من توقف لظاهر حديث ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة ام لا واجاب
اكثر الفقهاء بان حديث ابا هريرة قد يكون سابقا على حديث عبادة
فلم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم اولا ان الحدود كفارات ثم علم بعد
ذلك انها كفارات وقيل ان الحدود زواجر فيعاقب في الاخرة فالا قوال
ثلاثة واستشكل القول الاول بان المرتد اذا قتل على ردته لا
يكون قتله كفارة لما وقع منه من الردة واجيب بان عموم الحديث
مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به **قوله** ومن اصاب
اي فعل شيئا من ذلك اي المذكور من الامور المنهي عنها **قوله** ثم ستره
الله اي لم يظهر عليه احد زاد في رواية كريمة عليه فان قلت هذا
يخالف حديث لا يستر الله عبدا في الدنيا الا ستره يوم القيامة
بناء على ان المراد بالستر الغفران وعدم التعذيب وكذا حديث سلم
كل عبادي معافى الا المجاهرين اي المظهرين للمعاصي من غير ضرورة
واجيب بانه لا مخالفة بين هذا الحديث وهذه الاحاديث لان
ما نفاه تبيان الامر الممكن الجائز في حقه تعالى وما ذكر في الحديثين بيان
عدم الوقوع فان قلت ظاهر هذا الحديث شمول للتائب وغيره
واجيب بان هذا بناء على ان التوبة مقبولة فضلا واما ان قلنا مقبولة
فضلا فيقيد بغير التائب **قوله** ثم ستره معطوف على اصاب فان قلت

ما الحكمة في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة بالفا والمتضمنة للستر بثم
اجيب بان الحكمة في ذلك التنفير عن مواقعة الذنب وان السامع
لهذا الحديث اذا علم ان العقوبة عقب اصابة الذنب من غير تراخ
عنه وان الستر متراخ بعضه ذلك على اجتناب المعصية **قوله**
فهو الى الله اي فامره موكول ومخوف الى الله تعالى وقوله ان شا
اي اراد عفا عنه اي لم يعاقبه قال الرازي فيه رد على الخوارج الذين
يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفا
اذا ماتوا بلا توبة لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه تحت المشيئة
ولم يقل لابد ان يعذبه قال التلمساني فيه اشارة الى الكف عن الشهادة
بالنار على احد او بالجنة لاحد الامرين ورد البعض فيه بعينه وهذا)
يشمله من تاب ومن لم يتب وقال بذلك طائفة وذهب الجمهور
الى ان من تاب لا يبقى عليه مواخذة وبقي زيد فلا يامن مكر الله
لانه لا اطلاع له على قبلت توبته ام لا وقيل يفرق بين ما يجب
فيه الحد وما لا يجب واختلف فيما يوجب الحد فقيل يجوز ان يتوب
منه سرا ويكفيه ذلك وقيل بل الا فضل ان يأتي الامام ويقر عنده
ويسأله عن ان يقيم الحد كما وقع لماعز والغامدية وفصل بعض
العلماء بين ما يكون متعلقا بالجهور فيشترط ان يمكن بتوبته
والا فلا **قوله** وان شا عاقبه اي في الدنيا او في القبر او في الاخرة
والعقوبة في الدنيا تكون بالبلايا والمصائب من الامراض
والفقر وموت الاولاد فيكون ذلك سببا في تكفير ذنوبه وهذا
الحديث ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وحوله عصابة من اصحابه
وهم ما بين العشرة الى الاربعين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
علامة الايمان حب الانصار **قوله** عن ابي بكرة كنيته وانما كني
بها لانه تدلى من حصن الطائف الى النبي صلى الله عليه وسلم ببكرة
فانه كان اسلم وعجز عن الخروج الا هكذا) وبكرة بفتح الكاف

وسكونها واسمه نفيع

وسكونها واسمه نفيع بن الحارث بن كلدة بفتح الكاف واللام
وله في البخاري اربعة عشر حديثا وقال بعد هذا الحديث ابو بكرة
للاحنف بن قيس خذ ما راه ذاهبا الى القتال مع علي للقتال وجاية
فقال له ابو بكرة اين تريد قال اريد نصرة هذا الرجل اي عليا
فقال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا التقى المسلمان الخ فوافقه ثم رجع عن موافقته وقاتل مع علي
وشهد معه ما وقع وبه **قوله** اذا التقى المسلمان الخ هذا) الحديث
محمول على ما اذا كان القتال بينهما من غير تاويل سائغ اما اذا كانا
صحابيين مثلا كوقعة علي ومعاوية فامر عما عن اجتهاد لا صلاح
الدين والمصيب له اجران والمخطئ له اجر واحد وانما حمدا ابو بكرة
الحديث على ظاهره حسما وسدا لباب القتل **قوله** بسيفهما) المراد
من آلة الحرب وانما خص السيف بالذكر لانه اشهر عما **قوله**
فالقاتل والمقتول في النار اي مخبران وهما في النار اي وقوعهما فيها
فلا ينافي العفو عنهما او عن احدهما فلا دليل في الحديث على الاحتراز
القاتلين بوجوب عقاب العاصي **قوله** هذا) القاتل اسم الاشارة
مبتدا والقاتل بدله او عطف بيان والخبر محذوف تقديره امره
ظاهر **قوله** فما بال المقتول اي ما حاله ووصفه حتى يكون في النار
قوله انه كان حريصا) يعلل ما على قتل صاحبه وهذا يدل على
ان العزم يواخذ به وهو ثابت في حديث ان من هم بسيئة فلم يعملها
لم تكتب عليه لان الهم دون العزم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وان طائفتان المؤمنين اقتتلوا **قوله** صاحبه اي المحا
له وان لم يقتل عشرته **قوله** عن ابي هريرة الخ اختلف فيه وفي
اسم ابيه على اقوال ثم قوله والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن صخر
كان له هرة فكني بها وسبب تكنيته بذلك انه قال كنت احمله
يوما هرة في كمي فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي ما هذه

فقلت هرة فقال يا ابا هريرة وقيل انه كان يلعب بها وهو صغير
وقيل كان يحن اليها وهو كبير وهو الذي روى حديث دخلت امراة
النار في هرة الحديث وقيل المكنى له والده ودعا له النبي صلى الله
عليه وسلم ودعا له وحدثه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل يلقى في رداه وحدث كثيرا وروى له خمسة الاف حديث
وثلاثمائة واربعة وسبعون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية عشر
واربعمائة والرواة عنه ثمانمائة رجل او اكثر كان يسبح في اليوم
والليلة اثنتي عشرة الف تسبيحة ولي الامارة على المدينة
ثلاث مرات وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ولا يحجبه
عنه وكان يقول له يا ابا هر فيقول انا انا ابو هريرة فقال له
عليه الصلاة والسلام ما الذكر خير من الانثى واثنى عليه ابو بكر
وعمر وعثمان وكانت عائشة تجله وقال صحبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عاملي بطني وهو احد فقرا الصفة
وقال لابنته لا تلبسي الذهب فان اخاف عليك اللهب وقال
من دخل المقابر فاستقرأ هذه القبور وترحم عليهم فكأنما شهد
جنائزهم والصلاة عليهم وهو من دخل مصر ومن كرامات
انه كان جماعة من العلماء حلقة المناظرة في شيء خراساني
سأل عن المسألة وتقلب الدليل فاختج عليه بخبر التسخين
عن ابي هريرة فقال ابو هريرة غير مقبول الحديث فيما تكلم
حتى ستعلة عليه فتفرق الناس هاربين فتبعته دون
غيره فقال بت بيت فلم ير لها اثر ولم يحضر الحرب بين معاوية
وعلي وكان يكره اسمها معاوية وصلى خلف علي فاذا كان
وقت الحرب عمد على ذروة فقيل له في ذلك فقال طعام معاوية
اوسم والصلاة خلف علي اقوم والقعود على هذا اكوم اسلم
ونظير ذلك ان عقيلا غاضب اخاه عليا وخرج الى معاوية واقام

عنده فزعموا ان معاوية

عنه فزعموا ان معاوية قال له يوما بحضرته هذا ابو يزيد
لو علم اني خير من اخيه ما اقام عندي وفرقه فقال عقيل اخي
خير لي في ديني وانت خير لي في دنياي وقد اثرت ديناي واساء الله
خاتمة خير وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعقيل هذا اني احبك
حبين حبا لقرابتك وحبا لما كنت اعلم من حب عمي اياك اسلم ابو
هريرة عام خيبر وشهد حاطب النبي صلى الله عليه وسلم ومات
بالمدينة سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين عن ثمان وسبعين
سنة ودفن بالبقيع **قوله** من يقم زعم التركيب صحيح فعله الشرط
مضارع وجوابه ماضيا وهو قليل قال قلت لم قال في هذا الحديث
من يقم وفي حديث قيام رمضان من قام رمضان اجيب بان
قيام رمضان محقق الوقوع لان رمضان معلوم وما قيام
ليلة القدر فليس محقق الوقوع لانها غير معلومة قال قلت
فما باله اخر الم يطابق الشرط في الاستقبال مع ان المغفرة في الزمن
المستقبل اجيب بانه عبر في الجواب بالماضي اشعارا بتحقق وقوع
المغفرة فضلا من الله على عباده واما المراد بالقيام القيام للصلاة
كما في قوله تعالى وقوموا لله قانتين ويكتفى بما يسمى قياما لا اتمام
الليل وعلى بعض الائمة حتى قيل بكفاية اداء فرض العشاء
جماعة بكتب العرف لا يقال قام الليلة الا لمن قام اكثرها او الاكثر
ويحصل له الثواب المذكور حيث صادفها سواء علم بها او لا **قوله**
ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة لا بامل ومحبة وبانه
سبب للمغفرة وموعد الله بالثواب عليه **قوله** واحتسابا
اي اخلاصا لوجه الله لا لرياء وخوف ونحوه وما قبله مفعول من
على الحال وهما مصدران بمعنى اسم الفاعل اي حالة كونه مؤمنا
محتسبا ويصح ان يكونا مفعولين لاجله اي لاجل الايمان به ويصح
نصبهما على التمييز والاصل قيام ايمان وقيام احتساب فهو تميز

حول عن المضاف اليه **قوله** غفر له اي الذنوب الصغائر من حقوق الله
تعالى وضمير له عائد على من **قوله** ما تقدم من ذنبه قيل الجار والمجرور
في محل رفع نائب فاعل غفر وهو باعتبار الجار والمجرور متعلق بتقدم
وما نائب فاعل غفر وزر واية وما تاخر وهذا الحديث ذكره بعد
البخاري في باب قيام ليلة القدر من الايمان **قوله** ان الدين اي
دين الاسلام وقوله يسر اي ذو يسر او سمي الدين يسرا مبالغة
بالنسبة الى الاديان قبله لان اليسر رفع عن هذه الامة الاصر
الذي كان على من قبلهم ومن اوضح الامثلة له ان توبتهم كانت بقتل
انفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم فالتيسير السهلة
قوله ولن يشاد الدين اي يغالبه من الشدة وهو القلبة
وقوله احد رواه الجمهور باسقاط لفظ احد واثبته ابن السكن
فعلى الاول فروي بضم الدين على انه مفعول يشاد والفاعل ضمير
مستتر عائد على معلوم فهو مبني للفاعل فاصله يشاد دين بكسر
الدال الاولى ثم سكنت وادغمت في الثانية وروي برفع الدين
على انه نائب فاعل يشاد فهو مبني للمفعول واصله يشاد
بفتح الدال الاولى وعلى الثاني فالدين بالنصب مفعول واحد
فاعل فهو مبني للفاعل والمعنى ان الدين يغلب من يحاوله فاذا
تعمق الانسان في الدين وشدد على نفسه فلابد من غلبته
وقهره وعجزه بعد ذلك فاذا اراد صوم الدهر او ان يصلي كل
ليلة مائة ركعة مثلا فانه في اخر الامر يغلب ويترك الصوم
والصلاة بالمرة قال ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام
النبوة فقد رأينا ولله الحمد ان كل من تشدد في الدين
ينقطع وليس المراد به منع طلب الاكمل في العبادة فانه من
الامور المحمودة بل منع الافراط المؤدي الى الملل او المبالغة
في التطوع المفضي الى ترك الافضل او اخراج الوقت عن وقته

وبغالب الى اذ غلبته عيناه في اخر الليل
فنام عن صلاة الصبح في الجماعة او الى اذ خرج الوقت المختار
او الى اذ طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث يحنس
ابن الادرع عند احمد لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم
اليسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة
الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك
التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي استعماله الى حصول الضرر
قوله فسددوا بمهملات اي الزموا السداد وهو الصواب من
غير افراط ولا تفريط قال اهل اللغة السداد التوسط في العمل
قال في المصباح السداد بالفتح الصواب من القول والفعل اه
وقال في المختار السداد بالفتح هو الصواب والقصد من القول
والعمل **قوله** وقاربوا اي توسطوا بين الافراط والتفريط
فلا تبلغوا النهاية ولا تتركوا بالكلية فلا تصوموا دائما ولا تتعطلوا
دائما بل تارة صوموا وتارة افطروا ولا تصلوا كثيرا في الليل
دائما ولا تتركوها دائما بل توسطوا قال عليه الصلاة والسلام
احب الاعمال ما داوم عليه صاحبه وان قل **قوله** وابشروا بهمزة
القطع وفيه لغة بوصلها قال في المختار ويقال بشره يبشره بكذا فابشر
ابشارا سر وتقول ابشر بخير بقطع الالف ومنه قوله تعالى
وابشروا بالجنة وبشر بكذا استبشر به وبابه علم اه اي
ابشروا بالثواب على العمل وان قل وبالنعيم وبان الله لا يضيع
اجر المحسنين والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان التعجز
اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص اجره وابهم المبشر به
تعظيما له وتفخيما **قوله** بالغدوة قال الحافظ ابن حجر والغدوة
بالفتح سير اول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الصبح الى طلوع
الشمس اه قال في المصباح غدا غدوا من باب قعد

ذهب غدوة وعشيا بين صلاة الصبح وطلوع الشمس وجمعها
غدى مثل مدية ومدى اه وقال في النهاية الغدوة المرة من الغدو
وهو سير اول النهار والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع
الشمس اه والظاهر ان المراد هنا المعنوم وهو ما بين
صلاة الغداة وطلوع الشمس الا ان تقل الرواية بالمعنى
استعينوا بعاملة وقت العبادة بايقاعها في الغدوة اي اول
النهار فان كانت بالفتح المراد به السير في اول النهار فالمعنى
او قعوا العبادة في وقت نشاطكم كما ان المسافر يحمله النشاط
في سيره اول النهار **قوله** والروحة بفتح الراء هي من زوال
الشمس الى غروبها قال في المختار الرواح عند الصباح وهو
اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل اه وقوله وشيء من الدلجة
بضم الدال وفتحها من الادلاج بسكون الدال لكنه بالضم سير
اخر الليل وبالفتح سيره وليس هذا مرادا فان الرواية
بالضم اجهوري وقال الحافظ ابن حجر الدلجة بضم اوله وفتحه
واسكان اللام سير اخر الليل وقيل سير الليل كله فلهذا
عرفه بالتصغير اه وقال في المختار والدلجة والدلجة بوزن
الجرعة والغرفة قطعة من الليل وادلج بتشديد الدال من
باب ضرب الاسم ايضا الدلجة والدلجة اه وليس المراد ايقاع اعمال
الدين في هذه الاوقات الثلاثة وانما المراد انهم يعملون اعمال
الدين في وقت النشاط للعبادة والمقصود تشبيه العابد
بالمسافر في ان كلا منهما لا يستغرق زمنه بالكلية فالعابد لا يستغرق
زمنه بالعبادة كما ان المسافر لا يستغرق زمنه بالسير وفي
ان كلا منهما يعمل في اوقات النشاط وقد نبه المصطفى على اوقات
نشاط المسافر فيقاس عليها اوقات نشاط العابد وبهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الدين يسر **قوله** عن ابن عباس

هو عبد الله وكان يسمى ترجمان القرآن وهو حبر الامة وبحرها
لكثرة علمه ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقهه
في الدين وعلمه التاويل وقال له صلى الله عليه
وسلم الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن احفظ الله يحفظك
احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة
واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله جف
القلم بما هو كائن ومن كلام ابن عباس رضي الله عنهما صاحب
المعروف لا يقع واذ وقع وجد شكرا وقال ابن مكتوم على الجراد
بالسريانية آني انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي الجراد
جندي من جندي اسلطه على من اشاء من عبادي وقال ما خير
الدرهم والدينار اخذا مما ليس فوقه عما عينيه وقال انشة
ثمرة قلبي وقرة عيني بك اطلقي وبك اكفر وبك ادخل النار
وكما وضع ابن عباس اصبعه بالنفث ليعلم عليه جاء طائر ابيض فدخله
في منخره فلم يخرج فالتمسه فلم يوجد وما سوى عليه التراب
في حفرته سمع صوتا لا يرى شخصه يقول يا ايتها النفس المطمئنة
ارجعي الى ربك الاية مات بالطائف سنة ثمان وستين بنه
قوله ان وفد المراد به الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم
في لقاء العدو واصله الورود وقال في المختار وفد فلان على
الامير اي ورد رسولا وبابه وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب
وصحب وجمع الوفد اوفاد ووفود والاسم الوفادة بالكسر اه
وقال في المصباح وفد على القوم وفدا من باب تعب فهو وافد
والجمع وفاد ووفد ووفد مثل صاحب وصحب ومنه الحاج وفد
الله وجمع الوفد اوفاد ووفود اه **قوله** عبد القيس هو ابو
قبيلة وهو بالقاف المفتوح بهمز مفتوح وبالقاف الساكنة وبالمهملة
المفتوحة ابن دعمي بالدال المهملة المضمومة والعين الساكنة

حب

وبا النسبة ابن جزيلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وكان سبب
وفودهم ان منقذ ابن حيات الذي كان يخدع في البيوع كان يتجر الى بئر
في الجاهلية فذهب الى المدينة مرة بملاحف وتمر للمتجر بعد هجرة النبي
صلى الله عليه وسلم اليها فبينما منقذ قاعد اذ مر به النبي صلى الله عليه
وسلم فنهض منقذ اليه فقال عليه الصلاة والسلام اسمك منقذ بن حيات
كيف جميع حيتك وقومك ثم سالهم عن اشرافهم رجل رجل يسميهم
باسمائهم فاسلم منقذ وتعلم سورة الفاتحة واقرا باسم ربك فكتب
النبي صلى الله عليه وسلم اي امر بالكتابة الى جماعة عبد القيس كتابا
ودفعه الى منقذ فاخذه وذهب به وكتمه اياما ثم اطلعت عليه امراته
وهي بنت المنذر وهو الاشج بن عائذ وهو يصلي ويقرا فانكرت
امراته ذلك وذكرته الى ابيها المنذر فقالت ان انكرت فعله يطلق منذ
قدم من بئر انه ليغسل اطرافه ثم يستقبل القبلة فيحني ظهره
مرة ويضع جبينه في الارض مرة ذلك دينه اي عادته منذ قدم فاجتمع
سوادهم فاخبره بالخبر فوقع الاسلام في قلبه ثم نهض الاشج بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقراه عليهم فوقع الاسلام
في قلوبهم واجمعوا على المسير اليه عليه الصلاة والسلام فلما دنوا من
المدينة قال عليه الصلاة والسلام لجلسائه اتاكم وفد عبد القيس خير
احد المشرق فيهم الاشج غير ناكث العهد اي ناقض للعهد ولا مبدل
ولا مرتاب فلما وصلوا اليه صلى الله عليه وسلم رموا بانفسهم عن ركابهم
فمنهم من مشى ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فابتدره القوم بثياب سفر هم وقبلوا يده وتخلف الاشج وهو
اصغر القوم في الركاب حتى اناخ راحلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظره
وقد اخرج هذا الاشج من راحلته ثوبين ابيضين ثم جا يمشي حتى اخذ
بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما بالدال المهملة
اي قصيرا قبيح المنظر فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته وقبح

قال يا رسول الله

قال يا رسول الله انما يحتاج من الرجل الى اصغريه لسانه وقلبه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك خلتين اي خصلتين
يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة بوزن قناة بمعنى التاني وعدم العجلة
قال يا رسول الله انا اتخلق بهما ام الله جبلني عليهما قال بل الله
جبلك عليهما فقال الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله تعالى ورسوله
قوله من القوم او من الوفد شك من الراوي وهو ابن عباس
قوله قالوا ربيعة اي ابن نزار بن معد بن عدنان وانما قالوا ربيعة
دون عبد القيس لانه من اولاد ربيعة وقولهم ربيعة من باب
التعبير عن البعض بالكل لانهم بعض ربيعة وهذا من بعض الرواة
فان عند المصنف في البخاري في الصلاة من طريق عباد بن عباد عن
ابي جمرة قالوا ان هذا الحي من ربيعة قال ابن الصلاح الحي هنا منصوب
على الاختصاص والمعنى ان هذا الحي من ربيعة قال والحي اسم
لمنزل القبيلة سميت القبيلة به لان بعضهم يحيى ببعض **قوله** مرحبا
هو منصوب بفعل محذوف وجوبا اي صادفت رحبا اي سعة فاستانسوا
ولا تستوحشوا والرحب بالفتح الشيء الواسع وقد يزيدون معها اهلا
اي وجدت اهلا فاستانسوا وفيه دليل على استحباب تاهيب
القادم قال في المحكم رحب الرحب بالضم السعة يقال منه فلان رحب
الصدر والرحب بالفتح الواسع وبابه ظرف ورحبا بالضم وقولهم
مرحبا واهلا اي اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش
ورحب به ترحيبا قال له مرحبا اه **قوله** غير خزايا بنصب غير على الحال
وروي بالكسر على الصفة والمعروف الاول قاله النووي ويويده
رواية المصنف في الادب من طريق ابي التياح عن ابي جمرة
مرحبا بالوفد الذين جاؤا غير خزايا ولا ندامى وخزايا جمع خزيان
كسكران وعطشان والخزيان هو المستحي وقيل الذليل وقيل المفتضح
والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير حرب او سبي يخزيهم ويفضحهم قال

في المصباح خزي يخزى من باب علم ذل وهان واخزاه الله تعالى اذله وأهانه وخزي خزاية بالفتح وهو الاستحياء فهو خزيان والمخزية على صيغة اسم فاعله من اخزى الخصلة القبيحة والجمع المخزيات منه والمخازي اه **قوله** ولا ندامى جمع ندمان بمعنى نادم وقيل ندامى جمع نادم فكان القياس نادمين لكنه قيل هذا لمناسبة خزايا تحسينا للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت والقياس تلوت قال في المختار ندم على ما فعله من باب علم وسلم وتندم مثله وانده اه فندم ور جله ندمانا اي نادم ويقال اليمين حنث او مندمة وقال ليبد ولم يبق هذا الدهر في العيشة مندما ونادمه على الشراب فهو نديمه وندمانه وجمع النديم ندام وجمع الندمان ندامى والمرأة ندمانة والنسوة ندامى ايضا وقيل المنادمة مقلوبة من المدامنة لانه يدمن شرب الشراب مع نديمه اه والمعنى لم يكن منكم تأخر عن الاسلام ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا غير ذلك مما يستحيون او تذلون او تقتضحون بسببه او تندمون عليه وفي رواية غير مخزايا ولا الندامى بالتنوين فيهما وفي رواية غير خزايا ولا الندامى بالتكبير في الاول والتنوين في الثاني قال ابن ابي جمرة بشرهم بخير عاجل وآجل لان الندامة انما تكون في العاقبة فاذا انتفت ثبتت ضدها وفيه دليل على جواز الشفاعة للانسان في وجهه اذا امن عليه الفتنة **قوله** فقالوا يا رسول الله فيه دليل على انهم كانوا حسن الحالة مسلمين وكذا في قولهم كفار مضر **قوله** انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الحاصلة بيننا وبينك عبد القيس ومدينة المصطفى صلى الله عليه وسلم كفار مضر وهم كانوا لا يقتلون في الاشهر الحرم من مر بهم بلد كانوا يقتلون في غيرها فقال عبد القيس انا لا نقدر على الاتيانك في غير الاشهر الحرم الخ ما في الحديث **قوله** الا في الشهر الحرام ولا صيلي وكريمة الا في شهر الحرام وهي رواية مسلم وهي من اضافة الشيء الى نفسه كمسجد الجامع

ونسأل الموصلات والمراد

ونسأل الموصلات والمراد بالشهر الحرام الجنس فيشمل الاربعة الحرم ويؤيده رواية قرة عند المؤلف اعني البخاري في المغازي بلفظ الا في الشهر الحرم ورواية حماد بن زيد عنده في المناقب بلفظ الا في كل شهر حرام وقيل اللام للعهد والمراد شهر رجب وفي رواية البيهقي التصريح به وكانت مضر تبالغ في تعظيمه فلذا اضيف اليهم في حديث ابي بكرة حيث قال رجب مضر والظاهر انهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة الاخر ولذا ورد الا شهر الحرم ورد الا في كل شهر حرام وسمي شهر الشهرة وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه وفي الحديث دليل على تقدم وفد عبد القيس على قبايل مضر الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكن عبد القيس بالبحرين وما والاها من اطراف العراق ولهذا قالوا كما في رواية شفية عند المؤلف اعني البخاري في العلم وانا نأتيك من شقة بعيدة قال ابن قتيبة الشقة السفر وقال الزجاج هي الغاية التي تقصد ويدل على سبقهم للاسلام ايضا ما رواه البخاري في الجمعة من طريق ابي جمرة ايضا عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثا من البحرين وجواثا بضم الجيم وبعد الالف مثلثة مفتوحة وهي قرية شهيرة لهم وانما جمعوا بعد رجوعهم وقدومهم اليه فدل على انهم سبقوا جميع القرى الى الاسلام **قوله** هذا الحي اصله منزل القبيلة ثم سمي القبيلة به اتساعا لان بعضهم حي ببعض وقوله من كفار مضر اي ابن نزار وهو غير منصرف للعلمية والتأنيث لان المراد به القبيلة فكفار مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول للمدينة الا بالمرور عليهم وكانوا يخافون منهم في غير الاشهر الحرم ومضر بضم الميم وفتح الضاد معدولة عن ماضر لقب بذلك لانه كان يمضر قلب من راه

لحسنه وجماله واسمه عمرو وكنيته ابو اياس **قوله** بامر فصل
بالتنوين فيهما لا بالاضافة والامر يحتمل ان يكون واحدا من امور
اي الشان ويحتمل ان يكون واحدا من امراي القول الطالب
للفعل فالمراد به ما قابل النهي وفصل بمعنى فاصل كعدل بمعنى عادل
اي الذي يفصل بين الحق والباطل اي يميز بينهما ويحتمل ان يكون
بمعنى مفصل اي الموضح للمراد من غيره وقال الخطابي الفصل البين
وقيل المحكم **قوله** تخبر بحزوم في جواب الامر او بشرط مقدر على الخلاف
في ذلك **قوله** وان بفتح الهمزة وفي رواية بكسرها والمراد بهم
وراء قومهم وعلى الرواية الثانية فالمفعول محذوف اي قومنا
قوله وندخل بالجزم عطفا على تخبر وسقطت الواو في بعض الروايات
فيرفع تخبر على انه صفة ثانية لامر ويجزم ندخل في جواب الامر قال
ابن ابي جمرة فيه دليل على ابتداء العذر عنه العجز عن توفية الحق
واجبا او مندوبا وعلى انه يبدأ بالسؤال عن الاهم وعلى ان
الاعمال الصالحة تدخل الجنة اذا قبلت وقبولها يقع برحمة الله
تعالى **قوله** وسألوه عن الاشربة اي عن حكمها من حل وحرم **قوله**
امرهم بالايمان بالله وحده قال قلت كيف امرهم باربع ثم قال امرهم
بالايمان بالله وحده قال الايمان واحد اجيب بانه اطلق على
الايمان اربعا باعتبار اجزائه الاربعة **قوله** شهادة ان لا اله الا
الله هذا دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر
الاسلام في حديث اخر بما فسر به الايمان هنا فمع انهما متغايران
اجيب بان في العبارة حذفا والتقدير اتدرون ثمرات الايمان قال قلت
ان ثمراته الحج ولم يذكره فالنكتة في ذلك اجيب بجوابين الاول
ان الحج لم يفرض سنة قدومهم لانه قدومهم كان سنة تسع عام الفتح
وفريضة الحج سنة تسع من الهجرة على بعض الاقوال الثاني ان
النبي صلى الله عليه وسلم علم انهم لا يستطيعون الحج بسبب كفار مضر

قوله وان تعطوا من

قوله وان تعطوا من المغنم الخمس قال قلت لم يرد في هذا من لفظ
المصدر الصوم الرمضان اللفظ قلت استعارا معنى النحو الذي للفعل
لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف فاعطاء الخمس قال
فريضة كانت متجددة قال النووي وعد جماعة هذا الحديث من
المشكلات حيث قال امرهم باربع مع ان المعدود خمس واختلفوا
في الجواب عنه فقيل ان اول الاربع المأمور بها اقام الصلاة وانما
ذكر الشهادتين تبركا بها كما قيل في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من
شيء قال انه خمسه فلم يكن الغرض ذكر الشهادتين لان القوم كانوا
مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة ولكن ربما كانوا يظنون ان الايمان
مقصور عليها كما كان الامر في صدر الاسلام وقيل ان قوله وان
تعطوا معطوف على قوله باربع اي امركم باربع وبان تعطوا ويدل عليه
العدول عن سياق الاربع والاتيان بان والفعل مع توجه الخطاب
اليهم وقيل انه عد الاربع التي وعدهم بها ثم زادهم خامسة ولا
تمتنع الزيادة اذا حصل الوفا بالعهد ويدل على ذلك لفظ رواية
مسلم من حديث ابي سعيد في هذه القصة امركم باربع اعبدوا الله ولا
تشركوا به شيئا واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان
واعطوا الخمس من المغانم وقيل انه عد الصلاة والزكاة واحدة
لانها قرينتها في كتاب الله تعالى وتكون الرابعة اداء الخمس وقيل ان
الامر بالخمسة المذكورة هنا تفسير للايمان وهو احد الاربعة
المعهود بذكرها والثلاثة الاخر حذفها الراوي اختصارا او نسيانا
قوله وانهاكم عن اربع اي عن تعاطيها وشربها يومئذ وليلتئذ في
الظروف الاربع من النبيذ فهو من اطلاق المحل وارادة الحال
اي ما في الحنتم ونحوه وصرح بالمراد في رواية النسائي وقالوا انهاكم
عن اربع ما ينبذ في الحنتم وخصت هذه الاربع بالذكر لان ما يلقى فيه
يسرع اليه التغير والاسكار **قوله** الحنتم هو بفتح الحاء المهملة وبالنون

السماكنة والمشاة الفوقية قال ابو هريرة هي الجوار الخضر اي الفخار
الاخضر الذي يكون من جنس السلاطين التي تدهن بالزجاج وقال
ابن عمر هي الجوار كلها وقال انس بن مالك جوار يؤتى بها من مصر
مقيرات الاجواف اي مطلية بالقار وهو الزفت وقال الاوزاعي واختلف
في الحنتم فقال ابن حبيب هو كل فخار كان اخضر او ابيض وانكره غيره
وقال انما الحنتم ما طلي من الفخار بالحنتم المحمول من الزجاج ونحوه
لانه الذي يسرع اليه شدة التغير وهذا هو المعتمد وحكم ما ينبذ
فيه الكراهة وان خلت الاسكار حرم **قوله** والدباء بضم الدال
والمد وحكى القزاز فيه القصر هو القرع قال النووي المراد اليابس
منه والمراد اوان تتخذ منه **قوله** والتقير بالتاء المفتوحة والقاف
المكسورة وجا تفسيره في صحيح مسلم انه انا يتخذ من الجذع اي
النخل ويتقر وسطه وينبذ فيه فيكون فيه شدة التغير قال
في المصباح والتقير خشبة تنقر وينبذ فيه ونهي عنه فعيل بمعنى
مفعول اه وقال في المختار والنقير بالضم اصل خشبة ينقر فينبذ
فيه بضيغه وهو الذي ورد النهي عنه اه **قوله** المزفت بالزاي والفا
المشددة اي المطلي بالزفت **قوله** المقير بالقاف والمثناة التحتية
المشددة المفتوحة وهو ما طلي بالقار ويقال له القير وهو شيء
كالزفت اذا يبس يطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت قاله
صاحب المحكم وهذا شك من الراوي اي قال المقير بدل المزفت
فشك الراوي في اي اللفظين قاله النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
احفظوهن اي تلك الاوامر والنواهي **قوله** واخبروا بهمزة
القطع مفتوحة وبهن متعلق به وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا اخبر عن الايمان **قوله** عن ابي مسعود وهو عقبة بن عمرو
بفتح العين وسكون الميم بن ثعلبة الانصاري الخزرجي البدري
المتوفى بالكوفة او بالمدينة سنة احدى او اثنين واربعين وقيل

في خلافة علي وقيل اخر خلافة معاوية **قوله** اذا انفق الرجل اي
دراهم او غيرها فحذف المحمول ليفيد العموم اي اي نفقة كانت صغيرة
او كبيرة وقوله على اهله اي عياله من زوجة وولد وسائر من
ينفق عليه وجوبا **قوله** يحتسبها اي يريد بها وجه الله تعالى
وهذه الجملة حالية قال القرطبي افاد منطوق الحديث ان الاجر
بالانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة او غيرها
وافاد مفهومه انه من لم يقصد القربة لم يؤجر لكنه يؤاخذ به من
النفقة الواجبة وكذا سائر الاعمال التي لا تتوقف صحتها على
النية واما ما يتوقف صحته عليها فانه يثاب عليه حيث عمله بقصد
القربة او لم يقصد به القربة ولا عدمها **قوله** فهي اي النفقة وفي
رواية فهو اي الانفاق وله متعلق بصدقة وعمره عائد على الرجل
قوله صدقة اي كالصدقة في الثواب فالتشبيه واقع على اصل
الثواب وليس المراد انها صدقة حقيقة والا لحرمت على الهاشمي
والمطلبي والصارف له عن الحقيقة الاجماع وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ما جاء ان الاعمال بالنية **قوله** البخاري مبتدأ وجملة
قال الخ خبر وجملة قال رسول الله مقول القول وانما لم يعمل المضمر
هذا الحديث لان البخاري علقه في هذا الموضع اي حذف سنده كله
فقال وقال النبي صلى الله عليه وسلم والحق انه موصول فقد وصله
البخاري في باب آخر وكذلك الحديث الذي بعده **قوله** من يرد الله به
خيرا هو نكرة في سياق الشرط فتعم كل خير وتنوينه للتعظيم فهو
الخير الكامل فلا يدل على عدم الخيرية لغيره وفيه بشرى عظيمة
للمتفقه لان ارادة الخير من الله للعبد معينة له على التفقه في الدين
ويستدل عليها بالعلامات منها هذا القول الصادر عن الرسول صلى
الله عليه وسلم وهو قولها وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال تعلموا الفقه خير من عبادة ستين سنة وقال الحسن البصري

الفقيه هو الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بامر دينه المداوم
على عبادة ربه **قوله** يفقهه كذا في رواية الاكثر وفي رواية المستملي
يفهمه بالياء المشددة المكسورة بعدها ميم والتفقه التفهم به
قوله في الدين اي اصوله وفروعه فشمل علم العقائد وعلم الفقه
قوله وانما العلم بالتعلم اي يكون الانسان متعلما العلم متعرضا من
العارفين وليس العلم بالمطالعة في الكتب والمعنى ليس التعليم
المعتبر الا المأخوذ من الانبياء ورثتهم على سبيل التعلم وليس قوله
وانما العلم بالتعلم من كلام البخاري بل هو حديث مرفوع اورده
ابن ابي عاصم والطبراني من حديث معاوية وابو نعيم الاصفهاني
في رياض المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم
وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يتق الشر يوقه **قوله**
البخاري قال قال اخبرنا في نسخة وفيه ما تقدم من الاعراب وفي
نسخة البخاري من سلك وعليها فالبخاري مبتدأ خبره محذوف
والتقدير البخاري قال وصح ان يكون فاعله يفعل محذوف والتقدير
قال البخاري ويدل للاول ما تقدم له المؤلف وقوله من سلك متعلق
بقول محذوف التقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك
اذ **قوله** من سلك اخذ هذه قطعة من حديث اولها ان العلماء ورثة
الانبياء ورثوا العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا
اذا اي من دخل طريقا اي من طريق وتلبس بها سواء كانت الطريق
حسية كالطريق الموصلة للمسجد الذي فيه العلم او البلدة اجزء
فيها العلم او معنوية كالصفة التي يحصل بها الملزمة فتضيفه على
طلب العلم **قوله** يطلب به اي يطلب السالك بسبب الوصول
من تلك الطريق وقوله علما نكرة في سياق النفي فيفيد العموم
والكثير وليشمل انواع الطرق الموصلة الى تحصيل العلوم الدينية
قوله سهل الله له طريقا اي في الآخرة فالمراد بها الطريق الحسية

وهي الصراط الموصل للجنة

وهي الصراط الموصل للجنة او في الدنيا وهي الطريق المعنوية بان
يوفقه للاعمال الصالحة الموصلة للجنة وهذا اشارة بتسهيل
العلم على حامله لانه طالبه من الطرق الموصلة للجنة وهذا احد
والذي قبله ذكرهما البخاري في باب العلم قبل القول والعمل **قوله**
عن معاوية هو ابن ابي سفيان صخر بن حرب كاتب الوحي بين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذي المناقب الجمة المتوفى في رجب
سنة ستين وله من العمر ثمان وسبعون سنة وله في البخاري ثمانية
احاديث **قوله** سمعت النبي وفي رواية الاصيلي سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي كلامه حاله كونه يقول **قوله** من يرد الله
ويرد فعل الشرط وهو بضم المثناة التحتية وكسر الراء من الارادة
وهي صفة مخصصة لاحد طرفي الحدوث وربما يوقع **قوله** خيرا اي
جميع انواع الخيرات او خيرا عظيما ونكر خيرا لسياق التعميم لان النكرة
في سياق الشرط تعم كما هي في سياق النفي والتنكير للتعظيم اذ
المقام يقتضيه ولذا قدر كثير جميع وعظيم **قوله** يفقهه بالجزم في
جواب الشرط اي يجعله فقيها والتفقه لغة الفهم والمحمل عليه هنا اولا
من الاصطلاحي فيفهم كل علم من علوم الدين **قوله** وانما انا
قاسم اي اقسم بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص فانا اقسم بينكم العلم
قسمة عدل اي يلغ لكم العلم فانتفى الى كل واحد ما يليق به فقد اعلم
النبي اصحابه انه يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على
الآخر بل سوى في التبليغ وعدل في القسمة ويحتمل ان يكون المعنى
وانا قاسم المال باذنه تعالى سواء كان قليلا او كثيرا لكن سياق
الكلام يدل على الاول ولانه اخبر انه من اراد به خيرا افقهه في الدين
وغالب من هذه يدل على الثاني لان القسمة حقيقة في الاموال فان قلت
ما وجه المناسبة بين الاول حقه والسابق على الاحتمال الثاني
اجيب بانه ورد الحديث كان عند قسمة مال وخصه عليه

الصلاة والسلام بزيادة لمقتضى افتضاه فتعرض بعبث من خفي
عليه الحكمة فرد عليه صلى الله عليه وسلم بقوله من يرد الله به
خيرا اي من اراد الله له الخير يرزقه له في فهمه في امور الشرع ولا
يتعرض لامر ليس على وفق خاطره لان الامر كله لله وهو الذي
يعطي ويمنع ويزيد وينقص والنبي صلى الله عليه وسلم قاسم
بامر الله ليس بمعط حتى تنسب اليه الزيادة والنقصان
قال الطيبي الواو في قوله وانما انا قاسم للحال من فاعله يفقهه
او من مفعوله قلت انما تفيد الحصر فمعناه ما انا الا قاسم
وهذا لا يصح لان له صفات اخر مثل كونه رسولا ومبشرا
ونذيرا اجيب بان الحصر انما هو بالنسبة الى اعتقاد السامع
اذ يعتقد كونه معطيا لا قاسما فهو قصر قلب اي ما انا الا قاسم
لا معط وان اعتقد هما كان من قبيل قصر الافراد اي ما انا متصف
بالوصفين بل انا قاسم فقط وان اعتقد شوبة احدهما لا بعينه
كان من قبيل قصر التعيين **قوله** والله يعطي اي من الفهم على قدر
ما تعلقت به ارادته فهو توفيق من شاء منكم للفهم والتفكر في المعنى
فقد اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بان الخلوات في اقسامكم منه
سبحانه وقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه
الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او الاقرب الذي يليهم او من
الى بعدهم فيستنبطا منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه
من يشاء **قوله** ولن تزال مضارع زال اي لا تنقطع وهذه الامة
اسمها وقائمة بالنصب خبرها والمراد بالامة الجماعة المتمسكون
بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم قال البخاري المراد بهم
اهل العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري
من هم وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة في انواع
المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد الى

غير ذلك ولعل هذا هو

قوله قائمة اي مقيمة ومستمرة
على امر الله اي الدين الحق او القائلين قوله حتى ياتي امر الله
غاية لقوله لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية مخالف لما قبلها
اذ يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على الحق اجيب
بان المراد من امر الله الثاني الاول وهو معدومة فيه او المراد
بالغاية تاكيد التابيد على حد قوله ما دامت السموات والارض
او هي غاية لقوله لا تضيرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى ياتي بلا
الله فيضرهم ح فيكون ما بعدها مخالفا لما قبلها فان قلت
بناقض هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس وقوله ايضا لا تقوم الساعة حتى لا يقال
في الله الله اجيب بان المراد بامر الله الريح اللينة التي تاتي
قرب الساعة فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وبقي من لا خير فيه
فعليهم تقوم القيامة او المراد من هذا الحديث الخصوص فالمعنى لا تقوم
على احد يوحد الله بموضع كذا او لا تقوم الا على شرار الناس
بموضع كذا بدليل حديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل واين هم يا رسول الله قال ببيت
المقدس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من يرد الله به
خيرا يفقهه في الدين **قوله** عن اسماء بنت ابي بكر الصديق اخت
عائشة لامها وهي اكبر من عائشة بعشر سنين روى لها عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا اخرج
البخاري منها ثمانية عشر وتزوجها الزبير بمكة وطلقها بالمدينة
وماتت بمكة سنة ثلاث وسبعين وقد بلغت المائة ولم يسقط
لها سن ولم يتغير لها عقل قيل انها عاشت وقد يوما بابا
فلما اراد ابوه يدخل منعه فساله عن ذلك فقال لا ادعك تدخل
حتى اطلق اي فسل عن ذلك فقال مثلي لا يكون له ام توطا فطلقها

وقيل مرت بها الزبير فضاحت بانها عبد الله فاقبل فلما راه قال املك
علالقان دخلت فقال اتجعلها امي عرضة ليمينك فاقتحم عليها وخلصها
منه وكانت من اعرف الناس بتعبير الرويا وتعلمها من ابيها الصديق
وكان ابنها عبد الله هذا من اذكياء العالم فمن ذكائه ما حكي ان عمر
ابن الخطاب مر بصبيان يلعبون وفيهم عبد الله بن الزبير فهربوا
منه الا عبد الله فقال عمر مالك لم تهرب مع اصحابك فقال يا امير
المومنين لم اكن على ريبة فاخافك ولم تكن الطريق ضيقة فاوسع
لك وعواتك مولود ولدت الاسلام للمهاجرين في المدينة بعد عشرين
شهرا من الهجرة ولدته اسماء بقباء واتت به الى المصطفى فوضعه
في حجره ودعا بتمرة فمضغها ووضعها في فيه فكان اول شيء دخل
جوفه ريق النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسوما قواما وصوما
للرحم كثير التعبد كان يطوي ستة ايام وكان يطيل السجود
حتى يسقط العصفور على ظهره يظنه جدارا وكان يصلي في الحجرة
والمنجنيق يصيب ثوبه فلا يلتفت اليه واعطاه المصطفى صلى
الله عليه وسلم دمه ليهريقه فشربه فقال له عليه الصلاة والسلام
ويل لك من الناس وويل لهم منك اي ويل للحجاج بالقتل لانه
يقتلك وويل لك من الناس وهو الحجاج لانه يقتلك وعائشة
حتى قتل على يد عدو الله الحجاج قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم
الخ اول الحديث كما في البخاري عن اسماء قالت اتيت عائشة وهي
تصلي فقلت ما شان الناس فاشارت الى السماء فاذا الناس
قيام فقالت سبحان الله قلت اية فاشارت برأسها اي نعم فوقفت
حتى علاني الغشي فجعلت اصب على راسي الماء فحمد الله الحديث قوله
واثنى عليه عطف على حمد من باب عطف العام على الخاص لان الثناء
اعم من الحمد والشكر والمدح قوله اريته بضم الهمزة اي ما تتعلق رويته
عقلا كرويته الباري تعالى ويليق عرفا ما يتعلق بامر الدين وغيره

فهذا من قبيل العام

فهذا من قبيل العام المخصوص والمخصص يكون عقليا وعرفيا فمثال
خصصه العقل بما يصح ان يرى وخصصه العرف بما يليق قوله الا
رايته اي رويته عين حقيقة بان كشف الله تعالى له عن ذلك بلا
حاجب مع بقاء شكله ما كشف عن المسجد الاقصى حتى وصفه لقريش
وقيل رويته علم والاول اقوى لقوله بعد حتى الجنة والنار والاستثناء
مفرغ متصل فتعلق فيه الا من حيث العلم لا من حيث الجمع كما
الحروف والتقدير ما من شيء متصف بكونه مرئيا كائنا في حال من الاحوال الا حال رويتي في مقامي هذا فلذلك
جاز استثناء الفعل بهذا التاويل ويدخل في العموم اذ راى الله
تعالى اذ الشيء يتناوله عقلا ولا يمنعه والعرف لا يقتضي اخراجه
قوله في مقامي اي حالكوني في مقامي بفتح الميم الاولى وكسر الثانية
زاد في رواية الكشميهني والحموي هذا وهو خبر لمبتدا محذوف
اي هو هذا ومقامي يحتمل المصدر والزمان والمكان ولعله كان
في مقام صلاته قوله حتى الجنة والنار بالرفع فيهما على انه حتى ابتدائية
والجنة مبتدا محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار معطوف
عليه وبالنصب على انها عاطفة على الضمير المنصوب في رايته
وبالجر على انها جارة قال الحافظ ابن حجر رويناه بالجر وكان الكلام
فيها لكنه استشكل الدماميني الجر بانه لا وجه له الا العطف
على المجرور بالمتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه من زيادة من في الموجب
والصحيح منعه وقد يقال يقتفر في التابع ما لا يقتفر في المتبوع
ورد ذلك بانها على كلامه ليست جارة بل عاطفة والمقصود انها جارة
وكلامه يقتضي ان الجنة والنار متعلقتان بالمنفي وهو انهما مرتبطتان
بالمشيئة وهو المرويه وفيه دليل على ان الجنة والنار موجودتان
الان ثم لما كانت رويتهما مستبعدة بالنسبة لغير عما وكان في الجنة
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مع جعلها غاية

في الشرف واشكل الحديث بانه ان كان صادرا منه صلى الله عليه
وسلم قبل المعراج اشكل قوله حتى الجنة والنار ان جعلتا رأى
بصريتين لانه لم يصرهما قبل المعراج وان كان صادرا منه بعد
المعراج اشكل ايضا لاقتضائه رؤية الله تعالى بقبلة في حال
الصلاة فتعين ان المراد الرؤية العلمية **قوله** فاوحي الي بضم
الهمزة وكسر الحاء المهملة اي اوحى الله الي ونصب الفاعل **قوله** بعد
انكم بفتح الهمزة **وقوله** تفتنون قبوركم اي تمتحنون وتختبرون
وفيه دليل على ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يفتن اذ لو كان
داخلا لقال تفتن في قبورنا بصيغة المتكلم ومعه غيره ويؤيد هذا
قوله في الحديث ما علمك بهذا الرجل ولا يمكن ان يسئل عن نفسه
فان قيل لعل المصطفى صلى الله عليه وسلم لا فتنة تسبق على هذه
الصفة اجيب بانه لو كان له ذلك لبينه لسيدات ويهون عليهم
ما يرون وظاهر الحديث شمول الفتنة للاطفال والراجح انهم
لا يفتنون **قوله** مثله او قريبا شك من الراوي الذي روى عن
اسماء وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام روت عنها
ام ابيها وفيه دليل على تحريمهم في القبل وكل منها لا تنوين فيه لاضافة
الى الفتنة اي ان احدهما مضاف الى المذكور والاخر مضاف الى ضمير
مائة المذكور فان قلت انه فيه الفصل بين المضاف والمضاف
اليه باجنبي وهو لا ادري اي ذلك قالت اسما اجيب بانها جملة
مؤكدة لمعنى الشك المفهوم من او والمؤكد للشيء لا يكون اجنبيا
منه فان قلت في بعض النسخ من فتنة ومنه لا توسط بين المضاف
والمضاف اليه في الفقرة اجيب بانا لا نسلم امتناع التفريق بما هو
مقدر من الكلام وغيرها في الاضافات وهو مثل قولك لا اباك
ولغير سلماه فيها مضافا الى فتنة مقدرة والمذكور بيانا لها
فان قلت قد روي قريبا بالتنوين فما وجهه اجيب بان وجهه ان

من فتنة متعلق به

من فتنة متعلق به وتقدير مثله مضافا اليه على رواية زيادة من
وعلى رواية حذفها مثله مضافا لفتنة المذكور ومتعلق قريب محذوف
وبروى مثله او قريبا بتنوينهما على اثبات من والمعنى ان الفتنة
الحاصلة في القبر مثل فتنة المسيح الدجال **قوله** لا ادري اي
ذلك اي المذكور من الفتنة او قريب واي يحتمل ان تكون
استفهامية فهي مبتدأ ومتعلقة لا ادري عن العمل في لفظه لانه من
افعال القلوب وجملة قالت اسما خبر وضمير المفعول محذوف اي
قالته وهو الرابط بين المبتدأ والخبر ويحتمل ان تكون موصولة
فهي بالنصب مفعول ادري والعائد محذوف وسعيد ماضيه
المسيح بالحاء المهملة لانه يمسح الارض او لانه ممسوح العين وبالخاء
المعجمة لانه ممسوخ الذات وقيل له الدجال لانه الدجال الكذاب
وخلط الحق بالباطل وهو كذاب خلاعا وموصوف بالدجال ليتميز
عن المسيح عيسى بن مريم وهذا يدل على انه بالحاء المهملة وانما
سمي فتنة القبر فتنة المسيح لعظمها والتشبيه على حال ايمنا فقد
او امرتنا فيكون علة قاصرة وذلك ان الدجال يدعي الربوبية
ويستدل عليها باشياء منها انه يجري ومنها انه سيسير
بسيره مثل الجنة عن يمينه ومثل النار عن يساره ومنها ان
امواره ينابيع تتبعه وبعد هذا كله ذاته تكذبه في كل
ما استدل به لانه اعور ومكتوب به اعور فلم يكن في قدرته تحسين
خلقه ولا خلو مكتوب به ثم ينزل عيسى فيقتله بحربته حتى يراه
في الحربة فلو كان العالم يصيبه شيء من ذلك وامنا فقد او امرتنا
اشبهه وهذا المعنى لانه اظهر الايمان في الدنيا وتلبس في الظلال عر
به ولم يكلف بما شرع عليه فيه فاذا احتج الى الايمان لم ينفعه فا
الدجال في علمه القاصرة وحجته الواهية **قوله** فيقال اي للمفتون
وهذا بيان لقوله تفتنون وهذا حينئذ ان الافتتان هو السوال

قوله ما علمك فان قلت لم عدل عن خطاب الجمع في انكم تفتنون
الى المفرد في قوله ما علمك اجيب بان قوله انكم تفتنون بمقابلة
الجمع بالجمع فيفيد التوزيع فكانه قيل انك كل احد منكم يفتن في قبره
او يقال ان السؤال عن العلم يكون لكل واحد بانفراده واستقلاله
وكذلك الجواب يقع من كل احد بانفراده قوله بهذا الرجل المراد
به النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت لم يعبر بضمير المتكلم بان
يقول ما علمك به واجيب بان المقصود حكاية قولهما علمنا
الصادر منهما فان قلت لم قال بهذا الرجل ولم يقل برسول الله
صلى الله عليه وسلم اجيب بانه لو عبر بذلك لصار تلقينا له في
حجته والمقصود اقتناصه فان قلت قد ورد السؤال ايضا عن
الرب والدين فلم اقتصر على السؤال عن العلم بهذا الرجل اجيب
بان السؤال عنه مستلزم للامرين الاخرين لانه اذا اقر بهذا
الرجل كان مقرا بهذين الامرين قوله فاما المومن او الموقن
اي المصدق بنبوته صلى الله عليه وسلم وهذا شك من الراوي
وهو فاصلة المتقدمة قوله لا ادري ايهما اي لا اعلم احد اللفظين
الذي قالته اسما اي بصيغة اسما بالرفع مبتدا وجملة قالته
اسما خبره وضمير المفعول محذوف تقديره قالته اسما واي استفهامية
معلقة لا ادري عن العمل في لفظا المفعولين ويجوز ان تكون اي
موصولة مبنية على الضم لاضافتها مع حذف صدر صلتها
والتقدير ايهما هو قالته اسما ولكنه الظاهر الاعراب الاول فان
خبر الاول وهو اي غير ظاهر لفظا ولا تقديرا فان قوله قالته اسما
خبر للمبتدا المحذوف وهو هو واي الموصولة اي العلقة انما هو اذا استفهامية
لا اذا موصولة ويصح نصب اي على جعلها استفهامية او موصولة
لكنه هذا غير ظاهر لما تقدم ان ايا الاستفهامية تعلق الفعل
فالظاهر انها استفهامية مبتدا خبرها قالته وتكون معلقة

للفعل فلا يعمل فيها النصب لفظا واذا كانت موصولة فاحتيج المفعول
الثاني قوله فيقول اي المسؤول والفاء واقعة في جواب اما لما فيها
من معنى الشرط قوله جانا بالبينات اذ اي بالمعجزات الظاهرات
الواضحات وبالدلالات الدالة على ما فيه هدانا قوله فاجبناه
اذ بالضمير في بعض الروايات وفي بعضها فاجبنا واتبعناه بدون
ضمير فحذف المفعول للعلم به اي قبلنا نبوته معتقدين بصدقه
بقلوبنا واتبعناه فيما جاء به الينا بجوارحنا فالاجابة تتعلق بالعلم
والاتباع يتعلق بالعمل قوله هو محمد ثلاثا وفي رواية وهو محمد
اي يقول هو محمد ثلاث مرات لكنه مرتين بلفظ محمد ومرة
بذكر رسول الله لكنه ظاهر ذلك ان السؤال لا يتكرر وكذا
الجواب فعليه يكون قوله ثلاثا معمولا لقوله فيقول لكنه يكون
ثلاثا باقيا في قوله محمد وهذا لا يتعين بل يصح ان يكون
وعليه ثلاثا راجعا للجواب بتمامه فالعامل فيه يقول ايضا لكنه ليس
مقيدا في قوله محمد فقط ويصح ان يكون ثلاثا راجع للسؤال
والجواب وعلى هذا فالعامل فيه يقال او يقول على سبيل التنازع
فالسؤال والجواب على هذا يتكرر منهما ثلاث مرات وظاهر
اللفظ انه راجع لكل منهما وهو الاظهر قوله فيقال اي فيقول
الملك للمقبور ثم يحتمل ان المراد بهم حقيقة كالنوم في دار
الدنيا فلا يجد الموت في القبر الا ويحتمل ان يكون المعنى ان
فكنى عن الموت بالنوم وانما قيل له نم ولم يقل ان تحسينا له في
العبارة لسلامة رعب فقيه تلطف به اي دم على مذلك قوله
عالما حال من فاعل نم اي متلبسا بما لك اذ العلم يكون الشيء
في حد الانتفاء قوله ان شئت يحتمل ان يكون بكسر الهمزة على
انها مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان والجملة بعدها
خبر وهذا على جعل اللام في لموقنا للابتداء فتكون معلقة لفعل العلم

للفعل فلا يعمل فيها النصب

ويحتمل ان يكون بفتح الهمزة على انها مصدرية واللام في لمرقنا
هي لام الفارقة بنا على ان الفارقة غير لام الابتداء فلا تكون
معلقة للعلم عن العمل وقال الكوفيون ان ان بكسر الهمزة بمعنى
ما والنافية واللام في لمرقنا بمعنى الا والتقدير ما كنته الا مرقنا
كما في قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي ما كل نفس الا
عليها حافظ **قوله** واما المنافق اي غير المصدق بقلبه لشوبته
فان قلت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر امور ثلاثة من الكافر
وذكر الكافر الهالك وترك الطرف الوسط وهو المؤمن العاصي
اجيب بانه سكت عنه لكونه اخوذ من كل واحد طرف فاخوذ من
الطرف الاول الايمان ومن الثاني العصيان فيلحقه الخوف اولا
ثم يلحقه الفرح والسرور ومما يؤيد ذلك ما حكي عن بعض الصالحين
انه كان خطيبا في جامع من جوامع الامصار فلما توفي راه صاحب له
في النوم فسأله ما فعل به ربه فقال سألني فوقفت
فلم ادر ما اجيبه فبقيت متحيرا ساعة فاذا انا بشاب حسن
الصورة قد خرج من جانب القبر فلقنني الحجة فلما اجبته وذهب
عني اردت هذا الشاب ان يتعرف فتعلقت به فقلت من انت
يرحمك الله الذي انعش الله بك فقال انا عملك قلت وما ابطالك
حتى بقيت متحيرا في امري فقال لكنت تأخذ اجرة الخطابة من
السلطنة فقلت والله ما اكلت منها شيئا وانا كنت اتصدق
بها فقال لو اكلتها ما اتيتك ولاخذك اياها ابطلت عنك فحصل
لهذا الواعظ الحيرة ثم الفرج او يقال ان المصطفى لم يبين حكم المؤمن
العاصي لانه يختلف باختلاف الناس فمنهم من تغلب حسناته سيئاته
ومنهم بالعكس ومنهم من يكون بالسوية فاحوال العصاة متعددة
فلو ذكر المؤمن العاصي لاحتاج ان يبين كل شخص على حدته كيف يكون
سؤاله وكيف يكون جوابه وكيف يكون خلاصه او هلاكه فيطول

الكلام في ذلك فبين حكم الطرفين لانه محصور وترك حكم الوسط
لانه غير محصور **قوله** او المرتاب اي الشاك وهذا شك من الراوي
ايضا وهو خاصة **قوله** فيقول اي المنافق وقوله لا ادري اي لا
اعلم هذا الرجل **قوله** فقلته اي قلت ما كان الناس يقولونه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس
قوله عن ابي هريرة تقدم انها كنيته واختلف في اسمه واسم ابيه
على نحو عشرة اقوال والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن صخر وروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربعة
وسبعين حديثا قال ابو هريرة ما كان احد اكثر حديثا مني عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عبد الله بن عمرو بن العاص
فانه كان يكتب وانا لا اكتب وانما اشتهرت الرواية عن ابي هريرة
دونه لكونه سكن مصر والواخذون اليها من الناس قليلون
قوله قلت يا رسول الله وفي بعض الروايات قيل يا رسول الله
قال البرماوي لا يناسب ما بعده من قوله لقد ظننت لان السائل
هو ابو هريرة نفسه **قوله** من اسعد الناس اي من اولاهم واحقهم
وهذا يشمل العصاة وغيرهم من الامة خلافا للمعتزلة في قولهم
الشفاعة للمطيع بزيادة الدرجات للعاصي ودخول الانبياء
والملائكة بناء على ان الناس ما خوذ من ناس اذا تحرك
فاذا اخذ من الانس فالناس لا مفهوم له **قوله** يوم القيامة بنصب
يوم على الظرفية خلافا قلت لم قيد بهم ان الشفاعة مستمرة في
الدنيا والاخرة فاجاز الله عليه الصلاة والسلام يشفع ويشفع اجيب
بانه قيد به لان شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا معاينة
ومشاهدة لابي هريرة فلا معنى للسؤال عنها لما فيه من تحصيل
الحاصل او قيد به لان الشفاعة الواقعة فيه اعظم من الواقعة
في دار الدنيا **قوله** لقد ظننت اللام موطئة للقسم اي والله لقد ظننت

قوله يا ابا هريرة وفي رواية ابا هر يرة باسقاط يا وعليها اشر
سيدي على الاجهوري قوله ان لا يسالني بفتح لام سيال ومنها
على احد قراءتي وحسبوا ان لا تكون بالرفع والنصب لوقوع ان بعد
الفعل فعلم الاول تكون ان مصدرية عاملة في الفعل النصب وعلى
الثاني تكون مخففة من الثقيلة قوله احد بالرفع فاعل سال
وقوله اول بالرفع صفة لاحد او بدل منه وبالنصب على الظرفية
وهو خلاف الظاهر والظاهر انه حال وجاءت الحال من النكرة لو
بعد النفي واول بمعنى اسبق فهو ممنوع من الصرف للوصفية ووزن قوعها
الفعل قوله لما رايت ما موصول حرفي وما بعدها في تاويل مصدر
مجرور باللام ومن تبعيضية اي لروية بعت حرعك وصح
ان تكون ما موصولا اسميا والجملة بعدها صلة والعائد محذوف
ومن بيانية اي لاجل الذي رايته من حرمك اي حفظك ويوخذ
من الحديث انه ينبغي للعالم ان يتفرس في حال المتعلم فيتعلم كل
كل واحد ويعلمه بمقدار فهمه وينبهه على حرمه ليكون باعثا
له على الاجتهاد في العلم وعلى الحرص عليه وفيه دلالة على ان العالم
اذا لم يسال سكت ولا يكون كاتما للعلم لان على العالم ان يسال
قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فعلى المتعلم
فان لم يبين بعد السوال فهو اثم ان تعين عليه ولم يكن معذورا والا
فلا اثم قوله اسعد الناس استشكل التعبير بافعل التفضيل
اذ مفهومه ان كلا من الكافر الذي لم ينطق بالشهادتين والمنافق
الذي نطق بلسانه دون قلبه يكون سعيدا وليس كذلك بنه
واجيب بان افعل التفضيل ليس على بابه بل بمعنى سعيد اذ من
نطق بالشهادتين او على بابه والتفضيل بحسب المراتب اي ان من
وصل المرتبة العالية من الاخلاص فهو اسعد من لم يكن في هذه
المرتبة واما الحاصل للكافر يوم القيامة من الراحة من ملوك الموقف

بشفاعة النبي

بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فليس بسعادة لما يعقب ذلك
من العذاب قوله من قال في موضع رفع خبر المبتدا الذي هو اسعد
ومن موصولة اي الذي قال فان قلت انه لا يقع في الدار الاخرة
الا التصديق القلبي وان لم يتلفظ بهذه الكلمة اجيب بان المراد
مع التصديق بقلبه بقرينة قوله خالصا من قلبه او المراد القول
النفساني بان تقول النفس اذعنت وصدقت وقبلت ذلك او
بين ذلك على الغالب من ان من صدق بالقلب قال باللسان فيكون
ما قاله باللسان دالا على ما في قلبه قوله لا اله الا الله اي مع محمد رسول
الله وقد ورد في فضلها احاديث كثيرة منها ما ورد عن انس مرفوعا
من قال لا اله الا الله وحدها خلقت له اربعة الاف ذنب من
الكبائر قيل فان لم يكن له هذه الكبائر قال يغفر له ذنوب ابويه
واهله وجيرانه وهذا يفيد ان الكبائر مكفرة بالاعمال الصالحة
ولا حرج على فضل الله تعالى لكن الراجح انه لا يكفرها الا التوبة
او الحج المبرور او عفو الله تعالى ومنها ما ورد عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد الموحد لا اله الا الله
خرقت السموات حتى تفضي بين يدي الله تعالى فيقول اسكتي فتقول
كيف اسكت ولم تقدس تعالى فيقول ما اجريتك على لسانه الا وقد
غفرت له ومنها خرق السموات ومخاطبة الله تعالى لها ومخاطبتها
له ان الله يجعل لها صورة ومثالا فتصعد فتخرق وتخاطب وتقلبر
ذلك بخلاف القراءة يوم القيامة في صورة رجل يجادل عن صاحبه
وصعود سورة تبارك الملك الى العرش لشفاعتها فيمن كان يقرؤها
قوله خالصا حال من فاعل قال اي خالصا من الشرك زاد في رواية
الكشميهني وابي الوقت مخلصا قوله من قلبه او نفسه شك من
الراوي والجار والمجرور يحتمل ان يكون متعلقا بقال فيكون لغوا
وان يكون متعلقا بخالصا فيكون لغوا ايضا وان يكون متعلقا بمحذوف

حال من ضمير المصدر المفهوم من قال والتقدير قال حال كون ذلك القول ثابتا من قلبه فيكون مستقرا لا لغوا فان قلت الاخلاص محله القلب فما فائدة من قلبه اجيب بان الاتيان به للتاكيد فلو مسدة بقلبه ولم يتلفظ دخل في هذا الحكم لكنا لا نحكم عليه بالدخول الا ان تلفظ فهو للحكم باستحقاق الشفاعة لا للنفس ان استحقاق وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الحرص على الحديث **قوله** عن عبد الله هو السهمي الزاهد العابد ابن الصحابي رضي الله عنهما **قوله** ابن عمرو كان قرشيا **قوله** ابن العاص بالياء وبدونها والجمهور على قراءته بالياء وكتابته بها وهو الفصيح عند النحاة لان المنقوص اذا كان غير منصوب على قسمين منون وغير منون فالمنون الوقف عليه بحذف الياء اولى قال تعالى ولكل قوم هاد وغير المنون فالوقف عليه بالياء اولى قال ابن مالك وحذفي المنقوص ما لم ينصب اولى من ثبوت فاعلما **قوله** ان الله لا يقبض العلم اي لا يرفعه من بين العلماء ولا يمحوه ولا ينزله من صدور هم وقلوبهم **قوله** انتزاعا منصوب على انه مفعول مطلق والعامل فيه النفي الفعل المراد فاله وهو يقبض في المعنى على حد قولهم رجع القهقرى فالقهقرى منصوب على انه مفعول مطلق والعامل فيه النفي قوله رجع **قوله** ينتزعه وفي رواية ينزعه بالكسر اي يمحوه ويرفعه ويذهبه من قلوب العباد وهذه الجملة صفة لقوله انتزاعا فهي داخلة في النفي **قوله** ولكن يقبض العلم اظهر في محل الاضمار لزيادة تعظيم العلم والاتيان بضميره كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله الله احد فاظهر لقصد الجلالة تعظيما لله تعالى **قوله** بقبض العلما اي بقبض ارواح العلماء وهو جملة العلم وفي نسخة بموت العلماء وهما روايتان **قوله** حتى اذا الخ حتى ابتدائية وصح ان تكون غائية

فان قلت الواقع

فان قلت الواقع هنا بعد حتى جملة شرطية فكيف تكون غائية لما قبلها اجيب بان تقدير الحديث ولكن يقبض العلم بقبض العلماء الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا وقت انقراض اهل العلم فانتهاء في الحقيقة هو ما انسبك من الجواب المعتمد ذلك بالشرط **قوله** لم يبق بضم المثناة التحتية وكسر القاف من الابقاء وفيه ضمير يرجع الى الله تعالى هو الفاعل وعالما بالنصب على المفعولية كذا في رواية الاصيلي ولغيره يبق بفتح حرف المضارعة من البقاء وعالم بالرفع على الفاعلية وفي رواية لمسلم حتى اذا لم يترك عالما وفاعل يترك ضمير عائد على الله فان قلت ان لم يبق ماض لوقوعه بعد لم النافية فكيف يعد اذا التي للاستقبال اجيب بان لم جعلت الفعل ماضيا واذا جعلت نفي الفعل مستقبلا فتغاير ضابطا فعلا وبقي المضارع على اصله وهو افادة الاستقبال او يقال انهما تفادان الاستمرار فتفيد الفعل الاستمرار من المضي الى الاستقبال **قوله** اتخذ الناس بالرفع على الفاعلية وظاهره ذلك انه لا يتخذ الناس رؤساء جهالا الا اذا انتفى بقاء العالم مع انا نجد كثيرا من الناس يتخذون الرؤساء الجهال مع وجود العلماء كما هو مشاهد الا ان واجيب بان المراد بالناس كل فرد فرد من افراد الناس فلا يصح ان الكل يتخذون ذلك الا عند فقد العالم ويجاب ايضا بان هذا الحديث جرى مجرى الغالب من ان الناس يتخذون الرؤساء الجهال عند فقد العالم فمن غير الغالب قد يتخذون منهم مع وجود العلماء **قوله** رؤساء بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وهو الكبير والاول ذراعه كما في الفتح اسما بفتح الهمزة وفي آخره همزة اخرى مفتوحة جمع رئيس وهو الكبير ايضا **قوله** جهالا بالضم والتشديد والنصب صفة لسابقه فمعناه اعم من الجهل البسيط وهو انتفاء العلم بالشيء ومن الجهل المركب

الرابع

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

المناقشة **قوله** اوليس الهمزة للاستفهام الانكاري بمعنى النفي وليس للنفي ونفي النفي اثبات فكانها تقول اثبت الله يقوله واسم ليس ضمير الشان وخبرها جملة يقول الله واو ليس بمعنى لا فليس لها اسم ولا خبر كانها تقول او لا يقول والواو للعطف والمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة ايما كان ذلك وليس يقول الله وهذا ما ذهب اليه الزمخشري وذهب سيبويه الى خلافه وهو ان المعطوف عليه مقدر قبل الهمزة اذ لم يوجد ما يصلح للعطف عليه كما اذا لم يقترن العاطف بهمزة الاستفهام فانه قلت ان العاطف يكون قبل اداة الاستفهام كما في قوله تعالى فاين تذهبون فاين تركون اجيب بان الهمزة اختصت بالتقديم على العاطف لانها اصل ادوات الاستفهام **قوله** حسابا يسيرا اي سهلا ليس مناقشا فيه **قوله** قالت اي عائشة وقوله فقال اي النبي في جواب سؤالها **قوله** انما ذلك اشار الى ما ذكر من اليسير والمناقشة المذكورة لانه خطاب لعائشة **قوله** العرض اي الابراز والاظهار من غير مناقشة بان يطلعه الله على اعماله من غير تشديد عليه بان يكون ذلك بينه وبين الله من غير اطلاع احد من الخلق قالت عليه وقد جاء بين كيفية العرض في حديث ثان حيث قال ان الله عز وجل يحاسب عبده المؤمن سرا فيلقي كنفه عليه ويقول يا عبدي فعلت كذا في يوم كذا في ساعة كذا فلا يمكنه الا الاعتراف حتى يظن انه هلك فيقول يا عبدي انا سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم اذهبوا بعبدي الى الجنة فاذا راه اهل المحشر يقولون طوبى لهذا العبد لم يعب الله قط فهذا هو بيان العرض المجمل هنا لانه عرض ولا اطلاع عليه **قوله** ولكنه من نوقش اي ناقشه الحساب ويجيء له كلام فوق هذا من ناقش الحساب عذب والاستدراك صوري

ف
غلهار

وهو انتفاء العلم بالشيء مع اعتقاد خلاف الواقع **قوله** فسلوا بضم السين والضمير للرسل اي سالهم السائل **قوله** فافتوا اي اخبروا بجواب الحادثة التي سئلوا عنها وقوله بغير علم اي بغير علم الصواب **قوله** فضلوا اي في انفسهم وهو ما خوذ من الضلال وقوله واضلوا اي اضلوا السائلين فهو ماخوذ من الاضلال واعلم انه لا تنافي بين هذا الحديث وحديث وكيف تنزل هذه الاية قائمة على امراته حتى ياتي امر الله لان الحديث الذي هنا معناه اتيان امر الله تعالى المفسر بالريح التي تاتي على اليمن فتقبض ارواح المومنين حتى لا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من الايمان حتى لو دخل احدهم المومنين في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه وان اريد بامر الله يوم القيامة فالمراد اتجاز الروح المجهال في بعض المواضع فلا ينافي ان البعض الاخر لا ينقطع منه الا قبل ان يبقى المقدس او الكافر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف يقبض العلم **قوله** كانت اي عائشة وقوله لا تسمع اي من النبي او غيره ويحتمل من النبي فقط وجمع بين كان الماضي ويسمع المضارع المخلص بها للاستمرار استحضارا للصورة الماضية او عبر بالماضي لقوة تحققها **قوله** لا تعرفه الجملة صفة لشيا لان الجملة بعد النكرة تصير صفة والعايد اليها **قوله** الا راجعت فيه اي في الشيء الذي لا تعرفه الى ان تعرف الشيء الذي سمعته ولم تكن عارفة **قوله** وان النبي عطف على كانت **قوله** من بكا اي حوسب عليها وقوله عذب خبر المبتدا وهو من ناقش حوسب اي نوقش وشدد عليه في الحساب بان يقال له لم فعلت كذا الم تفعل كذا حتى يبين له جميع ما فعله **قوله** قالت عايشة الحاصل ان عايشة فهمت ان كلام النبي معارض للاية لان كلامه يحمل محمل الحساب العرض والحساب

المناقشة قوله اوليست

قوله اي يعرف فيغفر له احيانا كذا وقوله حتى تعرف اي ضمن معنى

جمهورية

قوله الحساب قال التسطلاني منصوب بنزع الخافض وقال ابن منصوب بنزع الخافض ولا مناقاة فان السابق في قوله بنزع الخافض للسببية لا للتعدية فيكون مفعوله لتوقف والتقدير من توقف في الحساب قوله يهلك جواب الشرط ويجوز فيه الجزم والرفع قال في الخلاصة وبعد ما حاز رفعك الجزا حسنه فالجزم على انه جواب الشرط والرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي فهو يهلك والجملة جواب الشرط وهلك بكسر اللام قال في المختار هلك الشيء يهلك بالكسر هلاكا وهلوكا وهلكا بفتح اللام اه فائدة قيل لعلي رضي الله عنه كيف يحاسب الله العباد مع كثرة عددهم فقال كما يرزقهم مع كثرة عددهم وقيل لعبد الله بن عباس اتذهب الارواح اذا فارقت الاجساد فقال اتذهب نار المصابيح عند فنائها وهذان الجوابان حوابا اسكات والنجيب من الجماد رد تهما وفي الحديث دليل على ان من السنة ان من سمع شيئا لا يعرفه فالمراجع فيه حتى يعرفه يوخذ ذلك من قوله كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وعلى ان المراجعة تكون بجسن ادب يوخذ ذلك من قولها او ليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فلم تظهر صورة الانكار وكنت عرضت بالاية يجتمع لها في ذلك وجوه من الفقه منها تفسير الاية من يعرفها حقا ومنها معرفة كيفية الجمع بينها وبين حديث الحديث فاجتمع لها في ذلك ما ارادت وهو كونه عليه الصلاة والسلام بين لها مفهوم الاية وكيفية الجمع بين الاية والحديث ذكره البخاري في باب من سمع شيئا فلم يفهمه قوله عن ابي موسى كنية الراوي واسمه عبد الله بن قيس الاشعري صاحب البحرات الثلاث هاجرت من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ومن مكة الى الحبشة

ومن الحبشة الى المدينة

ومن الحبشة الى المدينة وهو جد ابي الحسن الاشعري امام اهل السنة قوله جار جلد اي وهو لا حق بن حمزة وقوله الى النبي متعلق بجاء قلت انه متعد بنفسه فلم عداه بالى اجيب بانه عداه بذلك لاجل بيان انتهاء المجرور وهو النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو المقصود قوله يا رسول الله فيه دليل على ان من الادب والسنة تقدمة مناداة المسؤول باعلى اسمائه وعلى ان مناداة المفضول للفاضل جائزة للحاجة قوله ما القتال اي ما حقيقته وماهيته فما اسم استفهام مبتدا والقتال خبر والجملة من المبتدا والخبر مقول القول قوله فان احدنا اي الواحد منا وقوله يقاتل غضبا اي لاجل الغضب لكون اعمالكم لله عز وجل والغضب حالة تحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام وقوله وحمية بكسر الحاء وسكون الميم وقيل بفتح الحاء وكسر الميم وفتح الياء مشددة ومعناهما واحد اي محافظة على الحرم وقيل هي الانفة والغيرة والحماية عن العشيرة والعشيرة الجماعة والاصحاب والاول اشارة الى مقتضى القوة الغضبية والثاني الى مقتضى القوة الشهوانية الاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل جلب المنفعة وفي هذا دليل على ان العلل الواردة للعارض فيها نبغي فيها الفاسد من الصالح لان هذا الاعرابي قال اولا ما القتال في سبيل الله ثم بنى بعد ذلك وجوه القتال التي كانت عادة العرب يقاتلون عليها قوله فرفع اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اليه اي الى هذا الرجل السائل وقوله الا انه كان قائما هذا استفزار عن رفع راسه لان السنة ان يواجه المسؤول السائل هو عند الجواب وهذا استثناء مفرغ وان واسمها وخبرها في تاويل مصدر والتقدير ما رفعها اليه صلى الله عليه وسلم راسه لامر

جهد

وفيه دليل على انه يجوز وقوف المستفتي لعذر او حاجة ٥

من الامور الا لاحد كون الرجل قائما اي فينظر اليه وجيبه **قوله** من قاتله اذا فاته قلت ان السؤال عن ماهية القتال وحقيقته والجواب لم يطابق السؤال فاجاب ليس عن الماهية بل عن نفس المقاتلة اجيب بانه فيه الجواب بحسب زيادة لان المقاتلة مشتقة من القتال والمشتق متضمن للمشتق منه وهو الحدث الذي هو القتال وزيادة وهي ذات المقاتلة او يقال ان القتال في قوله اما القتال بمعنى اسم الفاعل اي ما القاتل بدليل قوله فانه احدنا فان قلت ان في هذا الجواب ايقاع ما على العاقل مع انها موضوعة لغير العاقل اجيب بانا لا نسلم انها موضوعة لغير العاقل بخصوصه بل للعاقل وغيره ولكنه استعمالها في غيره اكثر **قوله** كلمة الله المراد بها لا اله الا الله واما اضيفت الله لانه تعالى كلفنا بالتصديق بها وبالتلفظ بها **قوله** هي العليا اي الظاهرة وكلمة الكفر هي الخفية فهو في سبيل الله الضمير عائد على القتال المفهوم من قاتل وفي سبيل الله خبر هو والتقدير فالقتال لتكون كلمة الله هي العليا فقاتل في سبيل الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من يسأل وهو قائم عالما جالسا **قوله** عن عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة صحابي وعمه صحابي ايضا **قوله** عن عمه اسمه عبد الله بن زيد في رواية صحابي عن صحابي **قوله** انه يحتمل ان الضمير للشاك وان يكون عائدا على عمه وقوله شكى بالبناء للفاعل والمفعول والرجل بالنصب مفعول وبالرفع نائب فاعل فعلى الاول فضمير انه عائد على الهم وعلى الثاني فهو للشاك ويحتمل بناء شكى للفاعل ورفع الرجل على انه فاعل وضمير انه للشاك اي ان الحال والشان شكى الرجل اذ فالشاكي هو الرجل وهذه الاوجه لعدم العلم بالشاكي والا اتبع **قوله** الذي يخيل اليه اي يوهم اليه اي يوقع في وهمه وقوله انه يجد الشيء اي الحدث وقوله في الصلاة حال من الشيء **قوله** لا ينفتل بفتح التاء الفوقية وكسر الفاء وفي رواية لا ينتقل وقوله او لا ينصرف

شك من الراوي وهو علي بن عبد الله المديني شيخ البخاري وقيل عبد الله بن زيد احد رجال هذا الحديث عند البخاري لان الرواة غيره رووه عن سفيان بلفظ لا ينصرف من غير شك والالفاظ الثلاثة بمعنى واحد وهو عدم الخروج من الصلاة والفعل مجزوم على النهي ويجوز الرفع على انه نافية **قوله** حتى يسمع اي من الدبر وهو الضراط وقوله او يجد ريحا اي شمه وهو الفساء والمراد انه لا يخرج من الصلاة الا اذا تحقق الحدث والحديث ظاهر فيمن حصل له الشك في الحدث داخل الصلاة واما من حصل له ذلك وهو خارج عنها فلا يدخل فيها بهذا الظاهر المشكوك فيه وكذلك عند الشافعية بدليل اخر استدلوا به اما نا الشافعي رضي الله تعالى عنه والحاصل ان الجمهور قالوا ان استمر على شكه ولم يتيقن الحدث داخل الصلاة ولا خارجها فصلاته صحيحة ومذهب الامام مالك ان الشك يوثر مطلقا سواء كان داخل الصلاة او خارجها ما لم يتبين له الطهر فيها او خارجها وروي عنه ان الشك لا يوثر الا اذا كان خارج الصلاة واما اذا كان داخل الصلاة فانه لا يوثر واعتمد عند المالكية التاثير مطلقا لكنه اذا كان داخل الصلاة لا يوثر الا اذا فرغ منها ولم يتبين له الطهر بل استمر على شكه واما عندنا معاشر الشافعية فلا يوثر مطلقا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يتوضأ من الشك **قوله** ابي قتادة كنية الراوي واسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة وتشديد التحتية الانصاري السلمي بفتح السين منسوب الى احد اجداده كعب بن سلمة شهد ابو قتادة رضي الله عنه احدا وما بعدها من الغزوات مع المصطفى صلى الله عليه وسلم ووقع في حضوره غزوة بدر خلاف في توفي بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة وعمره سبعون سنة روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا

اتفق البخاري ومسلم على احد عشر حديثا وانفرد البخاري بحديث
واحد ومسلم بثمانية والبقية في غيرهما وهذا غير قتادة الذي اصيبت
عينه فان الذي اصيبت عينه قتادة بن النعمان وقصته ان عينه
اصيبت يوم احد فوقعت على وجنته فاتى بها للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني امراة احبها واخشى ان رأتني تستقذرني
وتعافني فاخذها صلى الله عليه وسلم بيده وردها فوضعها
وقال اللهم اكسها جمالا فكانت احسن عينيه واحدهما تطرا فيه
وكانت لا ترمد اذا رمدت عينه الاخرى وقد قدم على عمر بن عبد العزيز
رجلان ذرية قتادة فقال عمر من انتم قال ابونا الذي سالت على
اثر عينه • فردت بكفه المصطفى ايما رد • فعادت كما كانت لاولى امرها
• فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد • فوصله عمر بن عبد العزيز
واحسن عطيته واشار لقصة قتادة البوصيري في همزيته بقوله
واعادة اي راحة المصطفى صلى الله عليه وسلم على قتادة عينا •
فهي حتى مماته النجلاء اي الواسعة نظرا **قوله** فلا ياخذ كذا
بنون التوكيد في رواية ابي ذر ولغيره فلا ياخذ باسقاطها **قوله**
بيمينه انما خصت باليمين لانها معدة لما كان شريفا **قوله** ولا يستنجي
بيمينه رويا بالتاء اليا بناء على ان لا نافية ويحذف بناء على انها ناهية
قوله ولا يتنفس في الاناء فيه الوجهان الرفع والجزم فلا نافية
او ناهية والحكمة في ذكر وله لا يتنفس مع انه لا مناسبة ولا
تعلق له بحالة البول وحالة الاستنجاء ان الغالب ان اخلاق
المومنين التاسي والاقتداء به صلى الله عليه وسلم في احواله و
عليه الصلاة والسلام اذا نهاه عن شرب فضلة وضوئه
فالمنع بعد هذا الفعل فضلة المصطفى صلى الله عليه وسلم
او الشرب لكونه مستحقرا في هذا الوقت وقوله ولا يتنفس
لا يصح عطفه على قوله فلا ياخذ لانه يقتضي ان التنفس منهي عنه

اذا وقع الشرب بعد

اذا وقع الشرب بعد البول مع انه منهي عنه مطلقا فتعين ان يكون
معطوفا على الجملة الشرطية بتمامها وهو اذا بال الخ وما يدل
لذلك تقدير الاسلوب حيث اكد بالنون في قوله فلا ياخذن ويتر
التاكيد في الثاني ويحتمل ان يكون ولا يتنفس مستانفا لاجل
افادة حكم مستقل وهذا النهي للتاديب لاجل ارادة المبالغة
في النظافة لانه ربما يخرج من الشارب ريق فيختلط بالماء فيتغير
الشارب ولانه ربما ترجع الماء بخار رديء من المعدة فيفسد
الماء للعطاشة فيسن ان يبين الاناء عن فيه ثلاثا مع التنفس
في كل مرة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يمسك ذكره بيمينه
قوله ان رجلا اي من بني اسرائيل وقوله راى اي ابصر وقوله
كلبا مفعول راى وجملة اكل الثرى نعته والثرى بفتح المثلثة
والراء مقصورا هو التراب الندي كما في المختار خلاف الثرا بالمد
فهو كثرة المال وقوله من العطش اي من اجل شدة العطش
القائم به وفي رواية يلهث بدل ياكل يقال لهث بفتح الهاء وكسرها
يلهث بفتحها والمصدر اللهث كالضرب ولهاث كرعاف ويقال
رجل لهث وامراة لهثى كعطشان وعطشى واللهثان الذي
يخرج لسانه من شدة العطش وكذا في الجمهرة وقال
في المختار اللهثان بفتح الهاء العطشان والمراة لهثة وبابه طرب ولهاثا ايضا بالفتح واللهاث بالضم
حر العطش ولهث الكلب اخرج لسانه من العطش او التعب
وكذا الرجل اذا اعيا وبابه قطع ولهاثا ايضا بالضم **قوله** يغرف
بفتح الياء وكسر الراء قال في المصباح وغرفت الماء غرفا من باب
ضرب اه **قوله** حتى ارواه اي جعله ريانا وقد ورد في بعض الروايات
بينما رجل يمشي بطريق فاشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها
فشرب فخرج فاذا كلب يلهث الثرى من العطش فقال الرجل

كتب العلامة المحشي رحمه الله على قوله بعد فعال هو وان كان بعيدا افاد عدم الجزم بالطهارة
وقوله ازاله تخلو فيها اي فيه تعليل لمخلوعة الرملوية في بعث الاه وقات وقوله بجب البحث
عنه سلم لانه ازا تعارض الاصل والغالب فالمرجح الاصل وهو طهارة المسجد وقد يتعلل بكون
الغالب الرملوية والشاقها فتحكم بنجاسة المسجد ٥

لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان قد بلغ بي فنزل البئر
فملأ خفه ماء ثم امسكه بفيه حتى رقي من البئر اي طلع منه فسقى
قوله فشكر الله له اي فاثنى عليه واجازاه فالمراد بشكر الله
الثنا او المجازاة **قوله** فادخله الجنة من باب عطف الخاص على
العام ويحتمل ان يكون العطف للتفسير فالمغفرة هي الجنة **قوله**
تعالى متوجها الى باريكم فاقتلوا انفسكم فان القتل هو نفس التوبة
وفي الرواية الاخرى فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله
ان لنا في البهائم اجرا فقال ان في كل كبد حرار رطبة اجرا وقد
استدل بعضهم المالكية للقول بطهارة الكلب بما يراد من هذا
الحديث من كون الرجل سقى الكلب في خفه واستباح بسببه في
الصلاة دون غسله اذ لم يذكر الغسل في الحديث واجيب عن ذلك
باحتمال ان يكون صب الماء من الخف في شيء كان سقاه ولئن سلمنا
انه سقاه في الخف فلا يلزم منه شرعنا من قبلنا ليس شرعا لنا ان
ورد في شرعنا ما يقرره سلمنا انه شرع لنا على القول الضعيف عندنا
لكن محل ذلك اذا لم يرد في شرعنا ناسخ وقد ورد الناسخ في صحيح مسلم
اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات احداهن بالتراب
قال الشيخ الجمهور دليل الامام مالك على طهارة الكلب ان
الكلب كانت تقبل وتدبر في مسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم
وفي شأنها وضع افواهها بالارض ولم يامر عليه الصلاة والسلام
باخراجها ولا بغسل ما مسته من ارض المسجد اه ويمكن ان يقال
يحتمل ان لا تكون تلك الارض رطوبة والدليل اذا طرقه الاحتمال سقط
به الاستدلال كما قال وما يدل على طهارة عين الكلب ورثة قوله
تعالى فكلوا مما امسكن عليكم فامرنا الله باكل ما امسكه الكلب
علينا من الصيد ولم يشرط علينا امر غسله فدل على طهارة رشته
اه ويمكن ان يقال ان الاية تقيد بدليل اخر كحديث مسلم اذا ولغ الكلب
فان الاسار البلغ

فان الاساك البلغ من الولوغ فقوله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم
اي بعد تطهيره وغسله سبعا احداهن بتراب طهور قال وما
يدل على طهارته انه حيوان لا تكفر مستحيز اكله اه وقد يقال عدم
التكفر انما جاء من كون هذا الحكم غير مجمع عليه لا من كون الكلب
طاهرا قال وما يستدل به على طهارة الكلب ان غسله الاناء
من ولوغ الكلب لا يدل على نجاسته لما هو تعبدي كما ان الوضوء
وسائر الاغسالة الواجبة في طهارة الاعضاء لا توجب نجاسة
الاعضاء اه وقد يجاب بان القاعدة ان وجوب الغسل اما لحدث
او خبث او تكرمة والحدث على الاناء لا تكرمة له فتعين غسله عن
الخبث الحاصل فيه من ولوغ الكلب قال ولو كان الكلب نجسا نجاسة
لا تكتفى في غسله بمرة من غير تحديد بسبع اه ويمكن ان يقال انه لم يكتف
بالمرة لتغلظ امر نجاسته على اثر تحديد السبع بتقرير نجاسته لا
طهارته قال وما يستدل به انه لو كان الغسل سببا لاجل
عين النجاسة لكان اختبر بريد لذلك اول مرة انه لا يغسل الا مرة
اه وقد يقال لا نسلم ان اختبر بريد غسل مرة فقط بل هو مثل الكلب
في وجوب السبع بل اولى اذ هو اسوء حالا من الكلب قال وما
يستدل به على طهارة الكلب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن الهامة التي بين مكة والمدينة فقيل له انها ترد الماء
والكلاب فقال لها ما حملت في بطونها ولنا ما هو شراب وطهور
اه واجيب باحتمال ان يكون اما كثيرا واعلم ان اول من اتخذ الكلب
نوح عليه الصلاة والسلام قال يا رب امرتني ان اصنع الفلك
واناف مناعة اصنع اياما فيجيء اي قومي يا ليل فيفسدون
ما صنعت فاليتم اي يتم امري فطال على امري فاوحى الله اليه يا نوح
اتخذ كلبا بحرسك فاتخذ كلبا فكان نوح يعمل بالنهار وينام بالليل
فاذا جاء قومه ليفسد وا ما عمله هجم الكلب فينتبه نوح فيأخذ

عصاويث نوح عليهم فينهزمون وفي الكلب خصال حميدة منها
التأديب والتعظيم والتلقين حتى لو وضعت عجارا سه مسرجة
وملجمة له ما كان له ليلتفت الى المأكول ما دام على تلك الحالة فاذا
اخذتها عنه ذهب مسرعا الى الطعام ومنها انه يحفظ صاحبه
شاهدا وغائبا وحاضرا وذاكرا وغافلا ونائما ومتقلقلا ومنها
التودد والتألف بحيث لو طلب بعد الطرد والزجر رجع ومنها
انه اذا لاعبه صاحبه غضه غضا غير مؤلم وهو يقظ الحيوان
عينا في وقت حاجته الى النوم وانما ينام في وقت راحته انتهى
وهو في نومه اسمع من الفرس وفي حال نومه احذر من العقعق
واذا نام الكلب لا يطبق اجفان عينيه لخفة نومه وسبب خفته
ان دماغه بارد ومما وقع لسيدي احمد الرفاعي نفعنا الله تعالى
به ان كلبا حمل له جزاما فاستقذرته نفوس اهل بلده وصاروا
كلما احد يطرده عن بابه فاخذه سيدي احمد الرفاعي وخرج به
الى البرية ومنزه عليه مظلة وصار يأكل هو واياه ويسقيه
ويداويه حتى عافاه الله من الجذام بعد اربعين يوما فنفض له
ما فضله ودخل به البلد فقيل له انتفع بهذا الكلب هيا
الا تأكله فقال نعم حتى انه ليواخذني الله به يوم القيامة ويقول
اما عندك رحمة لهذا الكلب اما تستحي ان اتبليك بما ابتليت
به هذا الكلب فينبغي الرحمة بالناس قال صلى الله عليه وسلم
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر له ولما ذكر
سيدي عبد الوهاب الشعراني هذا الحديث قال وقع لزوجتي
مرة اشرفت منه على الهلاك فاذا هاتف يقول له خلص الذبابة
من جلد العنكبوت في السقف الفلاني من البيت وخلصه لك
عيالك قال فقمت فاخذت مصباحا وقمت على الذبابة في ذلك
السقف متكفلة في جلد العنكبوت فخلصتها فخلصت امرأتي في الحال

من ذلك المرض

من ذلك المرض كان لم يكن بها مرض وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا **قوله** نفسه
بفتح العين قال في المختار النفاس الوسن وقد نفس ينفس
بالضم ونفس نفسة واحدة فهو ناعس اه وقال في المصباح
نفس ينفس من باب قتل والاسم النفاس فهو نائس
والجمع نفس مثل راكع وركع والمرأة نائسة والجمع نوائس
وربما قيل نفساء وتنفس حمله على وسنان ووسنى وكثيرا ما يحمل
الشيء على نقيضه اه والنعاس اخف من النوم وعلامته سماع
كلام الحاضرين وان لم يفهمه **قوله** وهو يصلي جملة اسمية حالية
مقترنة بالواو والضمير معاد صاحب الحال لفظا احد وهو
قيد في نفس يقيد كونه يصلي لا الحال فقيد في عاملها وصف
لصاحبها **قوله** فليرق اي فليهرق احتياطا بعد اتمام صلاته
بالسلام لانه يقطعها بمجرد النعاس فان قطع الغرماء حرام
حله فالمهلب حمل الحديث على ظاهره وقال هو مأمور
بقطع الصلاة نعم ان حمل الحديث على ما اذا غلبه النعاس بحيث
لم يفهم ما يقرأه فانه يقطع الصلاة او حمل على صلاة النفل
فانه يقطعها ايضا وحكمة الامر بالرقاد انه ربما يدعو لنفسه
فيدعو عليها فيوافق ساعة اجابة فتنفذ ما دعاه على نفسه
هكذا قاله الموفق ابن ابي حمزة قال قلت هذه الحكمة تقتضي
النوم من كل ناعس ولا تختص بمن نعس في الصلاة اجيب
بانه خص الامر بالرقاد من نعس في الصلاة لافادة انه يطلب
منه ترك فعل الاذكار الواردة عقب الصلاة **قوله** حينئذ هب
غاية لقوله فليرقد وقوله فان احدكم علة لقوله فليرقد **قوله**
وهو ناعس جملة حالية مقترنة بالواو والضمير وصاحب
الحال الضمير المستتر في صلى قال قلت لم عبر اولا بلفظ الماضي

الذي هو نعت وثانيا بلفظ اسم الفاعل الذي هو ناعس احيب
بانه غاير في التعبير تنبيها على انه لا يكفي تجدد ادنى نعاس بل لا بد
من شوبة بحيث يفضي الى عدم دراية بما يقول وعدم علم بما يقرأ
وليس المراد تجدد ادنى نعاس مع زعابه في الحال فان قلت
هل بين قوله نعس وهو يصلي وصلى وهو ناعس فرق
احيب بان الحال قيد وفضلة والقصد في الكلام ماله القيد
فقوله الاول لا شك ان النعاس هو علة الامر بالرقاد الى الصلاة
فهو المقصود الاصلي في التركيب وفي الثاني الصلاة علة الى
اذ قد سيق الكلام فان احدكم اذا صلى وهو ناعس يستغفر
والفرق بين التركيبين هو الفرق بين ضرب قائما وقام ضاربا
بان الاول يحتمل قيامه بالضرب والثاني ضربه بلا قيام كما ذكره
البسطامي ولعل الظاهر العكس بان يقال انه وان يحتمل ضربا
بلا قيام والثاني قيامه بلا ضرب **قوله** لا يدري اي لا يعلم ما يقع
منه من القول وقوله لعله معلقة ليدري وضميرها عائد على المصلي
اي لعل المصلي يستغفر اي يرجو منه المغفرة والمعنى لا يدري
استغفر ام سابّ مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد
ذلك **قوله** فيسب نفسه اي يدعو عليها وهو بالرفع عطف
قوله بالرفع على يستغفر وبالنصب بان المضمرة وجوبا بعد الفاء الواقعة
بعد الظاهر وما قوله وبالنصب فجواب الترجي وتقليم الوجهين قوله تعالى لعله يزكى او يذكر
بان المضمر وجوبا الخ فعل ظاهر فتشفعه قرأ عاصم بالنصب والباقون بالرفع وفي رواية
لان سبب النفس مسبب عن الاستغفار في حال يسبه نفسه فيتكلم بما يجلبه للذنب مع ان مقصوده
النوم وعدم الدراية الذي هو المترجي بخلاف الاول
الذي هو المترجي بخلاف الاول
التي اتى بها للتقرب فان عدم
نفع الذكر ونفعها فتسبب حقيقي عن الذكر المترجى وقد سألت شيخنا الشيخ
المرحوم حين قرأت هذا الكتاب عليه فاجاب ان النوم وعدم الدراية سبب قريب حقيقي

قام ثم جلس واختلف هل النوم في ذاته حدث او مظنة الحدث
فنقل ابن المنذر عن بعض الصحابة والتابعين رضي الله عنهم
اجمعين وبه قال اسحاق والمزني وغيرهم انه في ذاته ينقض الوضوء
مطلقا وعلى كل حال وهيئة لعموم حديث صفوان بن عسال
رضي الله عنه المروي في صحيح ابن خزيمة اذ فيه الا من غائط او
بول او نوم فسوى بينها في الحكم وقال آخرون بالثاني لحديث ابي
داود وغيره العينان وكاء السه فمن نام فليتوضأ واختلف
هؤلاء فمنهم من قال لا ينقض القليل وهو قول الزهري ومالك
واحمد رضي الله عنهم في احدى الروايتين عنه ومنهم من قال ينقض
مطلقا الا ان يكون ممكنا مقعدته من مقره فلا ينقض لحديث انس
رضي الله عنه المروي في مسلم ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا
ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون وحمل على نوم الممكن جمعا بين
الاحاديث وهذا مذهب الاستاذ الشافعي وابي حنيفة وقال
مالك رضي الله عنه ان طال نقض والا فلا وقال آخرون لا
ينقض النوم بحال وهو محكي عن ابي موسى الاشعري وابن عمر
ومكحول وتبانة على النوم الغلبة على العقل بجنون او اغماء او
سكر لان ذلك ابلغ في الذهول من النوم الذي هو مظنة الحدث
على ما لا يخفى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الوضوء من النوم
قوله عن عائشة انها كانت تفتسل المراد بها المختلط بمنيه
صلى الله عليه وسلم لانه منيه وحده لا فضلة تولد ملاعبة **قوله**
ثم اراه بفتح الهمزة اي ابصر الاثر الدال عليه قوله تفتسل المني
اي ابصر اثر الغسل فالضمير البارز عائد على الاثر ويحتمل ان
الضمير عائد على المني بمعنى لونه لان الغسل يرد الضمير لا فرد مذكور
وهذا الضمير مفعول اراه وفي بعض النسخ ثم اراه بدون الضمير
المنصوب وقوله فيه متعلق بارى وضميره عائد على الثوب وقوله

بقعة او بقعا بضم الباء فيهما وفتح القاف في الثاني واخره عين مهملة
جمع بقعة اي موضع يخالف لونه ما يليه وهذا من كلام عائشة
ويحتمل ان يكون من كلام سليمان بن يسار الراوي عنها فان قلت
ان سليمان تابعي لا صحابي فلا يصح ان يكون الشك منه اجيب
بان في الكلام تقديرا اي قالت عائشة ثم اراه بقعة او بقعا لا ادري
ايهما قالت فاول الكلام نقل بالمعنى لان اصل الكلام ان يقال
ان كنت اغسل واخر الكلام نقل للفظ عائشة بعينه فقوله
اراه من كلام عائشة على كل حال واما الشك فان كان من
عائشة فهو شك في المرئي لها اهو بقعة او بقع وان كان من سليمان
فهو شك من في لفظ عائشة هل قالت لا اراه بقعة او بقعا
قوله وفي رواية اذ هذه الرواية ليست في البخاري فلعلها
رواية اخرى في غيره وفي الحديث دليل على رفع النجاسة اذا غسلت
بالماء وذهب حرمتها وبقي لونها وهذا مبني على مذهب الامام مالك
وابي حنيفة القائلين بنجاسة المني واما على مذهب الامام الشافعي
والامام احمد القائلين بطهارته فيكون هذا الغسل لتنظيف
المني بالمجرى اي مجرى البول او بحلوبة الفرج الحاملة اياه لا
بعلتها ذكره المحامي والغسل للتنزيه من هذا الامر المستقذر
لا للوجوب جمعا بين رواية الحك والفرك ورواية الفسل
والحاصل انه يجب غسله عند الامام مالك مطلقا سواء كان
رطبا او جافا واما عند الامام ابي حنيفة يجب فركه وحكه ان
كان جافا وان كان رطبا وجب غسله واما عند الامام الشافعي
والامام احمد لا يجب غسله ولا فركه ولا حكه مطلقا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا غسلت الخامة او غيرها فلم يذهب اثره
قوله ثم تقرصه بالقاف والصاد المهملة بوزن تقتله اي تقتله بظفرها او اصبعها

قال في المصباح

قال في المصباح وقرصت الشيء قرصا من باب قتل لويته عليه بأصبعين
قال الزمخشري قرصه بظفريه اخذ جلده بهما وفي الحديث
حتيه ثم اقرصيه فالقرص الاخذ باطراف الاصابع وهو
الفلع بالظفر ونحوه اه وقال في المختار قرصت القرحة بالاصبعين
وبابه نصر وفي الحديث ان امراة سالته عن دم الحيض فقال
اقرصيه بماء اي اغسليه باطراف اصابعك ويروى قرصيه
بالتشديد قال ابو عبيد اي قطعيه به اه **قوله** فتفسله
عطف على تقرصه وهذا يدل على انه لا بد في ازالة النجاسة
من استعمال الماء وما رووه عائشة تفسر ما رووه اسماء بنت
ابي بكر المذكور في البخاري من نضح الماء فالمراد بالنضح الغسل واما
نضحها على سائره اي باقيه مما لا دم فيه فهو شك لا غسل وانما
فعلت ذلك لتطيب نفسها **قوله** وتنضح على سائره اي وترش
اياه على باقي الثوب الذي لا دم فيه وفي الموطا سواء بان تغمره
في اناء كبير وهذا الحديث ذكره البخاري في باب غسل
دم الحيض **قوله** ان امراة من الانصار وهي اسماء بنت يزيد
ابن السكن بالسين والكاف المشددتين خطيبة النساء
اي واعظتهن والذي وقع لمسلم سكن بفتح السين والكاف وبا
فلعل الواقعة تكررت مرتين مع امراتين **قوله** كيف اغتسل
استفهام من تلك المراة عن كيفية اغتسالها من الحيض **قوله**
خذي اي بعد انسيال الماء المشوك وشرك **قوله** فرصة بكسر
الفاء وبالصاد المهملة قال في المختار والفرصة بالكسر قطعة قطنة
او خرقة تستعمل المراة في مسح دم الحيض اه وحكى ابن سيدة
تثليثها وفي رواية لابي داود بفتح القاف والصاد المهملة اي شيئا
يسيرا مثل القرصة بطرف الاصبعين قال ابن قتيبة انما هو بالقاف
وبالضاد المعجمة اي قطعة يسيرة مثل القرحة بطرف الاصبعين

والرواية ثامنة بالفاء وانساد المهملة والاخبار للدراية فشله والمعنى
سلي بنقل اية اللغة **قوله** مسكة بضم الميم الاولى وفتح الثانية
ثم مهملة مشددة مفتوحة اي مطلية بالمسك الذي هو الطيب المعروف
قوله فتوضأ اي الوضوء اللغوي وهو التنظيف ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر وتوضأ وفي رواية فتوضأ
بها **قوله** ثانيا هو مرتبط بقوله قال او مرتبط بمقالة وبدل لذلك
مارواه البخاري عن عائشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة
ممسكة فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله
تطهري بها قالت عائشة فجذبتها فعلمت لما تعني بها اثر الدم
اه فالحاصل ان ثانيا قال او قالت على التنازع وقال المصنف في شرحه
انه مرتبط بقوله توضأ فيكون مبالغة في التنظيف **قوله** ثم ان
النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو قول عائشة وقوله استحيي
بياء بعد الحاء لانه الافصح وهذا يدل على تكرير القول منه ومنها فالحق
ان ثلاثا مرتبط بقوله قال او قالت **قوله** فاعرف ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر واعرفي بالواو **قوله** او قال
شك من عائشة في كون الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستحيا
او الاعراض بوجهه او الواقع منه انه قال تو منزها **قوله** فاخذتها
من قول عائشة وقوله فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه
وسلم اي من انها تتبع بهذه الفرصة اثر الدم في الفرج لازالة
الرائحة الكريهة وهذا الاتباع مندوب سواء كانت متزوجة
او غير متزوجة نعم ان كانت محدة او محرمة فلا تتبع اثر الدم بهذه
الفرصة الممسكة واستنباط الحديث ان العالم يكفي بالجواب
في الامور المستورة وان المراة تسال عن امر دينها وتكرير
الجواب لافهام السائلة وان للعتاب الجائز تفهيم السائلة قول

قول ص

الشيخ وهو سميع وفيه

والرواية ثامنة بالفاء وانساد المهملة والاخبار للدراية فشله والمعنى
سلي بنقل اية اللغة **قوله** مسكة بضم الميم الاولى وفتح الثانية
ثم مهملة مشددة مفتوحة اي مطلية بالمسك الذي هو الطيب المعروف
قوله فتوضأ اي الوضوء اللغوي وهو التنظيف ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر وتوضأ وفي رواية فتوضأ
بها **قوله** ثانيا هو مرتبط بقوله قال او مرتبط بمقالة ويدل لذلك
مارواه البخاري عن عائشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة
ممسكة فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله
تطهري بها قالت عائشة فجذبتها فعلمت لما تعني بها اثر الدم
اه فالحاصل ان ثلاثا قال او قالت على التنازع وقال المصنف في شرحه
انه مرتبط بقوله توضأ فيكون مبالغة في التنظيف **قوله** ثم ان
النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو قول عائشة وقوله استحيي
بياء بعد الحاء لانه الافصح وهذا يدل على تكرير القول منه ومنها فالحق
ان ثلاثا مرتبط بقوله قال او قالت **قوله** فاعرف ولابوي ذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر واعرفي بالواو **قوله** او قال
شك من عائشة في كون الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستحيا
او الاعراض بوجهه او الواقع منه انه قال توضأ منزها **قوله** فاخذتها
من قول عائشة وقوله فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه
وسلم اي من انها تتبع بهذه الفرصة اثر الدم في الفرج لازالة
الرائحة الكريهة وهذا الاتباع مندوب سواء كانت متزوجة
او غير متزوجة نعم ان كانت محدة او محرمة فلا تتبع اثر الدم بهذه
الفرصة الممسكة واستنباط الحديث ان العالم يكفي بالجواب
في الامور المستورة وان المراة تسال عن امر دينها وتكرير
الجواب لافهام السائلة وان للعتاب الجائز تفهيم السائل قول

الشيخ وهو سميع وفيه دلالة على حسن خلق الرسول صلى الله
عليه وسلم وعظيم حلمه وحيائه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب غسل المحيض **قوله** وكذا قال الحافظ ابن حجر وزاد انشا
بالتخفيف من وكلة بكذا اذا استكفاه اياه فصرف امره اليه
قوله بالرحم هو محل وقوع نطفة الرجل من المراة **قوله** يقول
اي عند وقوع النطفة التامة الاتمام الخلقة والدعا بالفاضة
الصورة الكاملة عليها فليس في ذلك فائدة الخبر ولا لازمه لان
الله تعالى عالم بالكل وهو على نحو قوله تعالى قالت رب اني وضعتها
انثى قالته تحسرا وتحزنا **قوله** يا رب بحذف يا المتكلم اذا صله يا زكي
ويجوز فيه يا رباه ويا ربي باثبات يا المتكلم ساكنة او مفتوحة
ويا رباه مالها وقفا **قوله** نطفة بالنصب وفي رواية القابسي
وابن عساكر وهو مفعول لمحذوف اي خلقت نطفة وبالرفع
خبر لمبتدا محذوف اي هذه نطفة وهي لغة ابن الاثير الحالة القليلة
والكثيرة والمراد بها هنا المني اي يقول نطفة بعد تقريرها وانتقالها
رحما **قوله** علقة اي قطعة دم جامد وفيه الوجهان السابقان
قوله مضغة اي قطعة لحم بقدر ما يمضغ وفيه الوجهان السابقان
ايضا فان قلت كيف الشيء الواحد نطفة علقة مضغة اجيب بان
الاخبار الثلاثة تصدر عن الملك في اوقات متعددة لا في وقت
واحد فان مدة النطفة اربعون يوما وكذا بعده كما في الحديث
الاخر ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون
علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك فان قلت الخبر فائدته
اعلام المخاطب بمضمون الخبر ان لم يكن عنده علم بمضمونه او اعلامه
بعلم المتكلم به اي اعلام المني المخاطب بان المتكلم يعلم مضمون الخبر ان
كان المني عليه عالما بذلك وسيما الثاني لازم فائدة الخبر وسيما
الاول فائدته ولا يتصور ان هنا لان الله تعالى علام الغيوب فنوعالم

بالمنفي وبان المتكلم ثابت له العلم بالنطفة وغيرها اجيب بان
هذا الاخبار وارد على خلاف مقتضى الظاهر فلا يلزم اخرجها
فالغرض من اخبار الملك بذلك اتمام خلقة والدعا
بلخاتمة الصورة الكاملة او الاستدلال عن ذلك وتقريره
قوله تعالى حكاية عن ام مريم رب اني وضعتها انثى اي فاقبلها
يا الله مني قوله فاذا اراد الله وللاصيلي واذا اراد الله وقوله
اذ يقضي اي يتم خلقه فالقضا بمعنى التتميم ويطلق على الارادة
الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه ازلا عند الماتريدية
واما القدر فهو ايجاده الاشياء على قدر مخصوص بتقدير معين
في ذواتها على وفق الارادة عند الاشاعرة واما عند الماتريدية
فهو ايجاد الله الاشياء على طبق العلم وقد نظم سيدي على الاجهوري
الفرق بينهما فقال ارادة الله تعالى تعلقت ٭ في ازل قضاؤه فحقق
وفي نسخة قضاء بالفاء ٭ والقدر الايجاد للامور ٭ على وفاق علمه المذكور ٭ ٭
قوله خلقه اي ما في الرحم من النطفة التي صارت علقة مضغة
وهذا هو المراد بقوله مخلقة وغير مخلقة وقد علم بالضرورة
انه اذا لم يرد خلقته تكون غير مخلقة وقد صرح بذلك في حديث
رواه الطبراني باسناد صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله
عنه قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يارب
مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما قوله قال اي
الملك وقوله اذكر خير ستر بحذف واي اهو ذكر ويصح ان يكون
ستر والمسوغ للابتدا بالنكرة التخصيص باحد الامرين اذ السؤال
فيه التقسيم وللاصيلي ذكرا بالنصب بتقدير اتريد او اتخلق ذكرا
او اتجعل ذكرا ام انثى وكذا اشقي وسعيد قوله شقي اي عاصيا لله هو

وقوله ام سعيد

وللاصيلي شقيا ام سعيدا قوله فالرزق اي الذي يشيع
به حلالا او حراما قليلا او كثيرا اذ الرزق كل ما ساقه الله
الى الحيوان ليتغذى به ومنه العلم قوله فالاجل كذا في رواية
ابي ذر وفي رواية غير هو الاجل اي وقت موته او مدة حياته
او هو ابلغ لانه يطلق على المدة وعلى غايتها قوله فيكتب بالبنا
للفاعل وضميره لله او للملك وبالبنا للمفعول اي المذكور
والمكتوب الامور الاربعة والمكتوب عليه الشخص والبطن
هو الظرف والكتابة يحتمل ان تكون حقيقة ومحلها محتمل
الامحاء او على الجبهة بين عينيه ويحتمل ان تكون مجازا عن
التقدير قلت ان التقدير ازلي لانه حاصل في البطن
اجيب بان الحاصل في البطن تعلقه بادوار الوجود وسمي قدرا
فقوله فيكتب في بطن امه اي فتتعلق ارادة الله بادوار
وجود هذا الشخص في حال كونه في بطن امه وما كان في الازل
فهو امر عقلي وسمي قضاء ويحتمل ان تكون مجازا عن الالزام
وعدم الانفكاك عنه فقوله فيكتب اي فيجعل انه هذا غير
منفك عن هذه الاشياء وهو ظاهر وفي رواية للاصيلي
قال فيكتب في بطن امه ملك فقوله تكتب واعلم ان
هذا الحديث جمع جميع احوال الشخص اذ فيه بيان حال المبدا
وهو خلقته ذكرا ام انثى وحال المعاد وهو السعادة وضدها
وما بينهما وهو الاجل وما يتصرف فيه وهو الرزق وقد جاء
فرغ الله من اربع من الخلقة والخلق والاجل والرزق والخلق
الاول بالفتح وهو المذكور وضدها والثاني بضمهما السعادة
وضدها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى
مخلقة وغير مخلقة قوله عن جابر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

لكنه اذا كان قول الصحابي او فعله من قبيل الرأي لا يحتج به فان لم يكن
من قبيل الرأي احتج به كقولهم ان ابن عمر وابن عباس يقصران
ويفطران في اربعة برد وكقول الصحابة امرنا او نهينا بكذا
فان الظاهر ان الامر والناهي لهم هو رسول الله صلى الله
عليه وسلم وان الظاهر ان ابن عمر وابن عباس لا ينقلان
ذلك من قبل انهما بلد بتوقيف وتعليم من النبي صلى الله عليه وسلم
قوله من شدة الحر اي من اجل شدة الحر **وقوله** في مكان
السجود اي مكان وضع الجبهة من الارض ولا دليل في هذا
الحديث على رد قول اما منا الشافعي رضي الله تعالى عنه تمنع
السجود على طرف الثوب لاحتمال ان الطرف الذي يضعه لا يتحرك
بحركته اما بانه غير محمول للمصلي او محمول طويلا لا يتحرك بحركته
فان سجد على ما هو محمول له ويتحرك بحركته عامدا اعالما بتحريمه
بطلت صلاته لانه كالجزء منه وان كان ساهيا او جاهلا
لم تبطل صلاته ويجب اعادة السجود وعند الامام مالك
فيه تفصيل حاصله انه ان كان حائلا للثوب وغيره مشيا
على الخف بطلت مطلقا سواء تحرك بحركته اولا وان كان مغيرا
على ظاهر مذهبه تبطل صلاته مع الكراهة ما لم يكن لشدة الحر
والبرد والا فلا كراهة خلافا للاجهوري القائل بالكراهة
مطلقا وعندنا السجود على طرف ثوبه الذي لا يتحرك بحركته
خلاف الاولى واصح بهذا الحديث ابو حنيفة ومالك واحمد
واسحاق على جواز السجود على الثوب في شدة الحر والبرد
وبه قال عمر بن الخطاب وغيره وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب السجود على الثوب في شدة الحر **قوله** راى اي ابصر
وقوله ثخامة منصوب راى وهو ما يخرج من الصدر وقيل النخاعة
بالنون من الصدر وبالميم من الراس قاله الحافظ ابن حجر

الى حديث وخمسماية واربعون وغزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم تسع عشرة غزوة ولم يشهد بدرا ولا احدا وهو واسه
وخاله من اصحاب العقبة وتوفي سنة ثلاث وسبعين
وهو ابن اربع وستين واخوه عبد الله استشهد يوم احد
واحياه الله وكلمه وقال يا عبد الله ما تريد فقال ارجع الى
الدنيا فاقتل مرة اخرى وقال جابر دفنت ابي مع رجل ثم
استخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم دفنته غير اذنه
وانما اخرجته لان نفسي لم تطب ان يكون مع اخر في قبر واحد
قوله وقال الحسن اي البصري **وقوله** مالم تشق على اصحابك
اي مدة عدم مشقتك على اصحابك وظاهره انه قيد في قوله
تصلي قائما مع انه قيد ايضا في ركوعها فقوله تدور اي
مالم تشق الخ **قوله** والا فقاعدا اي بان شق القيام على
اصحابك مع حصول المشقة لك ايضا بدوران راسه او خوف نحو
فصل قاعدا ولا اعادة ان كانت الصلاة الى القبلة فلو شق
عليه الدوران فيصلي حيثما توجهت به وتجب الاعادة عندنا خلافا
للامام مالك وهذا الكلام الذي قبله ذكرهما البخاري في باب
الصلاة على الحصير ويسامر خوتجي وذكر التفصيل الذي انه ما
فعله جابر وان سعيد وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وكذلك
قال الحسن وعلى كونها آثرية فلا شك ان جابرا وابا سعيد
صحابيان دون الحسن البصري فانه تابعي والصحابة يقتدى
بهم في اقوالهم وافعالهم لانهم لا يعلمون غالبا الا بالتوقيف عن
الشارع عليه الصلاة والسلام فقول الصحابة وقولهم حجة وهذا
ما ذهب اليه مالك وابو حنيفة واحمد وكذا اما منا الشافعي
في القديم وخالف في الجديد كما ذكره امام الحرمين في الورقات فقال
وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على القول الجديد وفي القديم حجة

لكنه اذا كان قول الصحابي

وقال في المختار النخامة بالضم النخاعة وقد تنخم اي تنحنح اه
قوله في القبلة اي في جهة القبلة اي الحائط التي تكون جهة
القبلة لانه لم يكن على عهده صلى الله عليه وسلم محراب هكذا
بل الحائط ليس فيها تجويف قوله فحكها اي النخامة وفي رواية
فحكه اي اثر النخامة او ذكر باعتبار كونها بصاقا قوله وروي
بضم الراء ثم همزة مكسورة ثم ياء مفتوحة وثانيه زاي ساكنة بكسر
الراء ثم ياء ساكنة ثم همزة مفتوحة وقوله منه اي من النبي
صلى الله عليه وسلم وقوله كراهية اي بغض وهو مرفوع
مبني للمفعول قوله او روي بضم الراء ثم همزة مكسورة
فياء مفتوحة وهذا شك من الراوي عن انس وكراهيته
مرفوع مبني للمفعول وقوله لذلك اي المذكور من
النخامة التي في حائط القبلة قوله وشدته عليه يحلف على
كراهية والمراد بالشدة الغضب فهو من عطف التفسير
اي شدة المصطفى صلى الله عليه وسلم وغضبه على ذلك الامر
المذكور من حك النخامة في حائط القبلة قوله وقال اي
المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله يناجي ربه ماخوذ من
المناجاة وهي كما قال المازري تبين الشيء والمراد
بها هنا المعنى اللغوي اي فانما يخاطب ربه واذا كان كذلك فلا
ينبغي ان يبصق في حائط المسجد بل يكون على احسن الحالات
واكملها من اخلاص القلب وحضوره وتزيينه لذكر الله
تعالى قوله او ربه بينه وبين القبلة هذا شك من الراوي
اي في كون النبي صلى الله عليه وسلم قال فانما يناجي ربه او
قال فنار به بينه وبين القبلة وللمستملي والكشميهني وان ربه
بواو العطف وربه مبتدا وبينه اذ متعلقة بمحذوف خبر
والجملة الاسمية معطوفة على الجملة الفعلية فان قلت كون

الرب بينه وبين القبلة محال لتنزيهه عن المكان اجيب بان
المراد بينونة الله تعالى بين العبد والقبلة اطلاعه الرب عز
وجل على ما بين المصلي وبين قبلته فان قلت اطلاع الله تعالى
عام لكل شيء اجيب بان المراد اطلاع خاص لا علم الله
تعالى فينبغي للمصلي اكرام قبلته قوله فلا يبزقن بالزاي
وبالسين وبالصاد وقوله وليبزق عن يساره اي وليبزق
عن يساره اي اذا كان في المسجد حصير والا بان كان مبلطا
او مفروشا فلا يجوز البصاق وقوله او تحت قدمه كذا لاكثر
وفي رواية اي الوقتة وتحت قدمه قوله فبزق قال في المختار
البزاق والبصاق وقد بزق من باب نصر قوله وقال اي النبي
صلى الله عليه وسلم وفي نسخة فقال وفي نسخة قال بإسقاطها
الواو والفاء وقوله او يفعل اي الاحد وقوله هكذا اي كما فعل
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه البيان بالفعل ليكون
اوقع في نفس السامع ومظاهر قوله او يفعل هكذا انه
مخير بين ما ذكر لكن البخاري جعل هذا الاخير مجزوما اذا بدره
البزاق فاوعلى هذا في الحديث للتنويع تتمة قال في المدخل
وينهى الناس عن الخلوف في المسجد للحديث في امر الدنيا وقد ورد
ان الكلام في المسجد يغير ذكر الله تعالى ياكل الحسنات كما تاكل
النار الحطب وورد ايضا عنه عليه الصلاة والسلام انه قال
اذا اثر الرجل المسجد فاكثر الكلام تقول الملائكة اسكت
يا ولي الله فاذا زاد تقول اسكت يا بغيض الله تعالى فاذا زاد
تقول اسكت عليك لعنة الله اه فائدة قال في المدخل
اينبغي ان ترك الكلام واقبل على الذكر اجيب عليهما وان ترك
الكلام فقط او جر عليه خلقا فاهل العراق في قولهم لا يوجر على
ترك الكلام بل على الذكر خاصة وهذا الحديث ذكره البخاري

فرباء اذا بدره البزاق او غلبه **قوله** ما استطاع اى مدة
استطاعته وبه احترز عما لا يستطاع فيه التهمة **قوله** في شانه
كله من المعلوم ان التهمة تشمل في امور غير هذه والاشبه
لامور اخر فقوله في شانه كله ليس على عمومه فتخصص بما هو
باء التكريم فيد خاضبه تحريم الشوب والسراويل ولبس الخف
ودخول المسجد والصلاة على غير الامام والاكل والشرب
والاكتحال وتقليم الاظفار وقص الشارب وشق الابط
وحلق الرأس والخروج من الخلاء وغير ذلك مما في معناه واما
ما كان من باب الاهانة فالمشاركة حوله الخلاء والخروج
من المسجد والاستحاضة والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل
وغير ذلك فاما ليس منها فالمشاركة على المعتمد كوضع
المتاع **قوله** في طهوره بضم الطاء اى تطهيره الشامل للاصغر
والاكبر فيد بالشق الايمن في الغسل وباليمنى من اليدين
والرجلين في الوضوء فقدم اليسرى مكروه ووضوءه صحيح
واما الكفان والخدان فيطهران دفعة واحدة وفي سنن ابي
داود من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا توضأتم فابدؤا بميامنكم
وما ذكر من ان الطهور بالضم بمعنى التطهير مخالف لما ذكره ابن قاسم
عن المصنف فانه قال المصادر الاتية على وزن قعود بالفتح نحو
وضوء القبول والوقود والوضوء والطهور والوضوء زادت
عثمام وما عداهن بالضم كالدخول والخروج اه وبحث بالضم غير
القياس اه وذكر النووي في شرح مسلم ما يفيد ان ما ورد
من الكلمات على غير القياس يجوز فيه النطق بالقياس وعلى هذا
فيجوز في اول المصادر الخمسة المذكورة **قوله** وترجله اى
تسريحه الشعر من اللحية ونحوه من تقديم اليمين منها
وقوله وتنعله اى لبسه النعل وخص ما ذكر لكثرة وقوعه وهذا

الرأس وصي

الحديث ذكره

الحديث ذكره البخاري في باب التيمن في دخول المسجد **قوله**
عن كعب بن مالك هو الانصاري احد الثلاثة الذين انزل
الله تعالى فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا والاثنان الاخران
هلال بن امية ومرارة بن الربيع وقال اولا اسماهم
مكة واخرا اسماؤهم عكة وكلهم من الانصار وفي معنى
خلفوا قولان احدهما انهم خلفوا عن توبة ابي لبابة واصحابه
وذلك انهم لم يخضعوا كما خضع ابو لبابة واصحابه فتاب
الله تعالى على ابي لبابة واصحابه فورا وتاخر امر هم مدة
ثم تاب عليهم بعد ذلك والقول الثاني انهم خلفوا عن غزوة
تبوك فلم يخرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
وقوله تعالى حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت اى سدت
اى بستقبا وهو مثل للحيرة في امرهم كانهم لا يجدون فيها
مكانا يقرون فيه فلقوا وجزعا مما هم فيه وضاقت عليهم
انفسهم اى قلوبهم لما سمع الشارع من سرورها **قوله** از اقدم
اى جاء قال في المختار قدم من سفره بالكسر قدوما وقدما
ايضا بفتح الدال اه وقال في المصباح وقدم الرجل البلد
يقدم من باب قعد قدوما وقدما بفتح الميم والدال وقوله
من سفر اى سفر كان طويلا او قصيرا **قوله** بدا بالمسجد
اى بالدخول للمسجد وفي البداءة به حكم منها انه ولي تقويم
حق الرب ومنه اندرج في البيت ربه فهو اشارة لقوله تعالى واتاك
اى ربك المنتهى ومنها انه شاع انه فلانا اى فتخمر رحمته فتهيئ
له البيت ونفسها **قوله** فيصلي فيه اى ركعتي سنة القدوم
من السفر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصلاة اذا قدم
من سفره **قوله** انه الملائكة وفي رواية بدونه انه والجمع المحلى
بال يفيد الاستغراق والمراد بالملائكة الحفظة او السفرة

وقوله تصلي على احدكم اي يتعبد بقوله وضمن تصلي معنى العطف فعداه
بعلى او ان على بمعنى اللام **قوله** ما دام في مصلاه اي مدة دوامه
فيه والمراد بمصلاه عند الجمهور محل سجوده وركوعه فقط
دون بقية المسجد فان تحول يمينا او شمالا فاته هذا الخير
ويحصل له اصل تلك الصلاة وقال القاضي عياض المراد بمصلاه
المسجد بتمامه وان تحول من مكانه الى مكان آخر والا فاته
الامام الملتفت خير كثير وظاهره الصلاة مطلقا فرضا
او نفلا والحق ما ذهب اليه عياض **قوله** ما لم يحدث فان احدث
حرم استفتاحهم ولو استمر جالسا مع قصد ان لا يذاء له لهم
براحة الخبيثة ويفهم منه ان المراد بالحدث ما له ريح لان الناقض
مطلقا حتى شمل نحو مس الذكر خلافا لمن زعم ان المراد به ناقض
مطلقا وفي احدث اشعار بتوضأ فاحسن الوضوء وخرج الى
المسجد لا يخرجه الا الصلاة لا يخطو خطوة الا رفعت له درجة
وحطت عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام
في الصلاة تقول اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة
ما انتظر الصلاة **قوله** تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه هذا
بيان لقوله تصلي عليه فيؤخذ منه ان صلاة الملائكة لا تستعقب
بالاستغفار بل تشمل مطلقة الدعاء وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الحدث في المسجد **قوله** قال اي ابو هريرة رضي الله عنه
وقوله احدى صلاتي العشي المراد بها الظهر والعصر والعشي
من الزوال الى غروب الشمس **قوله** قال ابن سيرين اي الراوي
عن ابي هريرة واسمه محمد وهو تابعي وقوله وسماها اي عينها
وفي نسخة وقد سماها وقوله ولكنه نسيت انا الناسي هو
ابن سيرين فينتفي عدم التعيين بكونها ظهرا او عصرا اي
انا ابن سيرين نسي تلك الصلاة هل هي الظهر او العصر وقوله

قال اي ابو هريرة

قال اي ابو هريرة وقوله فصلى اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
ثم سلم اي بعد ركعتين **قوله** فقام اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله بعرجونة اي بلعاة على الارض بالتعريف وليست قائمة
كالعامود ولفظ بطرحة في ناحية من نواحي المسجد **قوله**
كانه غضبان اي حاله كحال غضبان بحيث لا يقدر احد ولا
يستطيع ان يقدم عليه وغضبه لحالة قامت به لتفكره
في جلالة ربه وعظمة شأنه المتعلقين بهم وليس غضبه
لدنيا اثيرت عنه صلى الله عليه وسلم لانه معلم للناس ترك
الدنيا واقبالهم على الله عز وجل **قوله** على اليسرى وفي رواية
على يده اليسرى **قوله** ووضع خده الايمن وفي رواية الكثميهني
ووضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والا ولى اشبه لئلا
يلزم التكرار **قوله** السرعان بضمتين جمع سرعوب المفتوحة
مع فتح الراء كما عليه الجمهور وقيل بسكون الراء كما نقله القاضي عياض
عن بعضهم ومنطلق الاصيلي بضم السين واسكان الراء جمع
سريع ككتب جمع كتيب وهي الثلة المسرعون الذين
يخرجون بمجرد سلام الامام **قوله** فقالوا اي الجماعة الحاضرون
اي قال بعضهم لبعض **قوله** اقصرت بفتح القاف وضم الصاد
وفي رواية قصرت بضم القاف وكسر الصاد وسببا للمجهول
وفي رواية قصرت بالبناء للفاعل مع حذف همزة الاستفهام
اي دخلها القصر قال في المحكم وقصر الشيء ضد طال يقصر
بالضم قصرا ويوزن غزو وقصر الشيء على كذا لم يجاوزه الى غيره
وبابهما نصر **قوله** فهاباه وفي رواية فهابا بسقوط الضمير
اي خافا ان يكلماه صلى الله عليه وسلم اجلالا له **قوله** ذو
اليدين اسمه الخرباق وذو اليدين لقبه ولقب بذلك لطول في
يديه وقوله قال وفي رواية فقال **قوله** ام قصرت الصلاة بالبناء

للفاعل او للمفعول **قوله** لم انسه ولم تقصر في رواية كذلك لم
يكن وهذا مشكل بظاهره اذ الواقع احدهما ولابد واجيب
باجوبة منها ان قوله لم انسه اي في اعتقاده وظني فلم يحصل
نسيان ولا قصر بحسب اعتقاده وظنه بل هو تمام ومنها
ان المراد بنفي النسيان حقيقة بل سهوت
والسهو غير النسيان اذ السهو زوال المعلوم عن المدركة
مع بقائه في الحافظة والنسيان زواله عنها وليس يلزم
ان كل سهو من الشيطان بل ربما كان لتنظر في حكم الله ومنها
ان المراد بقوله لم انسه لم اترك عمدا فالنسيان يأتي بمعنى
الترك كما قال تعالى نسوا الله فنسيهم اي تركهم ومنها ان المراد
الانكار على من قال انسيت بل انما سبب للسائل ان يقول
له انسيت اي وقع عليك النسيان حتى انسيت ولذلك ورد
نسيت انسى ولكن انسى لا سنن **قوله** ولم تقصر اي الصلاة
وقوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين وقوله
اكما يقول اي الامر كما يقول وفي رواية احق ما يقول **قوله**
فقالوا نعم اي قال الحاضرون للنبي صلى الله عليه وسلم نعم
اي الامر كما يقول ذو اليدين وقوله وصلى اي بعد ان تذكر
او اعتمادا على خبر الصحابة لانهم كانوا عددا تواتر وقوله ما ترك
اي وعود كفتان **قوله** ثم سلم اي بعد ان صلى الركعتين وقوله
ثم كبر اي للهوي للسجدة الاولى سجدتي السهو وقوله
وسجد اي السجود الاول وقوله مثل سجوده اي في الصلاة
وقوله او اطول شك من الراوي وقوله ثم رفع راسه اي من
السجدة الاولى وقوله وكبر اي للرفع منها وقوله ثم كبر اي للهوي
للسجدة الثانية وسقط ثم كبر لابن عساكر وقوله وسجد اي
السجدة الثانية وقوله ثم رفع راسه اي منها وقوله وكبر اي للرفع

منها اي **قوله** فربما

سألوا
منها ايضا **قوله** فربما سألوه ربما هنا للتحقيق وما كافة اي
ابن سيرين تحقيقا وقالوا له هل سلم عليه الصلاة والسلام
بعد هذا السجود مرة اخرى او اكتفى بالسلام الاول فقوله ثم
سلم هو المسئول عنه **قوله** فيقوله اي ابن سيرين وفي رواية
للاصيلي يقول بترك الفاء **قوله** نبئت اي اخبرت اي اخبرني
واحد من شيخي عمران بن حصين فعمران شيخه ايضا كابي
هريرة لكنه لم يخبره ابو هريرة ولا عمران بذلك بل اخبره
واحد ان عمران قال ثم سلم اي سلاما ثانيا ولم يكتف بالاول
وهو مذهب المالكية والحنفية فقوله قال اي عمران وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيره
قوله هذا ابو سعيد قاله سمعت الخ الحامل له ان ابا سعيد
كان يصلي في يوم الجمعة الى شيء يستره من الناس فاراد شاب
من بني ابي معيط ان يجتاز بين يديه فدفعه ابو سعيد في صدره
فنظر الشاب فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه
ابو سعيد اشد من الاولى فشتمه ثم دخل على مروان فشكا اليه
ما لقي من ابي سعيد ودخل ابو سعيد خلفه على مروان
فقال يا ابا عبد الرحمن مالك ولابن اخيك اي في الاسلام يا ابا
سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى
احدكم الحديث **قوله** يستتر اي يستتر ذلك الشيء المصلي والجملة
صفة لشيء ولا فرق في الشيء بين كونه جدارا او عمودا او غصنا
وغير ذلك خطا وان لم يكن الخط مستمرا وما عند المالكية
قال الله جهوري قال في المدونة الخط باطل وقوله من الشاب
متعلق بيستتر **قوله** ان يجتاز اي يمر من الاجتياز وهو
المرور ولا منافاة بين الجواز خلافا للمتعللة ني **قوله** فليدفعه اي دفعا

غير قوي فيدفعه بالخفيف قال القرطبي رحمه الله تعالى بالاشارة والتليين
المنع وهذا الدفع مندوب قال النووي رحمه الله تعالى لا اعلم احدا
من الفقهاء قال بوجوب هذا الدفع بل صرح اصحابنا رحمهم الله بانه
مندوب نعم قال اهل الظاهر ان الظاهر ية بوجوبه اه ويحمل طلب
الدفع على سبيل الندب ان كان هناك سترة فان صلى الى غير سترة
فلا يطلب الدفع لعدم حرمة المرور بل هو مكروه او خلاف الاولى
والصلاة الى السترة سنة وحد فيحرم المرور بينها وبين المصلي
ان كان منه وبينها ثلاثة اذرع فاقل والا فلا يحرم المرور ولا يسن
الدفع قوله فانه ابى اي امتنع الاحق من عدم المرور او امتنع من
كل شيء الا المرور فلم يمتنع منه بل اراده قوله فليقاتله بكسر اللام
الجازمة وسكونها نقل البيهقي عن الامام الشافعي ان المراد بالمقاتلة
دفع اشد من الدفع الاول وقال اصحابنا يرده باسهل الوجوه
فان ابى فحالا شد ولو ادى الى قتله فقتله فلا شيء عليه لان الشارع
اباح له مقاتلته والمقاتلة المباحة لا ضمان فيها وليس المراد
المقاتلة بالسلاح ولا بالمشي الشديد والمصلي يحمله بحيث تاليه يده
ولا يكون عمله في هذه الحالة كثيرا قوله فانما هو شيطان اي شيطان
او انه من الشياطين يحمله على ذلك ويكرهه عليه لانه شيطان
حقيقة لان الشيطان هو المارد والخبيث من الجن والانس
قال تعالى شياطين الانس والجن قاله الجمهور وقال القاضي في
الشيطان حقيقة في الجني مجاز في الانسي وهذا يدل على حرمة
المرور في الحديث لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم
لكان عليه ان يقف اربعين خريفا خير له من ان يمر بين يديه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سترة المصلي من مر بين يديه
قوله فتنة الرجل هنا ما ان يأتي لاجلهم مالا يحل له من الفجور
ما لم يبلغ كبيرة قال النووي اصل الفتنة الابتلاء والاختبار

ثم صارت في العرف

ثم صارت في العرف لكل امر كشف الامتحان من سوء ويطلق
على الكفر والغلو في الشر ويأتي للصيد وعلى الفضيحة والعذاب
والعذاب والقتال والتحول من حال الى الفتح وانتقل
الى الشيء والاعجاب به ويكون في الخير والشر لقوله تعالى ونبلوكم
بالشر والخير فتنة وفتنة الرجل ما اهله وولده وجيرانه مما يكره
هو ما يحصل من امرأة محبته لهم بحيث يشغله عن كثير
من الخير او تفريطه فيما يلزمه من ايتام بحقوقهم ويتأذى
فانه رأى لهم وسؤال عن رعيته وهذه كلها فتنة بهم
الحماسة ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالصلاة قوله فاراد
المرأ دبغتته فيهم ان يأثم باجلهم بما لا يحل من الفجور والقتل
قوله وماله اي وفتنته في ماله والمراد بها ان يأخذه من
غير وجه حلال ويصرفه في غير وجه حلال فيأخذه من غير ما خذ
ويصرفه في غير مصرفه قوله وولده اي وفتنته في ولده
والمراد بها فرحا الحمية فيه والشغل به عن كثير من الخير او
الوقوع في الاساءة من اجله من غير اتقاء المحرمات قوله وجاره
اي وفتنته في جاره والمراد بها ان يتهم بمثل ما هو بريء منه
عليه جار قوله تكفرها اي تكفر المذكورات من الفتنة الصلاة
الخ يحتمل ان يكون المراد ان كل واحدة من هذه الفتن تكفر
بكل واحدة مما ذكره ففتنة الرجل في اهله مثلا تكفر بالصلاة
او الصدقة او الصوم او الامر بالمعروف او النهي عن المنكر
ويحتمل ان تكون كل واحدة من المكفرات تكفر جميع هذه الامور
ويحتمل ان يكون من باب اللف والنشر المرتب بان تكون الصلاة
مثلا مكفرة للفتنة من الاهل والصوم لفتنة المال وكذا
الباقي ويحتمل ان يكون القصد هنا التكفير الترغيب في فعل هذه
الامور الخمسة وانه قد تلك الفتنة من الكبائر لا تكفرها الا التوبة

او الحج المبرور او عنوانه تعالى **قوله** والامر اي بالمعروف وقوله
والنهي اي عن المنكر وشرطهما ان يعرف المعروف والمنكر وان
لا يؤدي الى منكر اعظم منه وان يكون قادرا وان يكون عالما
على تحريمه او يكون حراما عنه الفاعل واذا وجب
عليه ان لا يتجسس على الناس ولا يتبع عوراتهم ولا يستشف
ما حالتر صلة بذلك الى المنكر ولا يبحث عما خفي في بيته او ثوبه او
حانوته او داره فان السعي في ذلك حرام وروي عمر انه اخبر
عن رجل بالفحشاء فتسور عليه امير المؤمنين عمر الحائط فراه
على منكر فناداه عليه مسيئا يا عمر فقال الرجل يا امير المؤمنين انا
عصيت الله في واحدة وانت عصيته في ثلاث فقال وما هي فقال
تجسست وقد قال الله تعالى ولا تجسسوا فقد تجسست عنه وأتيت
البيوت من ظهورها وقد امر الله تعالى بإتيانها من ابوابها
ودخلت غير منزلك ولم تستأذن وتسلم وقد امر الله تعالى
بذلك فقال له عمر رضي الله عنه مهما فاستغفر لنا فقال
غفر الله لنا ولك يا امير المؤمنين ثم انه لا بد في الامر والنهي ان
يكونا برفق وليس وقد وقع ان شخصا فتح الماء على الامير
والنهي بقلعة وشرة فقال له يا هذا انا لست بأعظم ذنبا
من فرعون وانت لست انقى من موسى وهارون وقد قال تعالى
لهما فقولا له قولا لينا الاية وفي الحديث كلام ابن ادم كله عليه
لا له الا امر بمعروف او نهي عن منكر وذكر الله تعالى وفي الحديث
تناصروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر او يسلط الله تعالى
عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم وفي الحديث اتى على
على الناس زمان تكون للعامل منهم اجر خمسين وتحور من بحديث
لا تسبوا امتي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم
ولا نصيفه واجتبى بحمد العمل في الاول على الامر بالمعروف والنهي عن

المنكر وهذا الحديث

المنكر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصلاة كفارة وحاصل
ما ذكره انه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثني شقيق
قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر بن الخطاب فقال ايكم
يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت انا لما قاله
قال انك عليه او عليها لجريء قلت فتنة الرجل في اهله وماله
وولده وجاره تكفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر
بالمعروف والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تموج
كموج البحر قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك ٢
وبينها بابا مغلقا قال اكسر ام يفتح قال يكسر قال اذا لا يغلق
ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون الغد الليلة
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأل حذيفة فامرنا ٢
مسروقا فسأله فقال الباب عمر **قوله** يتعاقبون اي الملائكة
اي تأتي ملائكة عقب ملائكة اخرى من التعاقب وهو اتيان جماعة
عقب الاخرى وهو مضارع مرفوع بثبوت النون والواو ضمير الفاعل
العائد على الملائكة لان الراوي اختصر واصل الرواية انه ملائكة
يتعاقبون وفي رواية ان الملائكة يتعاقبون وحمل مالك الرواية
على لغة بني الحارث المشهورة بلغة اكلوني البراغيث فجعل الواو
علامة الجمع وملائكة فاعل ورده ابو حيان بما تقدم من انه مختصر
من حديث مطول **قوله** فيكم اي المصلين او مطلق المؤمنين
قوله ملائكة بدل من الواو او بيان له فهو كلام مستأنف سيق
للاتيان به جوابا عن سؤال مقدر تقديره من هم فقيل ملائكة
فهو خبر لمبتدأ محذوف اي هم ملائكة وهذا مذهب سيبويه ومذهب
ابن مالك انه فاعل وفيه ما تقدم والملائكة اجسام نورانية
خلقها الله تعالى من النور فتتشكل بما شاءت من الاشكال ومن
اعجب ما خلقه الله تعالى فيهم ملك نصفه من نار ونصفه من ثلج فلا النار

تذيب الثلج ولا الثلج يطفئ النار وهو سبحانه وتقدس وتمجد
وحده ويقول في كلامه اللهم يا منزل الثلج والبرد اغسل
قلوب عبادك المؤمنين وتكرر ملائكة في المؤمنين يفيد ان
الثانية غير الاولى كما قيل به في قوله تعالى ان مع العسر يسرا
وفي قوله تعالى عدوها شهر ورواحها شهر والمراد بالملائكة
الحفظة عند الاكثرين وتعقب بانه لم ينقل ان الحفظة يفارقون
العبد ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار وهذا التعقيب مبني
على ان المراد بهم الكتبة واما ان قلنا ان الحفظة غير الكتبة
فالحفظة يفارقون وحفظة الليل غير حفظة النهار واما الكتبة
فلا يفارقون العبد ما دام حيا فاذا مات وقفوا واستغفروا للميت
على قبره ان مات مؤمنا الى يوم القيامة وان مات كافرا وقفوا على
قبره يلعنونه الى يوم القيامة ولكل عبد كاتبان ملك عن يمينه
واخر عن يساره وملك اليمين امين على ملك الشمال فاذا عمل
الشخص سيئة فاراد صاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين
ترفق لعله يستغفر اي يتوب فينتظره ست ساعات وفي رواية
سبع ساعات فان استغفر الله تعالى فيها كتبها له صاحب اليمين
حسنة والا كتب صاحب الشمال سيئة وكتبا كل ما يصدر
من العبد ليلا ونهارا والكاتبة له ملك الشمال وكذلك يكتبان
على القلب وعلامة كونه على القلب حسنة وجود رجح طيبة منه
وعلامة كونه سيئة وجود رجح منتنة منه ومدادهما الريق
وقلمهما اللسان ومجلسهما الناجذان وعما اخر الاخراس
وفي الحديث يحلف الله تعالى الملكين حوا اجلسهما على الناجذين
وقد ورد تنقوا افواهكم بالخلال فانها مجلس الملكين الكريمين وليس
عليهما شيء اضر من بقايا الطعام **قوله** ويجتمعون اي ملائكة
الليل والنهار فان قلت التعاقب يغاير الاجتماع اجيب بان تعاقبهم

الصنفين لا يمنع اجتماعهما

الصنفين لا يمنع اجتماعهما لان التعاقب انما يمنع ان يكون منه اجتماع
كهذا وكما اجتمع جماعة للاكل ثم جلس جماعة اخرون مع الاولين
ثم انصرف الاولون فقد حصل اجتماع وتعاقب اذ لا يكون معه
اجتماع **قوله** في صلاة الفجر تخصيص اجتماعهم في الفجر والعصر
بأوقات العبادة تكرمة للمؤمنين واللطف بهم لتكون شهادتهم
باحسن الثناء واطيب الذكر ولم يجعل اجتماعهم معهم في حال خلوا
تهم بملذاتهم وانهماكهم في شهواتهم فلعدم الجد وتحصيل هذين
النوعين بالاجتماع فيهما يفيد انهما اشرف الاوقات ومما يدل
لذلك حديث قدسي اذكرني في ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر
اكفك ما بينهما ومما يدل على شرف وقت الفجر ان الرزق يقسم
بعد صلاة الصبح فان كان في ذلك الوقت في صلاة زيد في
رزقه ولذلك ترى ارزاق اهل التعبد مباركة والبركة افضل
الزيادات وتخصيص الاجتماع فيهما يفيد ان صلاتين صلاتهن
افضل الصلوات **قوله** ثم يعرج الذين باتوا اي يصعد الملائكة
الذين باتوا وهم ملائكة الليل وذكر النبي صلى الله عليه وسلم
الذين باتوا دون غيرهم وهم ملائكة النهار اما لان كتابة كراما
المكلف عند الاخر تخمينا بدليل تقبيل الحجر اي والسرد واما لانه استصحاب
بأن في اقوام مجازا فلا تخصيص ذلك لليل دون نهار ولا لنهار دون
ليل فكل طائفة منهم اذا صعدت سئلت ويؤيد هذا ما رواه
النسائي عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد ثم يعرج الذين كانوا
فيكم فيعرج ملائكة الليل بعد الفجر وعروج ملائكة النهار فيه
قولان احدهما انهم يصعدان في صلاة العصر والثاني انهما يصعدان
في صلاة العشاء والثاني منهما مرجوح والراجح القول الاول وهو
ظاهر الحديث لظاهر حديث مسلم ان الله ينام والتحقيق انهما يتعا
توفد فيهما الاعمال فاحب ان يعرض عملي وانا صائم وظاهر الحديثين

ان حفظة النهار تصعد بعد العصر ويمكن ان يقال على القول المر
ان ثم في حديث المعم في قوله ثم يعرج الذين باتوا للتراخي فيشمل
العروج في صلاة العشاء وان قوله في الحديث الاخر وانا عالم
بعناه وانا على اثر الصوم فيشمل ذلك **قوله** فسالهم ولا بهم
عباد فيهم ربهم قيل لحكمة فيه استدعاء شهادتهم لبني ادم
بالخير واستمالة قلوبهم بما تقتضي التفضل عليهم وذلك لاظهار الحكمة
في خلق نوع الانسان في مقابلة من قال ان الملائكة اتجعل
فيها من يفسد فيها وتسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس
لك قال اني اعلم ما لا تعلمون اي وقد وجد فيهم من يسبح ويقدس
مثلكم بل شهادتكم وقال عاد في هذا السوال على سبيل
التعبد للملائكة كما امروا ان يكتبوا اعمال بني ادم وهو سبحانه
وتعالى اعلم بالجميع بل **قوله** وهم اعلم بهم اي بالمصلين
من الملائكة فيخرج فضيلة افعل التفضيل ويحتمل ان اعلم بمعنى
عالم فلا حذف **قوله** كيف تركتم عبادي هذا السوال من الله
للملائكة قال العلامة ابن ابي جمرة وقع السوال عن اخر الاعمال
لان الاعمال بخواتيمها قال والقصد السوال عنهم هم المذكورون
في قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان **قوله** تركناهم
وهم يصلون اي فقد شاهدوا دخولهم في الصلاة وهذا مثال ممن
صلى في اول الوقت واما من شرع في اسبابها بعد دخول الوقت
ولم يصل والعازم على الفعل في الوقت مع عدم الشروع في السبب
فهو في حكم المصلي في اول الوقت وقوله واتيناهم وهم يصلون زيادة
في الجواب لاظهار فضيلة المصلين وليعلم انه سوال تعبد وقد
وقعت في القرآن كما في قوله تعالى تبيانا لكل شيء وفي السنة فانه
عليه الصلاة والسلام سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه
الحل ميتته واما اخبر واعن اخر اعمالهم قبلها ولها لانه المسؤول عنه

ولان الاعمال بخواتيمها

ولان الاعمال بخواتيمها وفي الحديث الاخر بما يختم فيه بضبط
احوالنا حتى نتحفظ في الاقوال والنوايا ونفرح في هذه الاوقات
بقدوم رسل ربنا وسوال ربنا عنا وفيه اعلام نبي ملائكة
انه ليتردد فيهم جاء وينقلب الى الله بذلك وفيه كلام الله
تعالى مع ملائكته وغير ذلك من الفوائد والله اعلم وبهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل صلاة العصر **قوله**
عن انس وفي رواية زيادة ابن مالك **قوله** من نسي صلاة
او نمكتوبة او نافلة موقتة زاد مسلم بعد صلاة او نام
عنها وقد تمسك بظاهر هذا الحديث القائل بتضيق الصلاة
لان انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط فيلزم منه
ان من لم ينس يصلي وقال يقتضي العامد ان ذلك
مستفاد من مفهوم الخطاب فيكون من باب التنبيه
بالادنى على الاعلى لانه اذا وجب القضاء على الناسي مع سقوط
الاثم ورفع الحرج فالعامد اولى وادعى بعضهم ان وجوب القضاء
على العامد يوخذ من قوله نسي لان النسيان يطلق على الترك
سواء كان عن ذهول ام لا ومنه قوله تعالى نسوا الله فنسيهم
قال وبقوي ذلك قوله لا كفارة لها الا ذلك والناسي والنائم عليه
فك وهو حديث ضعيف لان اخر يذكر النائم ثابتة وقد قال فيه
لا كفارة لها والكفارة قد تكون عن الخطا كما تكون عن العمد
والجواب بان العامد لا يقضي لم يرد انه اخف حالا من الناسي
بل يقول انه لو شرع له القضاء لكان هو والناسي سواء والشيء
غير ما يلزم بخلاف العامد والعامد اسوا حالا من الناسي فكيف
يستويان ويمكن ان يقال ان العامد باخراجه الصلاة عن
وقتها عاق عليه ولو قضاها بخلاف الناسي فانه لا اثم عليه مطلقا
ووجوب القضاء على العامد بخطاب الاول لانه قد خوطب بالصلاة

وترتب في ذمته وصارت دينا عليه والدين لا يسقط الا باداءه
فيأتي باخراجها في الوقت المعهود لها او يسقط عنه الطلب
باداءها في افطر يوما من رمضان عامدا فانه يجب عليه ان
يقضيه مع بقائه الى فطر عليه والله اعلم **قوله** فليصل اي
وجوبا في المكتوبة ومندوبا في النافلة الموقتة وفي رواية لمسلم
فليصلها **قوله** اذا ذكرها اي صادر للمكتوبة وجوبا فان فات
لا عذر وندبا فان فات بعذر كنوم ونسيان تفعل لبراءة
الذمة ولا يزيد اذا ذكرها على ما ضبر المفعول **قوله** لا كفارة
لها الا ذلك اي لا كفارة للصلاة المنسية الا ذلك اي الاتيان
قضاءها فقط ولا يلزمه في نسيانها عزامة ولا صدقة ولا
زيادة تضعيف لها انما يصلي ما تركه فلا يخرج من عهدة الطلب
بها الا باتيانه واما حرمة تعمد تاخيرها فهو كبيرة تحتاج لتوبة
واستفيد من هذا الحصر ان لا كفارة لها وذهب الامام
مالك الى انه يذكر بعد ان صلى صلاة انه لم يصل التي قبلها فانه
يصلي الذي ذكر ثم يصلي التي صلاها مراعاة للترتيب **قوله**
اقم الصلاة وفي رواية واقم الصلاة اي انشئها مستقبلة
لاركانها وشروطها **قوله** لذكري وفي رواية للذكرى بلامين
وفتح الراء بعدها الف مقصورة اختلف في المراد بقوله لذكري فقيل
المعنى لتذكر في فيها وقيل لاذكرك بالمدح وقيل اذا ذكرتها اي
لذكري لك اياها وهذا بعض قراءة من قرا للذكرى وقال النحو
اللام للظرف اي لذا ذكرتني اي اذا ذكرت امري بعد ما نسيت وقيل
لاتذكرني غيري وقيل شكرا لتذكري وقيل المراد بقوله ذكري
اي ذكر امري وقيل المعنى اذا ذكرت الصلاة فقد ذكرني فان
الصلاة عبادة لله تعالى فحيث ذكرها ذكر المعبود وكانه اراد بالذي
الصلاة هذا والاول كما قال بعضهم اسبق الى وجه يوافق الاية

والحديث وكان المعنى

والحديث وكان المعنى اقم الصلاة لذكرها فقد اوقع ضمير اسم موضع
ضمير الصلاة لشرفها او هو على حذف مضاف اي لذكر صلاتي
وانما تلا المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه الاية للاشارة
الى ان الخطاب في قوله اقم الصلاة ليس مخصوصا بموسى بل
غيره كذلك وليس المقصود من ذلك انه شرع من قبلنا شرعا
لنا انه ورد في شرعنا ما يقرره وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها **قوله** ابن ابي صعصعة
بمهملتين مفترقات الاولى مفتوحة والثانية ساكنة وهو عمرو بن زيد
وهو جد عبد الرحمن لامه عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة
قوله المازني بالزاي والنون المكسور وتحتية ساكنة لمازن
اسم قبيلته فهو انصاري مازني **قوله** عن ابيه اي ابي عبد الرحمن
وهو عبد الله وقوله انه اي اباه عبد الله وقوله اخبره اي اخبر
ابنه عبد الرحمن وقوله قاله اي ابو سعيد الخدري وقوله له
اي لابيه وهو عبد الله اي قال ابو سعيد الخدري لعبد الله
ابن ابي اراك اخذتم ان عبد الله اخو امه عبد الرحمن **قوله** وانا بادية
اي وقت البادية اي الصحراء التي لا عمارة فيها لاجل اصلاح
الغنم بالجر عطفا على الضمير المجرور في البادية **قوله** في
غنمك او باديتك تحتمل ان تكون او للشك من الراوي ويحتمل
ان تكون للتنويع لانه قد يكون في غنم بلا بادية وقد يكون
في بادية بلا غنم وقد يكون فيهما معا وقد لا يكون فيهما معا وعلى
كل حال لا يترك الا ذا نسك **قوله** فاذنت بالصلاة اي اعلمت بوقتها
وفي رواية للصلاة بالام بدل الموحدة اي لاجلها الا ذا نسك
اي حق كما لا للوقت **قوله** فارفع صوتك بالنداء اي بالاذان
وقوله لا يسمع مداى اي غاية صوت المؤذن فالمؤذن لا يشهد له
الا اذا استوفى وسمه وعلامة فهم الصوت وغلا مراحة شيء

انه لا يشهد له الا الصديق وليس كذلك الا لان مقاره غاية
الصوت لكونها اخفى من استاه فاذا شهد له من بعد ووصل
اليه منتهى صوته فلان يشهد له من دنا منه وسمع بادي
موته اولى قال في مختصر النهاية والمؤذن يغفر له مد اصوته
اي يستكمل المغفرة اذ استوفى وسعه في مد الصوت فبلغ
النهاية من المغفرة اذ بلغ النهاية من الصوت او انه تمثيل
وتشبيه يريد ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت لو قدر ان
يكون ماسن اقصاه وسن مقام المؤذن الذي فيه ذنوب
تملأ تلك المسافة لغفر الله تعالى له واستشهد المنذري
للاول برواية مد صوته بتشديد الدال اي يقدر مد صوته
قوله ولا شيء اي من حيوان او جماد مما لم يخلق الله تعالى له
ادراكا وهو من عطف العام على الخاص ولابي داود والنسائي
المؤذن يغفر له مد صوته ويشهد له كل رطب ويابس
ولابن خزيمة لا يسمع صوته شجر ولا مدر ولا حجر ولا جن ولا
انس فهذا ان كان ثابتا بكبر ادن قوله في حديث
ابان ولا شيء دخل في شيء الخ فان قلت هو عد وان
ادم فكيف يشهد له اجيب بان المراد شهادة العدو على عدوه
لا شهادة له بل عوا بنفع واكمل والفضل ما شهدت به الاعداء
قوله الا شهد له بلفظ الماضي وفي رواية لا يشهد له
والسر في هذه الشهادة وكون بانه شهد استشهاد المشهود
له بالغفر وعلو الدرجة كما ان الله تعالى يفتخر بالشهادة
قوما ويكرمهم اخرى وفي الحديث دليل على ان الحيوان والجماد
يفرح بالصالحين وقد جاء في معنى قوله تعالى فما بكت عليهم
السماء والارض ان الارض التي كان المؤذن يتعبد فيها
والباب الذي كان يصعد منه الى السماء يبكيان عليه

اربعين يوما والمؤذن

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر
اربعين يوما والمؤذن احتسابا لا تاكل الارض جسمه وزيد عليه
تسعة وقد نظم الشيخ النشائي خمسة منهم فقال
لا تاكل الارض جسما للنبي ولا
ولا تقاري قراء ومحتسب اذ انه لا يجري الفلك
واضاف اليها الشيخ الجهوري خمسة فقال
وزيد من صار صديقا كذلك من هذا محال لحد الواحد الملك
ومن يموت بطعن او برباط او كشهيد ذكروه اعلم النسك
والمراد بالصديق من لا يزال يصدق ويتحرى الصدق **فائدة**
ذكر ابو محمد بن سبع في شفا الصدور ان من قال اذا فرغ المؤذن
من اذانه لا اله الا الله وحده لا شريك له كل شيء هالك الا
وجهه اللهم انت الذي منت علي بهذه الشهادة وما شهدتها الا
لذلك ولا يقبلها من غيرك فاجعلها لي قربة عندك ومحابا من
ثاري واغفر لي ولوالدي ولكل مؤذن ومؤذنة برحمتك انك على
كل شيء قدير ادخله الله الجنة بغير حساب **فائدة** اخرج من
قال حين يسمع قول المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله مرحبا
بحبيبي وقرة عيني محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم
ثم يقبل ابهاميه ويجعلهما على عينيه لم يعم ولم يرمد ابدا انه
ومما جرب لحرق الخ ان يؤخذ قراءة المصروع سبعا
ويقرأ الفاتحة سبعا والمعوذتين وآية الكرسي والسما والطا رق
واخر سورة الحشر لو انزلنا هذا القرآن الى اخرها واخر سورة
الصافات من قوله فاذا نزل بساحتهم الى اخرها واذا قرات آية
الكرسي سبعا على ماء ورشه به وجه المصروع فانه يفيق بإذن
قوله سمعته اي قوله لا يسمع وقال الحلال المحلي اي سمعت ما قلته
بجعلك لي كما فهمه الماوردي والامام والغزالي بالفظ الدال على ذلك
ولم يوردوه بلفظ الحديث بل بمعناه فقالوا اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ابو سعيد ان اراك اخ ليظهر الاستدلال به على اذان المنفرد
ورفع صوته به وهذا الحديث ذكره البخاري في باب رفع الصوت
بالنداء **قوله** لو يعلم الناس الخ اي لو علموا ما في الاذان من
الفضيلة وعلم الخ اذا كان كل منهم بحيث ان يكون هو المؤذن
ثم اذا لم يجدوا ملجئا في تحصيله لضيق الوقت وكونه لا يؤذن
للمسجد الا واحد لا قترعوا في تحصيله وكذا يقال في قوله
والصف الاول وعدل في قوله لو يعلم عن الاصل وهو لو كان
شرطها فعلا ماضيا الى المضارع قصد الاستحضار صورة
المتعلق بهذا الامر العجيب الذي يقضي الحرص على تحصيله الى
الاستفهام عليه قال ابن هشام حوا - لو اما مضارع متقن
بلم نحو لو لم يخف الله لم يعصه واما ماض مثبت او منفي والغالب
في المثبت دخول اللام عليه نحو لو شاء لجعلها حطاما وفي
تجرده منها نحو لو شاء ربك ما فعلوه **قوله** ما في النداء اي الاذان
وقوله والصف الاول اي ولو يعلم الناس ما في الصف الاول
اي الذي يلي الامام اي من الخير والبركة كما في رواية ابي الشيخ
وقال الطيبي اطلق مفعول يعلم وهو ما ولم يبين الفضيلة ما هي
ليفيد ضربا من المبالغة وانه مما لا يدخل تحت الوصف والاطلاق
في قدر الفضيلة والا فقد بين في الرواية الاخرى الخير والبركة
قوله ثم لم يجدوا اي شيأ من وجوه الاولوية بان يتساوى
بان لم يكن فيهم حر مسلم بالغ عاقل ذكر متصف بما يقتضي تقدمه على غيره من
سنة في الاذان وعدم انوثة في الصوت ولا بأس ثم لا يجدون
وفي بعض الروايات لا يجدوا فان حكمة ما الموجب لحذف النون
مع انه لا ناصب ولا جازم تقتضي الحذف اجيب بان بعضهم جوز
حذف النون بدون الناصب والجازم وقال ابن مالك حذف نون

الرفع في موضع الرفع

الرفع في موضع الرفع ثابت في كلام الفصيح نثره
ونظمه **قوله** الا ان يستهموا اي لم يجدوا شيأ من وجوه الاولوية
الا الاستهام اي الاقتراع ومنه قوله تعالى فساهم فكان من
المدحضين قال الخطابي وغيره قيل له الاستهام لانهم كانوا
يكتبون اسماءهم على سهام اذا اختلفوا في الشيء فمن خرج سهمه عليه
وزعم بعضهم ان المراد بالاستهام هنا التراضي بالسهام وانه خرج
مخرج المبالغة لكنه الذي فهمه البخاري منه اولى ويدل عليه رواية
لمسلم لكانت قرعة وقوله عليه اي على ما ذكر ليشمل الاذان
والصف الاول وقال ابن عبد البر انها عائدة على الصف الاول لان على
النداء وهو حق الكلام لان الضمير يعود لاقرب مذكور ونازعه القرطبي
وقال انه يلزم منه ان يبقى النداء فائدة فيه قال والضمير
يعود على معنى الكلام المتقدم ومثله قوله تعالى ومن يفعل ذلك يلق
اثاما اي جميع ما ذكر قلت وقد رواه عبد الرزاق بلفظ لا ستهموا عليها
فهذا مفسح بالمراد من غير تكلف **قوله** لاستهموا عليه اولاقترعوا
عليه ولعبد الرزاق عن مالك لاستهموا عليها وهو بين كما تقدم
ان المراد بقوله ها هنا عليه المذكور من الاثنين **قوله** ما في التهجير
قال الامام مالك التهجير اتيان المسجد للجمعة في وقت الهاجرة واما
حديث التكبير وهو ما ورد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة
الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة
ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في
الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة
فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر
فمحمول على التكبير اول ساعة من السادسة ويكون المراد بالساعة
الاولى الجزء الاول من السادسة وابقاء ما منا الاعظم على حقيقته

وهو اي المراد الساعة الاولى من النهار والمراد بالتهجير في
هذا الحديث التبكير الى الصلوات **قوله** لا استبقوا اليه اي الى
التهجير قال ابن ابي جمرة المراد به استباق مخصوص لا حسا لان
المسابقة على الاقدام حسا تقتضي السرعة في المشي وهو ممنوع
منه اه وانما خص هذا بالاستباق وفيما قبله بالاستهام لان
التزاحم المقتضي للاقتراع موجود في الصف الاول والنداء ونحوه موجود
في التهجير لان الزمان ظرف يسع القليل والكثير **قوله** ولو
يعلمون ما في العتمة اي صلاة العشاء وقوله والصبح عطف على
العتمة اي لو يعلمون ثواب الحاصل في صلاتهما مع الجماعة
لاتوهما ولو حبوا وتسمية العشاء عتمة اشارة الى ان النهي الوارد
ليس للتحريم بل لكراهة التنزيه واعلم انه لا يلزم من جعلها
سواء في المبادرة اليها استواءهما في الاجر فلا يرد انه عليه الصلاة
والسلام قال من شهد العتمة فكأنما قام نصف الليل ومن شهد
الصبح فكأنما قام الليل كله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الاستهام في الاذان **قوله** عن ابي قتادة وهو الحارث بن ربعي
قوله بينما بالميم وقوله مع النبي وفي رواية مع رسول الله **قوله**
جلبة بفتح الجيم وتالييها اي اصواتهم الحاصلة حال حركاتهم قال
في المختار وجلب على فرسه جلبا يوزن يطلب طلبا صاح به من
خلفه اه وقوله الرجال بالنصب للعهد الذهني وفي رواية كرمة
والاصيلي رجال بغير الف ولام وسمر منهم الطبراني في رواية ابا بكرة
قوله فلما صلى اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قال ما شأنكم
بالهمز وتركه اي ما حالكم حيث وقع منكم الجلبة **قوله** فلا تفعلوا اي
لا تستعجلوا وفي رواية لا تفعلوا بدون فا وعبر بلفظ تفعلوا
لا بلفظ تستعجلوا مبالغة في النهي عنه **قوله** اذا اتيتم الصلاة اي اتيتم
موضع الصلاة للصلاة جمعة او غيرها **قوله** فعليكم بالسكينة

بيا الجر واستشكل

بيا الجر واستشكل البرماوي دخول با الجر كالزركشي وغيره بانه
اجيب بانه اسم الافعال وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم
الافعال التي هي بمعناها الا انه الباعث ذا في مفعولها كثير
نحو عليك به لضعفها في العمل فتقدر بحرف عادته ايصال
اللازم الى المفعول قاله الرضي وغيره فيما نقله البدر الدماميني
وفي الحديث الصحيح عليكم برخصة الله وحديث فعليه بالصوم
وحديث عليكم بالمداراة وحديث عليك بنفسك وحديث عليكم
بقيام الليل وحديث عليك بخويصة نفسك وفي رواية ابن
عساكر والاصيلي فعليكم السكينة فانتصب عليكم على الاغراء
وجوز الرفع على انه مبتدأ والخبر سابقه والمعنى عليكم بالهينة والتأني
في الحركات واجتناب العجلة **قوله** فما ادركتم فصلوا اي فاذا
فعلتم ما تقدم من السكينة والوقار فما ادركتم اي فالقدر
الذي ادركتموه مع الامام من الصلاة فصلوه معه وقوله وما
فاتكم اي مع الامام من الصلاة فاتموا اي اكملوه وحكم واستدل
بهذا الحديث على حصول فضيلة الجماعة بادراك جزء من الصلاة
بقوله فما ادركتم فصلوا ولم يفصل بين القليل والكثير وهذا قول
الجمهور وقيل لا تدرك الجماعة باقل من ركعة واستدل بالحديث ايضا
على استحباب الدخول مع الامام في اي حال وجد عليها ويدل له حديث
مرفوع من وجدني راكعا او قائما او ساجدا فليكن معي على حالتي
التي انا عليها وهذا الحديث المذكور في الكتاب دليل للشافعية
حيث قالوا ما ادرك المسبوق مع الامام اول صلاته وما يأتي به بعد
سلام الامام اخر صلاته لان الامام لا يتحمل الا اخر لانه يقع على
باقي شيء تقدم اوله وعكس ابو حنيفة فقال ما ادرك مع الامام
فهو اخرها وبنى له حديث وما فاتكم فاقضوا واجاب الشافعية
بان القضاء وان كان يطلق على الفائت لكنه يطلق على الاداء وباي

بمعنى الفراغ قال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا وفي تحمله
رواية فاقضوا على معنى الاداء والقضاء لا يصح قوله الا جهورية
الا ترى بعد فان الشافعي جمع بين الحديثين امضى واحد بثبات صحيحان
وقد اخذ كل من الامامين بحديث والفرق الاخر وجمع مالك بينهما
فقال يكون بانيا في الفعل قاضيا في القول اه يعني انه يبني
على ما فاته من تكبيرات وجهر فيما يأتي به من الفاتحة والسورة
فاذا ادرك مع الامام ركعتين من الرباعية ثم سلم الامام فانه
يأتي بركعتين ويقرأ سورة في كل منهما وتصير هذه منقلبة صار
اولها آخرا وبالعكس واذا ادرك معه ركعة من الرباعية وقرأ
فيها سورة فانها تجزيه فاذا سلم الامام اتى بثلاث ركعات يقرأ
في الاولى والثانية سورة بعد الفاتحة وهذه تسمى جلبا لوقوع
التكبيرات اللتين فيهما السورة في الوسط واذا ادرك مع الامام
ثلاث ركعات قرأ في الاولى منها سورة واذا سلم الامام اتى بركعة
وقرأ فيها سورة وتسمى ذات الحاجتين لوقوع السورة في الطرفين
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قوله الرجل فاتته الصلاة
قوله اذا اقيمت الصلاة اي ذكرت الفاظ الاقامة وقوله فلا
تقوموا اي الى الصلاة **قوله** حتى ترونني اي تبصرونني قائما فاذا
رأيتموني فقوموا وذلك لان الصلاة يطول عليهم القيام ولانه قد يعرض له
ما يؤخره واختلف في وقت القيام الى الصلاة فقال مالك الاقامة عظيم
والجمهور عند الفراغ من الاقامة وهو قول ابي يوسف وعند مالك
اولها وفي الموطا انه يرى ذلك على طاقة الناس فان منهم الثقيل
والخفيف قال ابو حنيفة انه يقوم في الصف اذا قال حي على الفلاح
فاذا قال قد قامت الصلاة كبر الامام وقال الجمهور لا يكبر الامام
حتى يفرغ المؤذن من الاقامة وقال احمد يقوم اذا قال حي على الصلاة
قوله وعليكم السكينة بالنصب على انه مفعول لعليكم وبالرفع

على انه مبتدأ وخبر

على انه مبتدأ وخبره مقدم كما مر في رواية اخرى عليكم
عليكم الثاني في الحركات واختيار الفتح وقوله والوقار قال
عياض والقر مكبر هو بمعنى السكينة وذكر على سبيل التأكيد
وقال النووي الفرق بينهما فرقا ان السكينة الثاني
في الحركات والوقار في الهيئة وخفض الصوت وعدم الالتفات
فان قلت الامر بالسكينة ينافيه قوله تعالى فاسعوا الى
ذكر الله فان السعي المشي بسرعة اجيب بان المراد بالسعي
المضي والذهاب لا الاسراع بدليل القراءة الاخرى المشار
اليها فامضوا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب متى يقوم الناس
قوله اقيمت الصلاة اي بعد ان اذن النبي صلى الله عليه
وسلم في اقامتها وقوله فسوى اي عدل قال في المصباح وسويته
عدلته **قوله** فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خرج
اليهم من الحجرة فان قلت قوله فخرج صريح في ان الاقامة بنية
والتسوية قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم الاول وح فيقال
كبروا قاموا وسووا الصفوف قبل خروجه قلت المعتبر فيها
اذن الامام سواء كان داخلا او خارجا وقد اذن لهم فيها
قوله وهو جنب اي في نفس الامر لانهم اطلعوا على ذلك منه
قبل اعلامهم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب **قوله** ثم قال وفي
رواية فقال وقوله على مكانكم اي اثبتوا فيه ولا تنفتلوا وهذا
القول يحتمل ان يكون بعد ان احرم بان تذكر بعده انه جنب ويحتمله
ان يكون قبل الاحرام **قوله** فرجعنا اي الى الحجرة وقوله ثم خرج
اي الى المسجد وقوله ورأسه يقطر جملة حالية وخبر وفي
فيحتمل نصب على الحال ورفعا على التمييز قال في المختار وقطر
الماء وغيره من باب نفع اه غير اعادة الاقامة
كما هو ظاهر السياق وفي بعض الاصول هنا زيادة ينبه عليها

الحافظ ابن حجر وعن قليل لابن عبد البر يعني البخاري انه لا
يفعل كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم قال فاي شيء
يصنع فقيل له ينتظرون به قياما او قعودا قال اي البخاري ان
كان قبل التكبيرة الاحرام اي تكبيرة الاحرام فله بان يقعدوا
وان كان بعد التكبيرة انتظروه حال كونهم قياما وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا قال الامام مكانكم **قوله** سبعة هذا
العدد لا مفهوم له بدليل ورود غيرها فقد ورد عن ابن عباس
رضي الله عنهما قرا اذا صلى الغداة ثلاث آيات من اول الانعام الى وعلم
ما لم تكونوا تعلموا انتم الله اربعين الف ملك يكتبون له مثلها
ونزل اليه ملك من فوق سبع سموات ومعه مرزبة من حديد
فان اوحى الشيطان في قلبه شيئا من الشر ضربه ضربة حتى
يكون بينه وبينه سبعون حجابا واذا كان يوم القيامة
قال الله تعالى انا ربك وانت عبدي امض في ظلي واشرب
من الكوثر واغتسل من السلسبيل وادخل الجنة بغير حساب
ولا عقاب وقد روى انه الى سيدنا ابراهيم عليه الصلاة
والسلام يا خليلي حسن خلقك وسيع الكفار تدخلهم دار
الابرار وان كلمتي سبقت لمن حسن خلقه ان اظله تحت
ظل عرشي واسقيه من حظيرة قدسي ورياضه من جوارك
وقد ورد ثلاثة من كن فيه اظله الله تحت ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد
في الظلم واطعام الجائع وورد عن وهب بن منبه وكعب
الاحبار قالا قال موسى الهي ما جزاء من ذكرك بلسانه وقلبه
قال يا موسى اظله يوم القيامة بظل عرشي واجعله في كنفي
وورد عن كعب بن مالك قال اوحى الله الى موسى في التوراة
يا موسى امر بالمعروف وانه عن المنكر وادع الناس الى مفاتيح

قوله محبتي في الدنيا

قوله محبتي في الدنيا والقبر وفي القيامة وظلي وعن ابن مسعود
قال ان موسى عليه السلام لما قربه الله نجيا ابصر رجلا جالسا
في ظل العرش فسأله اي رب من هذا قال عبد لا يحسد
الناس على ما اتاهم الله من فضله برا لوالدين لا يمشي بالنميمة
وعن عتبة بن عبد الله السلمي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اثلاثة وذكر منهم رجلا هو ناجاه نفسه
وماله في سبيل الله تعالى حتى اذا لقوا العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك
الشهيد المفتخر في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا
بدرجة النبوة وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم السابقون الى ظل العرش يوم القيامة
طوبى لهم قيل يا رسول الله ومن هم قال شيخك يا علي وصبيك
اي الذين تخبهم وعن ابن عباس مرفوعا اللهم اغفر للمعلمين
واهل الاعمار هم واظلهم تحت ظلك فانهم يعلمون كتابك المنزل
وهذا كله دليل على ان العدد لا مفهوم له **قوله** في ظله الاضافة فيه
للتشريف وكل ظل فهو ملك الله والمراد الظل الحقيقي فهو منزه
عنه تعالى لانه من خواص الاجسام او في الكلام مضاف مقدر
اي ظل عرشه وقيل المراد بالظل الكرامة والحماية يقال انا في
ظل فلان اي حمايته **قوله** يوم لا ظل الا ظله لا نافية للجنس
وظل اسمها مبني على الفتح في محل نصب وخبرها محذوف وتقديره
موجود وظله بالرفع بدل من الضمير المستتر في خبرها او بالنصب
على الاستثناء والمراد بذلك اليوم يوم القيامة الذي يقوم فيه
الناس لرب العالمين وتدنو الشمس من الخلائق وتشتد عليهم
حرها ويأخذهم العرق ولا ظل في ذلك اليوم الا ظل العرش
فيظلل الله تعالى تحته من يرضى عنه ويبعد عنه من لا يرضى عنه
جعلنا الله تعالى ممن يظلهم الله تعالى تحت ظل عرشه **قوله** الامام العادل

المراد به صاحب الولاية العظمى والعادل التابع لامر الله فيضع
كل شيء في موضعه من غير تفريط ولا افراط وقدم على ما بعده
لعموم نفعه ولتعلق به كل من ولي شيئا من امور المسلمين
فعدل فيه ويويده رواية مسلم من حديث عبد الله بن عمرو
رفعه ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن
الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا وقد جاء في الحديث
الموالي العادل ظل الله في الارض فمن نصح في نفسه او في عياله
اظله الله بظله يوم لا ظل الا ظله وقال عليه الصلاة والسلام
يوم من ايام عادل افضل من عبادة ستين سنة وحد يقام
في الارض اربعين صباحا زكى فيها من مطر اربعين صباحا
وقال عليه الصلاة والسلام محكم ساعة خير من عبادة ستين
سنة وقال عليه الصلاة والسلام من ولي من امر المسلمين
شيئا لا ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حاجتهم اي لا يقضي الله حاجته
حتى يقضي حاجة الناس **قوله** وشاب لم يعل بدله ورجل لا تنبعث
العبادة في الشباب اشد واشق لكثرة الدواعي وغلبة
الشهوات وقوة البواعث على مثابرة اللهو فملازمة العبادة
حينئذ دليل على غلبة التقوى والظاهر ان المراد بالشاب
هنا من لم يجاوز الاربعين **قوله** نشأ في عبادة ربه اي بان تقلب
عليه حالة محمودة من اول امره وفي رواية الامام احمد عن
يحيى القطان بعبادة الله **قوله** وفي رواية مسلم وعما بمعنى زاد
حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر حتى توفي على ذلك وفي حديث
سلمان افنى شبابه وشاغله في عبادة الله **قوله** ورجل المراد
به الذكر البالغ اعم من ان يكون شابا او لا وقوله معلق بنفسه
الى المسجد وفي رواية متعلق بزيادة مشناة فوقية بعد الميم
مع كسر اللام اي شديد الحب للمساجد وان كان جسمه خارجا عنها

وكنى به عن انتظار

وكنى به عن انتظار اوقات الصلاة فلا يصلي صلاة في المسجد
ويخرج منه الا وهو ينتظر اخرى ليصليها فيه فهو صلاة زائد
للمسجد بقلبه وان خرج من الجسد عائد من **قوله** تحابا بتشديد
الموحدة واصله تحابيا فلما اجتمع المثلان اسكن الاول وادغم
فيه والتحابي اي احب كل منهما الاخر حقيقة لا اظهارا
ووقع في رواية حماد بن زيد ورجلان قال لك منهما الاخر
اني احبك في الله حضه على ذلك وليس التفاعل هنا
كهو في تخاهك اي اظهر الحب من نفسه بل المراد التلبس
بالحب سواء اظهره للناس او لا **قوله** في الله اي لاجله
لا لغرض دنيوي وقوله اجتمعا عليه اي استمرا على الحب سواء دام
حتى ماتا او كان احدهما احسانهما حقيقة ام لا وفي رواية
اجتمعا على ذلك وقوله وتفرقا عليه اي بالموت ولم يتخللها
تعارض دنيوي بل استمرا عليها حتى فرق بينهما الموت وعدة
هذه الخصلة واحدة مع ان متعلقها اثنان لان الجملة لا تتم
الا باثنين ولما كان المتحابان بمعنى واحد كان عد احدهما مغنيا
عن عد الاخر لان الغرض عد الخصال لا عد جميع من اتصف بها
قوله ورجل طلبته امراة اي للزنا بها وهو ما جزم به الغزالي
وقال بعضهم يحتمل ان يكون دعته الى الزواج بها فخاف ان
تشغله عن العبادة بالاقتران بها او خاف ان لا يقوم بحقها
لشغله بالعبادة عن التكسب بما يليق بها والاول اظهر
والصبر عن الموصوفة بما ذكر من اكمل المراتب لكثرة الرغبة في
مثلها وعسر تحصيلها لاسيما وقد اثنت عن مثالب التوصل
اليها بمراودة ونحوها وهي سنة صريحة وورائه نبوية
قوله ذات منصب بكسر الصاد كمسجد والمراد به الاصل او
الشرف او المال وقوله وجمال اي حسن واتبع من المراة

احد الوصفين ودعته وقال ازاخاف الله تعالى اهل تحمله تلك
الخصوصية ام لا ظاهر الحديث الثاني **قوله** فقال ايرسلسانه
زجرا لها عن الفاحشة او اعتذارا الخ اليها او تعليما زجرا
لنفسه قال القرطبي انما يصدر ذلك عن شدة تخوف
من الله تعالى ومتين تقوى وحياء وقوله ازاخاف الله
وفي رواية زيادة رب العالمين **قوله** ورجل تصدق اي تطوع
اما الصدقة الواجبة فاظهارها افضل وقد ورد في حديث ابن
عباس نفقة السر في التطوع تفضل على علنيتها بسبعين
ضعفا وصدقة الفرض على علنيتها افضل منها بخمسة
وعشرين ضعفا **قوله** اخفى يحتمل ان يكون على حذف الواو و
وهذه الواو يحتمل ان تكون عاطفة على تصدق او للحال
مع تقدير قد فهي جملة ماضوية حالية مقرونة بالواو وقد
المقدرة وفي رواية تصدق فاخفى وفي رواية فاخفاها
وفي رواية بصدقة اخفا بكسر الهمزة وامد اي بصدقة اخفا
فهو مصدر منصوب على المفعولية المطلقة على حذف مضاف
والعامل فيتصدق او على الحال من الفاعل اي مخفيا فالمصدر
بمعنى اسم الفاعل او ذا اخفا فهو على حذف مضاف او يجعل
نفس الاخفا مبالغة **قوله** حتى لا تعلم الخ بالرفع بخرور من زيد
حتى لا يرجونه فجر بقدرية وبالنصب بحوسر حتى تغب
الشمس فهي غاية وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفا والاسرار
في الصدقة وانما تباع بها دون غيرها لتقربها الى بعضها او ربما
لملازمتها ومعناه بوقدرة الشمال رجله مستقبلا لما علم
بصدقة اليمين لمبالغة في الاخفا وقيل هو من مجاز الحذف
اي حتى لا يعلم ملك شماله او حتى لا يعلم من على شماله من انس
وهو من باب تسمية الكل بالجزء فالمراد شماله نفسه اي انه

نفسه لا تعلم ما تنفق يمينه

نفسه لا تعلم ما تنفق يمينه مبالغة ووقع في مسلم حتى لا تعلم
يمينه ما تنفق شماله ولا يخفى ان الصواب الاول لان السنة
المعهودة اعطاء الصدقة باليمين لا بالشمال والوهم من احد
رواته وهذا يسميه اهل الصناعة المقلوب ويكون في المتن
والاسناد **قوله** ذكر الله اي بقلبه من التذكر او بلسانه من
الذكر وقوله خاليا اي من الخلق لانه اقرب الى الاخلاص وابعد
من الرياء وخاليا من الالتفات الى غير الله تعالى وان كان في
ملا ويؤيده رواية البيهقي ذكر الله بين يديه ويؤيد الاول
رواية ابن المبارك حماد بن زيد ذكر الله في خلاء اي في موضع
خال وهو اصح **قوله** ففاضت عيناه قال في المحكم وفاض الماء
اي كثر حتى سال على صفة الوادي وبابه باع اه اي فاضت
الدموع من عينيه لرقة قلبه وشدة خوفه من جلاله
او مع زيد تسكوقه الى جماله والفيض انصباب من امتلاء فهو
موضع الاستدلال للمبالغة او جعلت العين من فرط البكا كانها
تفيض بنفسها جاز القرطبي وفيضان العين بحسب حال الذاكر
وبحسب ما ينكشف له ففي حال او صاف الجلال يكون البكاء
خشية الله وفي حال او صاف الجمال يكون البكاء من الشوق
اليه قلت قد حصر في بعض الروايات بالاول وقع رواية حماد
ابن زيد ففاضت عيناه من خشية الله ونحوه في رواية
البيهقي ويشهد له ما رواه الحاكم من حديث انس مرفوعا
من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصيب الارض
من دموعه لم يعذب يوم القيامة **تنبيه** ذكر الرجال
في هذا الحديث لا مفهوم له بل يشترك النساء معهم فيما ذكر نعم
لا تخلف في الامامة العظمى اذا كان المراد بالامام العادل الامام
الاعظم والله فيمكن دخول المرأة في الامام العادل حيث تكون

ذات عيال فتعذر فيه او ثقلت على الامامة ولا تدخل في
جملة ملازمة المسجد لان صلاته في بيوتهم افضل
من المسجد وما عدا ذلك فالمشاركة فيه حاصلة لمن
حبس الرجل الذي دعته المراة فانه يتصور في امراة دعاها
ملك جميل مثلا فامتنعت خوفا من الله تعالى مع حاجتها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من جلس في المسجد
ينتظر الصلاة **قوله** اذا وضع العشاء وفي رواية اذا حضر
والفرق بين اللفظين ان الحضور اعم من الوضع فيحمل قوله
حضر على الحضور بين يديه لتتألف الكرواس للاختيار المخرج
والعشاء بفتح العين وبالمد الطعام الذي هو خلاف الغداء
والمراد بعشاء سرية الصلاة **قوله** واقيمت الصلاة قال
ابن دقيق العيد الالف واللام في الصلاة لا ينبغي ان تحمل على
الاستغراق ولا على تعريف الماهية بل ينبغي ان يحمل على
المعرف لقوله فابدءوا به قبل ان تصلوا المغرب والحديث يفسر بعضه
بعضا وفي رواية صحيحة اذا وضع العشاء واحدكم صائما وقال
الفاكهاني ينبغي حمله على العموم نظرا الى العلة وهي التشويش
المفضي الى ترك الخشوع وذكر المغرب لا ينبغي حصر افيها لان الجامع
غير العام قد يكون اشوق الى الاكل من الصائم وحمله على العموم
انما هو بالنظر الى اللفظ الوارد **قوله** فابدءوا بالعشاء حمل الجمهور
هذا الامر على الندب ثم اختلفوا فمنهم من قيده بمن كان محتاجا الى
الاكل وهو المشهور عند الشافعية ومحل ذلك اذا اتسع الوقت
واشتد التوقان الى الاكل واستنبط من ذلك كراهة الصلاة
ح كما في الصلاة بحضرة الطعام من اشتغال القلب به عن الخشوع حضرة صح
المقصود من الصلاة ولو ضاق وقت الصلاة بحيث لو اشتغل
بالطعام لخرج الوقت لا يؤخر الصلاة محافظة على حرمة الوقت

ومنهم من لم يقيده

ومنهم من لم يقيده وهو قول الثوري واحمد واسحاق واخرط
ابن حزم فقال تبطل الصلاة ومنهم من اختار البداءة بالصلاة
الا ان كان الطعام خفيفا فعله ابن المنذر عن مالك وعند
اصحابه تفصيل فالوا بدا بالصلاة ان لم يكن متعلق النفس
بالاكل او كان متعلقا به لكن لا يعجله عن صلاته فان كان يعجله
بدا بالطعام وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا حضر
الطعام واقيمت الصلاة **قوله** يقول اي انس بن مالك **قوله**
احق صفة لا مام وهو بمعنى ارضى بتاية عن الكسرة
لمنعه من الصرف للوصفية ووزن الفعل وقوله صلاة منصوب
على التمييز لافعل التفضيل وهو احق وقوله ولا انتم معطوف
على احق وقوله وان كان اي مخففة من الثقيلة واسمها
ضمير الشان وجملة كان الخ في محل نصب خبرها **قوله** فتخفف
بين مسلم في رواية ثابت عن انس محل التخفيف ولفظه يقرا
بالسورة القصيرة وعن ابن ابي شيبة من طريق عبد الرحمن
ابن سابط مقدارها ولفظه انه صلى الله عليه وسلم قرا في
الركعة الاولى سورة طويلة اي نحو ستين فسمع بكاء صبي
فقرا في الثانية ثلاثين اية وهذا مرسل **قوله** فتنة منصوب
على التعليل وقوله ان يفتنها بفتح الياء التحتية مبنيا للفاعل
فاعله بالنصب على المفعولية ليفتنها والفاعل ضمير عائد على
النبي صلى الله عليه وسلم اي ان يكون سببا في وقوع ام الصبي
في الفتنة ومعنى تفتنها تلهيها عن صلاتها لاشتغال قلبها بكا
الصبي وزاد عبد الرزاق من مرسل عطا او تتركه فيضيع
وذلك لانه كان يصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من خفف الصلاة عند بكاء الصبي
قوله انخذ حجرة بالراء وفي رواية بالزاي اي شيا حاجزا وسماه تنورا

وبين الناس فقد حوصلة موضعا في المسجد جميعا ليصلي فيه
قوله قال اي الراوي عن زيد وهو بشر بن سعيد وقوله حسبت
اي ظننت انه اي زيدا وقوله في رمضان متعلق بانحدر وقوله فصلى
فيها اي في الحجرة وقوله ليالي اي ثلاثا ولم يخرج في الرابعة وهذه
الليالي الثلاث غير متوالية فقد خرج ليلة الثالث والعشرين
وليلة الخامس والعشرين وليلة السابع والعشرين فقد ورد
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل
فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فاصبح الناس يتحدثون بذلك
فاجتمع اكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة
الثانية فصلوا بصلاته فاصبح الناس يذكرون ذلك وكثر اهل
المسجد في الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة
الرابعة ضاق المسجد عن اهله فلم يخرج اليهم حتى خرج
لصلاة الفجر فلما قضى الصلاة اقبل على الناس ثم قال اما بعد فانه
لم يخف علي شانكم الليلة ولكنه خشيت ان تفرض عليكم صلاة الليل
فتعجزوا عنها وقوله ولكنه خشيت لا ينافي ما ورد في قصة فرض الصلاة
ليلة المعراج الدال على عدم فرضية زيادة على الخمس لان المراد
بما في قصة فرض الصلاة عدم فرضية زيادة في كل يوم وليلة فلا ينافي
فرضية زيادة في كل عام او المراد ان تفرض عليكم جماعة فتعجزوا
عنها **قوله** جلد يقعد اي شرع في القعود اي التخلف اي شرع يتخلف
عن الخروج وقوله قد عرفت في رواية ابن عساكر علمت
قوله من صنيعكم بفتح الصاد وكسر النون وبالياء وفي رواية صنعكم
بضم العين وسكون النون اي حرصكم على اقامة التراويح بجميع رغبتم
امواتكم وصممتم على باحسب اي ضرب بعضكم الباب على بعض لكثرتكم ووقوع
النوم لي وانتم نيام **قوله** فصلوا اي النوافل التي لم يشرع فيها جماعة
وقوله صلاة المرء في بيته اي فهي افضل من الصلاة في المسجد ولو كان

المسجد فاضلة كالمسجد الحرام

المسجد فاضلة كالمسجد الحرام **قوله** الا المكتوبة اي فانها في المسجد
افضل من فعلها في البيت ومثل المكتوبة الصلاة التي تشرع جماعة
كصلاة التراويح والعيد وتحية المسجد اذ لا تشرع في غير المسجد
واخذ المالكية بظاهر هذا الحديث فقالوا ان صلاة التراويح
في البيت افضل ان لم تتعطل المساجد والا ففعلها في المسجد افضل
واجاب ائمتنا الاعظم بان عدم الصلاة في المسجد لخوف الفر
قد انتفى بموت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب صلاة الليل **قوله** عن ابي بكرة بفتح الباء الموحدة
وفتح الكاف وسكونها كنية الراوي واسمه نفيع بن الحارث
ابن كلدة بفتحات وكان من فضلاء الصحابة بالبصرة وكان
حسن الغزو بحسنه المثل **قوله** وهو راكع اي والحال ان النبي
صلى الله عليه وسلم راكع فالجملة اسمية حالية مقترنة بالواو
والضمير هنا وقوله فركع اي ابو بكرة وقوله قبل ان يصل الى
الصف وفي رواية لا صلى باسقاط الى وقوله فذكر ذلك
اي ذكر ابو بكرة الذي فعله من الركوع دون الصف وهذا الذكر
كان بعد الفراغ من الصلاة **قوله** فقال اي النبي صلى الله عليه
وسلم لابي بكرة زادك الله حرصا اي على الخير جملة دعائية خبرية
لفظا انشائية معنى وقوله ولا تعد اي ولا ترجع الى الركوع دون
الصف منفردا فانه مكروه لحديث ابي هريرة مرفوعا اذا اتى احدكم
الصلاة فلا يركع دون الصف حتى ياخذ مكانه من الصف والنهي
في الحديث محمول على التنزيه وذهب الى التحريم احمد واسحاق وابن
خزيمة من الشافعية لحديث وابصة عند اصحاب السنة وصححه
احمد وابن خزيمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا
يصلي خلف الصف وحده فامره ان يعيد الصلاة زاد ابن خزيمة في
رواية له لا صلاة لمنفرد خلف الصف واجاب الجمهور بان المراد لا صلاة

كاملة لان سنة الصلاة مع الامام اتصال الصفوف وسد الفرج
وقد روى البيهقي من طريق مغيرة عن ابراهيم فيمن صلى خلف
الصف وحده فعاد صلاته تامة فان قلت اول الكلام وهو
زادك الله حرصا يفهم تصويب فعله واخره وهو لا تعد يفيد
تخطئته اجيب بانه صوبه من فعله الجهة العامة وهو الحرص
على ادراك فضيلة الجماعة وخطاه من الجهة الخاصة حيث
ركع منفردا فدعا له بالزيادة من حيث الجهة العامة ونهاه عن
العود من حيث الجهة الخاصة وبهذا خذ من الحديث ان العالم لا يعلم
حتى يسأل بل اخذ ذلك مما بعده اصرح وبهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا ركع دون الصف **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد ولا يزيد عن المستملي والحموي عن النبي صلى الله عليه
وسلم دخل المسجد **قوله** قد خل بالفاء ولا يزيد ودخل وقوله دخل
هو خلاد بن رافع الزرقي جد علي بن يحيى بن خلاد بن عبد الله بن خلاد
وقوله فصلى زاد النسائي من رواية داود بن قيس وكعتين
وفيه اشعار بانه صلى نفلا والا قرب انها تحية المسجد وفي
الرواية المذكورة وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يوخذ في صلاته
قوله ثم جاء فسلم وفي رواية ابي اسامة فجاء فسلم وهو اول لانه
لم يكن بين صلاته ومجيئه تراخ **قوله** فرد النبي صلى الله عليه
وسلم في رواية مسلم وكذا في رواية ابن نمير في الاستئذان فقال
وعليك السلام وفي هذا تعقب على ابن المنير قال فيه ان امره عقلة
في وقت الحاجة اهم من رد السلام ولعله لم يرد عليه تاديبا على جهله
فيوخذ منه التاديب بالهجر وترك السلام اه والذي وقفنا عليه
من نسخ الصحيحين ثبوت الرد في هذا الموضع وغيره الا الذي في الايمان
والنذور وحدسا قته صاحب العمدة بلفظ الباب الا انه حذف
منه فرد النبي صلى الله عليه وسلم فلعل ابن المنير اعتمد على النسخة

التي اعتمد عليها صاحب العمدة **قوله** فقال ارجع النبي صلى الله
عليه وسلم لذلك الرجل وقوله ارجع وفي رواية ابن عجلان
فقال اعد صلاتك وقوله فانك لم تصل اي لم تصح صلاتك
فهو نفي للصحة لانها اقرب لنفي الحقيقة من نفي الكمال وايضا فلما
تعذرت الحقيقة وهي نفي الذات وجب صرف النفي الى اقرب شيء بها
قال عياض فيه ان اضمار الجاهل في العبادة على غير علم لا تجزي
وهو مبني على ان المراد بالنفي نفي الاجزاء وهو الظاهر ومن
حمله على نفي الكمال تمسك بانه صلى الله عليه وسلم لم يامره بعد
التعليم بالاعادة فدل على اجزائها والالزم تاخير البيان كذا
قاله بعض المالكية وهو المهلب ومن تبعه وفيه نظر لانه
صلى الله عليه وسلم قد امره في المرة الاخيرة بالاعادة بعد
فساد التعليم فعلمه وكانه قال له اعد صلاتك على هذه الكيفية
اشارة الى ذلك ابن المنير **قوله** فصلى اي مرة ثانية وقوله ثم
جاء مرة ثانية وقوله فسلم اي كذلك مرة ثانية فقال ارجع
فصل اي صلاة ثالثة **قوله** ثلاثا اي ثلاث مرات قال البرماوي
وهو متعلق بصل وقال وسلم وجاء فهو من تنازع اربعة افعال
فان قلت ان قال وقع مرتين لا ثلاثا وكذا سلم وجاء اجيب
بانه لا يلزم ان يكون المعلم هو الاكثر بل قد يكون المعلم هو الذي
واظب عليه او لان التعليم بعد تكرار الخطا ابلغ من التعليم
ابتداء وعلى تاديبه اذ لم يسال واكتفى بعلم نفسه ولذا لما سال
فقال لا احسن غيره ولبسبب فيه تاخير البيان لانه كان في الوقت
سعة ان كانت صلاة فرض في رواية ابن نمير فقال في الثالثة
او في التي بعدها وفي رواية ابي اسامة فقال في الثانية او الثالثة
وترجح الاول بعدم وقوع الشك فيها ولكونه صلى الله عليه وسلم كان
من عادته استعمال الثلاث في تعليمه غالبا **قوله** فاحسن ولابوي

شرف

ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر ما احسن **قوله** قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي الوقت فقال **قوله** اذا قمت الى
الصلاة فكبر اي تكبيرة الاحرام وفي رواية ابن نمير اذا قمت
الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وفي رواية
يحيى بن علي فتوضأ كما امرك الله ثم تشهد واقم وفي رواية اسحاق
ابن ابي طلحة عند النسائي انها لم تتم صلاة احدكم حتى يسبغ
الوضوء كما امره الله فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح
برأسه ورجليه الى الكعبين ثم يكبر ويحمده ويمجده وعند ابي
داود ويثني عليه بدل ويمجده **قوله** ثم اقرأ ما تيسر معك
من القرآن وفي رواية اقرأ بما تيسر ولم تختلف الروايات
في هذا عن ابي هريرة وفي رواية اسحاق وبقرأ ما تيسر من
القرآن مما علمه الله وفي رواية يحيى بن علي فان كان معك
قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله وفي رواية محمد بن
عمرو عند ابي داود ثم اقرأ ام القرآن او بما شاء الله ولا تحمد
وابن حبان ثم اقرأ ام القرآن ثم اقرأ بما شئت والمتيسر من
هذا الرجل هو الفاتحة وهو متيسر لكل احد **قوله** تطمئن راكعا
اي حالة كونك راكعا وفي رواية احمد فاذا ركعت فاجعل راحتيك
على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك وفي رواية اسحاق
ابن ابي طلحة يكبر فيركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخي **قوله** حتى
تعتدل قائما اي حالة كونك قائما وفي رواية ابن نمير عند ابن ماجه
بانيا على شرط الشيخين حتى تطمئن قائما وفي رواية لاحمد قائم
صلبك حتى ترجع العظام الى مفاصلها وعرف بهذا ان قول امام الحرمين
في الفلس في ايجابها اي الطمأنينة في الرفع من الركوع شيء لانها لم تذكر
في حديث المسيء صلاته دال على انه لم يقف على هذه الطرق الصحيحة
قوله ثم اسجد وفي رواية اسحاق بن ابي طلحة ثم يكبر فيسجد حتى يمكن

وجهه او جبهته

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

وجهه او جبهته حتى تطمئن مفاصله وتسترخي **قوله** ثم ارفع
وفي رواية اسحاق المذكور ثم يكبر فيرفع حتى يستوي قاعدا
على مقعدته ويقيم صلبه وفي رواية محمد بن عمرو فاذا رفعت راسك
فاجلس على فخذك اليسرى وفي رواية ابن اسحاق فاذا جلست
في وسط الصلاة فاطمئن جالسا ثم اقترش فخذك اليسرى
ثم تشهد **قوله** ثم افعل ذلك اي المذكور من كل واحد من التكبير
والقراءة والركوع والسجود والجلوس والاطمئنانات ولم يذكر له
النبي صلى الله عليه وسلم بقية اركان الصلاة لكونها كانت معلومة
عنده **قوله** في صلاتك كلها اي سواء كانت فرضا او نفلا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه
بالاعادة **قوله** سمع الله لمن حمده اي تقبله منه وجازاه عليه **قوله**
ربنا لك الحمد وفي رواية ولك الحمد بالواو قال النووي فيكون
مجموعها قبله اي سمع الله لمن حمده ربنا فاستجب دعاءنا ولك
الحمد على هدايتنا وفيه رد على ابن القيم حيث جزم بانه لم يرد الجمع بين
اللهم والواو واستدل بهذا الحديث المالكية والحنفية على ان الامام
لا يقول ربنا لك الحمد وعلى ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده لكونه
ذلك لم يذكر في هذه الرواية وانه عليه الصلاة والسلام قسم
السمع الذي هو طلب التحميد للامام والتحميد الذي هو طلب الاجابة
للمأموم ويدل له قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابي موسى
الاشعري عند مسلم واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك
الحمد وفي رواية اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد
سمع الله لكم ولا دليل لهم في ذلك لانه ليس في حديث الباب ما يدل على
النفي بل فيه ان قول المأموم ربنا لك الحمد يكون بعد قول الامام سمع الله
لمن حمده ولا يمتنع ان يكون الامام طالبا ومجيبا وقد ثبت ان النبي
صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما

رابنبوني اصلي فيجمع بينهما الامام والمنفرد عند الشافعية والحنابلة
وابي يوسف ومحمد والجمهور والاحاديث الصحيحة تشهد لذلك
وزاد الشافعية ان المأموم يجمع بينهما ايضا **قوله** وافق قوله
بالرفع فاعل وافق اي ان وافق تحميده تحميد الملائكة اي في الزمن
وظاهره ان الموافقة في الحمد في الصلاة لا مطلقا وقوله من ذنبه
اي اذا كانت من الصغائر وروي عن رفاعة بن رافع الزرقي قال
كنا يوما نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الركعة
قال سمع الله لمن حمده قال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم فلم يتكلم احد ثم قالها الثانية
فلم يتكلم احد ثم قالها الثالثة قال انا قال رأيت بضعة وثلاثين
ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اول وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد **قوله** هل ترى اي تبصر فالرؤية
بصرية لا علمية لانها لو كانت علمية لاحتاجت لمفعولين وليس
موجود **قوله** هل تمارون بضم التاء الفوقية والراء من المماراة وهي
المجادلة والاصل تمارون بفتح التاء والراء واصله تتمارون
حذفت احدى التاءات اي هل تشكون في القمر اي في رؤيته فهو على
حذف مضاف **قوله** ليلة البدر المراد ليلة اربع عشرة وانما
قيل له بدر لانه يبادر الشمس بالطلوع **قوله** ليس دونه
اي القمر سحاب اي غيم مانع من الرؤية **قوله** قالوا لا اي لا تمارون
في القمر ليلة البدر **قوله** تمارون فيه ما تقدم من الروايتين
قوله في الشمس ولابي ذر والاصيلي في رؤية الشمس بزيادة
رؤية **قوله** قالوا لا والاصيلي قالوا لا يا رسول الله **قوله** قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم فانكم ترونه اي الله سبحانه وتعالى كذلك
اي رؤية واضحة جلية ظاهرة منكشفة فالمراد التشبيه في
الوضوح لكن تلك الرؤية مجردة عن ارتسام صورة المرئي في البصر

وعن اتصال الشعاع بالمرئي

وعن اتصال الشعاع بالمرئي وعن الجهة والمكان وعن المقابلة
لان هذه امور لازمة للرؤية عادة والعقل يجوز الرؤية بدون
تلك الامور قال القاني ومنه ان ينظر بالابصار
لكن بلا كيف ولا انحصار فرؤيته عز وجل ليست متصفة بما
تتصف به رؤية الحوادث **تنبيه** اعلم ان رؤية الله عز
وجل في الاخرة مخصوصة بالمؤمنين على الصحيح وقيل الا الكفار
يرونه ثم يحجبون عنه فتكون الحجبة حسرة عليهم ونداما به
والمؤمنون ينظرون ربهم في دار السلام يخرجون اليها فتعرض لهم
في كل جمعة كما يخرج الناس الى مصلاهم يوم العيد ويوم الاضحى
فينظرهم فيها فاذا بالحجب قد انكشفت عن الخالق لان الحجب
عليهم لا على الخالق ومن اعتقد ان الحجب تجوز على الحق تعالى فقد
جهل صفات الربوبية فاذا انكشفت الحجب بدا لهم الجبار
جل جلاله فينظرون الى شيء ليس كمثله شيء فينظره المؤمن
فلا يرد له فوقا ولا تحتا ولا يمينا ولا شمالا ولا امامه ولا خلفا
ولا يحظى بالمؤمن شيء الا الله تعالى ولا يجد لشيء لذة الا
النظر الى وجهه سبحانه وتعالى فيختار العبد في عظمته تعالى
وجلاله حيرة لا شعر بها حوله من الخلائق وينسى كل شيء الا
الله سبحانه وتعالى فينظر العبد ببصره وبصيرته الرب بين
غير ان يدرك بهما اياه سبحانه وتعالى ومن غير احاطة وبرؤية
بلا حركة ولا سكون ولا مجيء ولا ذهاب واعلم انه قد اختلف
في هذه الامة هل يرون ربهم في دار السلام ام لا على
ثلاثة مذاهب احدها انهم لا يرون الله عز وجل لعدم
البصر يوم القيامة قاصرا في الخيام والمذهب الثاني انهم يرونه
عز وجل اخذا من عمومات الاحاديث الواردة في الرؤية والمذهب
الثالث انهم يرونه في مثل الاعياد فانه تعالى يتجلى في هذه الايام

الاعياد لا على الجمعة تحليا عاما واما التجلي الخاص فيكون في كل جمعة
او في كل يوم وليلة او بكرة وعشية بحسب الاعمال واختلف
هل الملائكة يرونه او لا فجزم الشيخ عز الدين بان الرؤية
خاصة بالمؤمنين ولا رؤية للملائكة اصلا وقال السيوطي
الاقرب انهم يرونه كما نص على ذلك الامام الاشعري والامام
البيهقي وذكر البيهقي في ذلك حديثين وزعم العلماء قال ان
جبريل يراه دون ما في الملائكة واما الخ فلا نعلم فيهم لكن
على كلام الشيخ عز الدين المتقدم فالخ اولى بالمنع من الملائكة
اذ هم اشرف من الخ كما قال صاحب الجمان المرجان في احكام
الخ قوله حشر الناس اي يجمعون وقوله فيقولون اي اسماء و
الملك قوله فليتبع بتشديد التاء الفوقية وكسر الباء
الموحدة بدون ضمير المفعول ولا يوم ذر والوقت فليتبعه
ضمير المفعول مع تشديد التاء الفوقية وكسر الباء او التخفيف
مع فتح الباء الموحدة وهو الذي في اليونينية قوله من يتبع
بالتشديد وهم عابدها قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو
الشيطان وقيل الصنم وقيل كل ما عبد من دون الله ومنه
عن عبادة الله تعالى وقيل كل رأس من الضلال وقيل الساحر
وقيل الكاهن وقيل سدنة اهل الكتاب وهو فعلوت من
الطغيان قاله عياض ولا بد قوله هذه الامة اي الحمدية
وقوله فيها منافقوها اي في هذه الامة منافقوها يستترون
بهم كما كانوا في الدنيا وانما استتروا بهم في الاخرة رجاء نفعهم
بالستر حتى يتميز بينهم سور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره
من قبله العذاب فاما خلص من جهة المؤمنين والظاهر من
قبله انما فقين قوله فيأتيهم الله اي يأتي هذه الامة الحمدية
فان قلت ما معنى اتيان الله تعالى مع انه تعالى منزه عن الحركات

اجيب بان المراد

اجيب بان المراد بالاتيان الظهور مجازا من اطلاق الملزوم
وهو الاتيان وارادة اللازم وهو الظهور اي يظهر لهم في غير صفته
التي يعرفونه بها في الدنيا كالقدرة وغيرها من الصفات التي
تقيدهم بها في الدنيا امتحانا من تعالى لهم ليقع التمييز بينهم
وبين غيرهم ممن يعبد غيره تعالى قوله فيقول انا ربكم اي فيستعيذون
بالله منه لانه لم يظهر لهم بالصفات التي يعرفونها وقوله فيقولون
هذا مكاننا اشارة لذلك هم المؤمنون واما المنافقون فيه
فيسكتون فيحصل التمييز بينهما بسكوت المنافق وعدم
رؤيتهم لربهم جل جلاله قوله مكاننا بالرفع خبر المبتدأ الذي
هو اسم الاشارة قوله حتى يأتينا ربنا اي يظهر لنا بالصفات
المعروفة لنا وقوله فيأتيهم الله اي فيظهر لهم بصفاته المعروفة
عندهم وقد تميز المؤمن من المنافق وقوله فيقول انا ربكم اي
فيرونه فيعرفونه بالصفات التي عرفوها من وصف الانبياء
لهم في الدنيا قوله فيدعوهم اي يدعهم اي المرور على الصراط لدخول
دار السلام وقوله فيضرب بالنون وضم الباء التحتية وفتح
الراء بينهما مهملة ولا يوم ذر والوقت والله صلى وابن عساكر
ويضرب اي يوضع الصراط وهو لغة العلوية الكوفيين وشرعا
جسر ممدود على متن جهنم اي ظهرها يرده الاولون والاخرون
الى الجنة والنار فمنير عليه اهل السعادة واهل الشقاوة
وهو مختلف بحسب الناس فبعضهم يكون في حقه عرضا وبعضهم
يكون في حقه منسلا وهو مخلوق مع جهنم فيوضع في يوم القيامة
عليها كما خلق المرور عليه وبحسب خلقه الخ اي وقت ما دعا الله
الى المرور عليه والراجح الاول قوله بين ظهراني جهنم بفتح النون
المعجمة وسكون الهاء وفتح النون اي ظهريها فزيدت الالف والنون
للمبالغة والمراد من المتن المفرد وعبر بالمتن تعظيما لظهر جهنم

فظهر عاعظيم والظاهر ان لفظة ظهراني مقحمة اي زائدة و بين
بمعنى على اي يمر ويمضي على جهنم **قوله** من يجوز بالواو وفي
رواية يجيز بالياء بدل الواو مع ضم الاول يقال اجاز يجوز واجاز
يجيز وهي لغة فيه ايضا قال في المختار اجاز الموضع سلكه وسار
فيه يجوز جوازا واجازة خلفه وقطعه اه اي من غير وقطع
مسافة الصراط والحاصل ان كل نبي يجوز على الصراط مع
امته بعد جواز نبينا عليه الصلاة والسلام مع امته عليه و
دخول الجنة فاول الناس دخوله فيها نبينا صلى الله عليه وسلم
ثم الانبياء بعده ثم امة محمد صلى الله عليه وسلم كما نص عليه القرطبي
رحمه الله تعالى **قوله** ولا يتكلم احد اي لشدة الهول والفزع
وقوله يومئذ اي يوم الاجازة على الصراط واما قبله المرور
على الصراط فغير الرسل تتكلم قال الله تعالى يوم تاتي كل نفس
تجادل عن نفسها **قوله** وكلام الرسل يومئذ اي يوم المرور
على الصراط والمتكلم يحتمل ان يكون جمع الرسل عنه مرور
كلامة ويحتمل ان يقوله النبي الذي يمر بامته فقط ويحتمل ان
يقوله هو ومن تاخر عنه في المرور **قوله** اللهم سلم سلم يقولون
ذلك شفقة منهم ورحمة على الخلق **قوله** كلاليب جمع كلوب
بفتح الكاف وضم اللام المشددة ويقال كلاب بضم الكاف
وهو حديدة معوجة الراس يعلق عليها اللحم وتكون لها خطاف
الدلو وقال السرقال في المصباح والكلوب مثل تنور والكلاب
مثل تفاح **قوله** السعدان بفتح السين المهملة بنت لها شوكة
وهو جيد مرعى الابل يضرب به المثل يقال مرعى ولا كالسعدان
قوله كالوانهم اي واشباه وقوله فانها اي الكلاليب وقوله
فتخطف بالخاء في اوله وفوقية قبل الخاء المعجمة في اه ففتح
وقد تكسر اي تاخذ بسرعة قال في المصباح خطفه يخطفه

باب يقب استلبه بسرعة

باب يقب استلبه بسرعة وخطفه خطفا من باب ضرب لغة
اه وقال في المختار الخطف الاستلاب وقد خطفه من باب
فهم وهي اللغة الجيدة وفيه لغة اخرى من باب ضرب وهي قليلة
رديئة لا تكاد تعرف اه **قوله** باعمالهم اي بسبب اعمالهم السيئة
او على حسب اعمالهم او بقدرها **قوله** موبق بموحدة
مبنيا للمجهول اي مهلك وقال القرطبي يوثق من الوثاق
قوله يخردل بضم اليا التحتية وفتح الخا المعجمة وسكون الراء
وفتح الدال المهملة اخره لام مبنيا للمجهول اي يقطع قطعا منكرا
كالخردل اي تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار ويسقط
فيها وفي رواية يجردل بالجيم بدل الخا المعجمة اي يشرف على الهلاك
قوله من اهل النار اي الداخلين فيها والمراد الموصوف الخلص
من الكفار فلا يبقى منها ابدا **قوله** باثار السجود وفي رواية باثر
السجود بالافراد واما بعده فهو بالافراد لا غير اي بمواضع
السجود وهي الاعضاء السبعة وقيل الجبهة خاصة وهذا هو
ظاهر ترجمة البخاري بفضل السجود واستشهد له ابن بطال
بحديث اقرب ما يكون العبد اذا سجد وهو واضح وقال الله
تعالى واسجد واقترب قال بعضهم ان الله تعالى يباهي بالساجدين
من عبيده ملائكته المقربين يقول لهم يا ملائكتي اني قد تكلم
ابدا وجعلتكم خواص ملائكتي وهذا عبدي جعلت بينه
وبين القرب حجبا كثيرة وموانع عظيمة من اغراض نفسانية
وشهوات حسية وتدبير اهل ومال واهوال فقطع ذلك وجاء
حتى سجد واقترب فكانت المقربيا ولعن الله ابليس لا يأبه
من السجود ولعنة ابلسه الله بها وايسه من رحمته الى يوم
القيامة اه ومعلوم ان السجود الذي امر به ابليس لا يعلم
هيئته ولا تقتضي اللغة اختصاص السجود بالهيئة المعروفة وايضا

فابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث حكم ما عند الله عليه
من فضل ادم فخرج الى القياس فاسد يعارض به النص ويكذبه
لعنه الله قاله ابن المنير **قوله** فكل ابن ادم اي كل واحد من ادم
وقوله فيخرجون بالبناء للمجهول **قوله** قد امتحشوا بهمزة وصل
وسكون الميم وفتح التاء والحاء المهملة وضم الشين المعجمة
مبنيا للفاعل او بضم التاء وكسر الحاء المهملة مبنيا للمفعول
اي احترقوا او اسودوا **قوله** ما الحياة وهو ثبت الجنة من
الكوثر وكل من شرب منه او صب عليه منه لم يمت ابدا **قوله**
فينبتون اي يزيدون سرعة وقوله كما تنبت الحبة بكسر الحاء
المهملة وتشديد الباء الموحدة وهو البزر الذي يكون في الصحرا
مما ليس بقوت كالرجلة وقد تنبت صغير ينبت في الحشيش
واما الحبة بالفتح فاسم للقمح والشعير ونحو ذلك وتطلق
الحبة بالكسر على الانبة المحمودة ويقال للذكر حب بالكسر واما
القاسم بالفتح فاسم للقمح والشعير ونحو ذلك وتطلق
الذين اخرجوا منها بنبات الحبة في حميل السيل بفتح الحاء المهملة
وكسر الميم ما جاء به من طين ونحوه [illegible]
[illegible] **قوله** ثم يفرغ الله اسناد الفراغ الى الله
ليس على سبيل الحقيقة ففيه الاسناد المجازي لان الفراغ
هو الخلاص عن الاتمام والله لا يشغله شان عن شان
فالمراد اتمام الحكم بين العباد بالثواب والعقاب اي ثم يتم الله
حكمه بين العباد بالثواب للمؤمنين والعقاب للكافرين **قوله**
رجل وهو جهنمي وقوله مقبلا اي حال كونه ذلك الرجل مقبلا
وفي رواية مقبل بالرفع خبر لمبتدا محذوف اي هو مقبل وقوله قبل
النار بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهتها وقوله اصرف اي
حول وقوله عن النار اي عن جهة النار والمحذور استقبال النار

اي باعد وجهي من النار

اي باعد وجهي من النار اي من جهتها **قوله** قد قشبني ولابي ذر فقد
قشبني وهو بفتح القاف والشين المعجمة والباء الموحدة اي سمني
واهلكني ريحها فقد صار ريحها كالسم في انفي **قوله** واحرقني بالهمز
وقوله ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالقصر ويكتب بالالف لانه واوي
اي لهبها واشتعالها يقال ذكت النار تذكو ذكا اذا اشتعلت وذكر
جماعة ان المد والقصر لغتان وعورض ذلك بان ذكا النار مقصور ولها
ذكا بالمد فلم يات عن اللغويين في النار وانما جاء في القهم **قوله** فيقول اي
الله عز وجل وقوله لعل عسيت بفتح السين وكسرها للترجي وهي
لغة مع تا الفاعل مطلقا ومع نون الاناث نحو عسيت وعسين وهي
لغة الحجاز لكن قول الفراء استحبها لانها شاذة يابى كونها حجازية
واجيب بان المراد بكونها شاذة اي قليلة بالنسبة الى الفتح وان
ثبت فعند اقلهم جماعة القولين **قوله** ان فعل بكسر الهمزة حرف شرط
جازم وفعل بضم الفاء وكسر العين المهملة مبنيا للمفعول والجملة معترضة
بين عسى وخبرها اي ان فعل ذلك الصرف الذي يدل عليه قوله اصرف
وجهي عن النار **قوله** ان تسالني بفتح همزة ان الخفيفة وهي مصدرية
وتاليها نصب بها وقوله غير ذلك بالنصب مفعول تسال وجواب الشرط
محذوف دل عليه ما قبله والتقدير ان فعلت ذلك فعلت عسيت ونحو
ترجو ان تطلب مني غير ذلك وقوله وعزتك قسم من هذا الرجل انه لا يسا
غيره **قوله** فيعطي فاعله ضمير مستتر عائد على الرجل والله منصوب على
التعظيم فالمعطي هو الرجل والمعطى له هو الله عز وجل وقوله ما شاء بحذ ف
حرف المضارعة فعلا ماضيا وفي رواية ما شيا باثبات حرفها فعلا مضارعا
وقوله من عهد اي يمين **قوله** فاذا اقبل به على الجنة اقبل للمجهول اي اقبلته
به ملائكة الله وقوله راى بهجتها بدل من قوله اقبل به على الجنة كانه
قال فاذا راى بهجتها اي حسنها ونضارتها **قوله** ليس هو شانيه فاسمها
ضمير الشان وقوله والمواثيق وفي رواية والميثاق وقوله ان لا تسال

هو على حذف الجار اي باب الاتسال وهو مرتبط بقوله العهود والمواثيق
ومفعول اعطيت الاول محذوف وتقديره قد اعطيت العهود والمواثيق
باب الاتسال اي باب الاتسالني **قوله** فيقول يا رب اي فيقول ذلك
الرجل لا اكون اشقى خلقك فان قلت كيف علابقد هذا الجواب لفظ
السوال بقوله قد اعطيت العهود اجيب بان الجواب في الحقيقة
محذوف والتقدير قد اعطيتك العهود والمواثيق لكنك كررتك اطمعني
فيك لانه لا يتسنى من روح الله الا القوم الكافرون فسالتك ان
تقربني لباب الجنة لعلا اكون اشقى خلقك او المعنى اعطيتني العهود
والمواثيق بان لا اسال غير ذلك لانك ان يقيتني على هذه الحالة ولم
تدخلني الجنة لاكونن اشقى خلقك الذين دخلوا النار وعلى هذا
فتكون الالف في قوله لا اكون زائدة **قوله** فاعطيت الترجي راجع
للمتي طلب لا الى الله والاستفهام من الله ليس لكون الله غير عالم
بكار الرجل بل ليظهر حاله وانه احق بان يقال له ذلك وعسيت
بفتح السين وكسرها وقوله ان اعطيت ذلك اي التقدير الباء
الجنة وان بكسر الهمزة شرطية واعطيت بضم الهمزة وقوله الا
لا تسال غيره بفتح الهمزة لانها مصدرية ولا زائدة كما هو في قولك
يعلم اهل الكتاب اذا اعطيت وما في قوله فاعطيت نافية ونفي التتبع
اثبات اي عسيت ان تتعال غيره وان لا تسال خير عسى وذلك مفعول
ثان لا عطيت ولا يوبذر والوقت وابن عساكر لا تسال باسقاط لا
فالاستفهامية **قوله** فيقول اي الرجل وقوله لا تسال ولا يوبذر
والوقت والاصيلي وابن عساكر لا اسالك وقوله فيقطع اي الرجل
وقوله فيقدمه اي فيقدم الله الرجل وقوله فراى بغا العطف فلما بلغ
وقوله زهرتها اي حسنها ونضرتها وقوله وما فيها عطف على زهرتها
وقوله من النضرة بالضاد المعجمة الساكنة اي البهجة بياض لما وقوله
فيسكت ليس جواب اذا بل جوابها محذوف تقديره تحير ويسكت عطف

عليه بالفا وقوله ان يسكت ان مصدرية اي ما شاء الله سكوته وهذا
السكوت حياء من الله عز وجل وهو يحب سوءاله لانه يحب سوءله
فياسطه بذلك بقوله لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه
حالة العصر فكيف حالة المطيع **قوله** فيقول يا رب ادخلني
الجنة فان قلت هذا وما قبله تقتضي للعهد وتقتضيه جهد وقلة
سالات بالمعاهد اجيب بانه على ان تقتضي هذا العهد اولى من
الوفاء لان سوءاله ربه اولى من ابراره قسمه قال عليه الصلاة
والسلام من حلف على يمين فرا غير ها خيرا منها فليكفر عن
يمينه وياتي الذي هو خير **قوله** ويلك كلمة رحمة واحسان كما ان
ويلك كلمة عذاب ووي من المصادر ويستعمل مفردا ومضافا
وهو منصوب بفعل مقدر والتقدير الزمك ويلك ولا فعل له من
لفظه بل يوتى له بفعل من معناه **قوله** ما اغدرك هذه صيغة
تعجب وهو على الله محال الا ان يقال التعجب مصروف للمخاطب فهو
بحسب حاله اي لحسن الادب وهو ماخوذ من الغدر وهو ترك
الوفاء بالعهد **قوله** اعطيت بفتح الهمزة والطا مبنيا للفاعل وقوله
العهود والمواثيق وفي رواية العهد والميثاق وقوله اعطيت
بضم الهمزة مبنيا للمفعول **قوله** فيضحك الله المراد من الضحك
لازمه وهو الرضى عنه واراده الخير له لان الضحك محال على الله
عز وجل اي فيرضى الله عز وجل عنه ويريد له الخير من اجل هذا الفعل
قوله له اي لذلك الرجل وقوله فيتمنى اي امنيات كثيرة **قوله**
اذا انقطع ولا صيلي وابي ذر عن الكشميهني انقطعت وقوله
امنيته اي متمناه وقوله زد من كذا اي من امانيك التي كانت تلك
قبل ان اذكرك بها وفي رواية تمن كذا وكذا **قوله** اقبل يذكره ربه
اي قال له زد من امنيتك اشياء الفلاني وزد من امنيتك الشيء
الفلاني وهكذا وقوله اقبل بدل من قوله قال الله عز وجل كانه قال

حتى اذا انقطعت امنيته اقبل يذكره ربه وهو بدل كل من كل وفي
بعض الروايات قبل ان يذكره ربه فقيل ظرف متعلق بقوله زد
والتقدير زد من جنس امنيتك التي كانت لك قبل ان اذكرك
بغير الجنس الذي اردت تمنيته وربه على الرواية الاولى تنازعه
كل من اقبل وقوله يذكره وعلى الرواية الثانية فربه فاعل ليذكر
خاصة **قوله** الاماني بتشديد الياء جمع امنية وقوله لك ذلك اي
جميع ما سالته من الاماني وقوله ومثله معه جملة حالية مركبة
من المبتدا والخبر **قوله** وعن ابي سعيد اقتصر المصنف على رواية ابي
هريرة ورواية ابي سعيد وحذف ما وقع بينهما من المحاورة وذلك
ان ابا سعيد قال لابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل ذلك وعشرة امثاله فقال ابو هريرة
لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك
ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك وعشرة
امثاله **قوله** يقول ذلك ذلك لا شك في بعض الروايتين فان الظاهر
هذا كان اولا ثم تكرم الله تعالى فاخبره به عليه الصلاة والسلام
ولم يسمعه ابو هريرة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل السجود
قوله في صلاتي اي في اخر صلاتي بعد التشهد الاخير وقبل السلام
قال الفاكهاني انما تكلم الاولى انه يدعو به في السجود وقبل التشهد
لان قوله في صلاتي يوهم خلافه وتعقب بانه لا دليل له على دعوى الاولوية
بل الدليل الصريح قائم في انه بعد التشهد قبل السلام **قوله**
ظلمت نفسي اي بارتكاب المعاصي الموجبة للعقوبة وسقط لابي ذر
لفظ نفسي وفيه ان الانسان لا يقر على تقصير وتوكان صديقا
وقوله ظلما كثيرا باثبات الهاء المثلثة ولابي ذر في نسخة كبيرا بالموحدة
والكثرة ترجع للكم اي العدد والكبر يرجع للكيف اي العظم **قوله**
ولا يغفر الذنوب الا انت اقرار بالوحدانية واستجلاب للمغفرة

وهو كقوله تعالى

وهو كقوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الاية
فاثنى على المستغفرين وفي ضمن ثنائه عليهم بالاستغفار ترجيح
بالامر كما قيل ان كل شيء اثنى الله على فاعله فهو امر به وكل
شيء ذم فاعله فهو ناه عنه وقوله مغفرة اي عظيمة لا يدرك
كنهها فالتنوين للتعظيم وقوله من عندك اي تفضلا منك علي
بها لا تسبب لي فيها بعمل ولا غيره **قوله** انك انت الغفور الرحيم
الغفور مقابل لقوله اغفر لي والرحيم مقابل لقوله ارحمني فاحسنها
من مقابلة فاله في الكواكب وهذا الدعاء الخ واسع اذ فيه الاعتراف
بغاية التقصير وهو كونه ظالما ظلما كثيرا وطلب غاية الانعام
الذي هو المغفرة والرحمة فالاول عبارة عن الزحزحة عن النار
والثاني ادخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم اللهم اجعلنا ممن
فزت لهم يا اكرم الاكرمين وفي هذا الحديث من الفوائد جلالة التعليم
من العالم خصوصا في الدعوات المطلوب فيها جوامع الكلم وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الدعاء قبل السلام **قوله** حتى ينصرف
اي يخرج الناس من الصلاة بالسلام **قوله** كان على عهد اي على
زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا الحديث يدل على ان الصحابة جهروا بالذكر بعد
الصلاة لكن في بعض الاوقات لاجل تعليم الناس صفة الذكر لانهم
داوموا على الجهر به فالامام والمأموم ينبغي لهما الا اخفاء الذكر
الا اذا احتيج للتعليم فالاولى الجهر به **فائدة** من الاذكار المطلوبة
بعد صلاة الصبح اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا
صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد قاله بعد صلاة
الصبح من قالته له اربعون الف حسنة وورد من قرأ دبر كل صلاة
مكتوبة قل هو الله احد احد عشر مرة اوجب الله له رضوانه والمغفرة
وفي رواية انه يدخل من اي ابواب الجنة الثمانية شاء وورد من قال

احد غير مرة لا اله الا الله وحده لا شريك له احدا صمدا لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد كتب الله له الف الف حسنة وهذا التقييد
بوقت وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الذكر بعد الصلاة المكتوبة

قوله تقول سمعت رسول الله وكررته قال ان رسول الله الخ
وجملة تقول حالية اي حالة كونك المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول
كلكم راع اي كل واحد منكم حافظ لاعضائه وجوارحه وحواسه اي كل
واحد منكم مأمور بحسن تعهدها وصرفها فيما يرضاه الرب جل جلاله
ومأمور بصلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره فكل من كان تحت نظره
شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه و
متعلقاته
فان وفى ما عليه من الرعاية حصل له الخلاص الاوفر والاجر الاكمل له
كل احد من رعيته في الاخرة بحجة **قوله** وكلكم مسئول اي في الدار الاخرة
وله اي الوقت وابن عساكر والاصيلي كلكم راع ومسئول عن رعيته
قوله الامام راع اي فيت ولي عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على
سنة الشرع **قوله** والرجل راع في اهله اي فيو فيهم حقوقهم من النفقة
والكسوة والمعاشرة بالمعروف والمراد باهله زوجته ومن يلزمه
نفقته من اصول وفروع **قوله** وهو مسئول عن رعيته وفي رواية
استعاها للفاعو **قوله** والمراة راعية اي بحسن تدبيرها في المعيشة فزيت زوجها
والنصح له والامانة في ماله وحفظ عياله واضيافه ونفسها **قوله**
والخادم راع في مال سيده بان يحفظ مال سيده ويقوم بما عليه من
حقوق السيد فرحمته مال سيده **قوله** قال اي ابن عمر وقوله ان قد
قال ان تخفف من الثقيلة ولابي ذر والاصيلي عن الكشميهني انه قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** والرجل راع في مال ابيه اي بان يحفظه
ويدبر مصالحه **قوله** ومسئول وفي رواية ابي ذر والاصيلي وهو مسئول
قوله وكلكم راع اي مؤتمن حافظ ملتزم لاصلاح ما قام عليه **قوله**
ومسئول عن رعيته ولابن عساكر فكلكم راع ومسئول عن رعيته بالفا

بدل الواو واسقاط الواو

بدل الواو واسقاط الواو ومسئول ولابي ذر في نسخة فكلكم
بالفاء راع وكلكم مسئول وكذا لابن عساكر لكنه قال وكلكم بالواو بدل
الفاء وفي هذا الحديث من النكت انه عمم اولا بقوله كلكم راع وكلكم بنيه
مسئول عن رعيته ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصية الى اقسام
خمسة القسم الاول من جهة الامام بقوله الامام راع والقسم
الثاني من جهة الرجل في اهله بقوله والرجل راع في اهله والقسم
الثالث من جهة المراة بقوله والمراة راعية في مال زوجها والقسم
الرابع من جهة الخادم بقوله والخادم راع في مال سيده والقسم
الخامس من جهة النسب بقوله والرجل راع في مال ابيه ثم عمم
ثانيا بقوله وكلكم راع وهذا التعميم تاكيد للتعميم الاول وفيه رد
للعجز للصدر ويانا لعموم الحكم اولا واخرا قبله وفي هذا الحديث
دليل على ان الجمعة تقام بغير اذن من السلطان اذا كان في القوم
من يقوم بمصالحهم وهذا مذهب الشافعية اذا ذن السلطان
ليس شرطا في صحة الجمعة وسائر الصلوات وبهذا القول قال
المالكية والامام احمد في رواية عنه وقال الحنفية وهو رواية عن الامام
احمد ان اذن الامام شرط في اقامة الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم
من ترك الجمعة وله امام عادل او جائر لاجمع الله شمله رواه ابن
ماجه والبزار وغيرهما وحمل هذا بان يكون له امام حتى يقيم الجمعة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن وموضع
هذه الترجمة قوله في الحديث الامام راع لانه كما كان ذا رعية عامل
من جهة الامام على العلانية فكان عليه ان يراعي حقوقهم ومن
جملة اقامة الجمعة فيجب عليه اقامتها وان كانت في قرية **قوله** بكر
بالصلاة اي صلاها في اول وقتها **قوله** ابرد بالصلاة اي اخرها عن
اول الوقت **قوله** يعني الجمعة هذا من قول ابي هريرة مدرج منه في الحديث
فالجمعة ليست الا ذا بها بطريق القياس على الظهر لا بطريق النص

لان قوله بعد الجمعة من كلام خالد بن دينار يعني به المراد من الصلاة
فهو اجتهاد منه انما يؤخذ غاية ما قاله انه بكر بالصلاة وابرد بالصلاة
ولم يبينها فيمتنع خالد باجتهاده وقال البخاري في هذا الحديث قال
يونس بن عمير اخبرنا ابو خلدة وقال بالصلاة ولم يذكر الجمعة
اه وهذا يدل على ان قوله بعد الجمعة مدرج من الراوي وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا اشتد الحر يوم الجمعة **قوله** جاء رجل قبل
ان سليك الغطفاني فانه جاء وجلس قبل ان يصلي **قوله** يخطب
الناس اي يخطب لهم خطبة الجمعة وسقط لفظ الناس عند ابي ذر
وثبت عنده للاربعة في نسخة ورواه مسلم عن الليث عن الزبير
عن جابر فقد سليك قبل ان يصلي **قوله** فقال اركعت يا سليك قبل ان تجيء
عليه وسلم والكلام حال الخطبة جائز عندنا خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه
قوله اصليت بهمزة الاستفهام ولابوي ذر والوقت واصليت
وابن عساكر عن الحموي والكشميهني فقال صليت كذا في اليونينية
اركعتين خفيفتين تحية المسجد فيستحب للداخل حالة الخطبة تحية
المسجد لكنه يتجوز فيها ليستمع الخطبة بعد ذلك ولا يزيد على ركعتين
وهذا مذهبنا ومذهب الائمة الاربعة احمد وقال الامام مالك وابو
حنيفة للمصلي التحية لا يمر القراءة بالانصات وامر السنة به
قال تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا قال صلى الله
عليه وسلم للذي دخل المسجد يتخطى رقاب الناس اجلس فقد
اذيت وآذيت اي تأخرت وهذا لا يدل له فلا حرمة الصلاة حال الخطبة
قوله فقال اي الرجل وفي رواية قال وقوله لا اي لم اصل **قوله**
قم فاركع زاد المستملي والاصيلي ركعتين وزاد في رواية الاعمش
على اربعقبات عن جابر عند مسلم وتجوز فيهما ثم قال اذا اتى احدكم
يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما فان قلت
ان تحية المسجد تفوت بالجلوس مع ان النبي صلى الله عليه وسلم امر هذا

الرجل بالاتيان بها اجيب بانها لا تفوت اذا قصر الجلوس لعذر وقد
كان جلوس هذا الرجل قصيرا لعذر لكونه جاء حالة **تنبيه**
لو جاء في اخر الخطبة فله ان يصلي لئلا تفوته اول الجمعة مع الامام قال
في المجموع وهذا محمول على تفصيل ذكره المحققون من انه ان غلب على
ظنه انه ان صلاها فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام لم يصل التحية
بل يقف حتى تقام الصلاة ولا يقعد لئلا يكون جالسا في المسجد قبل
التحية قال ابن الرفعة ولو صلاها في هذه الحالة استحب للامام
ان يزيد في كلام الخطبة بقدر ما يكملها فان لم يفعل الامام ذلك قال في
الام كرهته له فان صلاها وقد اقيمت الصلاة كرهت له ذلك
اه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا رأى الامام رجلا جاء وهو
يخطب امره ان يصلي ركعتين **قوله** اصامت الناس سنة بنصب
الناس مفعول مقدم وسنة بالرفع فاعل مؤخر والسنة بفتح
السين الجدب والقحط واحتباس المطر فان السنة تطلق على ذلك
كما في قوله تعالى ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين اي بالجدب والقحط
الذي هو احدى الايات التسع التي اعطيها موسى **قوله** على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم اي في زمنه ولا بد منه حتى يكون على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قوله** قام اعرابي اي واحد من سكان البادية
لا يعرف اسمه وهو بفتح الهمزة وجمعه اعراب **قوله** هلك المال اي
الحيوانات لفقد ما تنزعاه **قوله** وجاع العيال اي لعدم وجود ما يقتاتون
به من الاقوات لحبس المطر **قوله** فادع الله لنا اي اطلب منه ان
يسقينا **قوله** قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفترجات
اي قطعة من سحاب او رقيقة السحاب اذا مر تحت السحب الكثيرة كأنه
كأنه ظلل صار تحت السحاب الكثير **قوله** فوالذي نفسي بيده اي
بقدرته وهذا من كلام انس بن مالك وقوله ما وضعها اي يده ولا بي ذر
والاصيلي عن الكشميهني ما وضعها اي يديه **قوله** حتى ثار السحاب امثال

المملكة اي صاح وانتشر **قوله** اشار الجبار اي كثرته **قوله** تجار اي
يجذر اي يتزين ويتطيب على الحسبة الشرعية منه آسما **قوله** فطرنا
بضم الميم وكسر العلاء اي جعلنا نفطر المطر وقوله يومنا اي في يومنا وهو
منصوب على الظرفية **قوله** ومن الغد حرف الجر اما بمعنى في او للتنصيص
قوله وبعد الغد ولا يوم ذر والوقت والاصيل واتى عساكر وبعد الغد **قوله** حتى الجمعة الاخرى يحتمل ان تكون حتى جارة فالجمعة
مجرور بها وان تكون غاية فالجمعة بالنصب معطوف على سابقه
المنصوب وان تكون ابتدائية فالجمعة بالرفع مبتدأ خبره محذوف
تقديره مطرنا فيها **قوله** وقام بالواو ولا يوم ذر والاصيل واتى عساكر
فقام **قوله** او قال اي انس غيره اي قام انس اي غيره فهو شك من
الراوي عن انس **قوله** فرفع يديه اي في الخطبة الثانية للجمعة وفي
رواية فرفع يده **قوله** حوالينا بفتح اللام اي امطر حوالينا وقوله
ولا علينا اي ولا تنزله علينا في الابنية فهدمها **قوله** الا انقطعت اي
انكشفت **قوله** شلا الحوبة بفتح الجيم وسكون الواو وفتح الموحدة
الفرجة المستديرة في السحاب فالمراد اذا الغيم والسحاب حيطانا
بالمدينة **قوله** قناة بفتح القاف وتخفيف النون بعدها الف وتاء تانيث
اسم واد من اودية المدينة لا ينصرف للعلمية والتانيث ويصح
بالرفع بدل من الوادي اي جرى المطر فيه **قوله** بالجود بفتح الجيم ومن
الواو المطر الغزير وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاستسقاء
في الخطبة **قوله** في بيته راجع للجميع لا لقوله بعد المغرب فقط خلافا
لابن خزيمة **قوله** حتى ينصرف اي من المسجد الى البيت وفيه ان صلاة
النافلة في البيت اولى **قوله** فيصلي اي في البيت ركعتي سنة الجمعة
البعدية لانه لو صلاها في المسجد قريبا توهم انها اللتان حذفتا من
الجمعة ولفظ فيصلي بالرفع لا بالنصب قاله الشرماوي ووجه ذلك انه
لو كان منصوبا لكان معطوفا على مدخول حتى وهو ينصرف فيكون من مدخول

الغاية ودخوله في الغاية

الغاية ودخوله في الغاية لا معنى له لانه يقتضي ان المعنى لا يصلي حتى
ينصرف وحتى يصلي ركعتين فتكون صلاته بعد الانصراف وبعد
صلاة ركعتين وهذا خلاف المراد لان المراد انه يصلي ركعتين في
البيت بعد انصرافه من الجمعة ولم يذكر شيأ في الصلاة قبلها نعم
الظاهر انه قاسها على الظهر واقوى ما يستدل به في مشروعيتها
عموم ما صححه ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعا
ما من صلاة مفروضة الا وبين يديها ركعتان واما احتجاج النووي
في الخلاصة على انتفائها بما في بعض حديث الباب عند ابي داود وابن
حبان من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يطيل الصلاة
قبل الجمعة ويصلي بعد ها ركعتين في بيته ويحدث ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك فتعقب بان قوله كان يفعل
ذلك عائد على قوله ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته ويدل له
رواية الليث عن نافع عن عبد الله انه كان اذا صلى الجمعة انصرف
فصنع سجدتين ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع
ذلك رواه مسلم واما قوله كان يطيل الصلاة قبل الجمعة فان
كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح ان يكون مرفوعا لانه صلى
الله عليه وسلم كان يخرج اذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة
ثم بصلاة الجمعة وان كان المراد قبل دخول الوقت فذاك مطلق نافلة
لا صلاة الراتبة فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها بل هو
مطلق قاله في الفتح وينبغي ان يفصل بين الصلاة التي بعد الجمعة
وبينها وبنحو كلام او حوله معاوية انكر على من صلى سنة
الجمعة ومقامها وقال له اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى
تخرج او تتكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك
ان لا نوصل صلاة بصلاة حتى نخرج او نتكلم رواه مسلم وقال
ابو يوسف يصلي بعدها اربعا وقال ابو حنيفة ومحمد اربعا كالتي قبلها

له انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي بعد الجمعة اربعا ثم يصلي
ركعتين اذا اراد الانصراف ولها قوله عليه الصلاة والسلام من
شهد منكم الجمعة فليصل اربعا قبلها وبعدها اربعا رواه الطبراني
في الاوسط وفيه محمد بن عبد الرحمن السهمي وهو ضعيف عند
البخاري وغيره وقال الحنابلة لا يصلي بعدها في المسجد لانه صلى
الله عليه وسلم كان ينصرف بعد الجمعة ولم يركع في المسجد وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها **قوله** لما رجع
من الاحزاب اي من غزوة الاحزاب وهي غزوة الخندق **قوله** لا يصلين
بنون التوكيد الثقيلة وقوله الا في بني قريظة فرقة من اليهود
وانما نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم الا في بني قريظة لانهم اجتمعوا
على نقض العهد وتعاهدوا على حرب النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر
جبريل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك **قوله** لا نصلي اي صلاة
العصر حتى نأتيها اي نأتي بني قريظة وقوله لم يرد منا ذلك اي لم
يرد منا اخراج الصلاة عن وقتها بل اراد مناشدة العجلة وقوله
قد ذكر بالبناء للمجهول وقوله ذلك اي المذكور من الامرين **قوله** فلم
يعنف واحدا منهم بان ترك تعنيفهم لان كل واحد منهم مجتهد ولا دليل
في ذلك على اصابة كل مجتهد لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح
باصابة الطائفتين بل ترك تعنيفهما ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد
وان اخطأ اذا بذل وسعه وسبب اختلافهم ان الادلة تعارضت
عندهم فمن صلى راعى ان الصلاة مأمور بها في الوقت وحمل كلام المصطفى
صلى الله عليه وسلم على المبالغة في العجلة ومن اخر الصلاة حتى خرج
الوقت فهم ان المراد من قوله لا يصلين المبادرة بالذهاب اليهم حقيقة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صلاة الطالب والمطلوب **قوله**
لا يغذ وبالغين المعجمة اي لا يخرج اول النهار لصلاة العيد **قوله** حتى
يأكل تمرات يعلم من ذلك نسخ تحريم الفطر قبل صلاة العيد فانه كان حرم قبلها

اول الاسلام وخصه التمر

وقف على اصل العلم بالجامع الازهر

اول الاسلام وخصه التمر لما في الحلو من تقوية النظر الذي يضعفه
الصوم ورقة القلب ومن ثم استحب بعض التابعين الفطر على
الحلو مطلقا كالعسل رواه ابن ابي شيبة عن معاوية بن قرة
وابن سيرين وغيرهما وروي فيه معنى اخر عن ابن عوف انه سئل
عن ذلك فقال انه يجب البواعث كله في حق من يقدر على
ذلك والا فينبغي ان يفطر ولو على الماء ليحصل له شبه الاتباع
والشرب كالاكل فان لم يفعل ذلك قبل خروجه استحب له
فعله في طريقه او في المصلى ان امكنه ويكره له تركه كما نقله في شرح
المهذب عن نص الام قال المهلب الحكمة في الاكل قبل الصلاة ان
لا يقتدي ظان لزوم الصوم حتى يصلي العيد فكانه اراد سد هذه
الذريعة وقال غيره لما وقع وجوب الفطر عقب وجوب الصوم
استحب تعجيل الفطر مبادرة الى امتثال امر الله تعالى ويشهد
لهذا اقتصاره على القليل من ذلك ولو كان لغير الامتثال
لاكل قدر الشبع اشار الى ذلك ابن ابي جمرة **قوله** وعنه اي عن
انس وقوله من طريق اخر اي سند اخر **قوله** ويأكلهن وترا قيل
ثلاثا او خمسا او سبعا او اقل من ذلك او اكثر وحكمة الاكل وترا
الاشارة الى الوحدانية كما كان عليه الصلاة والسلام يفعله
في جميع اموره تبركا بذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الاكل يوم الفطر قبل الخروج **قوله** ما الهملا نافية يحتمل ان تكون
حجازية وان تكون تميمية فعلى الاول فالهملا اسمها وعلى الثاني
فالهملا مبتدأ وشيمل انواع العبادات من الصلاة والصوم والتكبير
والذكر وغيرها **قوله** في ايام اي من ايام السنة وهو متعلق
بالمبتدأ وقوله افضل خبر المبتدأ ومنها متعلق بافضل وهذا
على جعلها تميمية واما على جعلها حجازية فالهملا اسمها وافضل بالنصب
خبرها والضمير في منها عائد على اي عمال المعنوية من الهملا ويصح

ان يكون الضمير عائدا على العمل والمشار به باعتبار كون العمل قربة
قوله في هذه اي ايام التشريق فالعمل في غير ايام التشريق
فاضل وفي ايامه افضل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ما العمل
في ايام العشر افضل من العمل في هذه بتانيث اسم الاشارة
مع ابهام الايام وفسرها بعضهم بايام التشريق
وهو يقتضي نفي افضلية العمل في ايام العشر على ايام التشريق
ووجهه صاحب هبة النفوس ان ايام التشريق ايام غفلة
والعبادة في اوقات الغفلة فاضلة عن غيرها كمن قام في احوف
الليل واكثر الناس نيام وباشر وقع فيها محنة الخليل بولده عليهما
الصلاة والسلام ثم من عليه بالفدا وهو معارض بالمنقول
كما قاله في الفتح والمراد بالعمل في ايام التشريق ما عدا الصوم
من تكبير وصلاة واعتكاف وغيرها اما الصوم فلا يجوز فيها
والمراد بايام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر وهو منها وسبب
التسمية به ان لحوم الاضاحي كانت تشرق فيها بمعنى اي تقدد
وتبرز بها للشمس او انها كلها ايام تشريق لصلاة يوم النحر
لانها انما تصلى بعد ان تشرق الشمس فصارت تبعا ليوم
النحر وجاخر جهم يوم النحر منها انها هو لشهرته بلقب خاص
وهو يوم العيد والا فهي في الحقيقة تبع له في التسمية لكن
مقتضى كلام الفقها والنحويين انها غيره فالعمل في ايام العشر
افضل من العمل في غيره من ايام الدنيا من غير استثناء شيء وعلى
هذا فرواية كريمة شاذة لمن تقنها ورواية ابي ذر عن شيخه الكشميهني
لكنه يعكر عليه ترجمة البخاري بايام التشريق واجيب باشتراكها
في اصل الفضيلة لوقوع اعمال الحج فيها ومن ثم اشتركا في مشروعية
التكبير واذا كان العمل في ايام العشر افضل من العمل في ايام
غيره من السنة لزم منه ان يكون ايام العشر افضل من غيره

لجمعه بين الفضيلتين

لجمعه بين الفضيلتين وخرج البزار وغيره عن جابر مرفوعا
افضل ايام الدنيا ايام العشر وفي حديث ابن عمر المروي عنه
ليس يوم اعظم عند الله من يوم الجمعة ليس العشر وهو
يدل على ان ايام العشر افضل من يوم الجمعة الذي هو افضل
ايام الدنيا وايضا فايام العشر تشتمل على يوم عرفة وقد روي
انه افضل ايام الدنيا والايام اذا اطلقت دخلت فيها الليالي
تبعا وقد اقسم الله بها فقال والفجر وليال عشر وقد زعم
بعضهم ان ليالي عشر رمضان افضل من ليالي لاشتمالها على
ليلة القدر قال الحافظ ابن رجب وهذا بعيد جدا ويوضح
حديث ابي هريرة المروي في الترمذي قيام كل ليلة منها كقيام
ليلة القدر لكنه صريح في تفضيل ليالي عشر رمضان
فان عشر رمضان شرف بليلة واحدة وهذا جميع ليالي
سنة وبالتحقيق ما قاله بعض اعيان المتاخرين من
العلما ان مجموع هذا العشر افضل من مجموع عشر رمضان
وان كان في عشر رمضان ليلة لا يفضل عليها غيرها اه واستدل
به على افضل صيام عشر ذي الحجة لاندراج الصوم في العمل وعورض
بتحريم يوم العيد واجيب بحمله على الفائت ولا ريب ان صوم
رمضان افضل من صوم العشر لان فعله افرض افضل من النفل
من غير تردد وعلى هذا فكل ما فعل من فرض في العشر فهو افضل
من فرض فعل في غيره وكذا النفل قوله قالوا اي الصحابة وقوله
ولا الجهاد ستر) خبره محذوف والتقدير افضل منها وزاد ابو
ذر في نسياه الله قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله الا
رجل مستثنى من الجهاد وهو على حذف مضاف ليصح الاستثنا
والتقدير الا الجهاد رجل فهو مرفوع على البدل والاستثنا متصل
وقيل منقطع اي لكن رجل اي فهو افضل من غيره او ساواه

وتعقبه في المصابيح بانه انما يستقيم على اللغة التميمية والا فالمنقطع عند فيرفع واجب النصب ولا بي ذر عن المستملي الا من خرج قوله بخاطر جملة حالية من فاعل خرج اي حالة كونه بخاطر من الخواطر وهي ارتكاب ما فيه خطر اي خوف قوله فلم يرجع بشيء اي من ماله وان رجع هو او لم يرجع هو ولا ماله بان ذهب ماله واستشهد كذا قرره ابن بطال وتعقبه الزين ابن المنير بان قوله فلم يرجع بشيء يستلزم انه يرجع بنفسه ولا بد واجيب بان قوله فلم يرجع بشيء نكرة في سياق النفي فتعم ما ذكره وعند ابي عوانة من طريق ابراهيم بن حميد عن سفيان الا من حواده وآخر من طريق ابن وهب وعند من رواية القاسم بن ابي ايوب الا من لا يرجع بنفسه ولا ماله وفي هذا الحديث ان العمل بنية المفضول في الوقت الفاضل يلتحق بالعمل الفاضل في غيره ويزيد عليه بمضاعفة ثوابه واجره وفي الحديث تفضيل قدر الجهاد وتفاوت درجاته وان غاية القصور فيه بذل النفس في سبيل الله وفيه تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل ايام عشر ذي الحجة على غيرها من ايام السنة وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام او علق عمله من الاعمال بافضل الايام فلو افرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه على الصحيح افضل ايام العشر المذكور فان اراد افضل ايام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديثي الباب وحديث ابي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة رواه مسلم اشار الى ذلك كله النووي في شرحه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل العمل في ايام التشريق قوله حيث توجهت به اي في اي مكان توجهت به فيه فكانت قبلته جهة مقصده وعليه حمل قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله اي في اي مكان تولوا وجه حكم الله فثم اي هناك

عشر ٢

وجه الله اي جهة الله

وجه الله اي جهة الله التي امر الله باستقبالها قوله يومئ هو بدل اشتمال من قوله يصلي او حال من فاعل يصلي فكان عليه الصلاة والسلام لما تثقل ركوبه وسجوده وقوله ايما منصوب على المفعولية المطلقة قوله صلاة الليل بالنصب مفعول يصلي اي الصلاة في الليل وهي النافلة المطلقة قوله الا الفرائض مستثنى من قوله صلاة الليل وهو استثناء منقطع بمعنى لكن اي لكن الفرائض فلم يكن يصليها على الراحلة لانها متصلة لانه المراد خروج الفرائض عن كل ليلية او نهارية وقال بعضهم انه استثناء متصل لان صلاة الليل تشمل الفرض والنفل والفرض في صلاة الليل اثنان المغرب والعشاء عبر عنهما بالجمع وهو الفرائض بناء على ان اقل الجمع اثنان مجازا قال بعضهم ورد ذلك بان المراد خروج الفرائض عنه من كل سواء كانت الفرائض ليلية او نهارية فالاستثناء منقطع ولا يعكر عليه الفرائض بالفرائض قوله ويوتر اي بعد فراغه من صلاة الليل وهو عطف على يصلي وفي الحديث رد على قول الضحاك انه وتر على المسافر واما قول ابن عمر المروي في مسلم وابي داود لو كنت مسبحا في السفر لاتممت فانما اراد به راتبة المكتوبة او النافلة المقصورة كما لوتر قاله في الفتح واستدل بهذا الحديث على ان الوتر ليس بفرض وعلى انه ليس من خصائصه النبي صلى الله عليه وسلم وجوب الوتر عليه لكونه اوقعه على الراحلة واما قول بعضهم انه كان من خصائصه ايضا انه يوقعه على الراحلة مع كونه واجبا عليه فدعوى لا دليل عليها لانه لم يثبت دليل وجوبه عليه حتى يحتاج الى تكلف هذا الجمع واستدل به على ان الفريضة لا تصلى على الراحلة قال ابن دقيق العيد وليس ذلك بقوي لان الترك لا يدل على المنع الا ان يقال ان دخول وقت الفريضة مما يكثر على المسافر فترك الصلاة لها على الراحلة (اما

يشعر بالفرق بينها وبين النافلة في الجواز وعدمه واجاب
من ادعى وجوب الوتر من الحنفية بان الفرض عندهم غير الواجب
فلا يلزم من نفي الفرض نفي الواجب وهذا متوقف على ان ابت
عمر كان يفرق بين الفرض والواجب وقد بانه الشيخ ابو محمد
فادعى ان ابا حنيفة انفرد بوجوب الوتر وليس كما وافقه
عما جاء عن ابن ابي شيبة اخرج عن سعيد بن المسيب
وابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود والنخعي ما يدل على
وجوبه عندهم وعنده عن جماعة الوتر واجب ولم يكبت وتعقبه
ابن العربي فاصاب من المالكية وواقعة عجيبة وكانه اخذه
من قول مالك من تركه ادب وكان حرجا في شهادته وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب الوتر في السفر **قوله** لا تقوم الساعة
اي القيامة **قوله** حتى يقبض العلم اي بموت العلماء وكثرة الجهال كما
تقدم في اول الكتاب ان الله لا ينتزع العلم انتزاعا ينتزعه من
العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ
الناس رؤسا جهالا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا **قوله** وتكثر
الزلازل جمع زلزلة حركة الارض واضطرابها حتى ربما يسقط
البناء القائم عليها **قوله** ويتقارب الزمان اي فيكون الزمن القليل
كالزمن القصير وهذا محمد بن عبد المصطفى صلى الله عليه وسلم
يقوله لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة
كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة
كالضرمة بالنار اي كزمان اتقاد الضرمة من النار والضرمة
ما يوقد به النار اولا كالقصب والكبريت او يحمل ذلك على قلة
بركة الزمان وذهاب فائدته او على ان الناس لكثرة اهتمامهم
بما هم فيه من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام
لا يدرون كيف تنقضي ايامهم وليالهم فان قلت ان العرب

تستعمل قصر الايام

تستعمل قصر الايام والليالي في المسرات وطولها في المكاره
اجيب بان المعنى الذي يذهب اليه في القصر راجع الى تمني
الاطالة للرخاء والى تمني القصر للشدة ثم حمله الخطابي على
زمن المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند
ذلك لانسياء ما عداه فيستقصر مدته لانهم يستقصرون
ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان
قصرت وتعقبه الكرماني فانه لا مناسبة اخراجه من ظهور
الفتن وكثرة الهرج وغيرها وحمله بعضهم على تقارب الليل
والنهار لعدم ازدياد الساعات وانتقاصها بان ساعاتها
طولا وقصرا والحاصل انه اختلف في قوله يتقارب الزمان
فحمل على ظاهره فلا يظهر التفاوت في الليل والنهار بالقصر
والطول وقيل المراد قرب يوم القيامة وقيل يذهب البركة
فيذهب اليوم والليلة بسرعة وقيل المراد تقارب احوال ذلك
الزمان في الشر وعدم الخير **قوله** وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر
وقوله الهرج بفتح اوله وسكون ثانيه وبالجيم **قوله** وهو القتل
وهذا مدرج من الراوي فان قلت ان هذا القتل مذكور في
جملة الفتن فلم خصها بالذكر اجيب بانها خصها لاحد شناعة
وقبحه **قوله** حتى يكثر هو غاية لكثرة الهرج وذلك لانه اذا
كثر القتل قلت الرجال وقلت النساء فالاموال وقصرت
الامال ويحتمل ان يكون معطوفا على قوله حتى يقبض العلم وحذف
العاطف اي وحتى يكثر المال هذا هو الموافق لما في تذكرة القرطبي
لانه قال لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب
الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل حتى يكثر فيكم المال
فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه ويقول
الذي يعرض عليه لا ارب لي فيه **قوله** فيفيض بالفاء والنصب عطفا

بكثر وهذه رواية ابي ذر وفي رواية غيره بحذف الفاء على كلا
فحذف المضارعة مفتوح من فاض وبفيض استعارة من
فيض الماء لكثرته كقوله • شكوت وما اشكو لمثلي عادة •
وبكت بفيض الكأس عند امتلائه • يقال فاض الماء
يفيض اذا كثر حتى سال عن جانب الوادي وافاض الرجل
اناءه اي ملأه حتى فاض والمعنى يفيض المال حتى يكثر فيفضل
منه بايدي مالكيه مالا حاجة لهم به وقيل يتشعر في
الناس وعمهم ويتسبب من ذلك الفيضان اذ رب المال
يريد ان يتصدق فلا يجد من يقبله صدقته ويقول الا رب
لي في هذا المال اي له حاجة لي فيه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب ما قيل في الزكاة من والايات **قوله** عن عبد الله بن عمرو
اسلم قبل ابيه وكان بينه وبينه في السن اثنا عشرة سنة
وقد ذكر بعضهم ان صيانة تهامة ونشأتهم يحتلمون لتسع
سنين وكان يحفظ التوراة كما يحفظ القرآن وقال لان ادرج
دمعة من خشية الله تعالى احب الي من الصدقة بالف دينار
وكان يقول من سلم الله فاعطى كتب له سبعون اجرا
وقال من شرب سلما شربة بارد الله من جهنم شوط فرس
قوله الم اخبر هذا استفهام تقرير وهو حمل المخاطب على
الاقرار بما يعرفه والمراد الاقرار بما بعد النفي اي اقر باني اخبرت
انك تقوم الليل الخ **قوله** اني افعله ذلك اي المذكور من الاتيان
قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله هجمت
عينك اي غارت وضعف بصرها قال في المصباح هجمت العين
هجوما غارت اه وهو من باب دخل وقعد **قوله** ونفهت نفهت النوث
وكسر الفاء اي نفرت واعيت وكلت **قوله** وان لنفسك اي ذاتك
وقوله وكل ملالك اي زوجك **قوله** فصم اي في بعض الايام وقوله وافطر

بقطع الهمزة

بقطع الهمزة اي في البعض الاخر وكان هذا اشارة الى صوم داود
عليه الصلاة والسلام وقال عبد الله بن عمرو دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم
النهار فقلت اني افعل ذلك يا رسول الله قال انك من فعلت
ذلك هجمت له عينك ونفهت نفسك ان لنفسك عليك حقا وان لاهلك
عليك حقا فصم وافطر وقم ونم وصم من كل شهر ثلاثة ايام فان
الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق
اكثر من ذلك قال فصم من كل شهر خمسة ايام فقلت اني اطيق
اكثر من ذلك قال فصم من كل شهر سبعة ايام فقلت اني اطيق
اكثر من ذلك قال لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر
فقلت اني اطيق اكثر من ذلك قال لا افضل من ذلك فقلت ذلك
كان فقلت اني اقوى على اكثر من ذلك قال لا افضل من ذلك
الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى
اهلي وسار واني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وقم اي بعض الليل ونم البعض الاخر قال عبد الله زوج
ابي امرأة من قريش فلم اقربها استغالي بالصوم والصلاة
فبلغ ذلك ابي فذكره بلسانه ثم شكاني الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فطلقتها فلما حدثت قال لي عبد الله تصوم بين
النهار وقلت نعم قال وتقوم الليل قلت نعم قال لكني اصوم
وافطر واقوم واس النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني
ثم قال اقرأ القرآن في ثلاثة ايام وصم في كل شهر ثلاثة ايام
فقلت اني اقوى على اكثر من ذلك فلم يزل يرفقني حتى قال صم
يوما وافطر يوما فذلك افضل الصيام وهو صيام اخي داود
تتمة سأل رجل عمر وفا انكر خيرا اي شيء اجمع للعبادة واقطع
لهوى النفس قال خوف الموت فقال واشد من ذلك قال هول
الموقف ثم قال واشد من ذلك فقال خوف النار ودخول الجنة فقال
واشد من ذلك فقال يا اخي ان احبك احببته وان ابغضته
استمالك هذه كلها وعبدته لاجله خالصا وفي الحديث دليل على ان
المندوب في الدين معتد به على كل حال فكانه عليه الصلاة والسلام
يقول لا تشتغل بمطلق الحقوق وتترك المندوب مرة واحدة ولكن
اجمع بين فرضك ونفلك وعلى هذا الاسلوب تجد قواعد الشريعة

كلها اذا استقر بها فانت اريد به خير لعبده بعيوب نفسه
فابصر رشده ولذلك قال تفويضك الى نفسك حجاب عما
سواها وشغلك بغيرها حجاب عنها فانك عجبت بها فانك
اخفا ما سواها وان تعاميت عنها نلت خيرها وخيرا سواها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من التشديد
في العبادة **قوله** يعلمنا الاستخارة اي لانها معلومة وكذلك
الاستشارة معلومة ومقدمة على الاستخارة ولا يكون
كل منهما الا في الامر الجائز تقديم بعضه المندوبات على بعض
قوله في الامور كلها هو عام مراد به الخصوص بدليل ان
الواجبات معلومة فانه اتى بها فذاك والا محرمة تاركها فلا
يستخار فيها العذ) - على تركه والمحرمات ايضا ممنوع فعلها
والعذ) - معلق على فعلها وما العذ) - معلق على فعله فلا
استخارة فيه فالذي فيه الاستخارة امر ان اما نوع المباحات
وهو ما اذا اراد الشخص ان يعمل احد مباحين ولا يعرف ايهما
خيره جاز له الاستخارة ليرشده الى يعلم الامور ويجوز فيها
على ما هو الاصلح في حقه واما نوع المندوبات وهو ان يجعل
لاحد ان يفعل احد المندوبين ولا يعرف ايهما خير له فيستخير
واما نوع المكروهات فكروه ان يستخار فيه فعلم هذا هو لفظا
عام والمراد به الخصوص كما ذكرنا وهذا في اللسان كثير
قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يحتمل ان يكون التشبيه
من جهة حفظ حروفه وترتيلها ولا يبدل منها شيء شيء كما
القرآن ويحتمل ان يكون اراد منع الزيادة على تلك الالفاظ والنقص
عنها ويحتمل ان يكون التشبيه في عدم الفرضية لان السورة
ما عدا ام القرآن تعليمها من طريق الحفظ والتلاوة ويحتمل ان يكون التشبيه
من طريق الاهتمام بها ويحتمل ان يكون التشبيه من كونها بوحي انه

تعالى كما ان السورة من الله ليست من عنده عليه الصلاة والسلام
قوله اذا هم المراد بالهم النية وقوله فليركع ركعتين اي يصلي
ركعتين ينوي بهما سنة الاستخارة ويقرا في الركعة الاولى
بعد الفاتحة وربك يخلق ما يشا ويختار وفي الثانية وما
كان لمومن ولا مومنة فاذا قلت قد جاء النبي صلى الله عليه وسلم
ادعية كثيرة ولم يشترط فيها صلاة وهنا جعل شرطها
صلاة تخصها اجيب بان هذا الامر تعبدي وقيل انه معقول
المعنى اي له حكمة مفهومة وهو انه لما كان هذا الدعاء من اكبر
الاشياء اذ انه عليه الصلاة والسلام اراد به الجمع بين صلاح
الدين والدنيا والاخرة فطالب هذه الحاجة يحتاج الى قرع باب
الملك باب وحال مناسب ما يطلب ولا شيء ارفع من الصلاة
لما فيها من الجمع بين التعظيم لله سبحانه وتعالى والثناء عليه والا فتقار
اليه حالا ومقالا وذكره عز وجل وتلاوة كتابه الذي به مفاتيح
الخير من الشفا والهدى والرحمة وغير ذلك **قوله** من غير الفريضة
بيان للاكمل والا فتحصل بالفرض **قوله** اللهم هذه اللفظة
صدر رفيع ما يستفتح به الدعا **قوله** استخيرك بعلمك يحتمل ان
تكون للظرفية اي ما هو خير لي في علمك اي اطلب منك الخير
صدر بي لما هو خير لي في علمك فالانسان لا يفعل بعد الاستخارة
الا ما انشرحت نفسه له فقد ورد اذا هممت بامر فاستخر
ربك فيه سبع مرات ثم انظر الى الذي سبق اليه قلبك فان
فيه الخير ولا يشترط ان تكون بنوم **قوله** واستقدرك اي اطلب
منك الاقدار على ما فيه الخير بقدرتك التي لا تعجز عن شيء من
الاشياء لا بقدرتي العاجزة عن جميع الاشياء **قوله** واسالك
من فضلك العظيم اي لا وجوب عليك **قوله** وانت علام الغيوب
زيادة في الثنا على المولى الكريم **قوله** اللهم انما اعاد هذه اللفظة

لما فيها من الخير والرغبة **قوله** ان كنت تعلم اي ان كان عندك
تعلق بان هذا الامر خير فان الشك في كونه متعلق بكونه
هذا الامر خيرا لا في نفسه العلم **قوله** خير لي في ديني قدم الدين
لانه الاهم في جميع الامور فانه اذا سلم الدين فالخير حاصله
تقدم صاحبه او لم يتعب واذا اختل الدين فلا خير بقيده **قوله**
ومعاشي اي عيشي في هذه الدار **قوله** وعاقبة امري اي في اخرتي
وقوله او قال عاجل امري واجله الشك هنا من الراوي
والمعنى واحد) ثم قال هذا لما كان فيه وفي جميع الصحابة
رضوان الله عليهم من التحري في النقل والصدق **قوله** فاقدره
لي بضم الدال وكسرها اي فاظهر مقدوري لي وسبب المراد علقة
اراد تلك به ويحتمل ان المراد علقة اراد تلك به تعلقا تنجيزيا حاليا او
لا تعلقا تنجيزيا قديما ولا صلة حينئذ لان هذا الامر واقع لا يتعلق
قوله ويسره لي ماخوذ من التيسير وهو التسهيل **قوله**
ثم ارضني بهمزة قطع وفي رواية رضني اي اجعلني راضيا به
وقد يقال اي الراوي وقوله وسمى حاجته اي بدل قوله الامر
وظاهر الحديث ان الانسان لا يستخير لغيره وليس كذلك
فقد ورد ان الانسان يستخير لغيره وربما يوخذ من قوله
عليه الصلاة والسلام من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه
ومن جملة النفع الاستخارة للغير وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى **قوله** ما بين بيتي اي قبري
ومنبري روضة قيل ان ذلك الموضع بعينه ينقله الى الجنة
فهو مجاز باعتبار المآل اي يصير الى كونه روضة من رياض
الجنة وقيل انها من الجنة كالحجر الاسود وقيل انها تصير الى الجنة يوم
للعلاقة فيها الى الجنة فهو مجاز من باب اطلاق اسم المسبب
على السبب فانه مجاز وجد ينقله الى روضة من رياض الجنة

بسبب ملازمة للطاعات

بسبب ملازمة للطاعات في هذا المكان ويرد على هذا القول
ان التوصل الى الجنة لا يختص بملازمة الطاعات في ذلك المكان
الا ان يراد التوصل المنزلة عالية اعلا من غيرها في الجنة **قوله**
ومنبري على حوضي المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا فيعاد
في الاخرة ويوضع على الكوثر وقيل انه منبر في الدار الاخرة
يدعو الناس وهو واقف عليه الى الكوثر والمراد بالحوض هنا
الكوثر الذي هو نهر داخل الجنة اعطاه الله لنبيه صلى الله عليه
وسلم ترابه مسك وماوه ابيض من اللبن واحلى من العسل
واعلم ان للنبي صلى الله عليه وسلم حوضين حوضا قبل الصراط
وحوضا بعده وكل منهما خارج الجنة بخلاف الكوثر فانه داخلها
ويشرب منه ضعفا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل ما بين
القبر والمنبر **قوله** وراى ما في وجوه القوم من تعجبهم بيان لما
وقوله لسرعته علة للتعجب وفيه دليل على ان عادة سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم كانت الاقامة بعد الصلاة في المسجد كما يوخذ
ذلك من قوله لسرعته وتعجب الصحابة وفيه دليل على ان مخالفة
العادة تقتضي التشويش على الاخوان اذا لم يعرف السبب لذلك
يوخذ ذلك من تعجب الصحابة **قوله** فقال ذكرت هذا هو محل ترجمة
البخاري وهذا يدل على جواز تذكر المرء وهو في الصلاة وليس
بمفسد لها **قوله** تبرا هو ما كان من الذهب غير مضروب وكان
هذا التبر من الصدقة التي اتي بها اليه ليتصدق بها على المسلمين
قوله فكرهت ان يمسي اي لما فيه من حبس الصدقة وقوله
او يبيت شك من الراوي وفي هذا دليل على جواز ابقاء المال على
ملك صاحبه طول يومه ولا يخرجه ذلك عن مقام الزهد يوخذ ذلك
من قوله كرهت الخ ولم يقع منه عليه الصلاة والسلام الكراهة
في اليوم الواحد وفيه دليل على ان الزهد مندوب اليه ويوخذ منه

جواز الاقتداء بشرطه ثانيا وفيه دليل لاحد التصوف
الذين لا يسهون على حلوم قال المؤلف وقد رأيت بعض اهل
الشام كان كلما فتح عليه في يومه لا يبيت عنده شيء فلما كان
في بعض الايام ورد عليه جمع كثير للزيارة وأتاه فتوح كثيرة
فقام الخويدم في نفسه ان ظهرت له جميع الفتوح ما يفضل عن
القوم يخرج منه وهذا جمع كثير ويصبحون وليس عندهم شيء
يفطرون عليه فتترك منه شيأ حيدا بحيث يكفيهم بعد ما لم يعلم
به الشيخ ففعل ذلك واخرج الباقي فأكل القوم فافضل منهم
امر الشيخ باخراجه من المنزل الفقراء او المساكين على عادته
فلما اصبح ياتهم شيء من الفتوح فقام الخويدم ومد الساط
واخرج طعاما كثيرا فقال له الشيخ ما اخذ هذا فذكر له ما وقع
منه فقال له الشيخ فعلك هذا منعنا من الفتوح في هذا اليوم
فتب وجد واخلص عملك يحب اخلاصه فانا فاقة بصير
والمعاملة مع وفي كريم يخلف رحيم **قوله** عند نافيه دليل على ان للرجل
ان يترك ماله عند اهله وكان ذلك البتر عند بعض اهله كما
اخبر اولا انه عليه الصلاة والسلام دخل على بعض ازواجه ولم
يبان انه كان له شيء مخلف عليه دون اهله **قوله** فامرت بقسمته
للنافيه من المسابقة الى الخير اتى وفيه دليل على جواز النيابة في المعروف
ويوخذ من الحديث ان من حق الصحبة العمل على زوال التشويش
عن الصاحب وان قل ان امكن ذلك وفيه دليل على العمل بما يظهر
من الشخص دون افصاح ولا سوال ويوخذ ذلك من ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يخبرهم الا بعد ما راى في وجوه القوم التعجب وفيه دليل
على ان كل ما في الكف يظهر على الوجه وقد يخص ذلك الاعلماء لانور الله
في قلبه اينير بالنور ما ورثه صلى الله عليه وسلم لبعض امته ومما يؤيد
ذلك قوله صلى الله عليه وسلم المومن ينظر بنور الله فاذا نظر بنور الله

لم يخف عليه من علامات

لم يخف عليه من علامات الوجه ما في القلب فان قوي ايمانه صار
من اصحاب الكاشفات الذين يبصرون القلوب باعين
بصائرهم كما يبصرون الوجوه باعين رؤسهم وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب تذكر الرجل الشيء في الصلاة **قوله** سالت
وفي نسخة سال والحاصل ان ابن عباس والمسور بن مخرمة
وعبد الرحمن بن ازهر رضي الله عنهم ارسلوا كريبا مولى ابن
عباس الى عائشة رضي الله تعالى عنها فقالوا له اقرئها منا السلام
جميعا واسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها انا اخبرنا
انك تصليهما وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما
فقال كريب فدخلت على عائشة فبلغتها ما ارسلوني فقالت
اي عائشة سل ام سلمة اي عن هذا الحكم اي فاني لم يبلغني النهي
فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها اي عائشة فردوني الى ام سلمة
بمثل ما ارسلوني به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما اي عن الركعتين وفي بعض النسخ
عنها اي عن الصلاة **قوله** يصليهما اي الركعتين وفي بعض الروايات
باله فرادى جمعا الى الصلاة **قوله** ثم دخل اي النبي صلى الله عليه وسلم
على ام سلمة فصلى الركعتين بعد الدخول **قوله** حزام بفتح الحاء والزا
المهملتين **قوله** الجارية قاله بعضهم لم اقف على اسمها وقيل اسمها
رزينة وقيل اسمها زينب **قوله** فقولي وفي رواية قولي بحذف الفاء وقوله
تقول اي على سبيل الاستفهام **قوله** عن هاتين الركعتين وفي
رواية عن هاتين اي اللتين صليتهما الان **قوله** فلما انصرف اي من
صلاته بالسلام **قوله** يا ابنة ابي امية المراد بها ام سلمة وابو
امية كنية ابيها واسمه سهيل وقيل حذيفة وفي بعض الروايات
يا بنت ابي امية **قوله** عن الركعتين اي اللتين صليتهما الان **قوله**
انا في ناس من عبد القيس وفي بعض الروايات انا من عبد

القيسي من هذه القبيلة زاد في المغازي بالاسلام قبوهم
فشغلوني بالصلاة وفي وجه آخر قدم على فلان بعد من
الصدقة فنسيتها ثم ذكرتها فكرهت ان اصليها في المسجد
وانا صائم فوددت فصليتها عندك وله من وجه آخر فحان
مال فشغلني وله من وجه آخر قدم علي وفد من بني تميم او جاءني
صدقة وقوله من بني تميم وهم وانما هم من عبد القيس
وكانهم حضروا معهم بمال المصالحة من اهل البحرين لما ورد
من طريق ابن عمر وابن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي وارسله
ابا عبيدة فاتاه بجزية منهم قوله فيها عائشة ابي اكر كعائشة الثانية
صليتها بعد العصر فقد شغلت عن صلاتها بعد الظهر
فصليتها الان ولم يزل صلى الله عليه وسلم يصليها حتى مات
لان من عادته صلى الله عليه وسلم انه اذا صلى شيأ يفعله ابدا
فيها بعد اليوم الاول من النفل المطلق وهذا من خصائص
النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز لاحد غيره ان يفعل ذلك وهذا
الحديث يرد على من قال بعدم جواز قضاء النوافل فانه يدل على
جوازه كما هو مذهب امامنا الشافعي وفي الحديث من الفوائد
سوى ما مضى جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفهمه لانه لا
يقدح ذلك في صلاته وان الاولى ان يقوم المتكلم الى جنبه لا خلفه
ولا امامه لئلا يشوش عليه بانه لا يمكنه الاشارة اليه الا
بمشقة وجواز الاشارة في الصلاة وفيه البحث عن علة الحكم
وعن دليله والترغيب في علو الاسناد والتحذير عن الجمع بين
المتعارضين وان الصحابي اذا عمل خلاف ما رواه لا يكون كافيا
في الحكم بنسخ مرويه وان الحكم اذا ثبت لا يزيله الا شيء معلوم
به وان الاصل اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في افعاله وان الجليل

من الصحابة قد يخفى

من الصحابة قد يخفى عليه ما اطلع عليه غيره وانه لا يعدل الى الفتوى
بالقرائن مع وجود النص وان العالم لا قصص عليه اذا سئل عما لا
يدري فوكل الامر الى غيره وفيه قبول اخبار الواحد والاعتماد عليه
في الاحكام رجلا او امرأة لاكتفاء ام سلمة باخبار الجارية وفيه دلالة
على فطنة ام سلمة وحسن تأتيها بملاطفة سؤالها واهتمامها بما
الدين وكانها لم تباشر السؤال لاجل النسوة اللاتي كن عندها
فيؤخذ منه اكرام الضيف واحترامه وفيه زيارة النساء المرأة
ولو كان زوجها عندها والتنفل في البيت ولو كان فيه من ليس
منهم وكراهة القرب من المصلي لغير ضرورة وترك تفويت طلب
العلم وان علما ما يشتغل عنه وجواز الاستنابة في ذلك وان الوكيل
لا يشترط ان يكون مثل موكله في الفضل وتعليم الوكيل التصرف
اذا كان من يجهل ذلك وفيه الاستفهام بعد التحقق لقولها
وادراك تصليتها والمبادرة الى تفريغ الكم المشكل فورا من
الوسوسة والله اعلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا كلم
وهو يصلي فاشار بيده قوله عن البراء بفتح الراء المخففة الممدودة
قوله باتباع الجنائز ظاهره ان الاتباع يكون بالمشي خلفها وهذا
هو الافضل عند الحنفية والافضل عند الشافعية ان يكون امامها
لما ورد في ذلك من حديث صحيح عن ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وقال المشي
للجنازة شفيع وحق الشفيع ان يتقدم واما حديث امشوا
خلف الجنائز فضعيف واما حديث ابان فاجابوا عنه بان الاتباع
محمول على الاخذ في طريق الجنازة والشروع فيها والسعي لاجلها
كما يقال الجيش تبع السلطان اي ان الجيش يقصدون موافقة
السلطان وان تقدم كثير من الجيش واما عند المالكية فثلاثة
اقوال فقيل التقدم وقيل التأخر وقيل تقدم الماشي وتأخر الراكب

وهو الراجح عندهم **قوله** وعيادة المريض اي زيارته ان كان مسلما
او ذميا قريبا للعائد او جارا له ورجا اسلامه **تنبيه**
عيادة المريض سنة الا اذا لم يكن له متعهد فتكون لازمة
واجبة وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم
لم يزل في مخرفة الجنة حتى يرجع والمراد بمخرفتها سانيتها اي
لم يزل في سبب الموصل لمخرفة الجنة وقد ورد انه غلاما يهو
كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض الغلام فاتاه النبي
صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم
فنظر الى ابيه وهو عنده فقال له اطع ابا القاسم فاسلم فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي
انقذه من النار وله تعالى عيادة اهل البدع والفجور والمكروه
اذا لم تكن قرابة ولا جوار وله رجا توبة فهم مثل الذمي
والمعلوم ان تكون العيادة غبا فلا يعاد اصلها كل يوم ومحل
ذلك في غير القريب والصديق ونحو ذلك ممن يأنس به المريض
او يتبرك به اما هو فلا فتطلب عيادة والمطلوب بالعيادة
ولو اول يوم وقول الشيخ الغزالي ان عيادة المريض بعد ثلاث
لحديث ورد فمردود بانه موضوع ويسن ان يدعو له وان يقول في
دعائه اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك مبشفاه
سبع مرات ويسن تخفيف المكث عنده لما فيه من اضجاره و
من بعث تصرفاته والعيادة مستحبة ولو كان المرض رمدا خلافا
لمن قال انها لا تستحب للرمد **قوله** واجابة الداعي اي للعائد لوليمة
العرس على سبيل الوجوب وغيرها على سبيل الندب بالشروط
المقررة في الفقه **قوله** وغير المعلوم اي بالقول او بالفعل مسلما
كان او كافرا **قوله** وابرار القسم بكسر الهمزة ما خوذ من البر وهو
خلاف الحنث والقسم بفتح القاف والسين المهملة اي اليمين ويرد

المقسم بضم الميم

المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين وهو الحالف
والمراد باسراره ان يفعل المحلوف عليه ان استطاعه لان
هذا من مكارم الاخلاق وهذا خاص بما يحل فلو كان
المحلوف عليه حراما فلا يفعله **قوله** ورد السلام اي وجوبا
عينيا على المنفرد وكفائيا على الجماعة **قوله** وشمت العاطس
اي الدعاء له بقوله يرحمك الله اذا حمد الله تعالى وكان مرة
او مرتين او ثلاثا فان زاد على ثلاثة لم شمته الا بقوله له
عافاك الله او شفاك فان هذا مرض لا شمت منه ولا بد
ان يكون العطاس بلا سبب فلا يشمت العاطس بسبب
كشوفة وكذا اذا حمد الله تعالى ومذهب الامام مالك
وجوب التشميت على الكفاية ولو كان العطاس بسبب
لكنه يشرع ان يحمد الله تعالى على كل حال **قوله** ونهانا عن
اناء الفضة وفي رواية عن سبع اني الفضة وهو حرام على
الرجال سواء كان آنية الخمر او غيرها وذكر الاواني او خرج
هذه لم يذكرها البخاري في هذا الباب بل ذكرها في باب اخر
فذكرها هنا لكون الراوي للامرين في الباب واحدا
وهو لا يصح العدد الا بها واعلم ان المكلفة والذكر العاقل
الذي يكون على السرج من حرير او صوف نكحة الحرمة انما تتعلق
بالحرير **قوله** وخاتم الذهب وهو حرام على الرجال دون النساء **قوله** والديباج
وشكله الحرير فهو حرام على الرجال دون النساء **قوله** والديباج
بكسر الدال وفتحها هو الثياب المنخرة من الابريسم **قوله**
والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة والياء
التحتية المشددة ايضا وهي ثياب تورد لها من الشام او
مصر وفيها خلوط من الحرير مثل الانزج وقيل كتان مخلوط
بحرير وقيل هو ردي الحرير **قوله** والاستبرق بكسر الهمزة

وفتح الفوقية وهو الغليظ من الحرير وذكر هذه الثلاثة اعني
الدساج والقسي والاستبرق من باب ذكر الخاص بعد العام
اعتناء بحكمها او دفعا لتوهم انها مختصة باسم يخرجها من
حكم العام وهو الحرير والعرف فرق بين تلك الاشياء
وان سماها اختلف في المسميات فربما توهم انها من غير الحرير
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الامر باتباع الجنائز
قوله ان ابا بكر خرج اراد حجرة عائشة والحاصل ان
ابا بكر خرج من مسكنه حتى نزل بمن فرسه عند باب المسجد
النبوي فلم يكلم احدا حتى دخل على عائشة فقصد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو مسجى اي مغطى برود ونحوها
الحبرة بوزن عنبة وحبرة ثيابه مخططة فكشف
ابو بكر عن وجهه صلى الله عليه وسلم ثم اكب عليه فقبله
بين عينيه ثم بكى وفعل ذلك اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
حين دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت فكشف وجهه
واكب عليه وقبله وبكى ثم قال ابو بكر بابي انت يا نبي الله اي
افديك او انت مفدي بابي اخ لا يجمع الله عليك موتتين اي
فوت الدنيا ففي هذا رد على من قال ان الله يحيي محمدا حتى يقتله
ايدي رجال من الكفار لانه لو فعل الله ذلك به لزم ان يموت
المصطفى صلى الله عليه وسلم موتة اخرى فاخبر بانه اكرم على
الله ان يجمع عليه موتتين كما جمعها على غيره كنبينا العزير
الذي اخبر عنه المولى جل جلاله في قوله او كالذي مر على قرية
الاية ثم قال ابو بكر اما الموتة التي كتبت عليك فقد متها
ثم ان ابا بكر خرج فوجد عمر رضي الله تعالى عنه يكلم الناس
الى اخر ما ذكره المصنف في الحديث **قوله** يكلم الناس اي فيقول من قال
ان محمدا مات قطعت عنقه بهذا السيف وانما رفعه الله وسيود

وقتيل قوما ويقطع ايدي قوم

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

وقتيل قوما ويقطع ايدي قوم وقال ذلك القول حين اخبرات
رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وصحبة الصحابة رضي
الله عنهم للامر الذي اصابهم من ذلك فقال ذلك القول المتقدم
ولم يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم ولا نظر اليه **قوله** فقال
اي يسيدنا ابو بكر لعمر رضي الله عنهما اجلس وقوله فابى
امتنع عمر من الجلوس لما حصل له من الدهشة والحزن **قوله**
فتشهد ابو بكر اي اتى بالشهادتين **قوله** قال الله عز وجل انما
قرأ ابو بكر هذه الاية تعزيا وتصبرا وتسليا للحاضرين
قوله وما محمد وفي بعض الروايات وما محمد الا رسول الى
الشاكرين وفي بعض النسخ ذكر الاية بتمامها **قوله** والله
هذا من كلام ابن عباس **قوله** انزل هذه الاية وفي رواية
انزلها **قوله** فلم يسمع بشر اي بهذه الاية وفي بعض النسخ
فما سمع بشر بانها الفاعل على كل منهما وانما تكلم ابو بكر
فرحمه الله وقر في صدره من قوة اليقين ومن كان كذلك
لا تحركه قوة الحوادث ولا يهتز لها ويتبين امره كله على الاحوط
والاقوى وانما تكلم عمر بما تقدم وسله سيفه لانه خاف
الشجاعة وهو القوة في الدين فلما اخبر بوفاة النبي صلى الله
عليه وسلم وراى الناس عنه لم يدخل عليه وجعل رضي الله
عنه الوفاة في ذلك الوقت محتملة لان تكون حقيقة وان لا
تكون حقيقة واما عثمان رضي الله عنه فكان يدخل ويخرج ولا
يتكلم لان صفته الحياء ومن كان كذلك لا يمكنه الكلام من اجل الحيا
واما علي فاقعده ولم يتكلم لاختصاصه بمزيد العلم ومن كان كذلك
اذا راى شيئا من ايات الله جاءه الخوف والانزعاج ولا يبدي من
عند نفسه شيئا وانما ينتظر حكم الله فيه قال صلى الله عليه
وسلم انا مدينة العلم والنساء وابو بكر باب لها وانا مدينة الشجاعة وعمر بابها

والمدينة الحياء وعثمان بابها وانا مدينة العلم وعلي بابها وكثرة
الشجاعة تكون الانسان قوة البقية والمراد بالشجاعة هنا الشجاعة
في الدين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الدخول على الميت
بعد الموت اذا ادرج في اكفانه **قوله** اسامة بن زيد هو الحب بن
الحب اي المحبوب ابن المحبوب للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ابنة
قيل انها زينب فيكون ذلك لابنة علي بن ابي العاص وقيل انها رقية
فالمراد بالابنة عبد الله بن عثمان وقيل انها فاطمة فالمراد بالابنة
حسنة بنت علي بن ابي طالب وفي رواية بنت وهذا على رواية انثا
مع التذكير كما صوبه العيني والجمع بين ذلك باحتمال تعدد الواقعة
واما على رواية بنتا لي فهي امامة بنت زينب واستشكل بان امامة
عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي بن ابي طالب
بعد وفاة فاطمة ثم عاشت عنده على حتى قتل عنها واجيب بان
الذي يظهر ان الله سبحانه وتعالى اكرم نبيه صلى الله عليه وسلم
لما سلم له ربه وصراحته ولم يملك ما ذلك عينيه من الرحمة
والشفقة بان عافى ابنته تلك في ذلك الوقت فخلصت من الشدة
وعاشت تلك المدة **قوله** فيقعد اي هو في حال القبض ومعالجة
الروح لا انه قبض بالفعل **قوله** يقرئ بضم اوله وكسر الرا
من اقرا وقوله ان لله ما اخذ يحتمل ان تكون ما موصولة اسمية
والعائد محذوف اي ان لله الذي اخذه وله الذي اعطاه
ويحتمل ان تكون موصولة حرفية والتقدير ان لله الاخذ وله
الاعطاء وقدم ذكر الاخذ على الاعطاء وان كان متاخرا في الواقع
لما تقتضيه المقام والمعنى ان الذي اراد الله ان يأخذه هو
الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له فلا ينبغي الجزع
لانه مستودع والامانة لا ينبغي له ان يجزع اذا استعيدت منه
ويحتمل ان يكون المراد بالاعطاء اعطاء الحياة لمن بقي بعد الموت

اوثوابهم على المصيبة

قوله وكل اي من الاخذ و
الاعطاء
او ثوابهم على المصيبة او ما هو اعم من ذلك وهي جملة استدراكية
معطوفة على الجملة المؤكدة ويجوز في كل النصب عطفا على اسم ان
وقوله عنده اي عند الله وهي للعندية العلم وهو مجاز
لملازمة **قوله** باجل يتعلق على الجزاء الاخير وعلى مجموع الامر
وقوله مسمى اي مقدر معين **قوله** فلتصبر اي تحمل المشقة
وقوله ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب ربها
ليحسب لها ذلك من عمل العامل او تحمل الولد في حياتها انه
تعالى راضية بقضاء الله وقدره فاعلة لامر الله وانا اليه ما
قوله فارسلت اليه تقسم اي ارسلت البنت الى النبي صلى
الله عليه وسلم في حال كونها تقسم عليه هذا يفيد انه راجعته
مرة وقام في اثنائها والذي وقع في حديث عبد الرحمن بن
عوف انها راجعته مرتين وانه انما قام في الثالثة ثالث مرة وبكى
الحت عليه في ذلك وفي ذلك ما غلظه بعض اهل العهد انها قصة
الكفاية عنده والمراد بالكفاية الرتبة او انهما الله تعالى ان
حضور نبيه صلى الله عليه وسلم عندها يكف عنها ما هي فيه من
الالم ببركة دعائه وحضوره فحقق الله تعالى ظنها والظاهر انه اتبع
اولا ما تقتضيه الطبيعة البشرية من التسليم لربه المبين واشارة الجواز ان من
دون ذلك لم تجر عليه الاجابة بخلاف الوثيمة بمثله **قوله** فقام ومعه
وفي رواية حماد فقام وقام معه وفي رواية ان اسامة راوي الحديث
كان معهم **قوله** فرفع كذا هنا بالراء وفي رواية حماد فدفع بالدال
وبين في رواية سعيد انه وضع في حجره صلى الله عليه وسلم
وفي هذا السياق حذف والتقدير فمشوا الى ان وصلوا الى بيتها
فاستاذنوا له فاذن لهم فدخلوا فرفع ووقع بعث هذا المحذوف
في رواية عبد الواحد ولفظه فلما دخلنا ناولوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الصبي تتقعقع بنايت وقافين اي تتحرك
وتضطرب وهي كناية عن حركة بسبع مها صوت وقوله قال
اي الراوي عن اسامة بن زيد وقوله كانها شنة هو بفتح الشين
وتشديد النون القربة الخلقة اليابسة فقد شبه النفس بنفس
الجلد قوله فقاضت عيناه اي النبي صلى الله عليه وسلم وصرح به
في رواية شعبة اي سالتا بالبكا وفي رواية وفاضت بالواو وهذا
موضع الترجمة وذلك لان البكا العاري عن النوح لا يواخذ به الباكي
ولا الميت مطلقا والبكا المشتمل على النوح يواخذ به الباكي مطلقا
والميت ان اوصى بذلك قوله فقال سعد اي ابن عبادة المذكور
وصرح به في رواية عبد الواحد ووقع في رواية ابن ماجه من طريق
عبد الواحد فقال سعد بن العاص والصحيح قوله ما هذا وفي
رواية عبد الواحد انكر وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا قوله قال
هذه رحمة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم هذه الرحمة التي ترا ها
تزلت بفتح تمة الزاي رحمة اي رقة قلب فهذه الرحمة ناشئة من
رقة القلب فلا مواخذة عليه فيها وانما المنهي عنه الجزع وعدم الصبر
قوله جعلها اي تلك الرحمة وقوله في قلوب عباده اي الرحما
قوله فانما بالفا وفي رواية بالواو وقوله من عباده من بيانية
وهي حال من المفعول قدم ليكون اوقع وقوله الرحما يحتمل ان
يكون بالنصب ويحتمل ان يكون بالرفع خبر ان بنا على ان ما في قوله
فانما كافة لان عن العمل ويحتمل ان يكون بالرفع خبر ان بنا على
انها موصولة والعائد محذوف وهو مفعول يرحم والتقدير ان
الذين يرحمهم الله تعالى من عباده الرحما وهو جمع رحيم ورحيم من
صيغ المبالغة ومقتضاه ان رحمة الله تعالى مختصة ثمن اتصف
بالرحمة البليغة دون من فيه اصل الرحمة الا ان يقال انما ذكر
هنا صيغة المبالغة لكون الكلام مسوقا للتعظيم بقرينة ذكر لفظ

والصواب ما في صحـ

الجلالة الدال على العظمة بخلاف في الحديث الاخر فانه لفظ الرحمن
دال على العفو فناسب ان يذكر معه كل ذي رحمة وان قلت وفي
الحديث من الفوائد جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر لبركتهم
ودعائهم وجواز القسم عليهم بذلك وجواز املاء الانفاظ ابوهم
لما لم يقع بانه وقع مبالغة في ذلك لسعة خاطر المسؤول في المجيب
للاجابة الى ذلك وفيه استحباب ابرار القسم وامر صاحب المصيبة
بالصبر قبل وقوع الموت ليقع وهو مستشعر بالرضى بقضاء ما
للحزن بالصبر واخبار من يستدعى بالامر الذي يستدعى من اجله
وتقديم السلام على الكلام وعيادة المريض ولو كان مفضولا او
صبيا صغيرا وفيه ان اهل الفضل لا ينبغي ان يقطع الناس من
فضلهم ولو ردد اول مرة واستفهام التابع من امامه عما يشكل
عليه مما لم يتعارض ظاهره وحسن الادب في السؤال للتقديم
قوله يا رسول الله على الاستفهام وفيه الترغيب في الشفقة
على خلق الله تعالى والرحمة لهم والترهيب من قساوة القلب
وجمود العين وجواز البكا من غير نوح ونحوه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب تعذيب الميت ببكا اهله قوله اذا مط
صلاته وفي رواية صلاته وفي اخرى صلاة الغداة قوله فيقول
هل راى منكم احد وفي رواية فقال هل راى الخ وفي رواية من راى
الليلة مع استماط احد فقاعل راى ضمير يعود على ما دل عليه
الرواية الاولى فلفظ احد هو الفاعل وقوله رويا بالقصر وهو
ممنوع من الصرف كحبلى لكنه كتب بالالف قوله قال اي الراوي
عن سمرة بن جندب وهو ابو رجا وقوله فيقول اي النبي صلى الله
عليه وسلم وقوله ما شا الله اي من القول في تعبير الرويا اي
المتعلق بتعبيرها قوله فسالنا يوما بفتح اللام جملة من الفعل
والفاعل وهو الضمير المستتر العائد على رسول الله صلى الله عليه
وسلم

من المفعول وهو نائب العائدة على الصحابة ويوما منصوب على
الظرفية **قوله** قلنا اي معشر الصحابة لا اي لم ير احد منا ورد
وقوله قال لكني اي قال النبي صلى الله عليه وسلم لكني اخ فكانه
يقول لهم انتم ما رايتم شيئا لكني رايت رجلين وفي رواية ملكين
قوله الى الارض الخ وفي رواية الى ارض مقدسة وفي اخرى الى
ارض فضاء وفي اخرى ارض مستوية وفي رواية فانطلقا الى السباخ
فالروايات اربع **قوله** كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة
ويقال له كلاب بضم الكاف وهو من حديد له شعب يعلق فيه
اللحم ونحوه وقوله من حديد تفقها من للبيان **قوله** قال بعضهم
اصحابنا هذه العبارة من كلام البخاري وابهم ذلك البعض
نسيانا وليس ذلك الابهام بقادح لانه لا يروي الا عن ثقة
وقوله عن موسى اي ابن اسماعيل الذي في اول السند للخ
البخاري قال حدثنا موسى بن اسماعيل ثم ان بعض اصحاب
البخاري روى عن موسى انه يدخله في شدقه فنقلها البخاري
عن بعض اصحابه لا عن موسى فقوله عن موسى متعلق بمحذوف
حال من البعض اي حالة كون ذلك البعض ناقلا عن موسى
عن رجاء عن سمرة **قوله** انه يدخله في شدقه اي ان الرجل القائم
يدخل اي ذلك الرجل الكلوب في شدقه اي الرجل الجالس
فاسم ان وفاعل يدخل ضمير ان يعود ان على الرجل القائم ومفعول
يدخل عائد على الكلوب والضمير الذي اضيف اليه شدق عائد
على الرجل الجالس والشدق عبارة عن جانب الفم **قوله** حتى يبلغ
غاية لقوله يدخله وهو سكون الباء الموحدة وضم اللام اي يميل
وهو بالخاء المعجمة كما في المختار **قوله** ثم يفعل اي الرجل القائم بشدقه
اي يجانب فم الرجل الجالس وقوله الاخر بفتح الخاء صفة لشدق
وقوله مثل ذلك اي مثل فعله بشدقه المتقدم بان يضع الكلوب

في شدقه حتى يبلغ قفاه **قوله** ويلتئم شدقه اي المشقوق
اولا وقوله فيعود اي ذلك الرجل وقوله فيضع بالضاد المعجمة
المفتوحة وقوله مثله اي مثل الوضع الاول وما في بعض النسخ
فيصنع بالصاد المهملة والنون فهو تحريف من النساخ والذي
في القسطلاني وفي الاكثر فيضع بالضاد المعجمة وحذف
النون وقوله قلت اي للرجلين والقائل هو رسول الله صلى
الله عليه وسلم **قوله** ما هذا اي ما حال هذا الرجل وفي رواية
من هذا اي من هذا الرجل **قوله** قال اي الرجلان وقوله انطلق
اي مرة اخرى وقوله فانطلقنا اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله والرجل حتى اتينا غاية لانطلقنا وقوله على رجل متعلق
بحذوف حال اتينا وقوله مضطجع اي مستلق وعلى قفاه متعلق بمضطجع
وقوله ورجل قائم جملة اسمية حالية معترضة بين الحال وذي الحال
على رأسه اي رأس ذلك الرجل المضطجع **قوله** بفهر بكسر الفاء
وسكون الهاء وهو حجر ملء الكف وقوله او صخرة شك من الراوي
قوله فيشدخ بفتح الياء التحتية وسكون الشين المعجمة
وفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة ماخوذ من الشدخ وهو
كسر الشيء الاجوف قال في المختار الشدخ كسر الشيء الاجوف
وباب قطع وشدخ راسه فانشدخ اه وعبارة المصباح شدخ
راسه شدخا من باب نفع كسرته وكل عظم اجوف اذا كسرته
فقد شدخته وشدخت القنفذ كسرته فانشدخ اه **قوله**
بها اي بالصخرة وفي رواية به اي بالفهر وقوله فاذا ضربه اي ضرب
الرجل القائم الرجل المضطجع وقوله تدهده بفتح الدالين
المهملتين بينهما هاء ساكنة على وزن تفعلل وهو بعض تدحرج
والحجر فاعل تدهده **قوله** فانطلق اليه ليأخذه اي انطلق الرجل
القائم الى الحجر ليصنع مثل ما صنع اولا وقوله فلا يرجع الى هذا

ای فلا یرجع الرجل القائم الی شدخ الراس وقوله حتی یلتئم راسه
غایة لقوله فلا یرجع والضمیر المضاف الیه راس عائد علی الرجل
المضطجع **قوله** وعاد راسه کما هو یعطف علی ما قبله علی سبیل
التوضیح له وقوله الیه متعلق بعاد **قوله** قلت ای قال النبی صلی
الله علیه وسلم للرجلین وقوله من بعد) ای الرجل الذی یشدخ
راسه وقوله قال له ای الرجل الذی انطلق ای انطلاقا
ثانیا **قوله** الی ثقب بفتح الثاء المثلثة وسکون القاف وفی روایة
بالنون بدل الثاء **قوله** التنور بفتح الثاء وضم النون المشددة آخره
راء وهو ما یخبز فیه **قوله** یتوقد بفتح الیاء التحتیة وتحته بفتح الثاء
منصوب علی الظرفیة وفاعله یتوقد ضمیر مستتر عائد علی الثقب
ونارا منصوب علی التمییز ای یتوقد الثقب من جهة النار تحت
التنور کانه قال یتوقد نارا تحت التنور وفی روایة تتوقد بتاءین
فوقیتین ونارا بالرفع فاعل والضمیر فی تحته راجع للتنور علی کلتا
الروایتین **قوله** اقترن بهمزة وصل وآخره باء موحدة بمعنی
قرن وفاعله ضمیر یعود علی انوفقود او اکر الدال علیه یتوقد وفی
روایة فاذا) اقترت بهمزة القطع وبعدها قاف وبمثناتین فوقیتین
بینهما راء مهملة ای التهبت وارتفعت وفی روایة فترت بالفاء والثاء
الفوقیة المفتوحتین وبالراء وسکون الثاء الفوقیة ای ضعفت
وانکسرت وهذا لا یناسب ما بعده وهذه الروایة خلاف
الصحیح لانها تنافی قوله الا تی فاذا خمدت فالصحیح غیر هذه الروایة
وقوله ارتفعوا حتی اذا والضمیر عائد علی اناس الدال علیه
سیاق الکلام ای صعد اناس الی فوق لشدة اللهب والغلیان
قوله خمدت بفتح الخاء والمیم والدال من باب دخل ای سکنت وقوله
وفوله فیها ای النار وقوله ما هذا وفی روایة ما هذا **قوله** فانطلقنا
ای انطلاقا ثالثا وقوله فهر بفتح الهاء وسکونها وقوله فیه ای فی

ذلک النهر **قوله** علی وسط النهر خبر مقدم وقوله رجل مستلق
موخر وما بینهما اعترض ذکره للاشارة الی روایة ثانیة بنحو
(نقود بها ابن عازب) فقوله قال یزید من کلام البخاری ای قال
البخاری قاله یزید فی روایة یزید وعلی شط النهر رجل وروایة
بخیره علی وسط فقوله رجل راجع للروایتین وفی روایة ثالثة
وعلی وسط النهر بزیادة واو وقبله علی **قوله** رجل الرجل مرفوع الرجل
علی الفاعلیة ای الرجل الذی بین یدیه الحجارة **قوله** فرده ای رد
الرجل الذی بین یدیه الحجارة الرجل الذی یرید الخروج وقوله
حیث کان ای المکان الذی کان فیه **قوله** قاله انطلق ای انطلاقا
خامسا وقوله حتی اتینا وفی نسخة حتی انتهینا ای وصلنا وقوله
وفی اصلها ای اصل الشجرة وفی روایة فاذا بین ظهرانی الروضة
رجل طویل لا اکاد اری راسه طولا فی السما **قوله** فصعد ای
ای صعد الرجل وصعد بکسر العین من باب سمع قال فی
المصباح وصعد فی السلم والدرجة یصعد من باب نقب صعودا
اه **قوله** وشباب وفی روایة وشاب بکسر الشین مع تشدید
الموحدة وبالنون آخره وهما جمعان لشاب **قوله** ثم اخرجانی
ای من الدار وتوله ای من الشجرة بنا علی ان الشجرة الثانیة
غیر الاولی واما علی کونها الاولی فالمراد اخرجانی من الدار
الاولی وصعد ای الی محل فی الشجرة اعلی من الاول **قوله**
الشجرة ای التی فی الروضة الخضراء ای صعد ای علیها فان قلت
ظاهر هذا انها الشجرة الاولی لاسناد تلک معرفة وح فیشکل ان
یقال اذا کانت الدار اعلی فوق الشجرة فما معنی الصعود للدار
الثانیة اجیب بان الدار الاولی فی مکان من الشجرة اسفل
من المکان الذی فیه الدار الثانیة من الشجرة او یقال ان هذه
القاعدة اغلبیة فالشجرة الثانیة غیر الاولی **قوله** هی احسن

ید

افضل
وافضل منها اي من الدار الاولى وفي نسخة احسن منها و
وفي اخرى احسن وافضل بدون منها **قوله** علوقتماني بفتح
العلا المهملة والواو المشددة وضم التا الفوقية خطاب
للرجلين وهو بالنون وفي رواية بالباء الموحدة **قوله**
فاخبرا بقطع الهمزة وكسر الباء الموحدة **قوله** اما الذي
راتيه بفتح التا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله يشق
شدقه بضم اول يشق مبنيا للمفعول وشدقه بكسر الشينين
المعجمة وسكون الدال المهملة اي جانب فمه نائب فاعله **قوله**
فكذاب فان قلت ان المرصود الواقع مبتدا اذا وقع على غير
معين يجوز ان يكون خبره بالفا نحو الذي يا تيني فله درهم واما
اذا وقع على معين كما هنا فاتيا ن الفا في خبره مشكل اجيب
بانه اذا اعتبر مشابهته للواقع على غير معين باعتبار اللفظ جاز
وقوع الفا في خبره وان لم يلاحظ ذلك لم يجز وهذا كله على رواية
الذي راتيه واما على رواية اما الذي يشق فلا اشكال لوجوب
اقتران خبره بالفا لكونه جوابا اما وجواب المكتفى تفصيله
لتلك الرويا المتقدمة المبهمة فلا بد من ذكر كلمة التفصيل
او تقديرها **قوله** يحدث بالكذبة بفتح الكاف وكسرها وقوله
فتحمل اي تؤخذ وتنقل عنه وقوله حتى تبلغ الافاق اي مشارق
الارض ومغاربها وقوله فيصنع اي ما راتيه من الشق فاعل
الفاعل ضمير مستتر عائد على ما ذكر وقوله الى يوم القيامة
غاية ليصنع ومن التي تقابل بالى مقدرة والتقدير من بعد
الموت الى يوم القيامة وقوله شدق بضم اوله مبنيا للمفعول
قوله فنام عنه اي عن القرآن اي اعرض عن تلاوته بالليل
وقوله ولم يعمل فيه اي به في النهار قلت علم من هذا انه
يعذب على ترك تلاوة القرآن بالليل وليس كذلك اجيب

باب التعذيب على مجموع

الامرين فالمراد انه يعذب على تر
كه وعلى ترك العمل او على احد الامرين وهو ترك العمل
به او يقال ان الليل ليس قيدا فالمراد تعذيبه على نسيانه
القرآن سواء كان عدم تلاوته ليلا او نهارا **قوله** يفعل به
اي يفعل ما راتيه من شدخ الراس **قوله** والذي راتيه
في الثقب اي الغريق الذي راتيه في الثقب او الثقب راتيا
قوله والذي راتيه في النهر اي والغريق الذي اخذ ليلة قوله
اكلوا الربا قال القسطلاني وانما قدرنا لفظ فريق ليلة
يشكل الاخبار بالجمع وهو اكلوا عن المفرد وهو الذي
والصبيان حوله اي الصبيان الكائنون حوله سيدنا ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام **قوله** فاولاد الناس دخلت
الفا على الخبر لان هذه الجملة معطوفة على مدخول اما في قوله
اما الذي راتيه يشق شدقه وهذا هو موضع ترجمة البخاري
فان الناس عام يشمل المومنين وغيرهم فاولاد المشركين
في الاخرة حكم اولاد المومنين والمراد اولاد كفار هذه الامة
من غير خلاف فيهم واما اولاد كفار غيرهم ففيهم الخلاف والراجح
انهم في الجنة **قوله** التي رخلت اي فيها فالجملة صلة والعائد
محذوف وقوله الجنة خبر المبتدا وهو الدار والدار علامة
بدل من الجنة وفي نسخة حذف الجنة وهو اولى لان نسبتها
بعيد ان دار الشهداء ليست من الجنة كما يظهر لمن تامل
لكن الخطب في ذلك سهل والمراد بعامة المومنين الذين
هم غير الشهداء **قوله** فدار الشهداء هذا يدل على ان دار الشهداء
ارفع المنازل **قوله** مثل السحاب وفي رواية مثل الراية البيضاء
وقوله قال ذلك وفي رواية ذاك وقوله دعاني اي اتركاني
وقوله فلو استكملت اي العمر الباقي وهذا الحديث ذكره

البخاري في باب ما قيل في اولاد المشركين **قوله** لا حسد اي لا
ممدوحة الا في اثنتين بالتثنية وفي رواية الا في اثنين بالتذكير
فالمراد بالحسد الغبطة التي هي تمني مثل ما للغير وليس المراد
به حقيقته التي هي تمني زوال النعمة عن الغير سواء تمنى انتقالها
لنفسه او لغيره فان قلت ما وجه الحصر في هاتين الخصلتين
مع ان كل خير يتمنى مثله شرعا اجيب بان الحصر غير مراد وانما
المراد مقابلة ما في طباع الشخص بالضد فان طبع الانسان
اذا راى غيره يجمع المال يحسده ليكون مثله واذا راى غيره
يعمل اعمال البر يغبطه ليكون مثله فالطباع تحسد بجمع المال وتذم
ببذله اي اعطائه فبين الشرع عكس الطبع فكانه قال لا حسد
الا فيما ذكر وهو ثناء عليه ولا مذمة الا فيما تحسد وتذم عليه ووجه
الجمع بين الخصلتين اللتين في الحديث ان المال يزيد بالانفاق
ولا ينقص قال الله تعالى ويربي الصدقات وقال صلى الله عليه
وسلم ما نقص مال من صدقة والعلم المعبر عنه بالحكمة يزيد
ايضا بالانفاق منه اي بتعليمه **قوله** رجل بالجر بدل من اثنتين
وهو على حذف مضاف بالنسبة لرواية اثنتين بالتانيث اي
خصلة رجل وانما كان على حذف مضاف ليتوافق البدل والمبدل
منه والا فلا يصح الابدال لتخالفهما وخصلة الرجل الاول انفاق
المال وخصلة الرجل الثاني تعليمه العلم وحكمه به واما على رواية
اثنين بالتذكير فلا تقدير وفي رواية رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي احدهما رجل وقوله اناه بمد الهمزة اي اعطاه **قوله** فسلطه
على هلكته فالتعبير بالتسليط في الهلكة اشعار بقبح البذل
اي كل المال وهلكة بفتح اللام **قوله** في الحق اخرج به التبذير
الذي هو صرف المال في المحرمات فلا حسد فيه وفي رواية لغير
البخاري في الخير **قوله** حكمة قيل المراد بها القرآن وقيل السنة

وقيل العلم النافع

وقيل العلم النافع الشامل للقرآن والسنة وقوله فهو يقضي
بها اي يحكم بها بين الناس وقوله ويعلمها اي لهم وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب انفاق المال في حقه **قوله** قال لرجل
اي من بني اسرائيل **قوله** لا تصدقن القسم مقدر لان لا
اللام على ذلك اي والله لا تصدقن وفي رواية التصريح به
في المواضع الثلاثة وهذا من باب الالتزام كالنذر **قوله**
فخرج بصدقته اي لاجل وفيها في يد مستحق فصادف سارقا
فوضعها الخ وقوله فوضعها في يد سارق اي وهو لا يعلم
انه سارق **قوله** فاصبحوا اي بنو اسرائيل الذين منهم
هذا المتصدق والوا واسما صبح وجملة قوله يتحدثون
في محل نصب خبر **قوله** تصدق بضم التاء والصاد مبنيا للمجهول
وهذا اخبار على وجه التعجب او الانكار اي في زعمه **قوله**
فقال اي المتصدق وقوله اللهم لك الحمد اي على تصدقي على
سارق من حيث كون هذا الامر مرادا لك فان مرادك
كله جميل وذلك خبر مقدم والحمد مبتدا مؤخر وقدم الخبر
لافادة الاختصاص اي الحمد لك لا لغيرك **قوله** فخرج بصدقته اي
ليضعها في يد مستحق فاصبحوا اي بنو اسرائيل **قوله**
تصدق بالبناء للمفعول ونائب الفاعل الظرف فالسلة بالرفع
او الجار والمجرور فالسلة بالنصب على الظرفية **قوله** على زانية
اي على تصدقي على امراة زانية من حيث كونها مرادة لك كما مر
وفي بعض النسخ هذا على زانية **قوله** في يد غني اي وهو لا يعلم
انه غني وهذا هو موضع ترجمة البخاري **قوله** فاتي بضم الهمزة
وكسر التاء الفوقية مبنيا للمجهول اي اتاه آت في منامه او اتاه
هاتف من ملك او غيره بحيث سمع صوته ولا يرى ذاته او
اتاه عالم فافتاه بذلك **قوله** اما صدقتك على سارق وفي رواية

اما سمعت فقد قيل فاما على سارق فلعله اخ **قوله** يستفق اي يمنع نفسه من السرقة **قوله** او يعتبر بتشفق بتشديد الفاء لا غير وفي رواية فلعله يعتبر فيتفق فيجوز رفع يتفق ونصبه والراجح الرفع كما هو الرواية لان الترجي من الهوية الثانية على الراجح وان عده بعضهم منها واما الفعل الاول على الرواية فهو بالرفع لا غير **قوله** مما اتاه الله اي اعطاه واخذ من ذلك الحديث ان نية المتصدق اذا كانت صالحة قبلت صدقته واذا دفع الانسان صدقته لغني على ظن انه فقير وكانت واجبة لا تجزي فله استردادها لابي حنيفة وصاحبه محمد حيث قال بسقوط الصدقة الواجبة وهذا الحديث ذكره البخاري في صدقة السر كذا قاله الاجهوري ولكن الموجود انه في باب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم اي لا يعلم انه غني الا ان يقال ان للبخاري روايتين فرواية ابي ذر الترجمة بباب صدقة السر ورواية غيره الترجمة بباب اذا تصدق على غني وهو لا يعلم **قوله** قال رسول الله وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اذا انفقت المرأة اي على عيال زوجها وعلى اضيافه ونحو ذلك كالساعي في بيتها **قوله** من طعام بيتها اي من طعام زوجها الكائن في بيتها وقيد بالطعام لان النفقة منه وعدم المسامحة عادة بالدراهم والدنانير **قوله** غير مفسدة اي بان لم تجاوز العادة فلو جاوزت العادة حرم عليها ان لم يعلم لها قدرا فان علم لها قدرا صراحة جاز مع مجاوزة العادة ولا يجوز لها الزيادة عليه وان لم يبلغ العادة **قوله** كان لها اي للمرأة وقوله بما انفقت اي بسبب انفاقها غير مفسدة فالباء سببية وبما مصدرية وكذا قوله بما كسب **قوله** وللخازن وهو الذي بيده حفظ الطعام

كالوكيل **قوله** لا ينفق بفتح الياء التحتية مع التخفيف على الاصح وهو يتعدى لمفعولين فالاول اجر والثاني شيأ وكذا زاد يتعدى لمفعول بنحو قوله تعالى قراديم الله مرضاة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب امر خادمه بالصدقة **قوله** البخاري اذا انما يأتي صحابي لكونه معلقا وقد استعمل على اربعة معلقة اولها اخذ ثانيها كفعل ابي بكر ثالثها وكذلك اثر الانصار رابعها وتهى النبي اي **قوله** اخذ من اموالهم وذلك كان اخذ دينارا من شخص وتصدق به وهو لم يجد له وفا لعفو الله اي اهلكه **قوله** الا ان يكون مفرد فا بالنصب هذا الاستثناء ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو استثناء من ترجمة البخاري في قوله باب لا صدقة الا عن ظهر غنى فهو من كلامه او مستثنى من قوله بعد ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون او عليه دين باب كان صاحب الدين يصبر على المدين فالمفهوم على الاول ان له ان يتصدق مع عدم الغنى اذا كان مفرد فا بالصبر وعلى الثاني له ان يتصدق مع الحاجة لاهله او نفسه او مع دينه باب يعرف ان نفسه او اهله يصبرون او ان الدائن يعسر **قوله** فيؤثر اي يقدم غيره على نفسه اي وعلى اهله ان علم رضاهم **قوله** خصاصة اي فقر وحاجة **قوله** بماله اي بجميع ماله كما في رواية ابي داود **قوله** وكذلك اثر بالمد اي قدم الانصار المهاجرين على انفسهم حتى قدم المهاجرون المدينة وليس بايديهم شيء حتى ان من كان عنده من الانصار امرأتان طلق واحدة وزوجها لاحد المهاجرين الغادمين **قوله** اضاعة المال اي مال نفسه فاضاعة مال غيره اولى فكذلك قال فلسه له اي للحديث ان يضيع امرأ الناس بعلة الصدقة اي بان يستدين دينا ثم

يتصدق بما عنده من المال فيجعل الصدقة علة في تضييع مال
الناس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا صدقة الا
عن ظهر غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون
او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتيقة
والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس قوله
من الصدقة متعلق باحق وهو رد اي مردود عليه فلا تقبل
صدقته ولا هبته ولا عتقه لانه ليس له ان يتلف اموال
الناس في الصدقة قوله عن ابي بردة الذي في البخاري حدثنا
سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ابي بردة سعيد وجده
هو ابو موسى الاشعري وهو صحابي كابنه ابي بردة وعادة
المصنف ان يذكر الراوي عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال فكان
المناسب ان يقول عن ابي موسى الاشعري او يقول عن
ابي بردة وابو بردة كنيته واسمه عامر قوله على كل مسلم
اي على سبيل الاستحباب المتأكد فلا حق في المال سوى الزكاة
الا على سبيل الندب قوله فقالوا يا رسول الله فلم يجدوا فهم
فهموا من لفظ الصدقة العطية فسألوا عما ليس عنده شيء
فبين لهم ان المراد بالصدقة ما هو اعم من ذلك وهو اعانة
الملهوف والامر بالمعروف وهل تلحق هذه الصدقة صدقة
التطوع التي تحسب يوم القيامة من الفرض الذي اخذ به
فيه نظر والذي يظهر انها غير ها لما بين في حديث عائشة انها
شرعت بسبب عتق المفاصل حيث قال في آخر هذا الحديث
فانه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار قوله يعمل
بيده اي بان يكتسب فينفع نفسه بما يتفق عليها
وقوله فان لم يجد العمل الذي يعمل فيه بيده بان لم يجد اعمالا
او كان عاجزا قوله الملهوف بالنصب صفة لذا والملهوف

المستغيث يطلق على المتحير والمضطر وعلى المظلوم

قوله فان لم يجد اي ما يعين به غيره قوله فيعمل بالمعروف في رواية
فليأمر بالخير وفي رواية ويهي عن المنكر بعد الرواية الثانية
قوله وليمسك عن الشر اي بان لا يفعله وفي رواية
البخاري في الادب قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر
وكذا لمسلم من طريق ابي اسامة عن شعبة وهو اصح سياقا
قوله فانها اي تلك الخصلة وهو الامر بالمعروف والامساك
قال الزين ابن المنير انما جعل ذلك للمسك عن الشر اذا
نوى بالامساك القربة بخلاف ترك الترك ثم قال وليس
فيما تضمنه الخبر من قوله فان لم يجد ترتيبه وانما هو ارشاد لما
يفعله من يعجز عن خصلة من الخصال المذكورة فانه يمكنه بنية
خصلة اخرى فان امكنه ان يجمع بينه فيتصدق وان يعين
الملهوف وان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويمسك عن الشر
فليفعل الجميع والمقصود من الحديث ان افعال الخير تنزل منزلة
الصدقة في الاجر ولا سيما في حق من لا يقدر عليها وعجز منه
ان الصدقة في حق القادر عليها افضل من الاعمال القاصرة
ويحصل ما ذكر في الحديث انه لا بد من الشفقة على خلق الله
وهي اما بالمال او غيره والمال اما حاصل او مكتسب وغير المال
اما فعل وهو الاغاثة واما ترك وهو الامساك اه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب على كل مسلم صدقة فان لم يجد به
فليعمل بالمعروف قوله حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف بوزن
امير وبدر في حوف الكعبة وعاش ستين عاما في الجاهلية
وستين عاما في الاسلام واعتق مائة رقبة ووقف بوقفة
مائة رقبة فاعتقها اطوافا الفضة منقوش فيها عتقاء الله
عن حكيم بن حزام وحج في الاسلام ومعه مائة بدنة واهدى

الوشاة ومات بالمدينة سنة ستين او اربع وخمسين وهو
قرشي واما حرام بفتح الحا والراء المهملتين فلا تكون الا من
الانصار **قوله** خضرة اي كالفاكهة الخضرة فانها مرغوبة
فيها من حيث النظر وقوله حلوة اي كالفاكهة الحلوة من حيث
الرغبة في الذوق فقد شبه المال بالفاكهة من حيث الرغبة
في كل والثاني باعتبار الانواع او الصورة **قوله** سخاوة
نفس اي بسهولتها وطيبها وسعتها وانشراحها والمراد
نفس الدافع او سخاوة نفس الاخذ بان لا يحرص على ما
اخذه والنفس اما ان يراد بها نفس الدافع او الاخذ **قوله**
باشراف نفس اي بتطلع وحرص وطمع **قوله** وكان كالذي
ياكل اي وكان الاخذ كالذي اي كالشخص الذي به الجوع الكلب
وهو المسمى بجوع الكلب بفتح الكاف واللام وهو كثرة الاكل
من غير شبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا **قوله** واليد العليا
هي المعطية وقوله خير من اليد السفلى وهي الاخذة واقعاد
التفضيل وهو خير يستعمل على بابه اذا كان ما اخذه
اليد السفلى تصرفه في خير وفي بعض الروايات اليد العليا
المنفقة من العفة عن المحرمات وقيل المراد بالعليا الاخذة
وبالسفلى المعطية لان عادة الكرماء انهم يستعفون الكف حتى
ياخذ الفقير منها فيد المعطي هي السفلى ويد الاخذ هي العليا
وايضا المنفق افاد المتفق الدافع امرا اخرويا والاخروي
خير من الدنيوي وابقى منه ويرد هذا حديث النسائي يد
المعطي في اسفل الا يدي وفي رواية لابي داود والا يدي ثلاثة
فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى
ثم قال حكيم بن حزام بعد قوله المصطفى صلى الله عليه وسلم
واليد العليا الخ يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ازرا احدا

بعدك شيا اي لا اخذ

بعدك شيا اي لا اخذ من احد شيا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر
يدعو حكيما ليعطيه العطا فلم يقبله منه شيا ثم ان عمر رضي
الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين
اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه الذي قسمه الله له من
هذا الفيء فابى ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس حتى
توفي رضي الله عنه واخرج الامام مالك في الموطا عن علماء
ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن
الخطاب بعطا فرده عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم رددته فقال يا رسول الله الست قد اخبرتنا ان خير الاخذان
لا ياخذ من احد شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
ذاك عن المسلة واما ما كان على غير مسلة فانما هو رزق
رزقكه الله فقال عمر اما والذي بعثك بالحق لا اسال احدا شيا
ولا ياتيني من غير مسلة الا اخذته وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الاستعفاف عن المسلة **قوله** يسال الناس اي من
غير حاجة بل على وجه التكثر واما دوام السوال مع الحاجة كل
مرة فليس مذموما وظاهره الوعيد لمن سال سوالا كثيرا
والبخاري فهم انه وعيد لمن سال تكثرا والفرق بينهما ظاهر
فقد يسال الرجل دائما وليس متكثرا لدوام افتقاره واحيانا
لكنه القواعد تبين ان المتوعد هو السائل عن غنى وكثرة لا
سوال الحاجة مباح وعلى هذا تنزل البخاري الحديث وظاهر قوله
يسال الناس عموم المسلم والكافر فيوخذ منه جواز سوال
غير المسلم قطعا وكان بعض العالمين اذا احتاج يسال ذمي الله
يعافيه المسلم بسببه لورده قاله ابن ابي جمرة **قوله** مزعة لحم
بضم الميم وسكون الزاي وفتح العين المهملة وزاد في القاموس
كسر الميم وحكى ابن التين فتح الميم والزاي القطعة من اللحم ثم

جه

يحتمل ان يكون ذلك كناية عن اتيانه يوم القيامة ذليلا
ساقط الرتبة لا قدر له ولا جاه ويحتمل ان يسقط لحم وجهه
حقيقة وانما نالته تلك العقوبة في وجهه مشاكلة للذنب
الذي وقع منه فانه حين كان يسأل الناس يقبل عليهم بوجهه
فجوزي من جنس العمل كالعالم الذي لم يعمل بعلمه يعرف نساء
بمقراض من نار يوم القيامة ويؤخذ من الحديث ذم السؤال
اذا كان لاستكثار المال واما اذا كان لحاجة فهو مطلوب وله
ذم فيه فالذي يسأل وجه الله تعالى في الدنيا من غير بأس
ولا ضرورة بل للتوسع والتكثير بصيب شيئا في وجهه يوم
القيامة عند بظهر للناس عند صورة المعنى الذي خفي عليهم منه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سأل الناس تكثرا
قوله عن عبد الله بن عباس لفظ البخاري عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها
وتنظر اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل
الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده
ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم
وذلك في حجة الوداع فالهمزة للاستفهام وحج فعل ماض
والفاء داخلة على مقدر وهذا المقدر هو المعطوف
عليه والتقدير كما تقدم يجوز لي ان انوب عنه فاحج عنه او
انوب عنه فاحج عنه وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله نعم اي حجي عنه قوله وذلك اي ما ذكر من هذا السؤال في
حجة الوداع اي واقع فيها سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه
وسلم ودع الناس وكان عدد من حج معه من المسلمين في تلك
الحجة اربعين الفا وقيل مائة وعشرون الفا وقيل تسعون
الفا وقيل مائة واربعة عشر الفا وكانت الوقفة فيها يوم الجمعة
واخرج صلى الله عليه وسلم نساءه كلهن في الهوادج وكانت
جملة هديه مائة وقيل ثلاثا وستين واعتق صلى الله عليه وسلم
فيها مائة وستين رقبة وحلق راسه بمنى وبدا بالجانب الايمن
منه ثم الايسر ولم يحج صلى الله عليه وسلم بعد فرض الحج سوى
حجة الوداع وقد تقدم ان حكيم بن حزام اعتق مائة رقبة واهدى
مائة بدنة والف شاة وحج معه عبد الله بن جعفر وهو ابن ثلاث عشرة
راحلة وهو يمشي على رجليه حتى وقف بعرفة فاعتق ثلاثين
مملوكا وحملهم على ثلاثين راحلة وادرم بثلاثين الفا وقال
اعتقتهم لعله يعتق بين النار وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وجوب الحج وفضله قوله بوادي العقيق اي حالة كونه بوادي
العقيق اي فيه وهو موضع البقيع بينه وبين المدينة اربعة اميال

لا في الفرض ولا في النفل

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

لا في الفرض ولا في النفل وقال ابو حنيفة يجوز ان يستنيب في
النفل دون الفرض قوله شيخا كبيرا اي حال كونه شيخا كبيرا
فشيخا كبيرا حال من ابي اي وجب عليه الحج في حال الشيخوخة
بان اسلم وهو شيخ كبير او حصل له المال في هذه الحالة وقوله
لا يثبت يحتمل ان تكون الجملة صفة لشيخا وان تكون حالا منه
او من ابي قوله افاحج عنه اي ايجوز لي ان انوب عنه فاحج عنه فالهمزة
للاستفهام وحج فاحلة على مقدر وهذا المقدر هو المعطوف
عليه والتقدير كما تقدم ايجوز لي ان انوب عنه فاحج عنه او اتحقق
انوب عنه فاحج عنه وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله نعم اي حجي عنه قوله وذلك اي ما ذكر من هذا السؤال في
حجة الوداع اي واقع فيها سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه
وسلم ودع الناس وكان عدد من حج معه من المسلمين في تلك
الحجة اربعين الفا وقيل مائة وعشرون الفا وقيل تسعون
الفا وقيل مائة واربعة عشر الفا وكانت الوقفة فيها يوم الجمعة
واخرج صلى الله عليه وسلم نساءه كلهن في الهوادج وكانت
جملة هديه مائة وقيل ثلاثا وستين واعتق صلى الله عليه وسلم
فيها مائة وستين رقبة وحلق راسه بمنى وبدا بالجانب الايمن
منه ثم الايسر ولم يحج صلى الله عليه وسلم بعد فرض الحج سوى
حجة الوداع وقد تقدم ان حكيم بن حزام اعتق مائة رقبة واهدى
مائة بدنة والف شاة وحج معه عبد الله بن جعفر وهو ابن ثلاث عشرة
راحلة وهو يمشي على رجليه حتى وقف بعرفة فاعتق ثلاثين
مملوكا وحملهم على ثلاثين راحلة وادرم بثلاثين الفا وقال
اعتقتهم لعله يعتق بين النار وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وجوب الحج وفضله قوله بوادي العقيق اي حالة كونه بوادي
العقيق اي فيه وهو موضع البقيع بينه وبين المدينة اربعة اميال

قوله ان وهو جبريل عليه الصلاة والسلام قوله صل اي في كعتين
سنة الاحرام وقوله بهذا الوادي اي وادي العقيق وعمر ض
على البخاري بان هذا ليس مطابقا للترجمة بقول النبي صلى
الله عليه وسلم لان هذا قول جبريل قوله وقل عمرة بالنصب
ولابي ذر اي قل جعلتها عمرة اي جعلت العبادة التي اريد
التلبس بها عمرة فعمرة منصوب بجعل والكلام باسره يحكى
بالقول لا شيء من اجزائه من حيث هو جزء وبغير ابي ذر عمرة
بالرفع خبر مبتدا محذوف اي قل هذه عمرة وقوله في حجة يحتمل
ان في بمعنى مع اي قل عمرة مع حجة فيكون متمتعا بان قدم العمرة
على الحج فاحرم بالعمرة واتى باعمالها ثم احرم بالحج واتى باعماله او
مفردا بان قدم الحج باعماله على اعمال العمرة ويحتمل ان في على حقيقتها
اي عمرة مدرجة في حجة فيكون المصطفى صلى الله عليه وسلم
قارنا لان اعمال العمرة تندرج في الحج حال القران فهذا اقوال
ثلاثة في احرامه صلى الله عليه وسلم فقيل كان قارنا وقيل
متمتعا وقيل مفردا وجمع بينها الحافظ ابن حجر بما حاصله ان
النبي صلى الله عليه وسلم احرم بالحج اولا ثم ادخل عليه العمرة بنية
خصوصية له صلى الله عليه وسلم لان ادخال العمرة على الحج لا يجوز
فمن قال انه كان مفردا نظر الى احرامه بالحج اولا ومن قال انه
كان قارنا نظر الى انه جمع بينهما بعمل واحد ومن قال انه كان متمتعا
نظر الى انه انتفع بتقليل الاعمال لان التمتع هو الانتفاع فالمراد
التمتع اللغوي واعلم هذا الجمع للنووي في مجموعه ونقله عنه ابن
حجر المذكور والرملي في شرحه وذكره في المواهب في مقصد عبادته
صلى الله عليه وسلم وهو المقصد الناسع وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك قوله
عن عبد الله وفي نسخة عن ابي عبد الله ولعله تحريف قوله ان رجلا

قال الحافظ ابن حجر

قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه قوله هل يلبس المحرم اي
الرجل المحرم مفردا كان او قارنا او متمتعا وعند البيهقي
ان ذلك السؤال وقع والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
في مقدم مسجد المدينة وفي حديث ابن عباس عند البخاري
في اواخر الحج انه عليه الصلاة والسلام خطب بذلك في
عرفات فيحمل على التعدد قوله قاله اي بجيبا للسائل قوله
لا يلبس بالرفع وهو الاشهر على الخبر عن حكم الله اذ هو جواب
السؤال او خبر بمعنى النهي وبالجزم على النهي وكسره لالتقاء
الساكنين فان قلت السؤال وقع عما يجوز لبسه والجواب عما
لا يجوز فلم تحصل المطابقة فالحكمة فيه اجيب بان الجواب
عما لا يجوز لبسه اخصر واحصر واضبط واقل مما يجوز فذكره
اولى اذ هو قليل ويفهم منه ما يباح فتحصل المطابقة بين الجواب
والسؤال بالمفهوم وقيل كان لا يليق السؤال عن الذي لا
يباح اذ الاباحة الاصلية ولذا احاب بذلك تنبيها للسائل على
الا يليق وسيمر مثل ذلك اسلوب الحكيم نحو يسالونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس الاية فانهم سالوا عن حكمة اختلاف
القمر حيث قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا ثم يزيد ثم ينقص
فاجابهم بان الحكمة الظاهرة في ذلك ان يكون معالم للناس
يوقتون بها امر دينهم ومعالم للعبادات الموقتة تعرف بها اوقاتها
وخصوصا الحج فبين فساد سوالهم وهو انه كان ينبغي ان يسالوا
عما ينفعهم في دينهم ولا يسالوا عما لا حاجة لهم في السوال عنه بان
يسالوا عن حكمة الخلق لا عن حكمة اختلافها قوله التمس بضم القاف
والميم ولابي ذر عن المستملي القميص بالافراد قوله ولا العمايم جمع
عمامة سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية قوله ولا
السراويلات جمع سراويل فارسي معرب والسراويل بالنون

هلة

لغة والشروال بالشين لغة وسراويل ممنوع من الصرف
لانه منقول عن الجمع بصيغة مفاعيل وان واحده سروالة
وحكى ابن الحاجب ان من العرب من يصرفه **قوله** ولا البرانس
جمع برنس بضم الموحدة والنون قال في القاموس البرنس
قلنسوة طويلة او كل ثوب رأسه منه دراعة كان او جبة
اه **قوله** ولا الخفاف بكسر الخاء المعجمة جمع خف خفنه صلى الله عليه
وسلم بالفتح والسراويل على كل محيط بالعضو والبرانس
على كل ما يغطي الرأس من قلنس كان او غيره فيحرم على الرجل
ستر رأسه او بعضه بالبياض الذي ورد الاذن بما يعد ساترا
عرفا ولو بعصابة ومرحم وحوما يوضع على الجراحة وطين
ساتر لا ستره بما كان غطس فيه وخيط شد به رأسه
وحمل استظل به وان مسه ولا يوضع كفه وسذا كف
غيره وحمله كقفة على رأسه لان ذلك لا يعد ساترا وخالفهم
كلهم عدم حرمة ذلك سواء قصد الستر به ام لا لكنه يحرم
الغوراني وغيره بوجوب الفدية فيما اذا قصد بحمل القفة
ونحوها الستر وظاهره حرمة ذلك ح ولا اثر لتوسده
وسادة او عمامة فانه حاسر الرأس عرفا ويلحق بالخفاف
على ما يستتر الرجل مهايداس عليه من مداس وجورب
وغيرها **قوله** الا احد لا يجد نعلين الجملة في موضع رفع صفة لاحد
ويستفاد منه كما قاله ابن المنير في الحاشية جواز استعمال
احد فرد الاثبات خلافا لمن خصه بضرورة الشعر كقوله
وقد قهرت فلا تخفى على احد ... الا على احد لا يعرف القمرا قال والذي
يظهر لي بالاستقراء ان احد الا يستعمل في الاثبات الا ان
يعقبه النفي وكان الاثبات ح في سياق النفي وتعليل هذا زيادة
الباء فانها لا تكون الا في النفي ثم رأيتها جاءت زيدت في الاثبات الذي هو

في سياق النفي كقوله تعالى

في سياق النفي كقوله تعالى الم يروا ان الله الذي خلق السموات
والارض ولم يعي بخلقهن بقادر على ان يحيي الموتى اه والمستثنى
منه محذوف ذكره مسلم في روايته عن الزهري عن سالم بلفظ
وليحرم احدكم في ازاره ورداءه ونعلين **قوله** فليلبس خفين
ولابي الوقت فليلبس الخفين بالتعريف وفي نسخة فليلبس
خفين بدون لام الامر وهو تحريف والامر للاباحة لا للوجوب
قوله وليقطعهما الواو لا تقتضي ترتيبا لانه يجب عليه قطعهما
قبل لبسه ولا فدية عليه ح لانها لو وجبت لبينها النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا موضع بيانها وقال الحنفية عليه
الفدية كما اذا احتاج لحلق الرأس يحلقه ويفدي وقال الحنابلة
ومن لم يجد ازارا لبس سراويل ومتى وجد ازارا خلعه او
نعلين لبس خفين ويحرم قطعهما له واستدلوا بحديث ابن
عباس وجابر في الصحيح من لم يجد نعلين فليلبس خفين
وليس فيه ذكر القطع وقالوا قطعهما اضاعة مال وان حديث
ابن عمر المصرح بقطعهما منسوخ واجيب بانه لا تاريخ احد
من الحديثين ان حديث ابن عمر اصح من حديث ابن عباس
لان حديث ابن عمر جاء باسناد وصف بانه اصح الاسانيد
واتفق عليه عن ابن عمر غير واحد من الحفاظ منهم نافع وسالم
بخلاف حديث ابن عباس فلم يأت مرفوعا الا من رواية جابر
ابن زيد عنه وبانه يجب حمل حديث ابن عباس وجابر على حديث
ابن عمر لانها مطلقان وفي حديث ابن عمر زيادة لم يذكراها
ويجب الاخذ بها وبان اضاعة المال انما تكون في المنهي عنه لا فيما
اذن فيه والمسرف في تحريمه المحيط وغيره مما ذكر مخالفة العادة والخروج
عن المألوف لاشعار النفس بالمرتبة الخروج عن الدنيا والتفكر
للبس الاكفان عند نزع المحيط وتنبيها على التلبس بهذه العبادة

العظيمة بالخروج عن مقتضاها وذلك موجب للاقبال عليها
والمحافظة على قوانينها واركانها وشرائطها وآدابها **قوله**
ولا تلسعوا بفتح اوله وثالثه **قوله** زعفران بالتنكير في رواية
ابي ذر وفي رواية غيره الزعفران بالتعريف وقوله او ورس
بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة بالتنكير كالخبر
وعوبثة اصفر مثل نبات السمسم طيب الرائحة يصبغ به
بين الصفرة والحمرة اشهر طيب ببلاد اليمن لكنه قال
ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا فله رائحة طيبة
فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينبه به على اجتناب
الطيب وما يشبهه في مظنة النعم وهذا الحكم يشترك
فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يلبس المحرم من
الثياب **قوله** الى السقاية اي التي يسقى عليها العباس وهي التي
فيها الماء يسقى منها في الموسم وغيره **قوله** فاستقى بسكون
واحدة اي طلب السقيا اي الشرب وفي نسخة فاستسقى
بسينين بينهما مثناة فوقية وهو تحريف لانه لا يستسقا
على سقيا انما يدعو الله تعالى عند حاجتهم اليها وليس هذا
المعنى مرادا هنا **قوله** فقال العباس اي عم النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله يا فضل هو ابن العباس اخو عبد الله **قوله**
الى امك اي ام الفضل وهي لبابة بنت الحارث الهلالية وهي
والدة عبد الله ايضا **قوله** فقال اسقني اي قال المصطفى صلى
الله عليه وسلم اسقني من هذا الماء الذي في السقاية **قوله**
اسقني زاد ابو علي بن السكن في روايته فقال انه الناس وفي
رواية الطبري اسقني مما يشرب منه الناس وقوله فتشرب
منه اي على سبيل التواضع وارشدا الى ان الاصل الطهارة

والنظافة حتى يتحقق

والنظافة حتى يتحقق او يظن خلاف الاصل زاد الطبري بعد
فشرب منه فمضمض ثم دعا بماء فكسره ثم قال اذا اشتد نبيذ كم
فاكسروه بالماء وتقلبيه عليه الصلاة والسلام منه انما كان
لحموضته فقط وكسره بالماء ليهون شربه عليه قال في المختار
قطب وجهه تقطيبا عبس **قوله** ثم اتى اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد ذلك حتى وصل زمزم وقوله وهم يسقون
جملة حالية وقوله ويعملون فيها اي يترحون منها الماء وقوله على
عمل صالح اي وهو نزح الماء **قوله** لولا ان تغلبوا بضم اوله على البناء
للمجهول قال الداودي اي انكم لا تزالون تستقون ولا احد ان
افعل بكم ما انكر هو فتغلبوا كذا قال وقال غيره معناه لولا ان
يقع لكم الغلبة بان يجب عليكم ذلك بسبب فعلي وقيل معناه لولا
ان يغلبكم الوله عليها حرصا على حيازة هذه المكرمة الذي
يغلبكم ان حملكم **قوله** لولا ان يغلبكم الناس على هذا العمل اذا راوني
قد عملته لرغبتهم في الاقتداء بي فيغلبوكم بالمكاثرة لفعلت
ويؤيد هذا ما اخرجه مسلم من حديث جابر اتى النبي صلى الله عليه
وسلم بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا
بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت
معكم واستدل بهذا على ان سقاية الحاج خاصة ببني العباس
واما الرخصة في المبيت فقيل انها للعلماء على اوجه الشافعية
اصحها لا تختص بهم ولا بسقايتهم وفيه اشارة الى ان السقايات
العامة كالابار والعيون يجوز شراؤها ويدخل فيها الغني والفقير الا ان ينبه
على اخراج الغني لانه صلى الله عليه وسلم تناوله من ذلك الشراب
العام وجواز تحمله الصدقة فيحمل الامر في هذه السقايات على انها
موقوفة للنفع فيه للغني هدية وللفقير صدقة **قوله** لنزلت اي
عن راحلتي وقوله حتى اضع الحبل بالحاء المهملة والباء الموحدة في حبل

السفار وقوله يعني اي يقصد النبي صلى الله عليه وسلم هذه
الاشارة وهي قوله على هذه واتى بقوله واشار اي عائشة بعد ذلك
لانه ربما توهم انه لم يشر وفي الحديث اشارة الى انه لا يلزم طلب
السبق من الغير ولا رد ما يعرض على المرء من الاكرام اذا عارضه
مصلحة اولى منه لانه رده لما عرض عليه العباس مما يوتى به
من بيته لمصلحة التواضع التي ظهرت من شربه مما شرب
منه الناس وفيه الترغيب بسؤر العالم حضورا مازم وفيه
تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وحرص اصحابه على اهدائه
وكراهة التقذر والفكرة للمكروهات والمشروبات وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب سقاية الحاج قوله من عبد الله
يعني ابن مسعود لانه مترجم بذلك في كتب الحديث المصرف اليه
قوله بغير ميقاتها بالباء الموحدة ولابي ذر لغير بلام بدل الموحدة
اي في غير وقتها المعتاد قوله جمع اي جمع تاخير بان اخر المغرب الى
وقت العشاء بسبب ارادة جمع التاخير فاتى في غير وقتها
المعتاد هي المغرب والا فذلك الوقت وقت شرعي للمغرب
قال النووي احتج الحنفية بقول ابن مسعود هذا على ان
الصلاة والسلام صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين على
منع الجمع بين الصلاتين في السفر وجوابه انه مفهوم وهم
لا يقولون به ونحن نقول به اذا لم يعارضه منطوق وقد بينه
فظاهر الاحاديث على جواز الجمع ثم هو متروك الظاهر
بالاجماع في صلاة الظهر والعصر بعرفات وقد تقدم البيان
في قوله انه مفهوم وهم لا يقولون به فقال لا نسلم هذا على اطلاقه
وانما لا يقولون بالمفهوم اذا لم يعارضه منطوق وما ورد في الاحاديث
من الجمع بين الصلاتين في السفر فمعناه الجمع بينهما فعلا او وقتا
اه فليتامل قوله وصلى الفجر اي حين علا ضوءه وقوله قبل ميقاتها

اي وقتها المعتاد

اي وقتها المعتاد الذي كان يصلي فيه وهو وقت تجيء بلال
يخبره بالوقت وليس المراد انه صلاها قبل الفجر اذ هو غير
جائز بالاتفاق وحكمة ذلك التعجيل المبالغة في التبكير ليتسع
الوقت لفعل ما يستقبل من المناسك او يقال معنى قبل ميقاتها
قبل ظهور الوقت لعامة الناس وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب من يصلي الفجر بجمع اي مصاحبا لجمع صلاتين قبله قوله
بجلالها البدن بكسر الجيم جمع جل بالضم وهو ما يوضع على ظهور ها
قوله التي وفي رواية الذي وقوله نحرت بفتح النون والحاء وسكون
الراء وضم الفوقية ولابي الوقت نحرت بضم النون وكسر الحا
وفتح الراء وسكون الفوقية قوله وبجلودها ولابن عساكر
وجلودها باسقاط حرف الجر وفيه دلالة على استحباب تجليل
البدن والتصدق بذلك الجل ونقل القاضي عياض عن العلما
ان التجليل يكون بعد الاشعار لئلا تلطخ بالدم وان شق
الجل عند الاسنمة ان كانت قيمتها قليلة فان كانت نفيسة
لم يشق قال صاحب الكواكب وفيه لا يجوز بيع الجلال ولا جلود
الهدايا والضحايا كما هو ظاهر الحديث اذ الامر حقيقة في الوجوب
اه وتعقبه في اللامع فقال فيه نظر فان تلك صيغة افعل لا لفظ
امر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الجلال للبدن قوله
البخاري اي قال البخاري فهو فاعل المحذوف كما تقدم او مبتدا خبره
محذوف والتقدير البخاري قال وجملة قال علما مقوله القول
قوله فلا كفارة عليه اي لا فدية عليه وما ذكره علما موافق
لمذهب امامنا الاعظم رضي الله تعالى عنه وفرق مالك بين من
تطيب او لبس ناسيا او فتزع وغسل وبين من تعمد وامامنا
الاعظم اشد موافقة لحديث يعلى قال كنت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه جبة فيها اثر صفرة او نحوه وكان

عمر يقول لي احب اذا نزل الوحي ان تراه فنزل عليه ثم سري عنه
فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك فلم ير النبي صلى الله
عليه وسلم الرجل بالعذيقة مع تمادي وهذا الاثر ذكره البخاري
في باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص **قوله** المدينة هي علم على
البلدة المعروفة التي هاجر اليها النبي صلى الله عليه وسلم
وسفن بها فاذا اطلقت تبادر الى الفهم انها المراد واذا اريد
غيرها لفظ المدينة فلا بد من قيد فهي كالنجم للثريا وكان
اسمها قبل ذلك يثرب قال الله تعالى واذ قالت طائفة منهم
يا اهل يثرب ويثرب اسم موضع منها سميت كلها به ثم سماها
النبي صلى الله عليه وسلم طيبة وطابة وكان سكناها العمالقة
ثم نزلها طائفة من بني اسرائيل قتيل ارسلهم موسى عليه
الصلاة والسلام ثم نزلها الاوس والخزرج وكانت قدوم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة يوم الجمعة لثنتي عشرة
مضت من ربيع الاول في قول الكلبي وفي مسلم والبخاري في الصلاة
انه اقام في قباء قبل ان يدخل المدينة اربع عشرة ليلة واسس
مسجد قباء ثم دخل الى المدينة **قوله** وامر وفي رواية للبوذر
والوقت فامر وقوله بينا المسجد اي في المدينة **قوله** يا بني النجار
هم جماعة من الانصار اخوال جده عبد المطلب **قوله** ثامنوني
بالمثلثة وكسر الميم اي بايعوني بالثمن وفي الصلاة ثامنوني
بحائطكم اي بستانكم وحذف ذلك هنا والمحاط به هذا امتد
يستحق الحائط وكان فيما قيل لسهل وسهيل يتيمين في حجر
اسعد ابن زرارة **قوله** فقالوا اي اليتيمان ورثهما ولابي الوقت قالوا
قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله اي ان الله زاد اهل اليسر فابى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابتاعه بعشرة دنانير وامر
ابا بكر ان يعطي ذلك **قوله** فامر اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله

يعني بقبور المشركين

بقبور المشركين اي التي كانت في موضع المسجد وامر بالعظام
فنقيت **قوله** بالخرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراجع خربة كذا في
اليونينية وفي الفرع بفتح الخاء وكسر الراء **قوله** وبالنخل فقطع
فان قلت ان قطع النخل الحاصل في المدينة منهي عنه كالحاصل
في حرم مكة اجيب بان القطع كان في اول الهجرة وحديث النهي
انما كان بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من خيبر او ان النهي
مقصور على القطع الذي يحصل به الافساد فاما الذي يقصد
به الاصلاح فلا او ان النهي انما يتوجه الى ما ابتدئ اسوة
النخل مما لا صنع للادمي فيه كما حمل عليه النهي عن قطع شجر
مكة وعلى هذا فيحمل قطعه على ما فيه صنع الادمي **قوله**
قبلة المسجد اي في جهتها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
حرم المدينة **قوله** ينزل الدجال وفي نسخة يأتي الدجال وهي
جملة مستانفة واقعة في جواب سؤال مقدر تقديره اذا كان
الله حرم على الدجال حراما فكيف يفعل قال ينزل الخ ومما يدل
لذلك ما في البخاري وللفظه ان ابا سعيد قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما
حدثنا به ان قال يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب
المدينة ينزل الخ والنقاب جمع نقب وهو عبارة عن الباب او
الطريق **قوله** السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض
تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا والمعنى انه ينزل خارج
المدينة على سبخة من سباخها **قوله** فيخرج اليه اي الى الدجال
وقوله يومئذ اي يوم اتيانه **قوله** رجل ذكر ابراهيم بن سفيان
الراوي عن مسلم كما في صحيحه انه يقال انه الخضر وكذا حكاه
معمر في جامعه وهذا انما يتم على القول ببقاء الخضر **قوله** او من خير
الناس شك من الراوي وقوله فيقول اي الرجل **قوله** حديثه

اي حديث النبي صلى الله عليه وسلم المتعلق بالدجال **قوله**
فيقول الدجال اي لمن معه من اوليائه وقوله ارايت بفتح التاء
الفوقية بمعنى اخبرني وهو خطاب لواحد من اليهود وفي رواية
ارايتم اي اخبروني خطاب لليهود وقوله هذا اي الرجل وهو
الخضر **قوله** تشكون اي يا معشر اليهود وقوله في الامر
اي امري في ادعاء الالوهية **قوله** فيقولون لا اي فيقول اليهود
ومن يصدقه من اهل الشقاوة لا شك في الامر او يقول
الناس مطلقا من يهود ومسلمين خوفا منه لا تصديقا له **قوله**
فيقتله اي فيقتل الدجال الرجل الخضر يحييه اي بقدرة الله تعالى
وارادته وفي مسلم فيامر الدجال به فيشبح فيقول خذوه فيوسع
ظهره وبطنه ضربا فيقول اوما تومن بي فقال انت المسيح
الكذاب فينشر بالمنشار من مفرقه حتى تفرق بين رجليه
قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما
قوله فيقول اي الرجل المقتول وهو الخضر وقوله حين يحييه
اي بعد ان يحييه **قوله** وايم الله ما كنت قط وفي نسخة حذف قط
وقوله اشد بصيرة مني اليوم وفي بعض النسخ اشد بصيرة اليوم
فالخضر كان اولا شديد البصيرة به وهو بعد اماته الله واحياءه
صار اشد بصيرة من نفسه اولا فالمفضل والمفضل عليه كلاهما
هو نفس المتكلم وانما كان اشد بصيرة الان لان النبي صلى
الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي المقتول فزاد
بصيرته بحصول تلك العلامة بالمشاهدة **قوله** فيقول الدجال
لليهود وقوله افتله هو على حذف همزة الاستفهام وهو استفهام
حقيقي على رواية فلا يسلط عليه اي افتله وفي رواية فلا
اسلط عليه فيكون الاستفهام انكاريا بمعنى النفي فالمعنى فلا
اقتله لانه لم اسلط عليه اي على قتله لانه يعجزه بعد ذلك فلا

يقدر على قتل ذلك الرجل

يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره وح يبطل امره وفي مسلم ثم
يقول اي الرجل يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس
قال فياخذه الدجال حتى يذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته
نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذ بيديه ورجليه
فيقذفه به فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي
في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم
الناس شهادة عند رب العالمين وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يدخل الدجال المدينة **قوله** الا يسلطوه اي يدخله
ويمشي عليه وفي نسخة سيطوف به ولعلها تحريف قال الحافظ
ابن حجر هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور وشذ ابن حزم
فقال المراد انه لا يدخله فعلا وجنوده وكانه استبعد امكان
خلو الدجال جميع البلاد لقصر مدته وغفل عما في صحيح مسلم
انه بعض ايامه تكون قدر السنة اه **قوله** الا مكة والمدينة اي
خاليا وجاد وهو مستثنى من ضمير المفعول في سيطلوه وهو
راجع الى كونه مستثنى من العموم المستفاد من الحصر وفي رواية
وبيت المقدس فقد ورد عند الطبراني من حديث عبد الله بن
عمرو الا الكعبة وبيت المقدس وزاد ابو جعفر الطحاوي
وسمحة الطور وفي بعض الروايات فلا يبقى له موضع الا ويا
غير مكة والمدينة وبيت المقدس وجبل الطور فان الملائكة
تطرده عن هذه المواضع **قوله** ليس له سقطت لفظة له من
رواية ابي الوقت وسقطها ايضا لفظة نقب وضمير به راجع
للدجال وهو خبر ليس مقدم ومن نقابها متعلق بجذوف حال من
نقب وسوغ مجيء الحال من النكرة تقدم الحال عليها وضمير نقابها
عائد على المدينة ونقب اسم ليس مؤخر والتقدير ليس نقب
كائنا للدجال حالة كون النقب كائنا منتقبا اي المدينة والمراد

خذه

انه ليس للدجال باب يدخل منه الا وتمنعه الملائكة
قوله الا عليه اي النقب وقوله ملائكة وفي رواية الملائكة
قوله صافين حال من الملائكة وقوله يحرسونها حال من
ضمير صافين فهي حال متداخلة او حال من الملائكة فهي حال
مترادفة **قوله** ثم ترجف المدينة اي تضطرب وتتحرك اي تزلزلة
التي انت فيها قال في المختار الرجفة الزلزلة وقد رجفت الارض
من باب ضرب وقال في المصباح رجف الشيء رجفا من باب
قتل ورجيفا ورجفانا تحرك واضطرب اه وقوله باهلها
الباء للملابسة اي تكون متلبسة اي تتزلزل وتضطرب بسبب اهلها
لتنتقض الى الدجال الكافر والمنافق وان تكون للملابسة
اي ترجف ملتبسة باهلها وقال المظهري ترجف المدينة باهلها
اي تحركهم وتلقي ميلة الدجال في قلب من ليس بمؤمن خالصة فعلى
هذا الباء صلة الفعل **قوله** رجفات بفتحات كذا هو الرواية
والا فيجوز اسكان الجيم **قوله** فيخرج اليه اي الى الدجال في الرجفة
الثانية وفي رواية للحميدي والكشميهني فيخرج الله الى الدجال
وقوله كل منافق وكافر بالرفع فاعل على الرواية الاولى وبالنصب
مفعول على الرواية الثانية وبقي بالمدينة الموصوف المخالصة
فلا يسلط عليه الدجال وخروج غيره بسبب الرجفة لا يسبب
الخوف من الدجال فلا يعارض هذا الحديث ما في حديث ابي
بكرة انه لا يدخل المدينة رعب الدجال لان المراد بالرعب ما يحصل
من الفزع من ذكره والخوف من عتوه لا الرجفة التي تقع بالزلزلة
لاخراج من ليس بمخلص **فائدة** منكذب المسيح الدجال بينه
لا يواخذ بجملة سوء سلف منه كما قاله القرطبي في التذكرة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب لا يدخل الدجال المدينة فهو مع ما قبله
في باب واحد لكن البخاري قدم هذا الحديث على الذي قبله فكان

ينبغي للمصلي ان يجري

ينبغي للمصلي ان يجري على سؤاله واسلوبه **قوله** عن عبد الله
اي ابن مسعود **قوله** الباة فيها لغات اربع المدوحها الباء بثلاث
وهي اللغة المشهورة والثانية القصر مع الهاء والثالثة
المد بلا هاء والرابعة الباهة بهاء بلا مد وهي لغة الحجاز
فالمعنى من استطاع منكم الجماع وقيل الباة مؤن النكاح
والقائل بالاول رده الى الثاني اذا تقرر عنده من استطاع
منكم الجماع لقدرته عليه مؤن النكاح **قوله** فليتزوج الامر
للندب وقوله فانه اي التزوج المفهوم من الفعل قبله وقوله
اغض بالغين والضاد المعجمتين اي اشد غضا للبصر من
فعل ما سواه اي ان النكاح امنع للبصر من المحرمات وقوله
واحصن للفرج اي واكثر احصانا وحفظا ومنعا للفرج
فقد ورد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ايما شاب تزوج فرد الله ثلثة ثلثي شيطانه اي
يقول يا ويله عصم مني دينه **قوله** ومن لم يستطع اي الباة
المعتبرة بالجماع لعجزه عن المؤن او لم يستطع الباة المعتبرة
بالمؤن واما من لم يستطع الجماع لعدم شهوته لا يحتاج للصوم
قوله فعليه بالصوم في هذا الكلام للنكاة قيل من اغرب الغرائب
فعليه اسم فعل امر والباء زائدة في المفعول اي فليلزم الصوم
وهذا شاذ ولكن سهله تقدم المعنوي في قوله من استطاع
منكم الباة فكان كالغرائب الحاضر قاله ابو عبيدة وقال ابن عصفور
الباء زائدة في المبتدا فالصوم مبتدا مؤخر وعليه جار ومجرور
خبر مقدم اي فالصوم كائن عليه وهو من قبيل الاخبار لا الامر
فكون النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان عليه الصوم اما لحال
يسيل الوجوب ان خاف الفتنة او على سبيل الندب ان لم يخفه
وقال ابن خروف من اغرب الخبر عليه اي اشير واعلم بالصوم

فحذف فعل الامر وجعل عليه عوضا عنه ويتولد من العمل
بما كان الفعل يتولاه واستتر فيه ضمير المخاطب الذي
كان متصلا بالفعل ورجح بعضهم رأي ابن عصفور بان
زيادة الباقي المستتر اوسع من اخراج الغائب ومن اخراج
المخاطب من غير ان يجر ضميره بالظرف او حرف الجر الموضوع
مع ما حذفت منه موضع فعل الامر **قوله** فانه اي الصوم وقوله
له اي للشخص الصائم اي لشهوته واختار والمجرور متعلق بقوله
وجاء وهو بكسر الواو والمد خير ان والاصل فان الصوم وجاء
له اي قاطع لشهوة الصائم **قوله** وجاء هو حسب الاصل
رضخ الخصيتين اي قطع البيضتين وقيل رض عروقهما
ومن يفعل به ذلك تنقطع شهوته اي ان الصوم يقطع الشهوة
كالوجاء فالجامع ان كلا قاطع للشهوة فهو من قبيل التشبيه
البليغ مع حذف الاداة فان قلت ان الصوم يزيد في تهييج
الحرارة وهو مما يثير الشهوة اجيب بان ذلك انما يكون
في ابتداء الامر فاذا تمادى عليه واعتاده سكنت ذلك قاله في
الروضة فان لم تنكسر به لم يكسر هابكا فور ونحوه بل ينكح
قال ابن الرفعة نقلا عن الاصحاب لانه نوع من الاختصاء
فيحرم كسر هابه ولا دليل في الحديث على جواز القطع بيننا وله خلافا
للشيخ الاجهوري وابن الذي لا يقطعون بل يضعفها فيجوز بينه
استعمال مع الكراهة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة اي الفتنة بسببها بتركه
قوله قلت القائل هو انس والمقول له هو زيد بن ثابت
فقد استفهم انس من زيد بن ثابت **قوله** بين الاذانين والسحور
اي بين وقت الاذان ووقت السحور اي وقت ابتداء الاذان
وانتهاء السحور وهو بفتح السين اسم للفعل **قوله** قال اي زيد وقوله

قدر خمسين اية اي

قدر خمسين اية اي قدر زمن قراءة قدر خمسين اية اي مقدار نحو
خمسين اية اي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة
ولا بطيئة وقدر بالرفع على انه خبر المبتدا ويجوز النصب على انه
خبر كان المقدرة في جواب زيد لا في سؤال انس لان يصير كانها
واسمها من قائله والخبر من اخر قال المهلب وغيره وفيه تقدير
الاوقات باعمال البدن وكانت العرب تقدر الاوقات بالاعمال
كقولهم قدر حلب شاة وقدر نحر جزور فعدل زيد بن ثابت عن
ذلك الى التقدير بالقراءة اشارة الى ان ذلك الوقت كان وقت
العبادة بالتلاوة ولو كانوا يقدرون بغير العمل لقال مثلا قدر
درجة او ملك ساعة وقال ابن ابي جمرة فيه اشارة الى ان اوقا
كانت مستغرقة بالعبادة وفيه تاخير السحور لكونه ابلغ
في المقصود قال ابن ابي جمرة كان صلى الله عليه وسلم ينظر ما
هو الارفق باصحابه لانه لو لم يسحر لاتعبوه فشق على بعضهم
ولو سحر في جوف الليل لشق ايضا على بعضهم ممن يغلب عليه
النوم فقد يفضي الى ترك الصبح او يحتاج الى المجاهدة بالسهر
وقال فيه ايضا تقوية على الصيام لمن اراد انه يحتاج الى الطعام
ولو ترك لشق على بعضهم ولا سيما من كان صفراويا فقد
يغشى عليه فيفضي الى الفطار في رمضان قال وفي الحديث تاخير
الفاضل اصحابه بالمواكلة وجواز المشي بالليل للحاجة لان
زيد بن ثابت ما كان يبيت مع النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
الاجتماع على السحور وفيه حسن الادب في العبارة لقوله تسحرنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل تسحرت ورسول الله صلى
الله عليه وسلم لما شعر به لقط الهمة بالتسمية وقال القرطبي
فيه دلالة على ان الفراغ من السحور كان قبيل طلوع الفجر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر

قوله رفعه اي رفع الحديث ابو هريرة واسنده للنبي صلى الله
عليه وسلم فالجملة حال من ابي هريرة اي حال كونه رافعا له
قوله من افطر يوما اي بجماع او غيره وقوله من غير عذر
وفي رواية من غير علة وقوله ولا مرض عطفه على ما قبله
من عطف الخاص على العام وخص المرض بالذكر لانه اشد
الاعذار **قوله** لم يقضه عنه صيام الدهر اسناد القضاء الى صيام
الدهر مجازي واضاف الصوم للدهر احترازا للظرف مجرى به
المفعول به اذ الاصل لم يقض هو في الدهر كله اذا صامه
قال المظهري يعني لم يجد فضيلة الصوم المفروض بصوم
النافلة اي ان الصوم المفروض الذي فاته لا يحصل له فضيلته
بصوم الدهر تطوعا قال وقيل المراد ان صيام الدهر بنية
القضا لليوم الذي فاته من رمضان لا يسقطه عنه فضائل ذلك
اليوم بل يجزيه قضاء يوم به لا عن يوم ويحتمل ان يكون المعنى
انه لم يجزه صيام الدهر في الوصف الخاص وهو وصف الكمال
وان كان يقوم مقامه في الوصف العام وهو سقوط المطلب
فاليوم الذي قضاه سقط به المطلب ولم يحصل به الكمال ويحتمل
ان يكون المقصود من الحديث الزجر والتنفير عن فوات
الصوم بلا عذر ولا يصح ان يحمل الحديث على نفي القضا اذا فات
الوقت لان كل عبادة فات وقتها تقضى الا الجمعة لانها شرط
صحتها الوقت وقد فات ويحتمل ان يكون في الحديث متروك محذوف
وذلك ان كل وقت يطلب فيه عبادة مخصوصة به فاذا فات
الوقت بدون عبادته الخاصة به فلا يمكن تداركها في وقت اخر
قوله وان صامه هذه الجملة حالية وهي معلومة من قوله صيام
الدهر وانما اتى بها على سبيل التاكيد اي وان صامه حق الصيام
ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته وهذا الحديث قد رواه

الثوري وشعبة كلاهما عن حبيب بن ابي ثابت عن عمارة بن
عمير عن ابي المطوس بضم الميم وفتح المهملة وتشديد
الواو المفتوحة عن ابيه عن ابي هريرة بنحوه قال الترمذي
سالت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس
اسمه يزيد بن المطوس لا اعرف له غير هذا الحديث وقال
في التاريخ ايضا تفرد ابو المطوس بهذا الحديث ولا ادري
سمع ابوه من ابي هريرة ام لا اه واختلف فيه على حبيب
ابن ابي ثابت اختلافا كثيرا فجعله فيه كلاش علل الاضطراب
وجهل حال ابي المطوس والشك في سماع ابيه من ابي
هريرة **قوله** ويدل اي يدل عليه حديث ابي هريرة مما وصله
البيهقي من طريق المغيرة بن عبد الرحمن النشكري قال حدثني
ابن عجلان عن سعيد بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من
غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يلقى الله فان شاء غفر له
وان شاء عذبه ذكر ابن حزم من طريق ابن المبارك باسناد
له فيه انقطاع ان ابا بكر الصديق قال لهريرة اخطب فيما
اوصاه به من صام شهر رمضان في غير علة لم يقبل منه ولو صام
الدهر اجمع وهذا الحديث ذكره البخاري في تاريخه اذا جامع في
رمضان **قوله** او صاني خليلي اي وهو النبي صلى الله عليه وسلم
قوله صيام ثلاثة ايام من كل شهر بجر صيام بدل من ثلاث
ولم يعين الايام بل اطلقها فلذلك وقع فيها الخلاف فقيل
هي البيض كما عليه البخاري والجمهور ويدل لذلك ما ورد عند النسائي
وصححه ابن حبان من طريق موسى بن طلحة عن ابي هريرة قال اوصى
اخ بي الى النبي صلى الله عليه وسلم بارنب قد شوتها فاهوى
ياكلوا واسك الاعرابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما منعك

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

ايام من اخر الشهر وقد روى ابو داود والنسائي من حديث
حفصة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة
ايام الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى وروى
الترمذي عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من
الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثاء
والاربعاء والخميس وقد جمع البيهقي بين ذلك وبين ما قبله
بما في مسلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام ما يبالي من اي الشهر
صام قال فكان من راه فعل نوعا ذكره وعائشة رات جميع
ذلك وغيره فاطلقت وروى ابو داود عن ام سلمة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلثة
ايام من كل شهر اولها الاثنين والخميس والمعروف من قوله
مالك كراهة تعيين ايام النفل او تجعل لنفسه شهرا او
يلتزم صومه وروى عنه كراهة تعمد صيام الايام
البيض وقال ما كان ببلدنا وروى عنه انه كان يصومها
وانه كتب الى الرشيد يحثه على صومها قال ابن رشد وانما
كرهها لسرعة اخذ الناس بمذهبه فيظنه الجاهل وجوبها
والمشهور من مذهبه استحباب ثلثة ايام من كل شهر وكراهة
كونها البيض لانه يفوت التحديد وقال ابن حبيب وليست
صوم ايام السود الثامن والعشرين وتاليه وينبغي ان يصام
معها السابع والعشرون احتياطا وحصت ايام البيض وايام
السود بذلك لتقديم ليالي الاولى بالنور وليالي الثانية بالسواد
فناسب صوم الاولى شكرا والثانية لطلب كشف السواد
ولان الشهر منيف قد اشرف على الرحيل فناسب تزويده بذلك
والحاصل مما سبق اقوال احدها استحباب ثلثة ايام من الشهر

انا كل قال اني اصوم ثلثة من كل شهر قال ان كنت صائما فصم
الغر ايام البيض وفي بعض طرق الحديث عند النسائي ان كنت
صائما فصم البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة
وعنده ابن من حديث جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال صيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر
وايام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة
واسناده صحيح وفي رواية ايام البيض بغير واو وفيه
استحباب صوم الثلثة التي اولها الثالث عشر والمعنى
فيه ان الخمسة عشر امثالها فصومها كصوم الشهر ومن
ثم سمي صوم ثلثة ايام من كل شهر ولو غير ايام البيض
كما في البحر وغيره لا علة في حديث ابي ذر وغيره وقال السبكي
والحاصل انه سن صوم ثلثة ايام من كل شهر وان
تكون ايام البيض فان صامها اثر بالستين وترجح
بكونها وسط الشهر ووسط الشيء اعدله ولان الكسوف
غالبا يقع فيها وقد ورد الامر بتحري العبادة اذا وقع وسئل
الحسن البصري لم صام الناس ايام البيض واعرابي
سمع فقال الاعرابي لانه لا يكون الكسوف الا فيهن ويحب
الله تعالى ان تكون في السماية الا كان في الارض عبادة والله حياط
صوم الثاني عشر بدل صوم ايام البيض لان في الترمذي انها الثاني
عشر والثالث عشر والرابع عشر وقيل صيام الثلثة في اول
كل شهر ورجحه بعضهم لان امره للاداء كما يقرر عليه من
الموانع وفي حديث ابن مسعود عند ابن حبان في الصحيح
ابن خزيمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلثة ايام
من كل شهر وقيل يوم من اول كل عشرة ايام يوما وفي حديث
عبد الله بن عمرو عند النسائي ثم من كل عشرة ايام يوما وقيل

ايام من اخر الشهر

غير معينة الثاني استحباب الثالث عشر وتاليه وهو مذهب
الشافعي واصحابه وابن حبيب من المالكية وابي حنيفة
وصاحبيه واحد والثاني استحباب الثاني عشر وتاليه
وهو في الترمذي والرابع استحباب ثلاثة من اول الشهر
الخامس السبت والاحد والاثنين من اول شهر ثم الثلاثاء
والاربعاء والخميس من اول الشهر الذي يليه السادس
استحبابها من اخر الشهر السابع اولها الاثنين والخميس
الثامن الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الثانية الثا
ان يصوم من اول كل عشرة ايام يوما **قوله** وركعتي الضحى
عطف على السابقة قاله ابو هريرة واوصاني خليلي صلى الله
عليه وسلم بصلاة ركعتي الضحى وزاد احمد في كل يوم وعما
يجزيان عن ثلاثمائة وستين صدقة وعلى انه تعلب من
الشخص شكرا لله تعالى على سلامة اعضائه **قوله** واوتر
اي واوصاني بالوتر قبل النوم وهذا محمول على ما اذا لم يثق
بيقظته اخر الليل والا فتاخيره افضل وليست هذه الثلاثة
الوصية خاصة بابي هريرة فقد وردت وصيته عليه الصلاة
والسلام بالثلاث ايضا لابي ذر كما عند النسائي ولابي داود
كما عند مسلم وقيل في تخصيص الثلاثة بالثلاثة لكونهم فقرا
لا مال لهم فوعاهم بما يليق بهم وهو الصوم والصلاة وهما
من اشرف العبادات البدنية وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب صيام ايام البيض **قوله** عن عدي الخ نصف الحديث من اوله
في البخاري عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن المعراض فقال اذا اصابه بحده فكل واذا اصاب بعرضه
فقتل فلا تاكل فانه وقيذ فقلت يا رسول الله ارسل كلبي
الى ما هنا قال الشم المعراض بكسر الميم وبالضاد المعجمة

سهم لا ريش عليه

سهم لا ريش عليه وقيل عصا لها حدد وقيل خشبة ثقيلة
وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب يمنة
ويسرة يا **قوله** واسمي اي حال الارسال وقوله فاخذ معه اي
مع كلبي وقوله لم اسم عليه اي ولم ارسله بدليل ما قبله وقوله
ولا ادري ايهما اي اي الكلبين اللذين ارسلت احدهما واي
بالرفع استفهامية معلقة لا ادري عن العمل وقوله اخذ
اي قتل اي لا ادري على الذي قتل الصيد الكلب الذي ارسلته
او الكلب الاخر **قوله** فانما سميت على كلبك اي وارسلته وقوله
ولم تسم على الاخر اي ولم ترسله ايضا فالعلة في عدم اكله
الشك في ان الممسك له الكلب المرسل او غيره لان شرط
في حل صيد الجارحة ان تكون مرسلة بارسال صاحبها وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب تفسير المشبهات من كتاب
البيوع **قوله** عند الصرف اي عند حكمه وهو بيع الذهب بالذهب
والفضة بالفضة وبيع احدهما بالاخر **قوله** فقال اي رسول
الله صلى الله عليه وسلم في جواب السؤال **قوله** ان كان يدا بيد
اي ان كان الصرف مقابضة في المجلس مع الحلول والتماثل ان
اتحد الجنس والا فلا يشترط التماثل **قوله** فلا باس اي فلا
حرج في الصرف فهو مباح وهذا جواب الشرط **قوله** وان
كان نسيا بكسر المهملة وسكون النون بعدها همزة بنية
ولا تشتروهن نسا بفتح النون والمهملة ومدة وفي رواية نسية
اي لا حلول ومثله ما اذا كان حالا ولم يوجد قبض في المجلس او لم
يكن هناك مماثلة مع اتحاد الجنس **قوله** فلا يصلح اي لا يكون
الصرف حالا اي جائزا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
التجارة في البر وغيره **قوله** عن العقاد بكسر الميم هو ابن هذيل
كرب الكندي مات سنة سبع وثمانين **قوله** خير امتي اي كل امتي

عمل يده من فضل العمل باليد الشغل بالامر المباح عن البطالة
واللهو وكسر النفس بذلك والتعفف عن ذلة السؤال
والحاجة الى الغير قال ابن المنذر وانما يفضل عمل اليد اذا
نصح العامل ومن شرطه ان لا يعتقد ان الرزق من المكسب
بل من الله تعالى بهذه الواسطة قال الماوردي في اصول
المكاسب الزراعة والتجارة والصنعة والاشبه بمذهب
الشافعي ان اطيبها التجارة قال والارجح عندي ان اطيبها
الزراعة لانها اقرب الى التوكل وتعقبه النووي بهذا الحديث
وان الصواب ان اطيب المكسب ما كان عمل اليد فان قال
كان زراعا فهو اطيب المكاسب لما اشتمل عليه من كونه
عمل اليد ولما فيه من التوكل ولما فيه من النفع العام للآدمي
والدواب وانه لابد منه في العادة ان يوكل منه بغير عوض
قلت وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتسب من اموال الكفار
بالجهاد وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم وهو اشرف
المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه
والنفع الاخروي قال ومن لم يعمل بيده فالزراعة في حقه
افضل لما ذكرنا قلت وهو مبني على ما بحث فيه من النفع المتعدي
ولم ينحصر النفع المتعدي في الزراعة بل كل ما يعمل باليد فنفعه
متعد لما فيه من تهيئة اسباب ما يحتاج الناس اليه
والحق ان ذلك تختلف المراتب وقد تختلف باختلاف الاحوال
والاشخاص والعلم عند الله تعالى **قوله** كان يأكل من عمل يده
فكان يعمل الزرد وينسجه ويجعل الثلث لنفسه والثلث
لاهله والثلث يتصدق به وكان نوح نجارا وابراهيم بزازا
وادريس خياطا وادم زراعا والحكمة في تخصيص داود بالذكر
ان اقتصاره في الاكل على ما يعمله بيده لم يكن من الحاجة لانه

كان خليفة في الارض

كان خليفة في الارض كما قال تعالى يا داود انا جعلناك
خليفة في الارض وانما ينتفي الاكل من حرفة الا فضل
وفي الحديث فضل العمل باليد وتقديمه على ما يباشره الشخص
بنفسه على ما يباشره بغيره وفيه ايضا ان التكسب لا يقدح
في التوكل وان ذكر الشيء بدليله اوقع في نفس سامعه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب كسب الرجل وعمل يده **قوله**
البيعان تثنية بيع والمراد بهما البائع والمشتري
وعلى البائع على المشتري فقيل البيعان **قوله** بالخيار اي
للبيعان بالخيار اي خيار المجلس بين امضاء البيع وفسخه وقوله
ما لم يتفرقا اي مدة عدم التفرق اي وما لم يقل احدهما للاخر
اختر بدليل الرواية الاخرى وقوله او قال حتى يتفرقا شك
من الراوي **قوله** صدقا بالف التثنية اي صدق كل واحد
من صفات المبيع والثمن بان يصدق البائع في صفات المبيع
ويصدق المشتري في صفات الثمن **قوله** وبينا اي ما في السلعة
من العيوب والنقائص وقدر ما اعطيه من الثمن والعطف
للتفسير فهو يرجع لما قبله **قوله** بورك اي كثر النفع لكل
منهما وقوله في بيعهما اي في متعلقه وهو الثمن والمثمن **قوله**
وان كتما الخ في الحديث دلالة على حصول البركة لهما ان حصل منهما
الشرط وهو الصدق والتبيين وتحققها ان وجد منهما
وهو الكذب والكتم وعدم تحصل البركة لاحدهما اذا وجد منه
المشروط دون الاخر وظاهر الحديث يقتضيه ويحتمل ان
يعود شؤم احدهما على الاخر بان تنزع البركة من المبيع اذا وجد
الكذب او الكتم من واحد منهما وان كان الاخر باتيا على الصدق
المبين والموزر حاصل للكاذب الاثم وفي الحديث ان الدنيا
لا تتم حصولها الا بالعمل الصالح وان شؤم المعاصي قد يخبر

يعاني
الدنيا والاخرة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا بين البا
ولم يكتما ونصحا **قوله** هند بالصرف وعدمه وهي بنت عقبة
ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وهي زوجة ابي سفيان
واسلمت عام الفتح وماتت في خلافة عمر بن الخطاب **قوله**
ابا سفيان كنية زوجها واسمه صخر بن حرب بن امية بن
عبد شمس بن عبد مناف واسلم يوم الفتح رضي الله عنه **قوله**
شحيح بفتح الشين المعجمة وبحاءين المهملتين بينهما تحتية ساكنة
بخيل حريص **قوله** جناح بضم الجيم اثم **قوله** ان اخذت مصدرية
فما بعدها في تاويل مصدر اي في الاخذ وقوله سرا منصوب
على التمييز اي من جهة السر او صفة لمصدر محذوف تقديره
اخذ اخذا سرا اي غير جهر **قوله** فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وبنوك بالرفع عطفا على الضمير المرفوع في خذي وانما ساغ
ذلك لانه يصح العطف عليه وفيه خلاف بين نحاة البصرة
والكوفة ولا يؤكد ذر الوقت والاصيلي وابن عساكر بالنصب
على المفعول معه **قوله** ما يكفيك فان قلت مقتضى المقام ان
يقال ما يكفيك وما يكفي بنيك او ما يكفيكم اجيب بان المعنى
ما يكفيك لتفسك وبنيك وانما اقتصر عليها لانها الكافلة
لهم واحالها عليه الصلاة والسلام على العرف فيما يسوغ فيه
تحديد شرعي فان قلت ان هذه القصة كانت في مكة وابو
سفيان كان حاضرا في البلد فكيف حكم المصطفى صلى الله
الله عليه وسلم باخذ هند مال ابي سفيان مع حضوره ولا يصح الحكم
على الحاضر في البلد من غير حضوره اجيب بان هذا من قبيل
الفتوى لان قبيل الحكم فلا يستدل به على الحكم على الغائب بل
قال السهيلي انه كان حاضرا سمع الها فقال لها انت فخذي ما
اخذت وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من اجرى امر الامصار

على ما يتعارفون بينهم

على ما يتعارفون بينهم في البيوع والاجارة والمكيال والوزن
وبينهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة **قوله** من صور صورة
الحاصل ان التصوير حرام مطلقا سواء كان على حالة يعيش
بها او لا واما التفرج فحرام ان كان على حالة يعيش بها والا فلا
يحرم ويستثنى من تحريم التصوير لعب البنات لان عائشة
كانت تلعب بها عند المصطفى صلى الله عليه وسلم وحكمة ذلك
تدريبهن على امر التربية **قوله** فان الله يعذبه هذا دليل
على ان التصوير حرام من الكبائر **قوله** حتى ينفخ اي المصور
ذكرا كان او انثى او خنثى وقوله فيها اي الصورة المصورة
قوله وليس بنافخ فيها اي لا يكون له النفخ فيها ابدا فيكون
معذبا على سبيل الخلود وهذا محمول على الزجر او على المستحل
ولم يذكر المصنف تمام الحديث وتمامه فربا الرجل ربوة شديدة
واصفر وجهه وقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا
الشجر وكل شيء ليس فيه روح فقوله فربا الرجل اي علاه ربو
اي ضيق صدر والمراد بالرجل الرجل الذي اتى ابن عباس
وقال له يا ابن عباس اني انسان انما معيشتي من صنعة
يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا احدثك
الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول
من صور الخ وقوله واصفر وجهه اي وجه الرجل بسبب ما
عرض له وقوله فقال اي ابن عباس الراوي ويحك كلمة حث
لا ترحم اي يا ذا الهلاك ان اشتغلت من كل شيء الا التصوير
ثم استانف واخبره بقوله فعليك بالشجر او ان ويحك كلمة ترحم
وان شرطية جوابها فعليك بهذا الشجر وقوله وكل شيء
عطف عام على خاص وهو الشجر وفي رواية كل شيء بدون واو
العطف على انه بدل من شجر بدل كل من بعض وهو قسم جوزه بعض

وقوله صح

النجاة كقوله رحم الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات
فطلحة بدل كل من نعت وهو اعظما او هناك مضاف مقدر
فيكون بدل كل من كل اي عليك بمثل هذا السكر او داوم العمل
مقدرة اي وكل شيء كما في التحيات والصلوات اذ معناه والصلوات
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب بيع التصاوير التي ليس فيها
روح قوله احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله اي فكل شيء
اخذت عليه الاجرة فهو حق والقرآن بذلك حق وبهذا الحديث
تمسك الجمهور القائلون بجواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وبمنع
ذلك الحنفية في التعليم لانه عبادة والاجر فيها على الله تعالى
واجازوه في الرقى لهذا الخبر وبهذا الحديث ذكره البخاري في
باب ما يعطى في الرقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب قوله انطلق
نفر هو من ثلاثة الى العشرة من الرجال لكنه عند
ابن ماجه انهم كانوا ثلاثين وكذا عند الترمذي فاطلاق النفر
عليهم مجاز لا حقيقة قال الحافظ ولم اقف على اسم احد منهم سوى
ابي سعيد قوله في سفرة اي في سرية امر عليها ابو سعيد الخدري
كما عند الدارقطني ولم يعينها احد من اهل المغازي فيما وقف
عليه الحافظ ابن حجر قوله حتى نزلوا اي ليلا كما في الترمذي قوله على
حي قال في الفتح ولم اقف على تعيين الحي الذي نزلوا به من اي القبائل
هو قوله فاستضافوهم اي طلبوا اضيافهم اي نبي صلى الله عليه وسلم
من هذا الحي الضيافة قوله فابوا اي امتنعوا وقوله ان يضيفوهم
بضم اياء وفتح الضاد وتشديد التحتية ويروى يضيفوهم بكسر
الضاد والتخفيف فهو من الخماف او ضيف فضم اوله لا تختلف بهذه
قوله فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة ثم المعجمة وبينها الف ركيبي
وبالغين المعجمة اي لسع وكان لسعه بعقرب كما في الترمذي وهذه
العادة في ذوات السموم واما في النار فبالذال المعجمة والعين المهملة

ونظم ذلك العلامة

ونظم ذلك العلامة الاجهوري بقوله

ولدغ لذي سم باحمار اول وفي النار بالاعجام للشان فاعرفا
والاعجام في كل والاحمار فيهما من المهمل المتروك حقا بلا خفا
قوله سيد ذلك الحي سيم هذا السيد قوله فسعوا له بكل
شيء اي ما جرت العادة ان يتداوى وابه من لدغة العقرب كذا
لكثر من السعي اي طلبوا له ما يداوي به ولكشميهني فشفوا
بفتح الشين المعجمة والفاء وسكون الواو اي طلبوا له الشفا
اي عالجوه بما يشفيه قوله فقال بعضهم اي بعضنذ لك الحي قوله
لو اتيتم يحتمل ان تكون لو شرطية والجواب محذوف اي لحصل
المطلوب وان تكون للتمني فلا جواب لها في رواية محمد بن
سيرين ان الذي جامع جارية فيهم فيحمل على انه كان معها غيرها
قوله الرهط ما دون العشرة من الرجال لكنه عند ابن السكن قال ابن التين
قال تارة نفر او تارة رهط والنفر ما بين العشرة والثلاثة
وقيل ما دون العشرة وقيل يصل الى اربعين قلت وبهذا الحديث
يرد له قوله لعله ولكشميهني لعل باسقاط الها قوله بشيء
اي يداوى به قوله وسعيا وفي رواية الكشميهني وشفينا
بالمعجمة والفاء وقد تقدم الكلام عليها قوله فهل عند احد منكم
من شيء زاد ابو داود في رواية تشفع صاحبه قوله فقال
بعضهم هو ابو سعيد الخدري كما في بقية روايات مسلم في رواية
ابي داود فقال رجل من القوم نعم والله ان لارقي ولكن والله لقد
استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا
الذي قال ذلك هو ابو سعيد راوي الحديث ولفظه قلت نعم انا
وكنت لا ارقيه حتى تعطوني غنما فافاد بيان جنس الجعل وهو بضم
الجيم وسكون المهملة ما يجعل على عامل قوله لارقي بفتح الهمزة
وكسر القاف قال في المصباح رقيته ارقيه من باب رمى رقيا عوذته
باسم والاسم الرقيا على فعلى والمرة رقية والجمع رقى مثل مدية ومدى

قوله ولكن بالتخفيف وفي نسخة ولكني وفي اخرى لكت بحذف
الواو والاولى هي التي في القسطلاني قوله جعله بضم الجيم
وسكون العين وهو ما يبسط على الارض قوله فصالحوهم اي اتفقوا
معهم على قطيع من الغنم والقطيع ما بين العشرة والاربعين
والمراد هنا ثلاثون كما في رواية النسائي ثلاثون شاة
وهو مناسب لعدد السرية كما مر فكانهم اعتبروا عدد هم
فجعلوا الكل واحد شاة قوله فانطلق اي الراقي قوله يتفله
بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الثاء الفوقية وكسر
الفاء وضمها بفتح نفخ معه ادنى بزاق قاله في المختار يقال
التفل شبيه بالبزاق وهو اقل منه او له البزق ثم التفل
ثم النفث ثم النفخ وقد تفل من باب ضرب ونصر اه قال العارف
بالله عبد الله بن ابي جمرة في بهجة النفوس محل التفل في الرقية
بعد القراءة ليحصل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق
فتحصل البركة في الريق الذي يتفله قوله ويقرأ الحمد لله رب
العالمين في رواية شعبة فجعل يقرأ عليه بفاتحة الكتاب وكذا
في حديث جابر وفي رواية الاعمش فقرأت عليه الحمد ويستفاد
منه تسمية الفاتحة الحمد والحمد لله رب العالمين ولم يذكر في هذه
الطريق عدد ما قرأ من الفاتحة لكن بينه في رواية الاعمش وانه
سبع مرات ووقع في حديث جابر ثلاث مرات والحكم للزائد منهما
قوله فكانما نشط كذا للجميع بضم النون وكسر المعجمة مبنيا
للمفعول ماخوذ من الثلاثي المجرد لا من انشط اي حل قال الخطابي
وهو لغة والمشهور نشطا اذا عقد وانشط اذا حل واصله
الاشوعلة بضم الهمزة والمعجمة بينهما نون ساكنة وهي الحبل
قال في المختار نشط الرجل بالكسر نشاطا بالفتح فهو نشيط وتنشط
لا مرح كذا اه وفي المصباح نشط من تعبه من باب تعب خف والسرع

نشاطا وهو نشيط وتنشط الحبل نشطا من باب ضرب
عقدته بانشوعلة والانشوعلة افعولة بضم الهمزة ربطة
دون العقدة اذا مددت باحد طرفيها انفتحت وانشطت الا نشوعلة
بالالف حللتها وانشطت العقال حللته وانشطت البعير
من عقاله اطلقته قوله عقال بكسر العين المهملة بعدها
قاف هو الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة قوله فانطلق اي
سيدي الحي الملدوغ قوله وما به قلبة جملة حالية والقلبة
بفتح القاف واللام والباء الموحدة اي علة وسميت بهذا
الاسم لان الشخص الذي تصيبه يتقلب من جنب الى جنب
اخر وقيل القلبة داء مخصوص يصيب البعير فيشتكي منه
قلبه فيموت من يومه ثم استعملت في كل داء قوله جعلهم وهو
على ثلاثين شاة قوله دق بفتح الراء والقاف كما تقدم قوله لا تفعلوا
اي ما ذكر تم من القسمة قوله فنذكر له بنصب نذكر عطفا على
ما قبله المنصوب بان المضمرة بعد حتى قوله فنظر بالنصب
عطفا على نذكر وقوله ما يامرنا اي به وفي رواية الاعمش
فلما قضينا الغنم عرض في انفسنا منها شيء قوله فقدموا اي
المدينة قوله فذكروا له اي ذكروا القسمة التي وقعت لهم للنبي
صلى الله عليه وسلم قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
للراقي قوله وما يدريك انها اي الفاتحة التي اخذت اجعل عليها
اي ما يعلمك والمضارع بمعنى الماضي اي وما ادراك اي اعلمك
وما استفهامية ومقصد هذا الاستفهام ان يختبر علمه ويمتحنه
بانها رقية وقوله رقية بضم الراء وسكون القاف اي تعوذ وتحصين
قوله ثم قال اي المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قد اصبتم
لي في الرقية او في بعض فتكلم عند التصرف في الجعل حتى استاذنهم
او اعم من ذلك قوله اقسموا اي اجعلوا بينكم وقوله واضربوا

اي احلوا وقوله سهما اي نصيبا والامر بالقسمة من باب
مكارم الاخلاق والالفة بجميع للمراقي وانما قال اعرابيا
تطييبا لقلوبهم ومسالمة في آنه حلال لا شبهة فيه وهذا
الحديث ذكر في الباب الذي ذكر فيه الحديث السابق **قوله**
الصعب بفتح الصاد المهملة وسكون العين المهملة و
ضد السهل **قوله** حمامة بفتح الحاء وتشديد الميم الليثي
قوله لا حمر بضم الحاء وفتح الميم من غير تنوين مقصورا
وهو لغة المحظور واصطلاحا ما يحرم الاقدام من الموات
لموات بعينها ويمنع سائر الناس ان يحيي اي لا ارض ميتة
محمية من تزول الغير فيها الا بسه اذ **قوله** الا بسه ولرسوله
اي ومن قام مقامه عليه الصلاة والسلام وهو الخليفة
خاصة اذا احتيج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعله الموا
وعثمان رضي الله عنهم وانما يحمي الامام ما ليس بمملوك كبطون
الاودية والجبال والموات وفي النهاية قيل كان الشريف
في الجاهلية اذا نزل ارضا في حيه استعوى كلبا فحمى مدا عواء
الكلب لا شركة فيه غيره وهو شارك القوم في سائر ما يرعونه
فيه فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك والحمى في الحقيقة
انما هو للرسول وانما نسب الله عز وجل اشارة الى انه يكون
المقصد بذلك الحمى وجه الله تعالى فذكر الله للتبرك وغير الرسول
والخليفة من احاد الامة لا يجوز له الحمى ولا يجوز له ان يحتجر
قطيعة ارض من غير ان يحييها بل يقول له الامام احيها واتعرك
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا حمى الا لله ولرسوله
قوله فلما ابصر اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** يعني احدا
مدرجة من كلام الراوي عن ابي ذر او من كلام ابي ذر واحد جبل
مشهور بالمدينة **قوله** انه اي احدا **قوله** تحول بفتح المثناة الفوقية

كتفعل ولغير ابي ذر يحول بضم المثناة التحتية مبنيا للمفعول
من باب التفعيل وفيه حول بمعنى صير قال في التوضيح وهو
استعمال صحيح وقد خفي على اكثر النحويين حتى انكر بعضهم
على الجوهري قوله في الصحاح وما شيء اذا فسد حول عينه رشدا
زل العرق والله ولكنت سبتها ولدا وح فيستدعي
مفعولين قال والرواية لما لم يسم فاعله فرفعت اول المفعو
وهو الضمير فيجوز المراجع الى احد ونصب الثاني خبرا لها
وجوز جبا **قوله** منه اي الذهب وقوله دينارا فاعل يمكث
والجملة في محل نصب صفة لذهبا وقوله فوق ثلاث يتعلق
بيمكث اي زيادة على ثلاث وهذا محل الجملة المنفية **قوله**
الا دينارا منصوب على الاستثناء من دينارا والمعلوم فيه من
حيث شموله للمرصد للدين وغيره وللابي ذر بالرفع على البدل
من دينار السابق **قوله** ارصده بفتح الهمزة وكسر الصاد
من الارصاد اي اعده والجملة في محل نصب صفة لدينارا وفي
نسخة بالفرع وحكاها السفاقسي وابن قرقول ارصده
بفتح الهمزة من رصده ابو رقبته قال في المختار رصد الراصد
للشيء الراقب له وبابه نصر ورصد ايضا بفتحتين ثم قال في اخر
العبارة وارصده بكذا اعده له وفي الحديث الا ان رصده لدين
قوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الاكثرون اي
مالا وفي نسخة ان الاكثرين وقوله الا هكذا اي ثوابا **قوله**
الا من قال اي فعل وفيه التعبير عن الفعل بالقول نحو قولهم
قال بيده اي اخذ او رفع وقال برجله اي مشى وقوله هكذا
وهكذا كناية عن معرفة في وجوه الخير والخير **قوله** واشار ابو
شهاب وهو عبد ربه الخياط بالحاء المهملة والنون المعروف بالا صغر
وفي نسخة ابن شهاب وهو تحريف اي اشار حين خلق بذلك

فاشار سيده بيده اليمنى جهتها وسيده اليسرى لجهتها
قوله وقليل ما هم جملة اسمية فهم مبتدا وخبر وقليل خبر
وما زايدة او صفة قوله وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
لابي ذر قوله مكانك بالنصب اي الزم مكانك حتى اتيك
قوله ثم ذكرت اي تذكرت قوله الذي سمعت مبتدا خبره
محذوف تقديره ما هو وقوله او قاله اي شك من الراوي
قوله قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله وهل سمعت
استفهام على سبيل الاستخبار وقوله قلت نعم اي سمعت
قوله قلت وان فعل ولابي ذر عن المستملي ومن فعل
اي وان زنا وان سرق كما جاء مصرحا به في بعض الروايات
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات والنبي يقول له
في كل مرة وان زنا وان سرق وزاد النبي في الثالثة على رغم
انف ابي ذر وهذا الحديث ذكره البخاري في ثنا اداء الدين
قوله اياكم والجلوس منصوب على التحذير اي باعدوا انفسكم
من الجلوس على الطرقات لانه مجالس بها لا يسلم غالبا من
رؤية ما يكرهون وسماع ما لا يحل الغير ذلك وترجم البخاري
بالصعدات ولفظ المتن الطرقات لتعدد نسائها ونهاية المعنى
نعم ورد بلفظ الصعدات عند ابن حبان من حديث ابي هريرة
قوله فقالوا القائل هو ابو طلحة قوله مالنا بد اي غنى عنها
قوله انما هي اي الطرقات ولا بد ذرا نما هو قوله مجالسنا
اي مواضع جلوسنا قوله نتحدث فيها والمحدث والمستملي
فيه بالتذكير قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
فاذا ابيتم ماخوذ من الاباء وهو الامتناع فالمعنى فاذا امتنعتم
من كل شيء الا الجلوس فعبر عن الجلوس بالمجالس والمحدثي
والمستملي فاذا اتيتم من الاتيان اي المجالس وهو المجيء قوله

فاعطوا بقطع الهمزة

فاعطوا بقطع الهمزة وقوله قالوا اي للنبي صلى الله عليه وسلم
قوله غض البصر اي عن المحرم قوله وكف الاذى اي عن
الناس فلا يخوضهم ولا يغتابهم الى غير ذلك قوله ورد السلام
اي على من يسلم من امارة قوله وامر بالمعروف ونهي عن المنكر
اي ونحو هما مما ندب اليه الشارع من الحسنات ونهى عنه
من المقبحات وزاد ابو داود وارشاد السبيل وتشميت
العاطس ولطبراني من حديث من اغاثة الملهوف وقد جمع
الحافظ ابن حجر الآداب التي تطلب من الجالس في الطرقات
بقوله جمعت آداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الناس افشاء
السلام واحسن الكلام وتسمية العاطس وسلامة الناس واسنا
في المجلس وغض البصر واعانة المظلوم واغاثة الملهوف وارشاد السبيل واهداء الحيران
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكف الاذى وغض الطرف واكثر ذكر مولانا
الذي ذكره اربع عشرة خصلة تؤخذ من الاحاديث وقد تبين
من سياق الحديث ان النهي للتنزيه كما يضعف الجالس عن
اخذ الحقوق المذكورة وفيه حجة لمن يقول ان سد الذرائع
بطريق الاولى على الحتم لانه نهى اولا عن الجلوس مع احتمال الافادة
فلما قالوا ما لنا منها بد ذكر لهم المقاصد الاصلية للمنع فعرف
ان النهي الاول للارشاد الى الاصلح ويؤخذ منه ان دفع المفسدة
اولى من جلب المصلحة لندبه اولا الى ترك الجلوس مع ما فيه
من الاجر لمن عمل بحق الطريق وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب افنية الدور قوله عباية بفتح العين المهملة وتحقيق الموحدة
وبعد الالف مثناة تحتية مفتوحة قوله ابن رفاعة بكسر الراء
وبالفاء وبالعين المهملة قوله رافع هو خلاف الخافض قوله
خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم قوله
جده اي جد عباية وهو رافع قوله بذي الحليفة تصغير الحلفة

وهي البنات المعروفة وهي ستون ذراعا بالذراع الحديدية المنورة
زاد مسلم كما في البخاري في رواية تعدل عشرا من الغنم يجزر ويوزع
تهامة وهو رد على النووي حيث قال تبعا للقاضي انه الجبل
الذي بقرب المدينة قال السنهاقي وكان ذلك سنة ثمان
من الهجرة في قصة حليمة قوله فاحاموا اي في الغنيمة قوله
ابلا بكسر الهمزة والموحدة لا واحد له من لفظه بل واحده
بعير قال في البخاري بعد قوله ابلا قال وكان النبي صلى الله
عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قسم
فعدل عشرة من الغنم ببعير فند اي ما هنا قوله فند بفتح
النون وتشديد الدال المهملة اي هرب وشرد قوله منها اي
الابل وقوله فطلبوه اي طلبوا الوصول الى البعير قوله فاعياهم
اي اتعبهم واعجزهم قوله سيرة اي قلة وقوله فاهوى
اي مال وقصد وقوله بسهم اي قصد رميه به فرماه قوله
فحبسه الله اي بذلك السهم اي منعه الله من الشرود والفرار منه
فما منع له في الحقيقة هو الله لا السهم الذي القاه الرجل قوله
البهائم اي الابل وقوله اوابد اي نوافر وشوارد جمع ابد بالمد
وكسر الباء الموحدة وهو النافر الشارد يقال توبد توحش
وانقطع عن الموضع الذي كان فيه وسمي الوابد الوحش
بذلك لانقطاعه عن الناس قوله فما غلبكم اي فهي كم ومنعكم
من قطع الحلقوم والمريء قوله فاصنعوا به هكذا اي اوهوه
بالسهم كما فعلتم ذلك الرجل فما لم يقدر على ذكاته في الحلقوم والمريء
فذكاته عقره في اي موضع وفي الحديث دلالة على ان الانسي اذا
توحش فذكاته كذكاة الوحشي وهو خلاف مذهب مالك قوله
جدي بفتح الجيم وتشديد الدال المكسورة اي جدي غطاية وهو رافع

قوله انا نرجو الرجا

قوله انا نرجو الرجا هو بمعنى الخوف قوله او نخاف شك من
الراوي اي نرجو او نخاف مصادفة العدو فنغنم قوله
وليست معامدي ولا بي ذرى من الكشميهني والاصيلي و
معوهدي والحموي والمستملي وليست لنا مدى وهي بضم
الميم وبالدال المهملة مقصور منون جمع مدية مثلث الميم
سكين اي وان استعملنا السيوف في الذباح تنكله ونعجز
عن تقاتله وعن المقاتلة بها والمدى تركناها بالمدينة
وشق الذهاب اليها نأتي بالمدى قوله افنذبح بالقصب
والمسلم فنذكي بالليطا بكسر اللام وسكون المثناة التحتية
وبالطاء المهملة قطع القصب او قشوره قوله ما انهر الدم
اي اساله وما مبتدا وجملة انهر صلة او صفة وجملة فكلوه
خبر والرابط الهاء والمعنى ح فكلوا المنهر وهو فاسد واجيب
بانه على حذف مضاف اي فكلوا متعلق المنهر وهو المنهر
الذي هو وصف الحيوان قال البرماوي كالزركشي وردي
بالنواي حكاه عياض وهو غريب قال في المصابيح وهذا كما
في النقل فان القاضي قال في المشارق ووقع للاصيلي في
كتاب الصيد انهر بالزاي وليس بشيء والصواب ما في غيره
انهر اي بالراء كما في سائر المواضع قال القاضي انما حكى هذا عن
الاصيلي في كتاب الصيد لا في المكان الذي نحن فيه وهو كتاب
الشركة وكلام الزركشي ظاهر في هذا الحل الخاص وهو كما
بلا شك اه قوله واذكر اسم الله اخذ هذا تمسك به من
اشترط التسمية عند الذبح وهم المالكية والحنفية فانه علق
الاذن على مجموع امرين والمعلق على شيئين ينتفي بانتفاء احدهما
واجاب اصحابنا الشافعية بان هذا معارض بحديث عائشة
رضي الله عنها ان قوما قالوا ان قوما يأتونا باللحم لا ندري اذكروا

استحباب
اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا فهو محمول على الا
قوله ليس السن ليس اداة استثناء واسم ليس ضمير
عائد على المنهر المفهوم من انهر واستاره واجب فلا يليها في اللفظ
الا المنصوب والسن خبرها اي ليس المنهر السن قوله
وساحد تكلم اي سابين لكم علته وحكمته لتتفقهوا في الدين
قوله عن ذلك اي استثنا السن والظفر اي وجه استثنائهما
قوله اما السن فعظم اي وهو لا يقطع في الغالب وانما يجرح
ويدمي فتزهق النفس من غير تيقن الذكاة وله فرق بين
ان يكون متصلا او منفصلا عند الامام الشافعي وعند مالك
ان كان متصلا لا منفصلا وهذا يدل على ان النهر عن الذكاة
بالعظم كان معقولا فاحار بهذا المعقول على معلوم قد سبق
قال ابن الصلاح ولم اجد بعد البحث احدا ذكر ذلك بمعنى يعتمد
قال وكانه عندهم تعبدي وكذا نقله عن الشيخ عز الدين بن عبد
السلام انه قال لشرع علل تعبدها كما ان له احكاما تعبدها
اي وهذا اصلها وقال النووي المعنى لا تذبحوا بالعظام لانها
تنجس بالدم وقد نهيتم عن تنجيس العظام فان استنجى لكونها
زاد اخوانكم من الجن اه قال في جمع البيدة وهو ظاهر قوله
واما الظفر فذكر الحبشة ولا يجوز التشبه بهم لاشعارهم
لانهم كفار وهم يدعون للذبح باخلفارهم حتى تزهق النفس
حنقا وتنقد بيا والالف واللام في الظفر للجنس فلذلك وصفها
بالجمع ونظيره قولهم اهلك الناس الدرهم البيض والدينار
الصفر قال النووي ويدخل فيه ظفر الادمي وغيره متصله
ومنفصله طاهرا ونجسا وكذا السن وجوزه ابو حنيفة وصاحباه
بالمتصلين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قسمة الغنم
قوله مثل اي صفة القائم على حدود الله اي الواقع عليها
وقوله مو

بعدم الوقوع في المعاصي قوله والواقع
فيها اي في الحدود والواقع الفاعل للمعاصي قوله بمعنى قوم اي اقترعوا
وقال كذا انا اكون في الجملة السفينة قوله استهموا اي عندوا
السهام والقرعة على ان يكون بعضهم في اعلاها وبعضهم في
اسفلها قوله سفينة اي مشتركة بينهم بالاجارة قوله فاصاب
بعضهم اي بالقرعة قوله فكان الذي بالافراد في رواية البخاري
واستهموا وتفسيرها الذي قاله في المصابيح يظهر ان قوله
الذي صفة لموصوف مفرد اللفظ كالجمع معنى فاعتبر لفظه في وصفه
بالمفرد واعتبر معناه فاعيد عليه ضمير الجماعة في قوله اذا انتهوا
استقوا وحذفوا ولك ان تجعل الذي مخففا من الذين بحذف
النون اه قوله اذا استقوا اي طلبوا اخذ الماء قوله ولو انا
خرقنا حرف شرط بحذوف والتقدير لكان صوابا قوله ولم نؤذ بضم
النون وسكون الهمزة وبالذال المعجمة اي لم نضر وفي الشهادات
فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا مالك
قال انا ذتيم يرونه بدا لي من الماء قوله فان يتركوهم اي يترك الجماعة
الذين في اعلاها الذين في اسفله وقوله وما اراد وا
اي من مرادهم وخوخرقهم للسفينة مثل القائم على حدود الله
كمثل من في اعلى السفينة ومثل الواقع في حدود الله كمثل الذي
في اسفل السفينة اخارق لها فالوقوع في الحدود وخرق السفينة
فترك القائم بالحدود النهي الواقع فيها كترك من في اعلى السفينة
نهي من في اسفلها عن الخرق فيهلك الجميع ونهي القائم بالحدود
الواقع فيها كنهي من في اعلى السفينة من في اسفلها من الخرق
فينجو الجميع قوله هلكوا جميعا اي الذين في الاعلى والذين في
الاسفل لانه يلزم من خرق السفينة هلاك جميع من في السفينة
وحكمة العاصي بالمعصية والساكت بالرضى بها قوله وان اخذوا

اي الجماعة الذين في العلو وقوله على ايديهم اي ايدي الذين في
السفل بان سقوطهم من الخرق وقوله نحو اي الذين في العلو
وقوله ونحو اي الذين في السفل وقوله جميعا حال اي حالة
كون الجماعتين مجتمعتين في النجاة وهكذا اذا نهى القاسم بالحدود
من لم يقم بها واشتغل حملة النجاة للجميع وفي الحديث وجوب الصبر
على اذى الجار اذا خشي وقوع ما هو اشد منها وانه ليس للصاحب
العلو منعه من الضرر وفيه جواز قسمة العقار المتعارف بالقرعة
الا الكوفيون فانهم قالوا لا معنى لها لانها تشبه الازلام التي
نهى الله عنها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب هل يقرع في القسمة
والاستهام فيه قوله الظهر اي ظهر المرهون واراد به الدابة
من ابل وخيل وبغال وحمير قوله يركب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا
للمفعول اي يركبه الراهن وهو مالك العين المرهونة قوله
بنفقته اي بسبب انفاقه عليه فانها واجبة على المالك لا على
المرتهن قوله ولبن الدر يشرب اي يشرب به الراهن اعالك والدر
اللبن اي لبن هو الدر اي الدرور فالمصدر بمعنى اسم المفعول
او الاضافة حقيقية على حذف مضاف والتقدير ولبن ذات الدر
واجمع الجمهور على ان المرتهن لا ينتفع من الرهن بشيء فيجوز
للراهن انتفاع لا ينقص المرهون كركوب وسكنى واستخدام
ولبس وانزا فحمل لا ينقصانه وقال الحنفية ومالك واحمد في
رواية ليس للراهن ذلك لانه ينافي حكم الرهن وهو الحبس الدائم
قوله وعلى الذي اي هذا تاكيد لما قبله وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الرهن مركوب ومحلوب قوله عند الكسوف اي
كسوف الشمس والمراد ما يشمل خسوف القمر وذلك لان الكسوف
يندفع بالخير ومنه الاعتاق قوله بالعتاقة بفتح العين المهملة بمعنى
الاعتاق وهو فك الرقبة من العبودية وهذا الحديث ذكره البخاري

في باب ما يستحب من العتاقة

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

في باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف قوله ولا نية للناسي
اي لا عزم ولا تصميم للناسي وقوله والمخطئ وحوه اي ارادته
الصواب فصار الى غيره فلو قال لعبده انت حر وله امرأة
انت طالق من غير قصد فعال الحنفية يلزم الطلاق والعتاق
وقال الشافعية من سبق لسانه الى لفظ الطلاق في نحو
وكان يريد ان يتكلم بكلمة اخرى لم يقع طلاقه لكنه لم يقبل دعواه
سبق اللسان في الظاهر الا اذا وجدت قرينة تدل عليه فاذا
قال طلقتك ثم قال سبق لساني وانا اردت طلقتك فعند
الشافعي رحمه الله انه لا يسع امرأته ان تقبل منه وحكى
الروياني عن صاحب الحاوي وغيره ان هذا فيما اذا كان الزوج
متهما فاما ان ثبت صدقه بامارة فلها ان تقبل قوله ولا تخالفه
قال الروياني وهذا هو الاختيار ثم يقع الطلاق والعتق
من الهازل ظاهرا وباطنا ولا يديان فيهما وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الخطا والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه
قوله اذا اتى احدكم خادمه بطعام احد على انه مفعول مقدم
وخادمه بالرفع فاعله ويؤخره ولا فرق في الخادم بين ان يكون
عبدا او حرا ذكرا ام انثى قوله فان لم يجلسه معه هذا معطوف
على مقدر تقديره فليجلسه معه وفي رواية لمسلم فليقعده معه
فليأكل وعند احمد والترمذي من رواية معبد بن ابي خالد عن
ابيه عن ابي هريرة فليدعه فليأكل معه واختلف في حكم الامر بالاكل
معه فقال الشافعي انه افضل فان لم يفعل فليس بواجب
او يكون بالخيار بين ان يجلسه او يناوله وقد يكون امره اختيارا
غير حتم ورجح الرافعي الاحتمال الاخير وحمل الاول على الوجوب ومعناه ان
الاجلاس لا يتعين بل لو ناوله كان افضل والا تعينت المناولة ويحتمل
ان الواجب احدهما لا بعينه والثاني ان الامر للندب فعلى هذا قوله فليناوله

اي من الطعام **قوله** او لقمتين شك من الراوي ورواه البرقاني
بلفظ لقمة فقط وفي رواية لمسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام
قليلا فان كان كثيرا زاد له وفي الحديث من الاكل وذو عينين ينظر
اليه ابتلاه الله بداء لا دواء له **قوله** او اكلة او اكلتين
بضم الهمزة فيهما يعني لقمة او لقمتين فان قلت ما هذا العطف
قلت لعل الراوي شك هل قال عليه الصلاة والسلام فليناوله
لقمة او لقمتين او قال فليناوله اكلة او اكلتين فجمع بينهما
واتى بحرف الشك لصورة المقالة كما سمعها ويحتمل ان يكون
قد عطف احد المترادفين على الاخر بكلمة او وقد صرح بعضهم
بجوازه فالحاصل ان الشك في اربعة الفاظ فاو في المواضع كلها
للشك **قوله** فانه اي الخادم وقوله ولي علاجه اي تولى علاج الطعام
بان حمل الاناء وتحمل مشقة حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت
به نفسه وشم رائحته وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
اذا اتاه خادمه بطعامه **قوله** كراع بضم الكاف وهو الوان
ثم عز مهملة ما دون الركبة من الساق وقوله لاجبت اي الدعوة
وهذا جواب لو **قوله** او ذراع بالذال المعجمة وهو الساعد
وكان عليه الصلاة والسلام يحب اكله لانه بادي الشاة وابعد
عن الاذى **قوله** ولو اهدي الخ هذا يدل على جواز هدية القليل
وانه لا يرد فلا يحقر المهدي ما يهديه ولو قليلا ولا يحتقر الآخذ
ما يعطاه كذلك قال صلى الله عليه وسلم لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة وانما حض على قبول الهدية وان
قلت لما فيه من التالف وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
القليل من الهبة **قوله** فاستعذب اي طلب لنا ما يشرب به
من الماء ولبن فحلينا له سقط لفظ له لابي ذر **قوله** ثم اشبت
بكسر الموحدة ومنها اي خلطت اللبن **قوله** نجاده بضم النون

الفوقية وفتح الها الاولى

اي مقابله وهو ظرف مكان متعلق
بمحذوف خبر **قوله** واعرابي لم يسم ومن قال هو خالد بن
الوليد **قوله** فلما فرغ عطف على مقدر والتقدير فشرب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ الخ **قوله** هذا ابو بكر اي فاسقه
قوله فاعطى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فضله
اي ما فضل منه سقطا لغير ابي ذر فضله **قوله** ثم قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** الا يمنون مبتدا خبره محذوف اي
مقدمون او هو مرفوع بفعل محذوف فقدره يقدم الايمنون
وهذا الثاني تاكيد للايمنون الاول **قوله** الا بفتح الهمزة بنية
وتخفيف اللام للتنبيه **قوله** فيمنوا امر من التيمن وهو تاكيد
بعد تاكيد **قوله** فبي اي البداءة بالايمن وهذا من قول انس
وقوله سنة خبر مبتدا محذوف اي هي سنة فهما
وفي بعض الروايات زيادة ثالثة فلقطا في سنة مذكورة مرة
او مرتين او ثلاثا وعلى كل ثبت لفظ ثلاث مرات وهو تاكيد
على الرواية الثالثة وسقط لابي ذر ثلاث مرات وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من استسقى **قوله** ويثيب عليها اي يعطي
الذي يهدي له بدلها واستدل به بعض المالكية على وجوب الثواب
على الهدية اذا اطلق وكان من يطلب منه الثواب كالمقترض للغني
فيجاب فيما يهديه الا على الله دين ووجه الدلالة منه هو خلبته
صلى الله عليه وسلم ومذهب الشافعية لا يجب بمطلق الهبة
والهدية اذ لا يقتضيه اللفظ ولا العادة ولو وقع ذلك من الا دنى
لله على كما في اعارته له احقاقا لله عيانا بما فيه فاذا اثابه المتهب
على ذلك فهي هدية مبتدأة واذا قيد هما المتعاقدان بثواب معلوم
لا مجهول صح العقد بيعا نظرا للمعنى فانه معاوضة مال بمال كالبيع
بجاه فيما اذا قيد هما بمجهول لا يصح لتعذر رد بيعا وهبة نعم المكافاة

على الهدية والهبة مستحبة اقتداء به عليه الصلاة والسلام
فرع ما جرت به العادة من التقوط في الافراح يكره
بذله ولصاحبه المطالبة به وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
المكافاة في الهبة **قوله** من كان له الضمير في له يرجع لاحد
وقوله عليه اي على من وفي نسخة من كان له على اخيه حق
فقوله له اي لمن وفي بعض النسخ من كان عليه حق فيقضاه الذي
في القسطلاني من كان له عليه وهي النسخة الاولى **قوله**
فليبعه اي فليبع الحق لصاحبه وقوله او ليحلله بالجزم
على الامر وقوله منه اي من الحق ووجه الدلالة منه لجواز
هبة الدين انه صلى الله عليه وسلم سوى بين ان يبيعه
اياه او يحلله منه ولم يشترط في التحليل قبضا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب اذا وهب دينا على رجل اي وهبه للدين
او لغيره **قوله** وكنت على بكرا اي مملوكا له من ابله **قوله** صعب
اي في السير والمشي **قوله** بعنيه انما قال له بعنيه لانه كان اذا
ركب مركوبا احد او ملكه وكان صعبا صار سهلا **قوله** فاتبعه
بكسر الموحدة وبالمثناة الفوقية والضمير البارز عائد على
الكر والمستتر على النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فباعه
اي عمر النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** هو لك اي هبة وقوله يا عبد
الله ابن عمر وانما وهبه النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله برا
لوالده قال القسطلاني في نزل التخلية مترلة النقل وهو جواب
عما يقال كيف وهبه قبل ان يقبضه مع انه لا يجوز التصرف في
المبيع قبل قبضه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا وهب
بعير الرجل وهو راكبه اي والحال ان الموهوب له راكبه اي البعير
الموهوب **قوله** فليزعها اي ليسقها وقوله او ليمسخها بفتح الياء
والنون والجزم على الامر فيهما اي يعطيها اجاه اما تبرعا او باجرة

او باعارة **قوله** اخاه اي المسلم وقوله فان ابى اي امتنع الاخ المسلم
من اخذها وفي نسخة فان لم يفعل **قوله** فليمسك ارضه اي
بلا زرع بدليل سياق الكلام قبله والمقصد من الحديث ان
كراء الارض ببعض ما يخرج منها لا يجوز وامساك ارضه بلا زرع
ليس فيه تضييع مال لانه من قبيل الترك كما لو ترك داره
بلا بناء ولا عمارة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل
المنيحة اي العطية **قوله** قال اي عمر وقوله حملت على فرس اي جعلت
رجلا على فرس واركبته اياه على سبيل الصدقة واسم الفرس
اليزدد وقوله في سبيل الله اي لاجل المقاتلة في طاعة الله
قوله فرايته اي الفرس وقوله يباع اي يريد مالكه بيعه وقوله
فسالت معطوف على محذوف والتقدير وراودت ان اشتريه اي
فسالت النبي عن حكم الشراء **قوله** لا تشتره اي الفرس وفي
رواية لا تشترجعن في الضمير المنصوب زائدة في رواية يحيى بن
قزعة وان اعطاكه بدرهم والنهي للتنزيه **قوله** ولا العائد في
صدقته اي لا تعد فيها بمكروه وعلم من الحديث انه لم يكن
وقفه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا حمل رجلا على فرس
فهو كالعمرى والصدقة **قوله** امراة رفاعة قيل اسمها تميمة
وقيل تميم بالتصغير او بالتكبير وهي بنت وهب ورفاعة بكسر الراء
وقوله القرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة من بني قريظة
وهو احد العشرة الذين نزل فيهم ولقد وصلنا لهم القول الاية
كما رواه الطبراني وقوله النبي بالنصب على المفعولية لجاء في
رواية الى النبي **قوله** فقالت اي للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
فابت طلاقي بهمزة مفتوحة وتشديد المثناة الفوقية قال
القسطلاني كذا في جميع ما وقفت عليه من النسخ الاصول
المعتمدة فابت بالهمزة من الثلاثي المزيد فيه وقال العيني فبت

اي بفير همز من الثلاثي المجرد وقال السنابي فابت من المزيد
اه نعم رايت في النسخ المعتمدة على المصنف وهي فطلقني فابت
فزاد فطلقني ولم يقل بعد ابت طلاقي وفي الطلاق عند
البخاري فطلقني فبت طلاقي اي قطع قطعا كليا بتحصيل
البينونة الكبرى بالطلقة الثالثة شعرقا قوله فتزوجت
اي بعد انقضاء العدة قوله الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة
وهو ابن باطا القرظي قوله انما اي قالت انما اخذ وفي نسخة
وانما بالواو قوله هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال المهملة
طرفه الذي لم ينسج نسجهن بهدب العين وهو شعر جفنها
ومرادها ذكره وشبهته بذلك لصغره او استرخاءه وعدم
انتشاره قال في العدة وانما اظهر وجزم به ابن الجوزي
لانه بعيد ان يبلغ في الصغر الى حد لا يغيب منه الحشفة التي
يحصل بها التحليل قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله اتريدين الخ سبب هذا الاستفهام قوله زوجها عبد
ان الزبير كما في مسلم انها ناشزة تريد رفاعة قوله ان ترجعي
قال الكرماني وفي بعضها ترجعين بالنون على لغة من يرفع الفعل
بعد ان حملا على ما اختها قوله لا اي لا يجوز ذلك الرجوع الى رفاعة
قوله حتى تذوقي عسيلته اي عبد الرحمن وقوله ويذوق
اي عبد الرحمن عسيلتك وهو بضم العين وفتح السين المهملتين
مصغرا فيهما كناية عن الجماع فشبه لذته بلذة العسل وحلاوته
واستعارلها ذوقا وقد روى عبد الله بن ابي مليكة عن
عائشة مرفوعا ان العسيلة هي الجماع رواه الدارقطني فهو
مجاز عن اللذة وقيل العسيلة ماء الرجل والنطفة تسمى
العسيلة وحينئذ فلا مجاز لكن ضعف بان الانزال لا يشترط وان
قاله الحسن البصري وانث العسيلة لانه شبهها بالقطعة

من العسل او ان العسل

من العسل او ان العسل فان العسل يذكر ويونث وانما صغره
اشارة الى القدر القليل الذي يحصل به المحلل قال النووي
واتفقوا على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف من غير انزال
وقال ابن المنذر في الحديث دلالة على ان الزوج الثاني اذا
وطيها وهي نائمة او مغمى عليها لا تحسب باللذة انها لا تحلها
للاول لان الذوق انما تحسب باللذة وعامة اهل العلم انها تحلها
قوله وابو بكر اي والحال ان ابا بكر جالس عند النبي صلى الله
عليه وسلم وفي البخاري وخالد بن سعيد بالباب ينتظر ان
يوذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي
صلى الله عليه وسلم اه وكانه استعجل تفضلا بذلك بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
شهادة المختبي ومحل الترجمة قوله في الحديث فقال يا ابا بكر الخ
لان خالد بن سعيد انكر على امراة رفاعة ما كانت تكلم به
عند النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه محجوبا عنها خارج الباب
ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فاعتمد خالد على سماع
صوتها حتى انكر عليها هو حاصل ما يقع من شهادة السمع
قوله قال النبي اي لما قال له علي رضي الله عنه الا تنتهر وجهها
قوله بنت حمزة اي ابن عبد المطلب عم صلى الله عليه وسلم
واخيه من الرضاعة ارضعتهما ثويبة مولاة ابي لهب وكان
اسم البنت امامة او عمارة او غير ذلك قوله لا تحل لي اي لا يحل لي
العقد عليها قوله يحرم من الرضاع من الرضاع وكما ان الرضاع
يحرم ما يحرم من النسب يبيح ما يبيحه وهو بالاجماع فيما يتعلق
بالنكاح وتوابعه وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة
وتنزيلهم منزلة الاقارب في جواز النظر والخلوة كما في باقي الاحكام
من توارث وغيره قوله هي اي بنت حمزة وقوله بنت اخي وللبخاري

ابنة اخي ابي حمزة وذلك لان حليمة السعدية مرضعته صلى الله
عليه وسلم ارضعت عمه حمزة قبله بسنتين فصت حمزة ح
بنت اخيه من الرضاعة وكذلك ارضعتها ثويبة كما تقدم وتعذا
الحديث ذكره البخاري في باب الشهادة على الانساب والرضا ٤
قوله عن ابي موسى كنية الراوي واسمه عبد الله بن
قيس الاشعري قوله رجلا يثني على رجل لم يسم الرجلان
وقيل المثني سيمي بمجن بن الادرع والمثنى عليه سيمي بعبد الله
ذي البجادين قوله ويطريه بضم اوله من الاطراء وهو
المبالغة ومجاوزة الحد اي يبالغ ومنه الحديث لا تطروني
كما اطرت النصارى عيسى قوله ومدحه ولا يوبي ذروة الوجه
في المدح واما مدحته فتحرز قوله اهلكتم او قطعتم ظهر
الرجل هذا شك من الراوي وانما حمله له الهلاك والقطيعة
لما يلحقه من الفخر والكبر وقد جاء النهي صلى الله عليه وسلم
احثوا التراب في وجوه المداحين واحثوا هنا اربعة اوجه وفي
هذا الحديث خمسة اقوال الاول حمله على ظاهره فيؤمر التراب
في وجوه المداحين القول الثاني ان هذا كناية عن خيبة المداحين
وحرمانهم فلا يعطون شيأ القول الثالث انه كناية عن ان
يقال لهم نفتيكم ومطلوبكم التراب القول الرابع ان يأخذ
الممدوح ترابا فيذروه بين يديه يتذكر به مصيره الى التراب
فلا يغتر بما سمعه من المدح القول الخامس ان المراد اعطاء
المداحين ما طلبوا وذلك لان مصير جميع الاشياء الى التراب
واعلم ان ما ذكره المصنف من الحديث لا ينافي ما ورد من الاحاديث
الصحيحة في مدح الشخص في وجهه لان المذموم الافراط في
المدح او تحمل تلك الاحاديث على من لا يخاف عليه الكبر لكمال تقواه
ورسوخ عقله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من

الاطناب في المدح

الاطناب في المدح قوله ثلاثة اي من الناس وقوله لا يكلمهم
اي كلام لطف ورفق بل يكلمهم كلام مقت وعقاب قوله ولا
ينظر اليهم اي نظر رحمة قوله يوم القيامة وفي رواية استفاضة
قوله ولا يزكيهم اي لا يطهر نفوسهم بل يجعلها في محل خبيث وهو
جهنم قوله ولهم عذاب اي على ما فعلوه وقوله اليم اي مؤلم
قوله فضل ما اي ما فاضل اي فاضل عن كفايته وكفاية عياله
قوله منع منه اي من فضل الماء وقوله ابن السبيل اي وهو
المسافر قوله بايع اي عاهد ماخوذ من البيعة وهي العهد
لا من البيع قوله رجلا وفي رواية ذكرها البخاري في المساقاة
اما ما قوله الا لدنيا اي بحيث كلما فعل امرا نصره عليه ولو
على سلب اموال الناس وقتلهم وهذه مبايعة الدنيا واما
مبايعة الاخرة فهي ان يبايع الرجل على نصرة دين الله واقامة
شريعته ونصر المظلوم وكف الظالم فما بايعه فسلمه فان
واحدة النعيم ومال الاخرى الجحيم قوله وفي تحقيق الفاقال
القرطبي وهو الصحيح رواية ومعنى فقال وفا بعهده وفا بالعهد
واما بالسلعة فمستعمل في توفية الحق واعطائه يخرج ابو ابراهيم
الذي وفى اي قام بما كلف به من الاعمال قوله والا اي وان لم يفعله
ما يريد قوله لم يف له اي بما عاقد عليه قوله بسلعة جار ومجرور
ولا يوبي ذروة بالنصب على المفعولية قوله بعد العصر
خصه لانه افضل الاوقات لوقوع الصلاة الوسطى فيه قوله
لقد اعطى بفتح الهمزة اي اعطى بها الذي اشتراها منه وفي
رواية بضم الهمزة اي اعطاه من يريد شراءها قوله بها اي
بسببها ولغير الكشميهني به اي بالمتاع الذي يدل عليه السلعة
قوله كذا وكذا هذا كناية عن ثمنها قوله فاخذها اي السلعة
الرجل الثاني بالثمن الذي حلف عليه اعتمادا على حلفه به

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اليمين بعد العصر **قوله** سفرا اي الى سفر او ضمن يخرج معنى يلابس ويشيع فهو منصوب بنزع الخافض او على المفعولية **قوله** اقرع اي ضرب القرعة قال ابو عبيدة عمل بالقرعة ثلاثة من الانبياء يونس وذكريا ومحمد صلى الله عليه وسلم فلا معنى لقول من ابطلها **قوله** فانتهت بنا الثانية قال الزركشي فيما نقله عنه في المصابيح ولم اره في النسخة التي وقفت عليها من الشفا انه الوجه ويروى فانتهت بدون ثانية وتعقبه الدماميني فقال دعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ ازيه المنصوف انه ان اراد به باي التعريف جاز الحاق التاء به موصولا كان او مستوفيا او غير ذلك اه ولم اقف على الرواية الثانية لغيرهم في تفسير سورة النور لغير ابي ذر والمعنى فاير ازواجه **قوله** خرج بها معه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخرج بزيادة همزة قال في الفتح والاول هو الصواب والثاني الهمزة اخرج بضم الهمزة بنيا للمفعول **قوله** في غزوة هي غزوة بني المصطلق من خزاعة **قوله** فخرج سهمي فيه استعار بانها كانت في تلك الغزوة وحدها ويؤيده ما في رواية ابن اسحاق بلفظ فخرج سهمي عليهن فخرج بي معه واما ما ذكره الواقدي من خروج ام سلمة معه ايضا في تلك الغزوة فضعيف **قوله** انزل الخ اي اية الحجاب وفي فاسالوهن من وراء حجاب ولم يكن اذن للنساء بخصوصهن من الرجال فلما نزلت اية الحجاب احتجب النساء عن الرجال **قوله** احمل بضم الهمزة مخففا بنيا للمفعول وكذا يقال في انزل الاتي **قوله** في هودج كذا هنا وفي التفسير في هودجي وهو بها ودال مهملة مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخره جيم محمل للرفقة يسترن بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استر لهن **قوله** وقفل بقاف وفاء اي رجع من غزوته **قوله** ودنونا اي قربنا **قوله** اذن بالمد والتخفيف من الاذان ويجوز القصر والتشديد من الاذين اي اعلم وفي رواية ابن اسحاق عند ابي عوانة فنزلنا منزلا فبتنا فيه بعض الليل ثم اذن بالرحيل **قوله** اذنوا بالمد والقصر كما مر **قوله** فمشيت اي ذهبت وتباعدت لاحل قضاء الحاجة فهو كناية عن قضاء الحاجة **قوله** شاني اي حاجتي التي توجهت لها فكنت بذكر الشان عنها يستقبح ذكره **قوله** الى الرحل بعود متاع المسافر وكله **قوله** عقد بكسر العين اي قلادة **قوله** جزع بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها عين مهملة اخرز اليماني وهو الذي فيه بياض وسواد وقوله اظفار بهمزة مفتوحة وظاء معجمة ساكنة مضاف اليه ولابي ذر عن الكشميهني ظفار باسقاط الهمزة وفتح الظاء وتشديد الراء فيهما كما في الفرع وغيره قال ابن بطال في الرواية اظفار بالف واهل اللغة لا يقرونه بالف ويقولون ظفار وقال الخطابي الصواب الحذف وكسر الراء شبيا لحضار مدينة باليمن قالوا فدل على ان رواية زيادة الهمزة وهم وعلى تقدير صحة الرواية فيحتمل انه كان من الظفر احد انواع القسط وهو طيب الرائحة يتجر به فلعله عمل مثل الخرز فالحقت عليه جزعا تشبيها به وتغليبه قاله ز اما الجزع الطيب لونه او طيبه ريحه وفي رواية الواقدي كما في الفتح كان في عنق عقد من جزع ظفار كانت امي قد ادخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قد انقطع وفي رواية ابن اسحاق فسقط ابي عوانة قد انسل من عنقي وانا لا ادري فرجعت **قوله** فحبسني بفتح من الحبس ترحلي وقوله ابتغاوه اي طلبه

قيل ان هذا العقد كانت اهدتها اسما استعارته منها

وعند الواقدي وكنت اظنت ان القوم لو لبثوا شهرا لم يبعثوا
بعيري حتى اكوت في هودجي **قوله** يرحلون بفتح اوله وسكون
الراء مخففا يقال رحلت البعير مخففا شددت عليه الرحل
اي شددت الرحل على بعيري ولابي ذر بضم اوله وفتح الراء
مشددا كذا لهم وف التخفيف قال في المحكم رحل البعير
شد على ظهره الرحل وبابه قطع اه **قوله** فرحلوه بالتخفيف
ولابي ذر فرحلوه بالتشديد اي وضعوا هودجي على بعيري
وفيه تجوز لان الرحل هو الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع
الهودج فيوقه **قوله** فيه اي الهودج **قوله** لم يثقلن اي بكثرة
الاكل **قوله** ولم يغشهن اي يملأ هن ويكثر عليهن اللحم ويستر من
وهو من قبيل عطف التفسير **قوله** العلقة بضم العين وسكون
اللام وبالقاف اي القليلة من الطعام والبلغة منه **قوله**
فلم يستنكر اي ينكر فالسين والتاء زائدتان وقوله القوم
بالرفع على الفاعلية **قوله** ثغلة الهودج ثغلة بكسر المثلثة
وفتح الغين الذي اعتاده منه الحامل فيه سبب مارب
منه من خشب وحبال وستور وغيرها ولشدة نحافة عائشة
لا يظهر لوجودها فيه زيادة ثقل وفي تفسير سورة النور
سقط من رواية يونس خفة الهودج وهذه اوضح لان مرادها
اقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فلا فرق عنه
من حمل الهودج بين وجودها فيه وعدمه لخفة جسمها ولعل
هذه الرواية على حذف مضاف اي عدم ثقل فتوافقت الروايتان
قوله جارية اي انثى وقوله حديثة السن اي قليلة اذ لم تكمل
اذ ذاك خمس عشرة سنة **قوله** فبعثوا الجمل اي اقاموه واثاروه
قوله استمر الجيش اي ذهب ماضيا وهو استفعل من سر
قوله فجئت منزلهم الذي في التفسير فجئت منازلهم وليس

بهاداع ولا مجيب

بها داع ولا مجيب **قوله** فاممت بتشديد الميم اي قصدت وكذا
تخفيفها **قوله** فعقلت اي عملت **قوله** سيفقه وفي بكسر القاف
قال في المختار فقده من باب ضرب وفقدانا ايضا بكسر الفا
وضمها اه وهو بثبوت واحدة والاخرى بحذفها للتخفيف
وللاي الوقت سيفقد ويتر بنونين **قوله** فيما هو يغير مهم
وقوله غليتين جواب بينا **قوله** فنمت اي من شدة الغم الذي
اعتراها واوات الله تعالى لعلمه بها فاقر عليها النوم لتستريح
من وحشة الانفراد في البرية بالليل **قوله** المعلل بضم
الميم وفتح المهملة وتشديد اللام المهملة المفتوحة **قوله**
السلمي بضم السين وفتح اللام **قوله** الذكواني بفتح الذال
المعجمة منسوب الى ذكوان بن ثعلبة كان رجلا خيرا فاضلا
عفيفا صحابيا وفي حديث ابن عمر عند الطبراني ان صفوان
كان سائر النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعله على ساقة فكان
اذا رحل الناس قام يصلي ثم استهم فما سقط منه شيء اتاه
به وفي حديث ابي هريرة عند البزار وكان صفوان يتخلف
عن الناس فيصيب القدح واكسرا والاداوة وفي مرسل
يعلى بن حكيم جاء في الاكليل فيحمله فيتعهده به فيعرفه في اصحابه
قوله فاصبح عند منزلي كانه تاخر في مكانه حتى قرب الصبح
فركب فظهر له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل او كان
تاخره مما جرت به عادته من غلبة النوم عليه **قوله** سواد انسان
اي شخصه ولا يدري ارجل هو او امراة **قوله** فاتاني زاد في بيان
التفسير فعرفني حين رآني اي يرى شخصي مع
استتاري **قوله** قبل الحجاب اي قبل نزول اية **قوله** فاستيقظت
اي تنبهت من نومي **قوله** باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا اليه
راجعون يحتمل انه شق عليه ما جرى لها فاسترجع ويحتمل ان

ان يكون استرجاعه لما وقع في نفسه انها لا يسلمان من الكلام
قوله حتى اناخ ولابي ذر عن الكشميهني حين اناخ وفي العبارة
حذف كما يدل عليه عبارة البخاري في التفسير ونصها فاستيقظت
باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي ووالله ما كلمني
وما سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته **قوله**
فوطئ على يدها بالافراد وفي رواية يديها بالتثنية اي وطئ صفوان
يد الراحلة ليسهل الركوب عليها ولا يحتاج الى مساعدته اياها
قوله فانطلق اي صفوان وقوله يقود جملة حالية من فاعل
انطلق **قوله** معرسين حال من الواو في نزلوا بضم الميم وفتح العين
المهملة وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اي نازلين فهو
دليل لقول ابي زيد التعريس النزول في اي وقت كان وان كان
المشهور انه النزول اخر الليل وفي التفسير بدل معرسين
موغرين بميم مضمومة وغين معجمة وراء مهملة مكسورة ثم تحتانية
اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة
شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء **قوله** في نحر الظهيرة
اي وقت القائلة وشدة الحر والنحر هو اعلى الصدر والمعنى ان
الشمس بلغت منتهاها من الارتفاع فكانها وصلت الى النحر
وهو اعلى الصدر والظهيرة شدة الحر وفيه اشارة الى ان النحر
مستعمل في معنى مجازي **قوله** فهلك من هلك اي ارتكب بسبب
الهلاك وهو الافك زاد ابو صالح في شاني وفي رواية ابي اويس
عند الطبراني فهنالك قال اهل الافك في وفيه ما قالوا **قوله**
وكان الذي تولى الافك اي تصدى له وتقلده والذي اسم كان
وعبد الله بالنصب خبرها وابن بالنصب صفته ويحتمل ان الذي
خبرها مقدما وعبد الله بالرفع اسمها موخرا وابن بالرفع صفته
قوله ابن ابي بضم الهمزة وتشديد التحتية رئيس المنافقين

قوله ابن سلول يكتب

قوله ابن سلول يكتب بالالف وهو مرفوع لان سلول بفتح
السين غير منصرف علم لام عبد الله فهو صفة لعبد الله لا بي
واتباعه مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش
وفرحديث ابن عمر فجر بها ورمى الكعبة واعانه على ذلك جماعة
وشاع ذلك في العسكر **قوله** فاشتكيت اي مرضت وقوله
بها شهرا زاد في التفسير حتى قدمنا وزادها بدلها بها **قوله**
والناس يفيضون بضم اوله اي يشيعون الحديث من الافاضة
وهي التكثير والتوسعة وسقط للحموي والمستملي قوله والناس
قوله ويريبني بفتح اوله من رابه ويجوز ضمه من اراب اي
يشككني ويوهمني **قوله** اللطف بضم اوله وسكون الطاء اي
البر والرفق **قوله** آمرض بفتح الهمزة والراء **قوله** ثم يقول للحموي
والمستملي فيقول **قوله** كيف تيكم بكسر الفوقية وهي في الاشارة
للمونث مثل ذيكم في المذكر قال في التنقيح ويرتدله على العلة من
حيث سوالها عنها وعلى نوع جفا من قولها تيكم **قوله** لا اشعر بضم
العين اي لا اعلم قال في المصباح شعرت بالشيء شعورا من باب
قعد علمت وليت شعري ليتني علمت قال في المختار وشعر بالشيء
بالفتح يشعر شعرا فعلت له ومنه قولهم ليت شعري اي ليتني
علمت **قوله** من ذلك اي الذي يقوله اهل الافك **قوله** نقهت
اي برئت يقال نقه من مرضه بكسر القاف نقها مثل تعب نصبا
وكذلك نقه بفتح القاف نقوها كقعد قعودا فهو ناقه اذا صح ولم
تتم صحته فاناقه الذي برئ من المرض ولم يرجع لكمال صحته
قال في المختار نقه من المرض من باب علم وخضع اذا صح
قوله وام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء
المهملتين اخره حاء مهملة واسم امه سلمى زاد في الاصل في التفسير
وهي بنت ابي رهم بن عبد مناف واسم امها بنت صخر بن عامر خالة ابي

ضبة زوجة مالكة ابن عبد الله

بكر الصديق وكانت من اشد الناس على انها مسطح في شأن
الافك ومسطح علم على انها **قوله** قبل بكسر القاف وفتح الباء
الموحدة بمعنى جهة **قوله** امناصع بالصاد والعين المهملتين موضع
خارج المدينة **قوله** متبرزنا بفتح الراء المشددة وبالرفع اي
وهو متبرزنا اي موضع قضاء حاجتنا ولغير ابي ذر متبرزنا
بالجر بدل من المناصع **قوله** الا ليلا الى الليل اي الا من الليل الى الليل
قوله اكنف بضم الكاف والنون جمع كنيف وهو الساتر والمراد
به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة **قوله** امر العرب الاول بضم
الهمزة وتخفيف الواو وحرا للام في الفرع وغيره نعت للعرب
وفي نسخة الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وضم اللام
نعت للامر قال النووي وكلاهما صحيح وقد ضبطه ابن
الحاجب بفتح الهمزة وكسر الميم وصف الجمع بالضم ثم خرجه على تقدير
شبوته على ان العرب اسم جمع تحته جموع متكسرة مفردة بهذا
التقدير قال والرواية الاولى اشهر واقعدها اي لم تتخلفوا
باخلاقها اهل الحاضرة والعجم في التبرز **قوله** في البرية بفتح
الموحدة وتشديد الراء اي خارج المدينة
قوله او في التنزه بمثناة فوقية فنون ثم زاي منقوطة مشددة
طلب النزاهة والمراد البعد عن البيوت والشك من الراوي
قوله رعم بفتح الراء وسكون الهاء واسمه انيسة **قوله**
فعثرت بالعين المهملة والمثلثة والراء اي سقطت حافرة ايام سقطت
قال في المختار وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارا بالكسر
وهو من باب نصر ودخل **قوله** مرطها بكسر الميم كساء يعمل
اوخز او كتان قاله الخليل **قوله** تعس قال في المختار والتعس
الهلاك واصله الكب وهو عند الانتعاش وقد يتعس من باب
قطع **قوله** عثاه بفتح الهاء وسكون الثاء وقد تفتح وبعد الثاء

الفوقية الخ ثم حاء ساكنة في الفرع كاصله وقد تضم اي يا حزه فوا
للبعيد فخاطبتها خطاب البعيد لكونها نسيبتها للبله وقلة
المعرفة بمكايد الناس **قوله** بقول اهل الافك هذه رواية الكشميهني
ورواية غيره بقول اهل الافك **قوله** فازددت سرعانا الى مرطي
اي معه ولابوي ذر والوقت على مرطي قال في الفتح وعند
سعيد من مرسل ابي صالح فقالت وما تدرين ما قال قالت
لا والله فاخبرتها بما خاض فيه الناس فاخذتها الحمى وعند
الطبراني باسناد صحيح عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة
قالت بما بلغني ما تكلموا فيه حمت ان اي قلبي فاطرح تفسير
فيه **قوله** الى البوك اي الى الذهاب اليها **قوله** استنقت اي
انتقت وقوله من قبلها بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهتها
وقوله فاذنت اي في الذهاب **قوله** لاسري قوم يسرون ليلا **قوله** ما يتحدث
به الناس بفتح الثناة التحتية من يتحدث ولابي ذر ما يتحدث
الناس به بتقديم الناس على الجار والمجرور **قوله** الشان اي
الحال القائم بك من شدة الغم والكرب **قوله** تعد اللام للتاكيد
وقد فعله ماض وما بعدها زائدة للتاكيد **قوله** وضيئة بالرفع
صفة امراة او بالنصب على الحال والوضيئة بالضاد المعجمة
والهمزة والمد على وزن عظيمة من الوضاءة وهي الحسن والجمال
وكانت عائشة رضي الله عنها كذلك ومسلم من رواية ابن ما
حلية من الحظوة اي وجيهة رفيعة المنزلة **قوله** ضرائر جمع
ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة تحمل لها الضرر
من الاخرى بالغيرة **قوله** الا اكثر عليها اي الا اكثر نساء ذلك
الزمان القول في عيبها ونقصها فالاستثناء منقطع او بعضه
اتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش اخت زينب ام المومنين قاله سبنا
متصل والاول هو الراجح لان امهات المومنين لم يعبنها بسلم

انه متصل لكن المراد بعض اتباع الضرائر كقوله تعالى حتى اذا
استياس الرسل فاعلق الا ياس على الرسل والمراد بعض
اتباعهم واراد ت امهاتهن ذلك ان تهون عليها بعض ما سمعت
فان الانسان تتابع بغيره فيما تقع له وحلبت خاطرها باشارتها
بما شعرت بانها فاتقة الجمال والحظوة عنده صلى الله عليه وسلم
قوله فعلت سبحان الله اى تعجبا من وقوع مثل ذلك في حقها
مع براءتها المحققة عندها وقد تعلق القرآن الكريم بما يلفظت
به فقال تعالى عند ذلك سبحانك هذا بهتان عظيم قوله
تحدث بالمضارع المفتوح الاول والابي ذر تحدث بالماضي وفي
رواية هشام بن عروة عند البخاري فاستعبرت فبكيت
فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرا فنزل الى ما
شانها فقالت بلغها الذي ذكرت من شانها فقاضت عيناه فقال
اقسمت عليك يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت قوله قالت
اى عائشة قوله لا يرقا بالقاف والهمز اى لا ينقطع يقال رقا
الدمع اى سكت وانقطع وقوله ولا اكتحل بنوم وذلك لان
الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع وفي المغازي عن
مسروق عن ام رومان قالت عائشة سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت نعم وقالت وابو بكر قالت نعم فخرت
مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فطرحت عليها
ثيابها فغطتها قوله استلبث الوحي اي تاخر وقوله الوحي
بالرفع فاعله وقال ابن العراق ضبطناه بالنصب على انه
مفعول اي استبطا النبي الوحي وكلام النووي يدل على الرفع
قوله يستشيرها جملة حالية وانما استشارها لعلمه باهليها
للبراءة قوله في فراق اهله لم تعلق في فراقي بكراهتها التفريع
باضافة الفراق اليها قوله في نفسه اي النبي صلى الله عليه

وسلم وقوله من الود لهم بيان للذي يعلم في نفسه والود
المحبة قوله اهلك بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هم اهلك وجوز
بعضهم النصب اي امسك اهلك لكن الاول الرفع لرواية
معمر حيث قال هم اهلك وعبر بالجمع اشارة الى تعميم امهات
المومنين بالوصف المذكور واراد بتعظيم عائشة وكيلا المراد
انه بتبرئته اياها اشارة وكذا الامر في ذلك الى النبي صلى الله عليه
وسلم وانما اشار ولم يراجعها قوله لم يعلم والله الا خيرا انما
حلف ليقوى عنده عليه الصلاة والسلام برائتها ولا شك
وسقط لفظ والله لابي ذر قوله لم يضيق الله عليك والمحرك
والمستملي لم يضيق عليك بحذف الفاعل للعلم به وبنا الفعل
للمفعول قوله وانا سواها كثير بصيغة التذكير للكل
على ارادة الشخص وللواقدي قد احلها الله لك واطلاقها طلقها
وانكح غيرها وانما قال ذلك لما راى عنده عليه الصلاة والسلام
من القلق والغم لاحل ذلك وكان شديد الغيرة صلوات
الله وسلامه عليه فراى ان فراقها ليسكن ما عنده بسببها
الى ان تتحقق براءتها فيراجعها فنزل النصيحة لا راحة لاعدائه
لعائشة وقال في بعض النفوس مما قرأته فيما لم يجزم علي
الا شارة بغيرها لانه عقب ذلك بقوله وسل الخادمة
تصدقك فوض الامر في ذلك الى نظره عليه الصلاة والسلام
فكانه قال ان اردت تعجيل الراحة فقد رايتها وان اردت
خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر الى ان تطلع على براءتها
لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره الا بحاله وهو لم تعلم
عائشة الا البراءة المحضة قوله تصدقك بفتح التاء وسكون
الصاد وضم الدال والجزم في جواب الامر اي تخبرك بالصدق
قوله فزعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة قال

الزركشي ان هذا وهم فان بريرة انما اشترتها عائشة واعتقتها
قبل ذلك ثم قال والمخلص من هذا الاشكال ان تفسير الجارية
ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي
قال في المصابيح وهذا الامر الذي قاله الزركشي ضعيف
فانه لم يرفع الاشكال الا بنسبة الوهم الى الراوي قال والمخلص
عندي من الاشكال الرافع لتوهم الرواة وغيرهم ان يكون
اطلاق الجارية على بريرة وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا
باعتبار ما كانت عليه واندفع الاشكال وبه الجواب وهذا
الذي قاله بناء على ان قصة بريرة وقعت نظرا لان قصتها
انها كانت بعد فتح مكة لانها لما خيرت فاختارت نفسها ان
زوجها بقيها فسكنت المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للعباس ما عجبت من الا تحبة من حبيث
بريرة ففيه دلالة على ان قصة بريرة كانت متاخرة في السنة
التاسعة او العاشرة لان القبائل انما سكنت المدينة بعد
رجوعهم من غزوة الطائف وكان ذلك في اواخر سنة ثمان
ويؤيد ذلك قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما
قدم المدينة مع ابويه وفي ذلك رد على من زعم ان قصتها
كانت متقدمة وان قصة الافك وحمله على ذلك قوله صلى الله عليه
وسلم لبريرة واجبي باحتمال
انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها او اشترتها واخرت
عتقها الى بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة طويلة وكان
حمل لها الفسخ وعلله ان ترده بعقد جديد او كانت لعائشة
بما عليها استعارتها بعد الكتابة قوله بريرة بفتح الباء
وضمها قوله فقالت بريرة هذا الجواب على سبيل الفهم لانها
فهمت عنها كل ما كان من التقاعد من جنس ما اراد النبي

صلى الله عليه وسلم

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

صلى الله عليه وسلم السؤال عنه وغيره قوله اعضه بهمزة مفتوحة
فغين معجمة ساكنة فمهملة مكسورة فضاد مهملة اعيبه قوله
قطا وفي رواية حذف قطا قوله اكثر بالنصب صفة لامرا قوله جارية
اي انثى وقوله حديثة السن اي قليلة قوله تنام عن العجين اي
لان الحديث السن يغلبه النوم ويكثر عليه قوله الداجن بدال
مهملة ثم جيم الشاة التي تالف البيوت ولا تخرج الى المرعى وفي
رواية مقسم مولى ابن عباس عن عائشة عند الطبراني ما رايت
منك شيئا منذ كنت عندنا الا اني عجنت عجينا فعلمت احتظلي
هذه العجينة حتى اقتسه نارا لتاخيزها فتغفلت فجاة الشاة
فاكلتها وهو تفسير المراد بقولها فتاتي الداجن قوله فقام
اي على المنبر خطيبا قوله فاستعذر هو بالذال المعجمة وقوله
فقال اي معطوف على استعذر من قبيل عطف التفسير قوله
يعذرني بفتح حرف المضارعة وبكسر الذال المعجمة من يقوم
بفتح ري اي كافئه على قبيح فعله ولا يلومني او من ينصرني
قوله وقد ذكر وارجلا زاد الطبراني في رواية صالحا وذلك
الرجل هو صفوان بن المعطل قوله سعد بن معاذ وهو سيد
الاوس وسقط لابوي ذر والوقت ابن معاذ واستشكل
ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست في
غزوة المريسيع كما ذكره ابن اسحاق وسعد بن معاذ مات
سنة اربع سنة الكريمة بالخندق واجيب بانه اختلف
في المريسيع وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة انها كانت
سنة اربع وكذلك الخندق فتكون المريسيع قبلها لان ابن
اسحاق جزم بانها كانت في شعبان وان الخندق كانت في شوال
فان كانا في سنة استقام ذلك لكن الصحيح في النقل عن موسى
ابن عقبة ان المريسيع سنة خمس فان في البخاري عنه انها

سنة اربع سبق قلم والراجح ان الخندق كانت في سنة خمس
خلافا لابن اسحاق فيما ذكروا - قوله انا والله ولابي ذر عن
المستملي والله انا قوله اعذرك بكسر الذال قوله ان كان
من الاوس اي قتلناه وقوله منعنا عنه انما قال ذلك لان
كان سيدهم كما مر فخزم بان حكمه فيهم نافذ ومن اداه صلى
الله عليه وسلم وجب قتله قوله من اخواننا من الخزرج من
الاولى تبعيضية والثانية بيانية ولابي ذر عن اخواننا
الخزرج باسقاط الاولى والثانية قوله امرتنا ففعلنا فيه امرك
انما قال ذلك لما كان بينهم من قبل فيقيت فيهم بعد انفة ان
يحكم بعضهم في بعض فاذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم امتثلوا
امره قوله فقام اي بعد ان فرغ سعد بن معاذ من مقالته
قوله سعد بن عبادة شهد العقبة وكان احد النقباء دعا
له صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
على ال سعد بن عبادة رواه ابو داود قوله صالحا اي كاملا
في الصلاح وكان تاب بعد ذلك توبة [illegible] صالحة رضي الله عنه
وقوله وكنت ولابوي ذر والوقت وكان وقوله احتملته الحمية
اي اغضبته على مقالة سعد بن معاذ وقوله فقال اي لابن
معاذ وقوله كذبت زاد في رواية ابي اسامة في التفسير اما والله
لو كان من الاوس ما احببت ان تضرب عنقه وقوله لعمر الله
بفتح العين اي وبقاء الله ولابي ذر عن المستملي والله لا تقتله
قال في الفتح وفسر قوله لا تقتله بقوله ولا تقدر على ذلك اي
لانا نمنعك منه ولم يرد سعد بن عبادة الرضى بما نقل عن
عبد الله بن ابي ولم ترد عائشة انه ناضل عن الكفر فتعين
واما قولها قبل ذلك وكان رجلا صالحا اي لم يتقدم منه ما يتعلق
بالوقوع مع انفة الحمية ولم تقدمه في دينه لكنه كان بين الحيين

مشاحنة قبل الاسلام

مشاحنة قبل الاسلام ثم زالت بالاسلام وبقي بعضها بحكم
الانفة فتكلم سعد بن عبادة بحكم الانفة وتوانى بحكم فهم سعد
ابن معاذ وقد وقع في بعض الروايات بيان السبب الحامل لسعد
ابن عبادة على مقالته هذه لابن معاذ ففي رواية ابن اسحاق
فقال سعد بن عبادة ما قلت هذه المقالة الا انك علمت انه من
الخزرج وفي رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عند الطبراني
فقال سعد بن عبادة يا ابن معاذ والله ما بك نصرة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولكنها قد كانت بيننا ضغائن في الجاهلية
لم تخلل لنا من صدورنا فقال ابن معاذ الله اعلم بما اردت وفي
بهجة النفوس انما قال سعد بن عبادة لابن معاذ كذبت لا تقتله
اي لا تجد لقتله من سبيل لبادرتنا قبلك لقتله ولا تقدر على ذلك
اي لو امتنعنا من النصرة فانت لا تستطيع ان تاخذه منا بين
ابدينا لقوتنا قال وهذا غاية النصرة اذ انه يخبر انه في القوة والتمكين
بحيث لا يقدر له الاوس مع قوتهم وكثرتهم مع ذلك هم تحت
السمع والطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم فحملته الحمية مثلا ما
احتملت الاول او اكثر فلم يستطع ان يرى غيره قام في نصرته
صلى الله عليه وسلم وهو قادر عليها فقال لابن معاذ ما قال
وانما قالت عائشة وكان احتملته الحمية لتبغيض شدة نصرته في
القضية مع اخبارها بانه صالح لان الرجل الصالح ايضا يعرف
منه السكوت والتاخر لكنه زال عنه ذلك من شدة ما تولى
عليه من الحمية لنبيه صلى الله عليه وسلم اه وهذا محمل حسن
ينفي ما في ظاهر اللفظ مما يقتضي قوله اسيد بن الحضير بضم الهمزة
من اسيد والحاء المهملة وفتح المعجمة من الحضير بصفر بن زاد في
التفسير وهو ابن عم سعد بن معاذ من رهطه ولابي ذر ابن حضير
قوله فقال اي لابن عبادة قوله كذبت لعمر الله والله لتقتلنه

اي وكان من الخزرج اذا امر فارسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك وليست بكم قدرة على منعنا فقال قوله لابيه معاذ كذبت
لا تقتله بقوله كذبت لتقتلنه **قوله** فانك منافق قاله لذلك
مبالغة في زجره عن القول الذي قاله انك تصنع صنيع المنا فقين
وفسره بقوله تجادل عن المنافقين قال المازري لم يرد نفاق
الكفر وانما اراد انه يظهر الود لله ولرسوله ثم ظهر منه في هذه
القصة عند ذلك فاشبه حال المنافق لان حقيقته اظهار
شيء واخفاء غيره وقال ابن ابي جمرة وانما صدر ذلك منهم لاجل
قوة حال الحمية التي غلبت على قلوبهم حين سمعوا ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يتمالك احد منهم الاقدام في
نصرته لان الحال اذا ورد على القلب ملكه فلا يرى غير ما هو بسبيله
فلما غلبهم حال الحمية لم يراعوا الالفاظ فوقع منهم السباب
والتشاجر بسببهم لشدة انزعاجهم في النصرة **قوله** فارتجا
المثناة وقوله الحيان مهملة فتحتية مشددة تثنية حي اي بعضهم
بعضهم الى بعض من الغضب **قوله** حتى هموا زاد في المغازي والتفسير
ان يقتتلوا **قوله** فخفضهم اي سكنهم وهون عليهم الامر **قوله**
يومي بكسر الميم وتخفيف الياء **قوله** لا يرقا بالهمزة لا يسكن
ولا ينقطع **قوله** ولا اكتحل بنوم لان الهم موجب للسهر وسيلان
الدموع **قوله** فاصبح عندي ابواي اي ابو بكر الصديق وام
رومان اي جالسين في المكان الذي هو فيه من بيتها **قوله** قد دلا بوبر
ذرو الوقت وقد **قوله** ليلتين بالتثنية وللاربعة ليال
واستملى ليلتي قال الحافظ ابن حجر في رواية الاكثر مهين ليلتين
ويومها اي الليلة التي اخبرها فيها ام مسطح الخبر واليوم الذي
خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس والتي تليه **قوله**
ويومها ولابي الوقت عن الاكثر مهين ويومي بكسر الميم وتخفيف الياء

ونسبتها اي اليوم والليلة

ونسبتها اي اليوم والليلة الى نفسها لما وقع لها فيهما **قوله**
فبينما هما اي ابواي **قوله** وانا البكي جملة حالية **قوله** امراة لم
تسم **قوله** فجلست تبكي معه اي تنتحب لما نزل بعائشة وحزنا
عليها **قوله** فبينا بغير ميم ولابي اسامة عن هشام في التفسير
فاصبح ابواي عندي فلم ينزلا حتى دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد صلى العصر ثم دخل وقد اكتنفني ابواي
عن يميني وشمالي **قوله** من يوم قيل في بتقشعد بدالنا ولابي ذر
يوم بالتنوين ولا يرقا ذر والوقت **قوله** لا يرقا اي لا ينقطع
يعلم المتكلم من غيره وقوله في شان اي امري وحالي وقوله
شيء ولابوي ذر والوقت عن الكشميهني بشيء **قوله** قالت
اي عائشة **قوله** فتشهد اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
هشام بن عروة فحمد الله واثنى عليه **قوله** كذا وكذا هو كناية عما
رميت به من الافك **قوله** فسيبرئك الله اي يوحي ينزله **قوله**
واما كنت احمت زاد في رواية ابوي ذر والوقت بذنب اي وقع منك
على خلاف العادة وفي رواية ابي اويس عند الطبراني انما انت من
بنات ادم اذ كنت اخطات فتوبي **قوله** ثم تاب اي من ذنبه ورجع
الى الله تعالى **قوله** تاب الله عليه اي قبل توبته **قوله** قلص وهو بفتح
القاف واللام اخره صاد مهملة اي انقطع لان الحزن والغضب اذا
وجد احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة **قوله** ما احس بضم الهمزة
وكسر المهملة اي ما احد **قوله** ان برئة بكسر همزة ان لوجود لام بعده
الا تنذ المعلقة لتعلم **قوله** لا تفعلي قوني ولابي ذر لا تفعلوا قوني
قوله لتصدقني بفتح القاف وادغام احد النونين في الاخرى **قوله**
ابا يوسف اي وهو يعقوب عليه الصلاة والسلام وقوله اذ اي حين
قوله فصبر جميل اي فامري صبر جميل لا جزع فيه على هذا الامر
وفي مرسل حبان بن ابي جبلة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

في قوله فصبر جميل قال صبر لا شكوى فيه اي الى الخلق قال عياض
الصحيح انه رأى في بعض النسخ صبر بغير فاء مصححا عليه كرواية
ابن اسحاق في سيرته **قوله** على ما تصفون اي على ما تذكرون
عني مما يعلم الله براءتي منه **قوله** ثم تحولت على فراشي زاد ابن
حزم في روايته ودرست وهي بكسر الجيم **قوله** ولكنه هو بتخفيف
النون **قوله** ينزل بضم اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه وحذف
الفاعل للعلم به **قوله** وحي زاد في رواية يونس بن يزيد
يتكلم بالقرآن بضم يا يتكلم وعند ابن اسحاق بقرآن في الصحيحين
ويصلي به **قوله** يبرئني الله ولابوي زاد الوحدة تبرئني بالمثناة
الفوقية وحذف الفاعل **قوله** ما رام اي ما فارق من رام يرام
رياما ومن حلب الشيخ فيقال فيه رام يروم روما **قوله** من
اهل البيت اي الذين كانوا اذ ذاك حضورا **قوله** حتى انزل
عليه ولابي ذر حتى انزل عليه الوحي **قوله** البرحاء بضم الموحدة
وفتح الراء ثم مهملة ممدودا العرق من شدة ثقل الوحي
قوله ليتحدر بتشديد الدال واللام للتاكيد اي ينزل ويقطر
قوله مثل الجمان بكسر الجيم وسكون الميمية والجمان بضم الجيم
وتخفيف الميم اي مثل اللؤلؤ **قوله** سري بضم المهملة وتشديد
الراء المكسورة اي كشف وازيل **قوله** وهو يضحك اي مسرورا
قوله اول بالنصب خبر كان مقدم **قوله** يا عائشة الحمدي
الله وعند الترمذي اشكري يا عائشة يا عائشة احمدي الله
قوله برأك الله اي بما نسبوا اهل الافك اليك بما انزل في القرآن
قوله فقالت ولابي ذر فقالت **قوله** قومي اي لاجله ما يشكر به
قوله فقلت لا والله الخ انما قالت ذلك دلالا عليهم وعتابا لكونهم
شكوا في حال لها علمت هي براءتها وجميل احوالها وارتفاعها
عما نسب اليها بما لا حجة فيه ولا شبهة **قوله** الا الله اي الذي انزل

براءتي وانعم علي بما لم اكن اتوقعه من ان يتكلم الله في بقرآن يتلى
قوله بالافك اي بابلغ ما يكون من الكذب **قوله** عصبة جماعة
من العشرة الى الاربعين والمراد عبد الله بن ابي وعبد الله بن
رواحة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش
ومن ساعدهم **قوله** الايات اي في براءتهم وتعظيم شانهم والوعيد
لمن تكلم فيهم والثناء على من خلف فيهم خيرا **قوله** فلما انزل اي وطابت
النفوس بذلك وكان الله على من كان تكلم من المؤمنين في ذلك راحما
محدا على من اقيم عليه **قوله** وكان ينفق على مسطح اي لاجل قرابته
وذلك لان ام مسطح سلمى بنت خالة الصديق وكان مسطح
مسكينا ومسطح بكسر الميم وسكون المهملة وقوله اثاثة بضم
الهمزة ومثلثتين بينهما الف **قوله** لقرابته اي لاجل قرابته **قوله**
مسكينا ولابي ذر عن الكشميهني بشيء **قوله** لعائشة اي فيما من الافك
قوله فانزل الله اي يتعلق عليه الصديق **قوله** ولا يأتل اي ولا
يحلف وقوله اولوا الفضل اي الطول والاحسان والصدقة
وقوله والسعة اي الكثرة في المال **قوله** غفور اي واجزا من جنس
العمل فانت تغفر يغفر لك وكما تصفح يصفح عنك ولابي ذر والسعة
والسعة الى يوتوا الى قوله غفور رحيم **قوله** فقال اي عند ذلك
قوله فرجع بتخفيف الجيم وقوله الذي كان يجري بضم اوله اي يجري به
له من النفقة **فائدة** قال ابن المقري ليوالوه وقد اشتمل

- من اجرى النفقة عليه ما نصه
- لا تقطعت عادة سروك
- تحمله بعقاب المرء في رزقه
- فانه الافك من مسطح
- بجحد قور النجم من افقه
- وقد جاءه الذي قد جرى
- وعوتب الصديق في حقه
- **فاجابه والده**
- قد يمنع المضطر منه
- اذا عصى بالسير في طرقه

لانه يقوى على توبته ٥ توجب ايصالا الى رزقه ٥
لولم يتب مسلم من ذنبه ٥ ما عوتب الصديق في حقه ٥ ٥ قوله
ما رأيت اي ما علمت من عائشة قوله احمى سمعي اي امنع سمعي
من ان اقول سمعت وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر
فلا اكذب فيما سمعت ولا فيما ابصرت بل اصدق في ذلك ولم اسمع حتى
قوله قالت اي عائشة وقوله وعن زينب قوله سأساميني
بضم التاء وبالسين المهملة اي تضاهيني وتفاخرني بجمالها ومكانتها
عند النبي صلى الله عليه وسلم معاملة من السمو وهو الارتفاع
قوله فعصمها الله اي حفظها ومنعها من ان تقول تقول احد الا فك
قوله بالورع اي بالمحافظة على دينها قال الصلاح الصفدي
رأيت بخط ابن خلكان ان مسلما خاطر نصرانيا فقال له
النصراني في خلال كلامه مختفيا وخطابه فصيح انك يا مسلم
كيف كان وجه زوجة نبيكم عائشة في تخلفها عن الركب عند نبيكم
معتذرة بضياع عقدها فقال له المسلم يا نصراني كان وجهها
كوجه بنت عمران لما اتت بعيسى تحمله من غير زوج فمنها اعتقدت
في دينك من براءة مريم اعتقد نا مثله في ديننا من براءة عائشة
زوج نبينا فانقطع النصراني ولم يجد جوابا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب تعديل النساء بعضهن بعضا من كتاب
الشهادات قوله عبد الله اي ابن مسعود قوله على يمين اي
محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه
ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس بمحلوف فاعليه
فيكون من مجاز الاستعارة قوله وهو فيها فاجر الواو للحال
فالجملة حالية وفاجر بمعنى كاذب قوله ليقتطع اي ليأخذ بغير حق
بل لمجرد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع وقوله بها اي اليمين
قوله مال امرئ مسلم اي او ذمي او معاهد والتقييد بالمسلم للغالب

او الشرف وفي مسلم من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله
عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان كان شيأ يسيرا قال وان
قضيبا من اراك ففيه انه لا فرق بين المال وغيره قوله
وهو غضبان اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامرأة
غضبى والغضب من المخلوقين شيء يداخل قلوبهم وأما غضب
الخالق تعالى فهو مستحيل على ما عصاه وعاقبته له قال في النهاية
والحاصل ان الصفات التي لا يليق وصف الباري تعالى بها
على الحقيقة فتؤول بما يليق به سبحانه فتحمل على آثارها ويجوز
حمل الغضب على العذاب والرحمة على الاحسان فيكون ذلك
من صفات الافعال او يحمل على ان المراد بالغضب مثلا نيه
ارادة الانتقام وبالرحمة ارادة الانعام فيكون من صفات
الذات قال في البخاري بعد ذلك فقال الاشعث بن قيس في
والله كان ذلك بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني
فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم الك بينة قلت لا فقال لليهود احلف
قلت يا رسول اذا يحلف ويذهب بمالي فانزل الله
تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سؤال الحاكم المدعي هل لك
بينة قبل اليمين قوله لاستقد قوا اهل الكتاب اي فيما ادعوا انه
انزل من عند الله بدليل قوله وقولوا امنا بالله وهذا فيما لم يعلم
صدقهم فيه ولا كذبهم وفيه دليل لرد شهادتهم وعدم قبولها
قوله الآية وسقط قوله الآية عند ابوي الوقت وذر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة
وغيرها قوله ام كلثوم بضم الكاف والمثلثة وقوله عقبة بضم
العين وسكون القاف وحواب ابي ذر عقبة رسول الله وفي

رواية الاصيلي النبي **قوله** ليس الكذاب ليس المراد نفي ذات
الكذاب عن هذا الصلح بل المراد نفي الاثم عنه فهو كذاب
مطلقا سواء كان للاصلاح او لغيره **قوله** الكذب هو الاخبار
على خلاف الواقع ولو كان لاصلاح **قوله** الذي خير ليس وناه بي
الوقت والاصيلي بالذي **قوله** يصلح بضم الياء من الاصلاح
والجملة صلة **قوله** فينمي خيرا اي يرفع الحديث ويبلغه فان
كان على وجه الاصلاح فهو بفتح الياء من نماه واذا كان على
وجه الفساد فهو بضم الياء انماه قاله البخاري وقال
البيضاوي يقال تمى الحديث مخففا في الاصلاح ومثقلا
في الفساد قاله ولد من النماء والثاني من التهمة وقال
الحموي هو مشدد وأكثر المحدثين يخففها وهذا لا يجوز
ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن **قوله** او تقول
خيرا شك من الراوي والمراد انه يقول ما علم من الخير
من الفريقين وسكت عما سمع من الشر بينهم الا اذا تجر
بالكشف على خلاف الواقع ورد بان هذا ليس كذبا فلا يوافق
الحديث بل يخبر على خلاف الواقع اذا ترتب عليه الصلح وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ليس الكذاب الذي يصلح بين
الناس **قوله** يوم الحديبية حاصله كما ورد من ان عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة معتمرا
فحال كفار قريش بينه وبين البيت الحرام فنحر الهدي وحلق
راسه ناويا التحلل من عمرته بالحديبية وقاضاهم اي صالحهم
على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا
ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها
كما كان صالحهم من غير حمل سلاح الا ما استثنى فلما اقام بها
امروه عليه الصلاة والسلام ان يخرج من مكة فخرج عليه

الصلاة والسلام منها

الصلاة والسلام منها فتبعتهم ابنة حمزة وقالت يا عم يا عم اي رسم
الرضاعة فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة
عمك فاحتملتها فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق بها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة اخي فقضى
بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام
وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا ومورث الكتاب الذي كتبت
بالصلح انه على ما كتب محمد رسول الله فقال المشركون لا نكتب
محمد رسول الله لو كنت رسوله ما قاتلناك فقال لعلي امحه
فقال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصالحهم على ان يدخلوا اصحابه ثلاثة ايام ولا يدخلوها
الا بجلبان السلاح فسالوه وما جلبان السلاح فقال القراب
بما فيه **قوله** على ان لا بدل من قوله ثلاثة اشياء عادة الخافض
قوله ومن ايام الراوي يلتفت على اتاه وجمع المتحالفين
واحد من الاثنين الثلاثة **قوله** لم يرده اي الى النبي صلى الله عليه
وسلم **قوله** وعلى ان يدخلها معطوف على قوله على ان وهذا هو
الثاني ومنهم يدخل آبار زعاد على مكة والمراد يدخل مكة من
عام قابل فقابل صفة لموصوف محذوف **قوله** ونقيم بالنصب
عطف على يدخل وهو من تمام الثاني وقوله بها اي بمكة وقوله ثلاثة
ايام اي لا غير **قوله** ولا يدخلها بالنصب عطف على يدخل وهو الشيء
الثالث **قوله** بجلبان بضم الجيم واللام عند الاكثرين مع تشديد
الباء الموحدة بعدها الف ونون وهو به ابن قتيبة وقال البخاري
يحتمل ان تكون ساكنة اللام والباء مخففة **قوله** السيف بالجر
بدل من جلبان قال في الفتح كذا وقع مفسرا هنا وهو مخالف
لما ورد من انهم سالوه فقالوا ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه

الا ان يقال المراد السيف مع قرابه وهو الاصح قال الازهري
الجلبان بجيم بينهما لام ساكنة الاديم يغشى فيه الرأس سيفه
منه او يغشى فيه سوطه واداته ويقلها في اخرة الرحل او
وسطه اه **قوله** فجاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجعل وقوله
ابو جندل وهو عبد الله بن العاص بن سهيل وهو بفتح الجيم وسكون
النون وفتح الدال المهملة اخره لام وقوله يجدل بفتح الياء وسكون
الجيم ومنهم الجيم اي يمشي مشية الجحلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع
اخرى لان المقيدة يمكنه ان ينقل رجليه معا **قوله** فرده اليهم
اي رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل الى المشركين محافظة
للعهد ومراعاة للشرط والحاصل ان ابا جندل اسلم بمكة فحبسه
فهرب وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ ابوه سهيل بحجزة
ليرده الى قريش فجعل ابو جندل يصرخ يا معاشر
المسلمين اردا الى المشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل
لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا واناقد عقدنا بيننا
وبينهم صلحا وعهدا ولا نغدر بهم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الصلح مع المشركين **قوله** سعد بن ابي وقاص هو الذي
فتح هذا القطر كله وهو الذي بنى الكوفة وعمر على رضي الله عنه
قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا له
وللزبير بن العوام فقال لسعد يوم احد ارم فداك ابي وامي ورمى
يوم احد الى سهم لم يخط واحدا منها وهو اول من رمى بسهم في سبيل
الله واول من اراق دما في سبيل الله وكانت طويلا ذا هامة
فلما حضرته الوفاة دعا بجبة فقال كفنوني فيها فاني لقيت
المشركين فيها يوم بدر وانما ادخرتها لهذا **قوله** يعود زجملة حالية
اي في حجة الوداع او في الفتح او في كل منها **قوله** وهو الضمير له عليه

الصلاة والسلام وهو من كلام سعد يحكي حال النبي صلى الله عليه
وسلم وهو كراهته عليه الصلاة والسلام لموت سعد بمكة
فالضمير في يموت لسعد بن ابي وقاص فرجعه غير مرجع الضمير
الاول المنفصل ويحتمل ان الضمير ان عاد ان على سعد
فانه كان يكره الموت في الارض التي هاجر منها **قوله** ابن عفراء
وفي رواية الزهري عن عامر في الغزو بعد ذلك الياس بن سعد
ابن خولة قال الدمياطي والزهري احفظ من سعد بن ابراهيم
فلعله وهم في قوله ابن عفراء ويحتمل ان له اسماء خولة
وعفراء ويكون احدهما اسما والاخر لقبا او احدهما اسم امه
والاخر اسم ابيه **قوله** قلت هذا بقية كلام سعد بن ابي
وقاص **قوله** فالشطر بالرفع لابي ذر والوقت اي فالمحوز
الشطر وهو النصف والجر عطفا على قوله بماله كله اي فاوصى
بالشطر وقال الزمخشري يوصي بالنصب على تقدير فعله اي اعني
الشطر **قوله** قلت الثلث بالجر والرفع والنصب ولابي ذر
فالثلث بالفاء والرفع والجر **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم **قوله** فالثلث هو بالنصب على الاغراء او بالرفع على الفاعلية
اي يكفيك الثلث او على تقدير الابتداء والخبر محذوف اي الثلث
كاف او الامر بالنصب وبالجر ولابي ذر قال الثلث بغير فاء **قوله**
والثلث كثير بالمثلثة اي بالنسبة لما دونه قال في الفتح يحتمل ان
يكون المراد ان التصدق بالثلث هو الاكمل اي كثير اجره
ويحتمل ان يكون معناه كثير غير قليل قال الامام الشافعي رحمه
الله وهذا اولى معانيه يعني ان الكثرة امر نسبي **قوله** انك
بالكسر على الاستئناف وبالفتح بتقدير لام التعليل اي لانك
قوله ان تدع الهمزة مفتوحة فان تدع في تأويل مصدر
والتقدير بتركك ورثتك اغنياء خير خبر والجملة بأسرها

خبرا او مكسورة على انها شرطية وجزاء الشرط قوله خير على تقدير فهو خير وحذف الفاء من الجزاء سائغ شائع غير مختص بالضرورة ومن ذلك قوله في حديث اللقطة فان جاء صاحبها والا استمتع باحذف الفاء من خبر هذا الحذف بضرورة الشعر فقد جاء عنه التحقيق وعليه حيث لا تضييق كما قاله ابن مالك ورد به بقية الشرط بالجزاء واجب بانه اذا صحت الرواية فلا التفات الى تجويز حذف الفاء من الجملة الاسمية بلا دليل عليه قال ابن مالك الا ان تركت ورثتك اغنياء فهو خير فحذف الفاء والمبتدا ونظيره قوله فان جاء صاحبها والا استمتع بها وذلك مما زعم النحويون انه مخصوص بالضرورة وليس مخصوصا بها بل كثر استعماله في الشعر وقل في غيره ومن خصه بالشعر حاد عن التحقيق وعليه حيث لا تضييق قوله ورثتك اي بنته واولاد اخيه عتبة بن ابي وقاص منهم هشام بن عتبة الصحابي ولا بي ذر ان تدع ابنتك ورثتك قوله عالة بتخفيف اللام اي فقراء جمع عائل وهو الفقير قوله يتكففون الناس اي يسئلونهم بكفهم للسؤال او بسؤالهم ما يكف عنهم الجوع او بسؤالهم بالاكف وضع المسؤول في ايديهم قوله ما انفقت اي انفاقا وجه الله قوله فانها صدقة جواب الشرط اي فالاجر حاصل لك حينئذ قوله حتى اللقمة بالجر على ان حتى جارة وبالرفع للاكثرين على انها ابتدائية والخبر جملة تزفها وبالنصب عطفا على نفقة باعتبار محله على انها عاطفة قوله ترفعها وفي غير اي ذر التي تزفها قوله الا في امرأتك اي فيها قوله انك ان تذر ورثتك اي بعدك اي بعد موتك وقد حقق الله ذلك وانفقوا على انه عاش بعد ذلك قريبا من خمس سنين قوله فينتفع بك اي بالنفاع بما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك

وقوله ناس اي من المسلمين قوله ويضر بالبناء للمجهول وقوله اخرون اي من المشركين الذين يهلكون على يديك قوله ولم يكن له الا ابنة اي وقاص وقوله يومئذ اي يوم اذ عاده النبي صلى الله عليه وسلم قوله الا ابنة اي واحدة وهي ام الحكم الكبرى ودوم من قال وعائشة لانها اصغر اولاده ولم تكن موجودة حينئذ عاشت الى ان ادركها ملك بن امية وكان له اثنا عشر عشرة بنتا وعدة من الذكور منهم عمر وابراهيم ويحيى واسحاق وعبد الله وعبد الرحمن وموسى وعثمان فان قلت ان هذا الحصر يفيد انه لم يكن له اولاد اخ مع انه ليس كذلك اجيب بان المعنى لم يكن له وارث من ارباب الفروض من الاولاد والاابنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا الناس قوله الاجر بين اي الاجر فالاجر فاق منهم فان الاهتمام بشانهم اهم قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله اشترى افتعل اي من ابيه بائه تخلصوها من العذاب باسلامكم قوله لا اعني اي لا ادفع اي باعباس عباس وصفية وفاطمة منيات على الضم وقول الزركشي يجوز في عباس الرفع والنصب وكذا في صفية عمة وكذا فاطمة بنته قال في المصابيح يروى بالرفع والنصب الضم والفتح اذ مثله من العلم يبنى على الضم وفتح للاتباع او للتركيب على الخلاف والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله يا صفية ويا فاطمة فيه دلالة على دخول النساء في الاقارب قوله ويا فاطمة اخ سقطت التصلية بعد قوله بنت محمد من نسخة وثبتت في اخرى بعد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب قوله رجلا لم يعرف اسمه قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل وقوله اركبها مقول القول والامر للاباحة قوله فقال اي الرجل وقوله بدنة اي بدنة هدي

لم صح

الناس كفا فامنه الطعام قوله في ايديهم اي بايديهم او سيالون صح

وبلال هو كلمة عذاب وقوله او يحك كلمة رحمة وشك هما بمعنى
واحد والشك في الموضعين من الراوي وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب هل يشفع الواقف بوقفه وقال في اخر الترجمة
وكذلك من جعل بدنة الله فله ان ينتفع كما ينتفع غيره وان
لم يشترط قوله سعد بن عبادة هو سعيد الخزرجي قوله توفيت
امه اي بمنة خمس وهي عمرة بنت مسعود وخليد سعد بن قيس
ابن عمرو الانصارية الخزرجية قوله وهو غائب عنها اي مع النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت اسلمت وبا
كما عند ابن سعد والجملة الاسمية حالية قوله اينفعها اي عند
الله وقوله ان بكسر الهمزة وقوله بها اي بشيء وقوله قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله نعم اي ينفعها عند الله قوله
قال اي سعد وقوله حائط اي بستاني وقوله المخراف بكسر
الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء عطف بيان لحائط اسم له او
وصف سمي الحائط بالمخراف لما يخترف من ثمارها اي يجتنى منها
قوله صدقة عنها اي عن امي وفي رواية عليها والاول اصح بيد
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا قال ارضي او بستاني
صدقة عن امي قوله فاخذ ابو طلحة وهو زيد بن سهل الانصاري
زوج ام سليم والدة انس وفي الاخذ دلالة على ان لزوج ام
اليتيم التصرف بالمصلحة في امر اليتيم وان لم يكن وصيا قوله
كيس بفتح الكاف وبعد التحتية المكسورة سين مهملة عاقل
حاذق غير احمق قوله فليجيء بكسر اللام وبالجزم على الامر
قوله قال اي انس وقوله فخذمته اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله ما قال لي اخوها من بعدك اخلاقه العظيمة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب استخدام اليتيم في السفر والحضر
قوله على سقيانها على جمع في ان الوقت معروف لها قوله ثم اي بالتشديد

منونا قال ابن التين

منونا قال ابن التين لا يجوز غيره لانه اسم معرب غير مضاف
قوله ببر الوالدين اي بالاحسان اليهما وترك عقوقهما بهم
قوله الجهاد في سبيل الله اي بالنفس والمال وانما خص هذه
الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها من الطاعات
لان من حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان
لما سواها اضيع قوله فسكت هذا من كلام ابن مسعود
وقوله عن رسول الله اي عن سؤاله قوله ولو استزدته
اي طلبت منه الزيادة في السؤال وقوله لزادني اي في الجواب
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل الجهاد وقد ورد في
فضله حديث وهو ما جمع افعال البر في الجهاد الا بصفة في
كثير وما جمع افعال البر والجهاد في مطلب العلم الا بصفة في
كثير قوله لا هجرة اي واجبة من مكة الى المدينة والمراد لا هجرة
بعد الفتح لم تكن هاجر قبله لبيد الحديث الاخر يقسم انها
ثابتة بعد فتح مكة الحج واما الهجرة من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام
فحكمها باق اجماعا قوله بعد الفتح اي فتح مكة لان استثناء
ذلك ان كان من عظم الخوف من اجلها لانها كانت دار كفر فصارت
بالفتح دار اسلام قوله جهاد اي في الكفار وقوله ونية اي في
الخير يحصل بها الفضائل التي في معنى الهجرة وقال النووي معناه
ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة لكن حصلوه
بالجهاد والنية الصالحة قال وفيه حث على نية الخير وانه شيء
عليها قوله فاذا استنفرتم بالفاء في رواية ابي ذر عن الحموي بنون
واحدة مكسورة وفي رواية اخرى واذا بالواو واستنفرتم بضم
التاء وكسر الفاء وقوله فانفروا بهمزة وصل وكسر الفاء اي
اذا طلبكم الامام للخروج للغزو فاخرجوا اليه وهذا دليل على
ان الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية وهذا الحديث ذكره

البخاري في باب فضل الجهاد ايضا **قوله** لا طوفن اي واسه لاطوفن
اي لاجامعن **قوله** او تسع اي شك من الراوي وفي رواية ستين
وسيأتي ذكر القليل ما ينفي الكثير **قوله** كلهن يأتي بالتحتية ولابي
ذر تأتي بالفوقية **قوله** بجاءه هو صفة فارسة **قوله** صاحبه اي
من كان في صحبته وقيل المراد به الملك اما جبريل واما غيره
وفيه دليل على ان الارشاد لاهل الفضل من ادب والاحترام
لان سليمان عليه السلام ما شيء الا استثنى فما اراد فعله
لم يأمره صاحبه بالاستثناء فيستثنى لان الامر لهم فيه شيء ما
من قلة الاحترام فقال له ان شاء الله ولم يقل له قل ان شاء
الله لانه اذا قال له قل كان فيه قلة ادب وقلة احترام ففي
بعض النسخ من اثبات قل تحريف **قوله** فلم يقل اي يكون لم يسمعه
او سها واما لو سمع ولم يشأ لا استثنى لان الاستثناء
من ادب العبودية مع الربوبية والانبياء عليهم الصلاة والسلام
اعلم انسان في ذلك الشأن **قوله** فلم تحمل بالتحتية ولابي ذر
فلم تحمل بالفوقية **قوله** بشق رجل اي نصفه كما في رواية اخرى
قوله فرسا بكسر الفاء جمع فارس **قوله** اجمعون بالرفع تأكيد
لضمير الجمع في قوله لجاهدن وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من طلب الولد للجهاد **قوله** الطاعون هو قروح تخرج في الجسد
فتكون في المراق اي المواضع اللينة والابآط والايدي ويكون
معه ورم والم شديد وتخرج تلك القروح مع لهب وقيل هو
الطاعون وخز الاعوان من الجن والوخز طعن بالاصابع وقد
ورد في فضل الطاعون احاديث منها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب
الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا ان كانت جراحهم كجراح
الشهداء تسيل دما وهم وريحهم كريح المسك فانهم شهداء فيجدونهم

كذلك ومنها ان

كذلك ومنها ان عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الطاعون فاخبرها انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء من
خلقه فجعله رحمة للمؤمنين فليس من رجل يقع الطاعون فيمكث
في بلده صابرا محتسبا يعلم انه ما يصيبه الا ما كتب الله عليه
الا كان له مثل اجر الشهيد **قوله** شهادة لكل مسلم اي قائمة به
على شهداء الاخرة وقد قسم العلماء الشهادة على ثلاثة اقسام منها
شهيد في الدنيا والاخرة وهو المقتول في حرب الكفار وشهيد
في الاخرة دون احكام الدنيا وهم كثيرون وشهيد في الدنيا دون
الاخرة وهو من غل في الغنيمة او قتل مدبرا والشهيد فعيل
بمعنى مفعول لان الملائكة تشهده وتبشره بالغفران والكرامة
او بمعنى فاعل لانه يلقى ربه ويحضر عنده كما قال تعالى والشهداء
عند ربهم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشهادة سبع سوى
القتل **قوله** النبي وفي رواية رسول الله **قوله** يوم الاحزاب
يعني به يوم تحزب القبائل واجتماعهم واتفاقهم على محاربة النبي صلى
الله عليه وسلم وهو يوم الخندق الذي اشار بحفره سلمان
رضي الله عنه حول المدينة فحفره المهاجرون والانصار وجعلوا
ينقلون التراب على متونهم ويقولون نحن الذين بايعوا محمدا
على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم
ويقول اللهم لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة
قوله ينقلة التراب اي من الخندق وقوله وقد وارى اي ستر
قوله لولا انت قال الزركشي هكذا روي لولا وصوابه في الوزن
لاهم او نا لله لولا انت ما اهتدينا اه ولاهم اصله اللهم فخفف
بحذف الهمزة وتخفيف اللام وهو من كلام الرجز قال في المصابيح
هذا عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المتمثل بهذا الكلام
والوزن لا يجري على لسانه الشريف غالبا **قوله** فانزلن السكينة

وفي رواية فانزل بنون التوكيد الخفيفة وسكينة بالتنكير
وفي رواية فانزل بحذف النون الخفيفة والجزم وسكينة بالتنكير
لكنه لا يكون موزونا الا على رواية نون التوكيد مع تنكير
سكينة وفيه ما تقدم في المصابيح والمراد بالسكينة الوقار
قوله انه لا قيا اي الكفار وقوله انه الذي هو من الالفاظ
الموصولة لانه اسم الاشارة قوله مغوا علينا من البغي وهو
الظلم وهذا ايضا غير موزون فيتعين بزيادة لم فيصير انه
الا لم قد بغوا علينا اه قوله ابينا اي استنفاذا خذا من الابا
وهو الامتناع وفي الحديث دليل على ان استشهر حين الخدمة سنة
اذ لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مشهرا لذلك لما ظهر
بطلانه فاراد بالتشهر ما يشمل كشف العلة وفيه دليل على ان
البرجز في الدعا جائز اذا كان غير مقصود لانه عليه الصلاة
والسلام دعا به ولم يقصده وفي الحديث اشارة معنوية وهي
انه اذا كان هذا القدر من التحسين في الجهاد الاصغر فما باب
اولى التحسين في الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس وملخصه ان
تحمل بنفسك وتمنى الشهوات خندقا واسوارا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب حفر الخندق قوله من صام الخ فان قلت
انا ظاهر الحديث كان يفضل الافطار اجيب بانه لا منافاة لان
هذا من الامور النسبية فالصوم له افضل والتفضيل
بالكسر للغلبة له افضل قوله في سبيل الله اي لطاعته او القتال
قوله بعد بسنين العين وفي رواية بعدت النار منه مسيرة عام سير
المضمر الجواد وفي رواية جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين
السما والارض وفي رواية مباعدة منه جهنم خمسمائة عام قيل
ظاهر تلك الروايات التعارض واجيب بانه اعتمد على رواية
سبعين للاتفاق عليها فهي الصحيح او لعل الله اعلم نبه بالادنى

ثم بما بعده على الترجيح

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر امين

ثم بما بعده على الترجيح او ان ذلك بحسب اختلاف احوال المجاهدين
في كمال الصوم ونقصانه قوله وجهه اي ذاته فكنى بالوجه المختص
عن الكل قوله خريفا اي سنة من اطلاق الجزء وارادة الكل وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل الصوم في سبيل الله قوله
من جهز غازيا الخ حياله اسباب سفره وهذا عام في العاجز
وفي المستطيع او مقصور على العاجز والظاهر الاول قوله فقد
غزا اي فله مثل اجر الغازي وان لم يغز حقيقة من غير ان ينقص
من اجر الغازي شيء لان الغازي لولا ما في منه الغزو والاعداد لكفي
ذلك العمل فصار كانه يباشر معه الغزو لكنه يضاعف الاجر لمن
جهزه من ماله مالا يضاعف لمن دله او اعانه اعانة مجردة عن بذل
المال نعم من تحقق عجزه عن الغزو وصدقت نيته ينبغي ان لا يختلف اجره
اجره مضاعفا كاجر العامل المباشر قوله ومن خلف اي قام بعده
في اهله ومن يتركه بان نائب عنه في مراعاتهم وقضاء ما ارهم زمان
غيبته قوله فقد غزا اي يشاركه في الاجر من غير ان ينقص من اجره
شيء لان فراغ الغازي له واشتغاله به بسبب قيامه بامر عياله
وكان سبب قوله وفي حديث عمر بن الخطاب مرفوعا من جهز غازيا
حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع رواه ابن ماجه
وفي الطبراني في الاوسط بسند رجال الصحيح مرفوعا من جهز غازيا
في سبيل الله فله مثل اجره ومن خلف غازيا في اهله بخير او تفق
على اهله فله مثل اجره وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في صحيح ابن حبان مرفوعا من اخلد الى غاز اخلفه الله يوم القيامة
فان قلت هذا جهز غازيا بجميع الكمال وخلفه بخير في اهله كان له اجر
غازيين او غازي واحد اجاب ابن ابي جمرة بان ظاهر اللفظ يقتضي ان
له اجر غازيين لانه عليه الصلاة والسلام جعل كل فعل مستقلا
بنفسه غير متوسط بغيره وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من

جهز غازيا او خلفه بخير قوله احتسابا اي ايمانا في سبيل
الله بنية الجهاد لا لقصد الزينة والترفه والتفاخر قوله ايمانا بي وتصديقا
على انه مفعول له اي لعلمه بحالي استدلالا لا مرة قوله
وتصديقا بوعده اي الذي وعد به من الثواب على ذلك قوله
شبعه بكسر المعجمة اي ما يشبعه وقوله وريه بكسر الواو وشد الياء
التحتية اي ما يروي به من الماء قوله في ميزانه اي ميزان الشخص
المجاب لها في سبيل الله اي تكون تلك الامور المذكورات في كفة ميزانه
والمراد كثرة الحسنات ولا مانع من جعل هذه الخاصات في الميزان
كما ان دم الشهيد يجيء ذلك يكون ريحه ريح المسك وورد
مرفوعا في الخيل وابوالها وارواثها كفى من مسك الجنة وورد
المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وابوالها
وارواثها عند الله تعالى يوم القيامة كذكي المسك وورد مرفوعا
من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة
حسنة وورد انه رد حمار ابي تميم الداري فوجده يبكي لغرسة شيرا
ثم يعلقه عليه واعلفه حوله فقال له روح اما كان لك من هوله
من يكفيك قال بلى ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امرئ يتبع فرسه شعيرا ثم يعلقه عليه الا كتب الله له
بكل حبة حسنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من احتبس
فرسا قوله ردف بكسر الراء وسكون الدال اي راكبا خلفه يقال
قوله عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء بعد التحتية الساكنة راء
تصغير عفر اخرجوه على بنا اعله كما قالوا اسويد في تصغير اسود
ماخوذ من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض ورجل عافة فوعل
له بالنون المعجمة وهو غير الحمار الاخر الذي يقال له يعفور
وابن عبدون حيث قال انهما واحد فاغير اعداء اليهود قوله
له صلى الله عليه وسلم ويعفور اعداء فروة بن عمرو وقيل

بالعكس قوله هلا

بالعكس قوله هلا ولابي ذر وهلا وقوله حق على الله كذا باسقاط
ما في الفرع وغيره وفي نسخة ما حق الله قوله فان حق الغلام
ان اتقاه على تزعم وخوفه اما قوله ان يعبدوه وللكشميهني
ان يعبد واحد في المفعول قوله وحق العباد بالنصب عطفا على
حق الله ولابي ذر وحق العباد بالرفع على الاستئناف وقوله
على الله اي فضلا منه قوله افلا أبشر به اي اقلة ذلك فلا
ابشر به فالمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة قوله لا تبشرهم
فان قلت هذا يخالف ما في حديث ابي هريرة الذي اورده
مسلم من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قام من عنده جاءه
من اصحابه لحاجة فانطلق اي النبي صلى الله عليه وسلم دخل
عليه ابو هريرة وهو في حائطا اي بستان لانصاري فاعطاه نعليه
فقال له اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان
اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة
قلت هاتين نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم الاول
منصوب بتقدير اعني والثاني مرفوع خبر مبتدا محذوف اي هما
نعلاه الخ بعثني بهما او بهما فقال من لقيت يشهد ان لا اله الا
الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فضرب عمر بيده بين
ثديي فخررت لاستي اي دبري وقال بتبعد عمر بعثني به لابي هريرة
اذا تتكل وارادات النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد ان يعلمه
فرعوم التبشير خوف الاتكال فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت بكاء اي فزعت
متغير الوجه لاجل البكاء فرأى عمر على اثري فقال لي عليه الصلاة
والسلام مالك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي
بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي فقال ارجع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما فعلت فقال
يا رسول الله بابي انت وامي اتشعت ابا هريرة بما ذكر عنك قال
نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان تتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلهم يعملون اه وقوله فخلهم ليس
اعتراضا وانما هو من تنبيه الامام على ما يرى انه مصلحة
ليرد الامام رايه في ذلك والا ظهر انه لم يسمع حديث معاذ
المتقدم بقوله لا تبشر هم فيتكلوا فانه من الهامات النفسية
ويكون سكوته عليه الصلاة والسلام عن ذلك اتكالا على ما
سبق بيانه في حديث معاذ فالجواب ان الحديثين متغايران بالنسبة
لما استقر عليه الامر في حديث ابي هريرة فان قلت لم اذن
لابي هريرة ونهى معاذا عنه واجاب بانه آذن لابي هريرة بتبشير
قوم مخصوصين وهم النفر الذين كانوا معه وقام من عندهم
لحاجته ويدل عليه قوله من لقيت وراءه الخ اه ومعاذ
فطلب التبشير على وجه العموم فلم يأذن له واشار لعلة ذلك
بقوله فيتكلوا وهذا الاتكال انما يخشى وقوعه من العوام لا
الخواص وانما منع عمرا ابا هريرة من التبشير وان كان للخواص
مخافة ان يصل الى العوام فان قلت فقد جاء في الحديث ان معاذا
اخبر بها عند موته قلت يحتمل انه راى النهي عن التبشير اما
خوف الاتكال وخوف الاتكال انما كان في بدء الامر واما بعد
رسوخ الدين وتقرر الشريعة فقد انتفى الخوف المذكور فوجب
عليه التبليغ قوله فيتكلوا بفتح الكاف الفوقية المشددة
من الاتكال وفي رواية فيتكلوا بنون ساكنة وكسر الكاف
وفي رواية بنونين من التكول فيها وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب اسم الفرس والحمار اي شروعية تسميتها باسم خاص
قوله الخيل لثلاثة جار ومجرور ولابي ذر عن الكشميهني ثلاثة

باسقاط حرف الجر والرفع

باسقاط حرف الجر والرفع ووجه الجر في هذه الثلاثة ان الذي
يقتني الخيل اما ان يقتنيها لمالكون او تجارة وعلى كل اما ان يقتنيها
بالنية طاعة فهو الاول او معصية فهو الثالث او لا ولا فهو
الثاني قوله ستر بكسر السين اي انها تكون ساترة وما نعة
له من الفقر قوله ربطها اي للجهاد قوله فاطال اي في الحبل
الذي يربط بها به حتى تسرح في المرعى قوله سرح بفتح المهملة وسكون
الراء وبعد الرمز واسعة ذات كلا سميت سرحا لانها ترح البهائم
فيها اي تذهب بها وتروحها فيها كيف شاءت قوله او روضة شك
من الراوي وهو الموضع الذي يكثر فيه الماء وانواع النباتات
من الرياحين ونحوها قوله فما اصابت اي اكلت وشربت ومشت
قوله طيلها بكسر الطاء وفتح الياء التحتية اي حبلها الذي تربط
به ويطول لها وفي نسخة وطولها بالواو وبدل الياء وقوله ذلك
بدل من طيلها قوله من المرج متعلق بمحذوف وقع حالا من الضمير
المستتر في اصابت قوله كانت اي مواضع اصابة الخيل المفهومة
من قوله اصابت وقوله له اي لصاحبها اي كان لصاحب الفرس
حسنات بعدد مواضع الاصابة قوله فاستنت بسكون السين
المهملة وفتح النون الفوقية ثم نون مشددة مفتوحة اي مرحت
بنشاط وفرح قوله شرفا بفتح الشين المعجمة والراء والفاء وكذا
يقال في شرفين اي شوطا او شوطين منعوت بما الموضع الذي
ربطها صاحبها فيه تركض وترعى في غيره قوله والنار هي اي المواضع
البتراء التي فيها من الارض بحواجز مما عند خطواتها قوله بنهر بسكون
الهاء وفتحها قوله ولم يرد ان يسقيها اي واذا احتملته الشراب
عند عدم الارادة فمنه ارادة شربها او لا قوله كانت ذلك اي شربها
قوله تغنيا بفتح التاء الفوقية وفتح الغين المعجمة وكسر النون
المشددة اي استغناء وقناعة بكسبها عن غيرها من الاموال

راضيا بها موثرا لها على غيرها ما خوذ من قولهم استنفيت بكذا
كذا اي اثرته على غيره ورضيت به **قوله** وتعففا اي عن المسالة
واضرار الناس له **قوله** ثم لم وفي نسخة ولم ينته وقوله حق
في رقابها وعوان ينفق عليها وله تحملها ما لا تطيق وليس المراد
بالحق الزكاة لان الخيل لا زكاة فيها **قوله** ولا ظهورها الحق المتعلق
بظهورها هو ان يركبها غيره اذا كان مضطرا للركوب وان
يعير الفحولة من الخيل للنزوان **قوله** فيه لذلك اي الرجل المتصف
بما تقدم **قوله** ستر بالكسر اي ساترة ومانعة من الفقر به
قوله ربطها فخرا اي لاجل الفخر والتعاظم **قوله** ورياء اي اظهارا
للعلانية وفي الباقي من خلاف ذلك **قوله** ونواء بكسر النون وفتح
الواو وبعد الالف همزة اي معاداة لاهل الاسلام فعلى الاول فيه وفيما
قبله بمعنى او لان هذه الثلاثة قد تفترق في الاشخاص وكلا
واحد منها مذموم على حدته **قوله** فهي وزر اي اثم وقوله على ذلك
اي الرجل المتصف بما تقدم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الخيل لثلاثة **قوله** كان يوم عيد بنصب يوم على انه خبر كان مقدم وجملة
يلعب الحبشة مؤخرا اسمها هو خبر وعرفه على انه اسمها
وجملة يلعب الحبشة خبرها وعادة البخاري عن عائشة
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان
بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه فدخل ابو
بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم
عيد الخ وقوله بعاث اسم حصن كان عندهم وقعة بين الاوس
والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين وكان كلام الغويتين
يشد الشعر بما فخر نفسه قوله وحول وجهه اي للاعراض
عن ذلك لكن عدم انكاره يدل على تسويغه على الوجه الذي

اقره قوله فانتهرني اي لتقرير جرمها على الفعل قوله مزمارة الشيطان
بمعنى الغناء او اضافه للشيطان لانه يلهي الله عنه كذا قيده قوله فلما غفل
اي اشتغلا ابو بكر بجهلهما وفي رواية عندي اي مع ذكر يوم منصوبا
فيصير لفظ هذه الرواية قالت كان يوم عندي **قوله** السودان
اي الحبشة منهم لا كلهم **قوله** بالدرق جمع درقة وهي الة يلعب بها
معروفة يتقى بها المقاتل السلاح وقوله الحراب جمع حربة **قوله**
فاما سالته او هذا شك من عائشة رضي الله تعالى عنها اي طلبت
منه التطلب الى لعبهم **قوله** تشتهيه اي تحبين وهو على حذف همزة
الاستفهام **قوله** ان تنظري بيا الى لعب السودان وهو بحذف
النون على احد قول الشاعر ان تقران على اسماء ويحكما
وفي رواية حذف ان **قوله** خدي على حذه اي حالة كونها متلاصقين
اخذ على اخذ واما قامها وراءه تسلا يطلع عليها السودان فهي تنظر
من خلفه **قوله** وقولي اي رسول الله للسودان **قوله** دونكم هو
بالنصب على الاغراء اي الزموا هذا اللعب وقوله بني هو منادى
حذف منه حرف النداء وقوله ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر
الفاء وفتحها وبالدال المهملة وبعد ارفدة لغة على مستفد من الحبشة بنو
ارفدة جد لهم الاكبر **قوله** مللت بكسر اللام الاولى اي سمنت **قوله**
حسبك اي يكفيك هذا القدر وهو على حذف همزة الاستفهام
وقوله نعم اي حسبي وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الدرق اي
شروعية اتخاذ الدرق **قوله** درقي اي من الغنيمة **قوله** تعني فلله
ربي انما قال ذلك فلم يقل في سناء ربي ولا في غيره من السلاح
لانه قد يحمله الرزق بمعنى القتال كرؤية الرايات التي تحمل في
راس الرمح فذلك كناية عن كونه النبي صلى الله عليه وسلم اذا
ذهب الى العدو ودل قاتله او لم يقاتله حملت الغنيمة **قوله** الدرقة
بالذال المعجمة المكسورة وقوله والصفار بفتح الصاد المهملة وبالفاء

المحرمة منها عما شيء واحد وهو القتل او اوجبته المخالفة
كما في الحر بيبيد او الجزية او اوجبتها المخالفة كما في اهل الكتاب
وبه له شبهة كتاب او احد او التعزير لانه اوجبته احد هذه
المخالفة فلا تختص المخالفة بمخالفة الاسلام التي توجب القتل
او الجزية وهذا الكلام واضح فان من اتبع امر النبي صلى الله
عليه وسلم في قوله وفعله فله العز في الدنيا والاخرة الا ترى
ان العلماء العاملين نالهم العز في الدنيا والاخرة حتى ان الملوك
تتبرك لخرقهم كالعز بن عبد السلام فانه كان يركب في موكب ويأخذ
السلطان بركابه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما قيل
في الرماح قوله رحضه اي بعد ان شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
بعض العمال وكان الحكة نشأت من اثر العمل قوله في قميصه اي في لبسه
قميص وقوله من حكة اي من اجل حكة قال النووي في كفيره والحكة
في لبس الحرير للحكة ما فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار
والصواب فيه ان الحكة فيه لما فيه من الدفء الحكة والحكة فيما
ذكر الحر والبرد وفيها العمل وسواء في ذلك السفر والحضر وقيل يجوز
في السفر دون الحضر لورود الرخصة فيه واعتقهم يكفيه احد اواة
وقد اجاز ابن مالك الشافعي وابو يوسف استعمال الحرير للضرورة
كنجاة حرب ولم يجز غيره ومنعه مالك وابو حنيفة مطلقا وتقل
ابن حبيب عن ابن القاسم جوازه استعمال لبس الحرير في الجهاد و
بوح لربها بالعدو ولقذف الرعب والخشية في قلوبهم ولذا رخص
في الاختيال في الحرب وقد قال عليه الصلاة والسلام لا بد للجانة
وهو يتحقق في مشية انها لمشية يبغضها الله الا في هذا اي حلف
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لبس الحرير في الحرب وفي رواية
بدل الحرب الحرب قوله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك فقالهم
من علامات يوم القيامة والترك كما قال ابن عبد البر ولد يافث

وهم اجناس كثيرة

وهم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤس
الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى الصيد ويأكلون الرخم
والقرباء وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس
وهم الاشروسنة ومنهم من يتهود وفيهم كثرة وسموا بذلك لانهم
تركوا خارج السد الذي بناه ذو القرنين قوله صغار الاعين
من اضافة الصفة للموصوف اي اعينهم صغار قوله حمر الوجوه
اي وجوههم حمر اي بيض الوجوه مشربة بحمرة لغلبة البرد
على اجسامهم وحمر بضم الميم جمع احمر قوله ذلف الانوف بفتحتين
الثانية صفة للمفعول الساقة وذلف بفتح الذال المعجمة وسكون
اللام جمع اذلف اي فطس الانوف وهو قصار بقاعدة الصفات
وقيل لفظ في الاربعة وقيل تعلات وكلا منهما قصار قوله كان
وجوههم المجان المطرقة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون
مشددة جمع مجن بكسر الميم اي الترس وكونه المطرقة
بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء اي التي طرق واحد بالمطرقة
وللاربعة ذراري المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء للكثير والاول
هو النسخة المشهورة في الرواية وكتب اللغة اي التي البسط
الاطرقة من الخلود وهي الاغشية فقول مطارقة تبين المقلين
اي جعلت احداها على الاخرى قال البيضاوي يشبه وجوههم
بالترس بسطها وقلة وبرها بالمطرقة لقلتها وكثرة لحمها
قوله فزما اي وهم النزل قوله نعالهم جمع نعل وقوله الشعر بفتح
العين وتسكن اي انهم يجعلون نعالهم من جلد منفرة الشعر
والمراد جعلوه شعورهم وكثافتها وطولها فهم كذلك يمشون
فيها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قتال الترك قوله امرني
اقاتلهم اي امرني الله بان اقاتلهم اي بالمقاتلة قوله الناس هو
من العام الذي اريد به الخاص فالمراد بالناس المشركون

قوله حتى يقولوا لا اله الا الله اي الى ان يقولوا لا اله الا الله
اي كلمة الشهادة لان هذه الكلمة تعني لا اله الا الله علم عليها
وكلمة الشهادة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول
الله لا خصوصية للشهادة بالوحدانية وفي رواية مسلم
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وزاد في
حديث ابن عمر عند البخاري في كتاب الايمان واقامة الصلاة وايتاء
الزكاة قوله فقد عصم اي حفظ قوله الا بحقها اي الاسلام من
قتل النفس المحرمة والزنا بعد الاحصان والارتداد بعد الايمان
قوله وحسابه على الله اي فيما يسره من الكفر والمعاصي يعني
انه يحكم عليه بالاسلام ومؤاخذته بحقوقه حسب ما يقتضيه
ظاهر حاله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب دعاء النبي
الى الاسلام قوله او في بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة
لا بتحريكة خلافا للمازري على الجامع الصغير قوله في بعض
اي التي خرج فيها للتغزو والحاء والحرور متعلق باستظل المذكور
بعد قوله استظل الجملة حبر ان ومفعول استظل محذوف والتقدير
استظل الحر واصل التركيب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم استظل الحر في بعض ايامه قوله مالت الشمس اي
زالت وفيه دليل على ان السنة في القتال ان يكون عشية
ولم يكن هذا امرا الا اذا فاتهم القتال غدوة لانه حدث
في غير هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام كان يقاتل
اول النهار فانه اوله تركه الى الزوال ويقول لاصحابه
دعوه حتى تهب الارياح ويدعو فيكم اخوانكم المؤمنون فغزا يوم
النصير تهب رياحا وتسكت ساعات القتال بتيسير يد حدة السلاح
وزيادة انشاط الى ان الزوال وقت هبوب الصبا التي
اختص عليه الصلاة والسلام بالنصر بها وقد نزل عند

السنة بعض جيوش المسلمين فزحف عمر بن الخطاب فيقال
عليهم اقتحام على الحصن الذي كانوا به فرقية بالرماح اصحاب العدو
منهم فارسلوا الى عمر بن الخطاب يطلبون منه النجدة فارسل
اليهم عبد الله بن الزبير سالهم عن كثيبة فقالهم فاخبروه
بانهم يريدون الى الحصن قبل الزوال فيقاتلون فانكر عليهم
ذلك عبد الله بن الزبير وقال لهم خالفتم سنة نبيكم
وامرهم بترك القتال حتى الزوال ثم يأتيان للحصن بعد
الزوال فاتوا اليه بعده فقاتلوا فاشتبروا فانظر كيف
كانت افعاله مشتملة على فوائد لا تخفى قوله ثم قام اي النبي
صلى الله عليه وسلم في الناس خطيبا قوله لا تتمنوا لقاء العدو
اي لانه لا يعلم ما يؤول اليه الامر فربما ان العدو يغلبكم
قوله العافية اي من الامور والمصائب التي تشق لقاء
العدو قوله فاصبروا امر بالصبر عند وقوع الحقيقة لا بالصبر
على الصبر قوله واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف
اي السبب الموصل للجنة عند الضرب بالسيف في سبيل
الله وهو المجاز البليغ اي لان ظلال السيوف لما كانت ملازمة
له وكان لقاء العدو الذي كانت ظلال السيوف المشهورة في
الحرب تحتها الجنة اي ملازمتها استحق ذلك وشبه الجنة تحت
اقدام الامهات او هو كناية عن الحث على مقاربة العدو واستعمال
السيوف والاجتماع حتى الزحف حتى تصير السيوف تظلل
الفئتين قال ابن الجوزي اذا اتى الى الجنة صار كأنها تحت
ظله مستند صاحبه لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند
التحام القتال قوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
منزل الكتاب اي يا منزل الكتاب اي القرآن الموعود فيه بالنصر
على الكفار وقال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم

او المراد الجنس فيشمل سائر الكتب المنزلة على الانبياء فيكون المراد
بشرة المطلب للنصر كنصرة هذا الكتاب بخلاف من يكفر به
وبجحده **قوله** ومجري السحاب اشارة الى سرعة اجرا ما يقدره
الله فانه قدر اجراء السحاب بسرعة وكانه سيال بسرعة
المنصور المظفور به وانصر نا عليهم اي فانت المنفرد بالفعل
من غير حول منا ولا قوة و المراد التوسل اليه في النصرة بنعمه
فاشار بالاولى الى نعمة الدين بانزال الكتاب وبالثانية الى نعمة
الدنيا وبالثالثة الى انه حصل حفظ النعمتين فكانه قال اللهم كما
انعمت بعظيم نعمك الاخروية والدنيوية وحفظتها فاتبعها وقد
وقع هذا السجع اتفاقا من غير قصد وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار
اخر القتال حتى تزول الشمس **قوله** كل سلامى بضم السين
المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم مقصور اي انملة من انامل
الاصابع وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل المفصل فعلى خلق
الانسان على ثلاثمائة وستين مفصلا عليه ان يتصدق عن كل
مفصل بصدقة شكرا لله على سلامتها باي جعل للفظة من صلة
تتمتها من التنفس والبسط ويقوم مقام الصدقة عنها ان
يعمل ركعتي الضحى بسواكان تفاد راعلى الصدقة عن كل واحد او
عاجزا وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع
التي اختصت بها الادميين وكل سلامى مبتدا ومضاف اليه
واحد وجمعه سواء وقيل جمع سلامية ياء **قوله** من الناس
عينة لسلامى **قوله** عليه صدقة جملة في محل رفع
خبر كل فان قلت كان القياس ان يقول عليها لان السلامى هو
اجيب بانه جاء على وفق لفظ كل او انه ضمن لفظ سلامى من معنى العظم
او انث المفصل واعاد الضمير عليه كذلك **قوله** كل يوم هو بنصب كل

على الظرفية وهو

على الظرفية وهو متعلق بصدقة **قوله** تطلع فيه الشمس الجملة
في محل جر صفة ليوم **قوله** يعدل اي الشخص المسلم اي يصلح او يحكم
بالعدل ويعدل في تاويل مصدر مبتدا على حد تسمع بالمعيدي خير
من ان تراه وخبره صدقة خبر والتقدير عدلك صدقة **قوله**
وبعين اي المسلم المكلف اي يساعد **قوله** فيحمل عليها بفتح الثناة
التحتية وسكون الحاء المهملة وضمير يحمل المستتر عائد على المسلم
ومفعوله محذوف والتقدير فيحمل المركب **قوله** او يرفع المسلم
وهو معطوف على يحمل فالاعانة باحد الامرين والشك من
الراوي او للتنويع **قوله** والكلمة الطيبة وذلك كالسلام او كتشميت
حامدكم او ذكركم الله العافية **قوله** وكل خطوة بفتح الخاء المعجمة وفي رواية
بضمها **قوله** يخطوها الى الصلاة ومثلها كل طلاعة **قوله** ويميط
الاذى اي من شوك وحجر ونحو الاذى المكاسون والماطة الازالة
او في عشر الاثنين واغلاها الا الله فيسن الجمع بينهما
ليكون اتيانا بالادنى والاعلى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من اخذ بالركاب وغيره **قوله** ما في الوحدة تامة مفعول يعلم ومعدودا
الشر والوحدة بفتح الواو وكسرها وانكر بعضهم الكسر كما حكاه
السفاقسي ومعناها الانفراد **قوله** ما اعلم اي علما مثل العلم الذي
اعلمه فما واقعة على العلم وهي في محل نصب على المفعولية
لقوله يعلم مع تقدير مضاف ونحو مثل وذلك اعتناء بشان المعلوم
محذوف وهو علما **قوله** ما سار حواب لو وهذا القياس يستثنى
فيستثنى نقيض التالي ينتج نقيض المقدم فيقال لكنه سار راكب
بليل وجوابه فينتج عدم علم الناس علما مثل علم النبي صلى الله
عليه وسلم **قوله** راكب مثله اي ماشي مثل باب اولى لانه اذا مشى بيا شر
الارض بنفسه والراكب لا يباشرها وقد يتاسف بها **قوله**
بليل وكذا بنهار وخص الليل لكثرة الشر وفيه **قوله** وحده

وكذا اذا كان معذورا ويحل كون الشخص منهيا عن السفر وحده
مالم يكن امنه بالله سبحانه وتعالى لان هذا لا يحال له وحده يدل
له قوله عليه الصلاة والسلام انت الصاحب في السفر وقوله صلى
الله عليه وسلم اخبارا عن ربه عز وجل يقول انه انا جليس من
ذكرني وهذا الحديث ذكره البخاري في باب السير وحده قوله جار جله
وهو جاعة بن العباس بن مرداس كما عند النسائي واحمد
او معاوية بن جاهمة كما عند البيهقي قوله اجر الهمزة للاستفهام
وجرمة وقوله والدك فاعل اغنى عن الخبر قوله قال نعم اي حيات
قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله ففيهما اي الوالدين
وهو متعلق بجاهد مقدرا يدل عليه المذكور بعده وليس متعلقا
بالمذكور لانه ما بعد فا الجزائية لا يعمل فيما قبلها لانه افادة الداخلة
على جاهد واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير اذا كان الامر
كما قلته فجاهد اي اتعب نفسك في رضاهما والبرك
وابذل مالك في محبتهما وليس المراد مفاعلة وهو ايصال الضرر
لهما وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الجهاد باذن الابوين
والمطابقة بين الحديث والترجمة مستنبطة من قوله فجاهد
لانه امر بالمجاهدة فيها يقتضي رضاهما عليه ومن رضاهما عنه
الاذن له عند الاستيذان والجمهور على حرمة الجهاد اذا منعا او
احدهما بشرط اسلامهما لانه فرض عين والجهاد فرض
كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن وهل يلتحق الجد والجدة بهما في
ذلك الاصح نعم لتنزلهما منزلة الابوين قوله يا امراة اي ولا يا امراة
قوله ولا تسافر اي سفرا طويلا او قصيرا قوله الا ومعها
محرم اي منه او رضاع او مصاهرة ومثل المحرم الزوج ولم
يشترطوا في المحرم والزوج كونهما ثقتين وهو في الزوج واضح
واما في المحرم فشبيه كما في انهما من آنواع التطبيق اقول

من الشر عز وكالمحرم عبدها الامن وامراة ثقة والاستثنا
من الجملتين كما هو مذهب الامام الشافعي لا من الجملة الاخيرة
لكنه منقطع لانه متى كان معها محرم لم يبق خلوة والتقدير
لا يقعدن رجل مع امراة الا ومعها محرم او استثنى بانها اقوا و
تقتضي معلوما فاعليه واجيب بان الواو للحال اي لا يخلون في
حال الا في مثل هذا الحال والحديث مخصوص بالوجوب فانه لو كان
معها زوجها كان كالمحرم بل اولى بالجواز قوله فقام رجل لم يعرف
اسمه قوله اكتتبت بتنم همزة الوصل وسكون الكاف وضم
التاء الاولى وكسر الثانية فهو فعل مبني للمجهول اي كتب اسمي
واثبت في تلك الغزوة في جملة من يخرج فيها من قولهم اكتتب
الرجل اذا كتب نفسه في ديوان السلطان قوله في غزوة
كذا وكذا لم تعين تلك الغزوة ولو كانت معلومة لم يات بهذا
التفسير قوله امراتي لم يعلم اسم تلك المراة قوله حاجة حاجت
قوله امراتي قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله حج بها
ولا يزد رفاحج فيك الا رغام فقدم النبي صلى الله عليه وسلم
الامر لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج منها وليس
لها محرم وفي الحديث دلالة على ان مستمع العلم لا يكون جيشه في العلم
الا بمجرد العلم به لا بمجرد الكلام والظهور لان تعزز الصحابي كما
سمعا حكمين لم سيال انه عما احتاج اليه في ذلك الوقت وهو السؤال
عن الخروج مع امراته وفي الحديث دلالة على جواز ذكر النساء
بحضرة الفضلاء بدون زيادة ما حدثنا الناس اليوم من قولهم
عند ذكر المراة حاشاك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من اكتتب في جيش قوله عن ابي بردة وفي نسخة عن بردة انه
سمع اباه والنسخة التي فيها عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه
وسلم هي الموافقة لما جرى عليه المصنف انه لا يذكر الا الصحابي

رغام

الاخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط وعلى النسخة التي
فيها بردة الله سمعا اياه فيكون قوله عن النبي متعلقا بمحذوف
حال من الاب والتقدير حال كونه الخ قاله عن النبي او ناقلا
عنه قوله ثلاثة مبتدا والمسوغ لابتدائها بالنكرة الوصف
المقدر والتقدير ثلاثة ثابتة الخ حال وقوله يوتون خبر المبتدا
قوله الرجل هو بالرفع بدل من ثلاثة تفصيلية او بدل كل بالنظر
الى المجموع او خبر مبتدا محذوف تقديره اولهم او الاول والرجل
قوله فيعلمها اي ما يجب تعليمه الخ قوله فيحسن بفتح
الفوقية والهاء وكسر السين المهملة وضم الموحدة اي يعلمها الاخلاق
الحميدة قوله فيحسن اديبها بالنصب عطفا على يعلمها
واتى بالمضارع بين الاربعة والتعليم وهو داخل فيه لتعلقه بالمروءات
والتعليم بالشرعيات اي الاول عرفي والثاني شرعي او الاول ولي
وغيري والثاني دنيوي قوله فينتزوجها اي بعد ان يصير فتاة قوله
فله اجران هما اجر العتق واجر التزوج وانما اعتبر هما لانهما بإزاء
شيئين الا ما دون السابقين من التعليم والتاديب قوله
اهل الكتاب هم اليهود والنصارى قوله الذي كان مومنا
اي بنبيه موسى او عيسى سواء كان ايمانه بنبيه معتبرا بانه
انه قبل نسخ كتابه بان ان يعيسى قبل ارسال النبي صلى
الله عليه وسلم وبنى مومنا عيسى اي الذي ارسل سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم فانه به او كان غير معتبر بان ان موسى
بعد بعثة عيسى وعلى هذا التوا جرى البلقينى وتبعه الحافظ
ابن حجر عملا بظاهر الفظ وفيه نظر لانا اذا قلنا ان بعثته
عليه الصلاة والسلام قاطعة لدعوى عيسى فلا يبقى للمومن
من اهل الكتاب الا محمد صلى الله عليه وسلم وح فالايمان
انما هو بمحمد صلى الله عليه وسلم فقط فكيف تترتب الاجور المترتبة

اجيب بان مومن

اجيب بان مومن اهل الكتاب لابد ان يكون مع ايمانه بنبيه مومنا
بمحمد صلى الله عليه وسلم وح للعهد المتقدم والميثاق في قوله تعالى
واذ اخذ الله ميثاق النبيين الاية المفسر باخذ الميثاق من
النبيين وامهم مع ومنه تعالى له في التوراة والانجيل فاذا
بعث صلى الله عليه وسلم فالايمان به مستمر فان قلت فان
كان الامر كما ذكرت فكيف تقدم ايمانه حتى تقدم اجره اجيب بان
ايمانه اولا تعلق بان الموصوف بكذا رسوله وايمانه ثانيا تعلق
بان محمدا صلى الله عليه وسلم هو الموصوف بتلك الصفات
فهما معلومان متغايران فما التقدم واستشكل دخول اليهود
في ذلك لان شرعهم نسخ بعيسى عليه الصلاة والسلام بينه
والمنسوخ لا اجر في العمل به فيختص الاجر بالنصراني واجيب
بانا لا نسلم ان النصرانية ناسخة لليهودية ثم لو سلمت ذلك لكان
كذلك كذا قرره الكرماني وتبعه البرماوي وغيره لكن قال في
الفتح لا خلاف ان عيسى عليه الصلاة والسلام ارسل الى
بني اسرائيل فمن احاب منهم نسب اليه ومن كذب منهم واستمر
على يهوديته لم يكن مومنا فلا شاوله الخبر لان شرط ان يكون
مومنا بنبيه ثم من دخل في اليهودية من غير بني اسرائيل
او لم يكن بحضرة عيسى فلم تبلغه دعوته يصدق عليه انه يهودي
مومن اذ هو مومن بنبيه موسى ولم يكذب بنبي اخر بعده لانه
ادرك بعثة محمد صلى الله عليه وسلم ومن كان بهذه الحالة
وان به لم يشكل انه يدخل في الخبر المذكور نعم الاشكال في بقية
اليهود الذين كانوا بحضرته صلى الله عليه وسلم وقد ثبت
ان الاية المراد فقة لهذا الحديث وهو قوله تعالى في سورة القصص
اولئك يوتون اجرهم مرتين نزلت في مسلمة اهل الكتاب كعبد
الله بن سلام وغيره فيما اخرجه الطبراني من حديث رفاعة القرظي

قال نزلت هذه الآية في وفد نجران ورواه الطبراني باسناد
صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من اهل نجران
الكتاب منهم ابو رافعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فامنوا
فاوذوا الذين اتبعوهم من الكتاب من قبلهم به يؤمنون الآيات
فهو له من بني اسرائيل ولم يؤمنوا بعيسى بذا استمروا على اليهودية
الى ان امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقد ثبت انهم يؤتون اجرهم
مرتين قال التعليمي فيحمل اجر الحديث على عمومه اذ لا يبعد ان يكون
ملن يأتي الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم بسبب تلك
الاديان وان كانت منسوخة اه ويمكن ان يقال ان الذين كانوا
بالمدينة لم تبلغهم دعوة عيسى عليه السلام والسلام لما لم تنتشر
في اكثر البلاد فاستمروا على يهوديتهم من غير تبين موسى
ان حال الاسلام فامنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم فبهذا يرتفع
الاشكال واشترط بعضهم في الكتابي ان يقاوده على ما بذله بنبيه
غير متبدل ولا محرف وهو من بانه صلى الله عليه وسلم كتب
الى هرقل اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين وهرقل كان ممن
دخل في النصرانية بعد التبديل والتغيير وقد يقال ان دخوله
بعد التغيير والتبديل لا يقتضي تمسكه بالتغيير والتبديل لان التغيير
والتبديل لم يكونا عامين في سائرها وحرمة الاكل واعلم ان
حكم الكتابيات حكم الكتابيين لان النساء شقائق الرجال في
الاحكام وجرى الحاكم والقفيني على انه لا بد ان يكون ايمانه بنبيه
معتبرا قوله فله اجران اجر بايمانه بنبيه واجر بايمانه بنبينا
محمد صلى الله عليه وسلم قوله يودي حق الله بان امتثل امره
واجتنب نهيه قوله وينصح لسيده اي في الخدمة بان لا يخونه
ولا يتكاسل قوله فله اجران اجر على اداء حق الله واجر على نصيحة
سيده وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل من اسلم من
اهل الكتابين قوله نهى اي نهي تحريم قال ابن عمر وجدت امراة
مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ويحمل
النهي عن قتل النساء اذا لم يقاتلوا والا قتلوا واما الصبيان فنهي
عن قتلهم مطلقا والمراد النساء الحربيات ليخرج المرتدات وانما
نهى عن قتلهم وقتل الصبيان لحق الغانمين وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب قتل النساء في الحرب قوله عن ابي هريرة اخر نصف الحديث
من اوله عن ابي هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فحرقوهما بالنار ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني امرتكم ان
تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما وقوله في بعث كان اميره حمزة بن عمرو والاسلمي كما عند
ابي داود باسناد صحيح وقوله فاحرقوهما بقطع الهمزة وقوله
حين اردنا الخروج اي للسفر وودعناه وقوله تحرقوا بالتشديد
ويروى بالتخفيف قوله فلانا وفلانا هما صفية بنت ابي سعيد وناقع
مولى ابن عمر قوله ان النار لا يعذب بها الله هو خبر بمعنى النهي وهو ينسخ لا محالة السابق وفي رواية
ابن لهيعة وانه لا ينبغي ولا يسعه ثم رايت انه لا ينبغي ان
يعذب بالنار الا الله قال البيضاوي وانما منع التعذيب بالنار
لانه اشد ولذلك اوعد بها الكفار وقال الطيبي لعل المنع من
التعذيب بها في الدنيا لان الله تعالى جعل النار فيها منافع للناس
وارتفاقهم فلا يبعد منهم ان يستعملوها في الاضرار ولكنه
تعالى ان يستعمل فيه لانه ربها ومالكها يفعل ما يشاء التعذيب
بها والمنع منه واليه اشار بقوله في الحديث الآخر رب النار وقد
جمع الله الاستعمالين في قوله تعالى جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين

المغفر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قتل الاسير وقتل الصبر
قوله دهب ولابي ذر عن الكشميهني ذهبت بزيادة تاء التانيث
فاخذها تانيث الضمير لان العوذ اسم جنس يذكر ويؤنث **قوله**
له اي لابن عمر **قوله** فاخذه العدو اي من اهل الحرب **قوله** فظهر عليه
اي غلب وتقووا وانتصر عليه اي العدو وفي نسخة عليهم وجمع
باعتبار معناه فانه مفرد لفظا جمع معنى **قوله** فرد اي القريس وقوله
عليه اي على ابن عمر وفيه دليل للشافعية وجماعة على ان اهل
الحرب لا يملكون بالغلبة شيا من مال المسلمين ولصاحبه اخذه
قبل القسمة وبعدها وعند مالك واحمد واخرين ان وجده مالكه
قبل القسمة فهو احق به وان وجده بعدها فلا يا خذه الا بالقيمة
وبذلك قاله ابو حنيفة الا في الابق فقال مالكه احق به مطلقا
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا غنم المشركون مال المسلمين
قوله تكفل الله اي ضمن على سبيل التفضل والاحسان **قوله**
لا يخرجه الا الجهاد بالرفع الجهاد فاعل يخرج والجملة في محل نصب على
الحال من قوله من جاهد **قوله** وتصديق بالرفع عطفا على الجهاد
وقوله بكلماته اي كلمات الله تعالى القرانية الدالة على الجهاد وعد المجاهد
بكل خير فالكلام دليل له على الخروج امر الجهاد وتصديقه بكلمات الله
قوله بان يدخله متعلق بتكفل ولابن عساكر ان يدخله اي
يدخله بفضله بعد الشهادة في الحال او طير حسابه ولا عذاب
بعد البعث وتكون فائدة تخصيصه ان ذلك كفارة لجميع خطاياه
ولا توزن مع حسناته **قوله** او يرجعه معطوف على يدخله وهو
بفتح الياء من رجع المتعدي بنفسه قال تعالى فان رجعك الله
اي يرجعه الى وطنه ان لم يمت في الجهاد **قوله** مع اجر ولابن عساكر
ولابي ذر عن الكشميهني مع ما نال من اجر او غنيمة ان لم
يغنموا وقوله او غنيمة او مانعة خلو فيجوز الجمع لان الخارج للجهاد

اي تذكير ابناء جهنم لتكون حاضرة للناس يذكرون ما اوعدوا
به وجعلنا بها انباء المعاش كلها اه وقد اختلف السلف
في التحريق فكرهه عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان
بسبب كفر او قصاص واجازه علي وخالد بن الوليد وقال المهلب
نسبته هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع وقد عمل عليه
الصلاة والسلام اعني العرنيين بكحديد المحمي وحرق ابو بكر
اللاسط بالنار بحضرة الصحابة وتعقب بانه لا حجة فيه للجواز
فان قصة العرنيين كانت قصاصا او منسوخة وتحريق
الصحابي معارض بمنع صحابي غيره **قوله** فان وجد تموها بالواو
والجميع وفي باب التوديع فان اخذ تموها وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يعذب بعذاب الله **قوله** دخل اي مكة وقوله عام الفتح
اي فتح مكة وكان سنة ثمان من الهجرة **قوله** وعلى راسه المغفر
جملة حالية من فاعل دخله والمغفر بكسر الميم وسكون الغين
المعجمة وبعد الفا المفتوحة راء ثم زاي ثم بنسج من الدروع على قدر
الراس يلبس تحت القلنسوة **قوله** فجاء رجل هو ابو برزة الاسلمي
قوله ابن خطل بفتح الخا المعجمة والطا المهملة اخره لام اسمه
عبد الله او عبد العزى **قوله** اقتلوه اي لانه ارتد عن الاسلام
وقتله مسلما كان يخدمه وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم وله
قينتان تغنيان بهجاء المسلمين فامر بقتلهن سعيد بن حريث وابو
برزة او الزبير بن العوام او سعيد بن ذويب او نفاوتوا كلهم
على قتله وهذا مخصص لقوله عليه الصلاة والسلام من
دخل المسجد فهو امن وفيه جواز اقامة الحد والقصاص بمكة خلافا
لابي حنيفة وتاول الحديث بانه قتل ابن خطل في الساعة التي
ابيحت له واجاب اصحابنا بانها انما ابيحت ساعة الدخول
حتى استولى عليها وانما قتل ابن خطل بعد ذلك لانه وقع بعد نزع

المغفر وهذا الحديث ذكره

قال الخير بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان
يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة معا وهذا مخالف الذي في
او يرجعه فانه تقييد مع كليهما وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنايم
قوله في نفر بفتح النون والفاء من ثلاثة الى عشرة قوله
الاشعريين اسم قبيلة اي باليمن وهو نسبة الى الاشعر وتقول
العرب حا الاشعرون بحذف ياء النسب قوله نستحملوا اي
نطلب منه ان يحملنا ويجعل انفسنا على الابل في غزوة تبوك قوله
لا احملكم واما ما وردت ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول له
فمحمول على الغالب او يقال لم يقله الا على قصد الامتناع او قال لهم
ذلك لانه قطع تعلقهم من غير الله وبشرهم بالامر موهوم به تعالى
قوله واي بضم الهمزة وكسر التاء مبنيا للمفعول قوله بنهب ابل
اي غنيمة من الابل قوله فامرنا عطف على مقدر والتقدير فاعطانا
فامرنا قوله بخمس ذود بالاضافة وهي على معنى من اي بخمسة من
ذود والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وما بين الاثنين
والتسعة او ما بين الثلاث والعشرة من الابل قوله غر بضم
الغين المعجمة وتشديد الراء مضمومة لخمس اي بيض وقوله الذرى
بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بكسر الذال وهي سنام
البعير واعلاه اي بيض اسنمتها قوله فلما انطلقنا اي الى بلد
التي انحملنا عليها قوله ما صنعنا اي اي شيء صنعناه وهذا
استفهام توبيخ لانفسهم قوله لا يبارك لنا اي فيما اعطانا
وهو خبر اريد به الدعاء قوله افنسيت بهمزة الاستفهام الاستعجابي
والمراد بالنسيان التساهل قوله لست انا حملتكم بالفعل
انما هي وفي بعض النسخ احملكم بالمضارع والمقصود بذلك ازالة
المنة عليهم باضافة النعمة الى الله تعالى ونفيها عن نفسه قوله على

يمين اي على محلوف يمين

يمين اي على محلوف يمين والمراد ما شابهه ان يكون محلوفا عليه
والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه وفي رواية لمسلم على امر
بدل قوله يمين قوله خيرا منها اي من اليمين اي من الخصلة التي
تعلق بها اليمين قوله وتحللتها اي خرجت من حرمتها اما باستثناء
او كفارة قاله البخاري ويحتمل ان يريد انه لا يحلها من ذلك الوجه
الا ان يرد عليه مال في اي حال وفي الحديث دليل على جواز فعل
ما يحنث به على تقدير وفي حلفه صلى الله عليه وسلم دليل على جواز
الحلف بالله وهو خلاف شريعة عيسى لانه نهى عن الحلف به مطلقا
واما موسى فنهى عن الحلف به كذبا وامر بالحلف به صدقا وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب قال ابو عبد الله ومن الدليل على ان
الحنث لنواب المسلمين ما سأل هو ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
قوله او في بفتح الهمزة وسكون الواو وخلافا للناوي على الجامع
الصغير حيث ضبطه بفتح الواو وانيا قوله سحاعة اي جوعا شديدا
وهو بالرفع فاعل اصاب قوله لبايع خيبر اي غزوة خيبر وكان
سنة سبع من الهجرة قوله وقتاء الجمر اي غنمناها والجمر جمع
وفي رواية السراو بالبناء اي وفي المغازي فاصابوا حمرا فطبخوها
قوله مناد هو ابو طلحة قوله اكفئوا بضم الهمزة وسكون
الكاف وكسر الفاء وبهمزة ولابن عساكر انه اكفوا اي املوا
القدور بمرقها ما فيها قوله ولا تطعموا بفتح التاء الفوقية والغين
المعجمة اي لا تذوقوا قوله قال عبد الله اي ابن ابي اوفى قوله
فقلنا اي قال بعض الصحابة قوله عنها وفي نسخة استعاطها
وهي على تقدير ها قوله لم تخمس بضم اوله وفتح ثالثه المشدد
اي لم يؤخذ منها الخمس قوله قاله اي عبد الله بن ابي اوفى قوله وقال
اخرون اي من الصحابة قوله حرمها اي حرم النبي صلى الله عليه وسلم
الحمر الاهلية قوله البتة اي قطعا من البت اي القطع وهو منصوب

على المصدرية وجزئة حمزة وصلا لقطع كما قيل قوله وسالت
الخ هذا ظاهر في ان الصحابي وهو عبد الله بن ابي اوفى سال
التابعي وهو سعيد بن جبير وذلك لا يضر قوله حرمها وفي نسخة
ايما حرمها اي الحمر الاهلية وهي ما تكرر النسخ له فقد كانت حلالا
ثم حرمت ثم حللت ثم حرمت الى وكذا القبلة كانت اولا الكعبة
ثم حولت بيت المقدس ثم للكعبة وكذا الوضوء مما تمسه النار
ونكاح المتعة وقيل الحمر بدل الحمر الاهلية قال بعضهم
واربع تكرر النسخ لها • حاتها الغوص والاشارة
فقبلة فتعة فحمر • كذا الوضوء مما تمس النار •
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يعيب من الطعام في اوله
اكره اي باب حكمه وهو الاباحة للغائبين اي اباحة اكل الطعام
لهم قد اختيار التملك وقبل رجوعهم لعراء الاسلام من القوت
والادم والفاكهة ونحوها مما يتادا كله الا دهي عموما كالملح بفتح
والشحم والعلف للدواب شعيرا وتبنا لما في البخاري عن عبد الله
ابن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه
شحم فنزوت لاخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم
فاستحييت منه ولحديث ابي داود والحاكم وقال صحيح على شرطهما
البخاري عن عبد الله بن ابي اوفى قال اصبنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخيبر طعاما فكان كل واحد منا ياخذ
منه قدر كفايته والمعنى فيه غزية يد المحارب غالبا لاحراز الله
له عنا فجعله الشارع مباحا ولانه قد ينفسد وقد يتعذر نقله
وقد تتزايد مونة نقله عليه سواكان معه طعام يكفيه ام لا للعموم
الاحاديث ويتردد منه بقطع المسافة التي بين اليدين بقدر
الحاجة ولو كانوا اغنياء عنه نعم لو اكل فوق حاجة لزمه قيمته كما
صرح به في الروضة قال الزركشي وكذا ينبغي ان يقال به في علف

الدواب لا الفاكهة والسكر

الدواب لا الفاكهة والسكر والادوية التي تتذر الحاجة اليها
ولا انتفاع بمركوب وملبوس من الغنيمة فلو خالف لزمته اجرة
كما تلزمه القيمة اذا اتلف فجعلت الاعيان فان احتاج الى ملبوس
لبرد او حر لبسه الى ايام بالاجرة مدة حاجته ثم يرده الى الغنم
بعد زوالها فان لم تكف ضرورة لم يجز له استعماله قوله عن
النهاب الى ذكر هذا الحديث البخاري معلولا حيث قال عن جبير بن
حية قال بعث عمر الناس فاذا قالوا مصاريقاتلون المشركين
فاسلم الهرمزاني فقال اني مستشيرك في مغازيي هذه قال
فمثلها ومثلك فيها مثل الناس من عدو المسلمين مثل طائر
له راس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت
الرجلان بجناح والراس فان كسر الجناح الاخر نهضت الرجلان
والراس وان شدخ الراس ذهبت الرجلان والجناحان فالراس
كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس فمر المسلمين
فلينفروا الى كسرى وقال بكر ابو زياد جميعا عن جبير بن حية فندب
عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى اذا سرنا كثيرا من
العدو وخرج علينا عامل كسرى في اربعين الفا فقام ترجمانه فقال
ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت قال ما انتم قال نحن
اناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد
والنوى من الجوع ونلتبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر
فبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارضين تعالى
ذكره وجلت عظمته الينا نبيا رسولا من انفسنا نعرف ابوه وامه
فامرنا رسولنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا
الله وحده او تعطوا الجزية وخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن
الى الجنة رسالة ربنا انه من قتل منا صار في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا
صح ملك رقابكم فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها مع النبي صلى الله

عليه وسلم فلم ينهه ولم يخرج ولكن شهدت القتال مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانت أذا لم تقاتل في أول النهار انتظرت حتى
تهب الارواح وتحضر الصلوات **قوله** شهدت اي حضرت **قوله**
وكانت جملة حالية قوله بالواو **قوله** في أول النهار وهي الغدوة
قوله انتظر اي القتال في اخر النهار **قوله** حتى تهب بضم الهاء اي
تخرج بعد زوال الشمس **قوله** الارواح جمع ريح بالياء وبدله واو ح
بالواو وبدل الجمع الذي غالبه حالة ان يرد الشيء الى اصله فقلب
واو المفرد ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وحكى ابن جني في جمعه
ارياح وفي القاموس جمع الريح ارواح وارياح ورياح وريح
كعنب **قوله** وتحضر الصلاة اي صلاة الظهر به ليلد رواية ابن
ابي شيبة وتحضر الصلاة بعد زوال الشمس وزاد في رواية البصري
وعليه القتال وعند ابن ابي شيبة وينزل النصر وفيه فضيلة
القتال بعد الزوال وبهذا الحديث ذكره البخاري في اخر باب
الكرية والمعاودة **قوله** عن اسماء اخت عائشة لابيها اي
بكرية لامها **قوله** ابنة ولابي ذر وابن عساكر بنت **قوله** قدمت
بكسر الدال وسكون الميم وعلى جار ومجرور متعلق
بقدمت وامي فاعل قدمت واسمها قيلة اي انثى لي وجعفر عند
امي وهي بنت الحارث بن عبد مناف كما قال الزبير بن بكار **قوله** وهي
مشركة جملة حالية من امي **قوله** في عهد قريش متعلق بقدمت
اي في مهادنتهم للنبي صلى الله عليه وسلم في مدة القتال بينه
قوله ان عاهدوا علة لقوله عهد قريش لانهم عاهدوا رسول
الله عليه وسلم اي اتفقوا معه على ترك القتال يوم الحديبية
قوله ومدتهم اي التي كانت معينة للصلح بينهم وبينه عليه
الصلاة والسلام وهو بالجر عطفا على عهد اي وفي مدتهم اي زمنهم
اي زمن عهدهم ففيه اشارة الى تقدير مضاف في الاول وفي قوله في

عهد قريش اي في مدة عهد قريش

عهد قريش اي في مدة عهد قريش **قوله** مع ابيها متعلق بقدمت
اي قدمت امي اسماء مع ابيها اي ابي امي اسماء واسمه الحارث كما تقدم
نقله عن الزبير بن بكار فهو جد اسماء من جهة امها **قوله**
فاستفتيت بتاء التانيث الساكنة فاعله ضمير عائد على اسماء اي
قال عروة بن الزبير الراوي عنها فاستفتت اي سالت النبي صلى
الله عليه وسلم وعلمت منه جواب السؤال وقوله فقالت عطف
على استفتت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتيت بزيادة
تحتية بين الفوقيتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
وبضمير المتكلم في القطعي العائد على اسماء وهو معطوف على قد
اي قالت قد مت علي امي وقالت ابنم فاستفتيت فقلت فهو ت
كلام اسماء **قوله** وهي راغبة اي في ان تاخذ مني بعض المال او راغبة
في الاسلام **قوله** افاصلها بهمزة الاستفهام ولابي ذر فاصلها
بحذفها اي افاعطيها **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
صليها اي اعطيها وفي الحديث دلالة على جواز صلة الرحم الكافر
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حدثنا عبد الله اخبرنا ابو حمزة
قوله ما قضع اسم الخلق اي او حر الخلق اي جنس الخلق ولابن عساكر
الكتاب كان قبل خلق جميع المخلوقات **قوله** كتب اي امر الله الملك
ان يكتبه **قوله** وثنا بها اي كتاب الرسالة اي الكتاب المنسوب له تعالى
من حيث كونه خلقه وهو اللوح المحفوظ وفي نسخة في كتابه بدون
ضمير **قوله** فهو عنده هذه العندية ليست عندية مكان لانه
مستحيل في حقه تعالى فالمراد عندية علم فهو اشارة الى ان هذا
الكتاب مكنون ومستتر عن سائر الخلائق مرفوع عن حيز ادراك
قوله فوق العرش اي دونه اي اقل حرما منه ففيه اشارة الى انه
لا شيء اعظم من العرش ويقابل هذا قوله تعالى سوعنده فاء فوقها
اي مما هو اصغر منها فالمراد فما فوقها في الثقلة فلفظه تعالى فوق بالحمل

بالاصفر والاكبر وليس المراد بالفوقية ما قابل التحت لان اللوح
المحفوظ فائق العرش لا فوقه وفي الحديث دلالة على تقدم خلق
العرش على القلم الذي كتبت المقادير وهو مذهب الجمهور وبوبه
قول اهل اليمن لرسول الله صلى الله عليه وسلم جئنا نسألك
عن هذا الامر فقال كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه
على الماء وقد روى الطبراني في صفة اللوح من حديث ابن عباس
مرفوعا ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا من درة بيضاء صفحاتها
من ياقوتة حمراء قلمه نور وكتابته نور ينظر فيه كل يوم ستون
وثلثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل
ما يشاء وعند ابن اسحاق عن ابن عباس ايضا قال ان في
صدر اللوح المحفوظ لا اله الا الله وحده دينه الاسلام ومحمد
عبده ورسوله فمن آمن به وصدق موعوده واتبع رسله ادخله
الجنة قال واللوح من درة بيضاء طوله ما بين السماء والارض
وعرضه ما بين المشرق والمغرب وحافتاه الدر والياقوت
ورقاه ياقوتة حمراء وقلمه نور وكلامه معقود بالعرش
واصله في بحر ملك وقال ابن مالك وغيره من السلف
اللوح المحفوظ في جبهة اسرافيل عليه السلام وقال
مقاتل هو عن يمين العرش **قوله** ان رحمتي بكسر الهمزة وهو
حكاية لما في الكتاب المضموم الى الكتاب ومضمونه هو المكتوب
ويصح فتح الهمزة على انه معمول لكتب **قوله** غلبت غضبي حاصل
ذلك ان الرحمة في حقه تعالى عبارة عن ارادة الانعام واتاه حسا
او الانعام نفسه والغضب عبارة عن ارادة الانتقام والعقاب
او الانتقام والعقاب نفسها صفات ذات او فعل فمعنى غلبة رحمته
على غضبه باعتبار كونها صفة ذات كثرة متعلقات الرحمة بالنسبة
لمتعلقات الغضب اي ان متعلقات رحمتي كثيرة جدا فمتعلقات الغضب

فهي قليلة بالنسبة

فهي قليلة بالنسبة لمتعلقات الرحمة ومعنى غلبتها عليها كونها
صفة فعل كثرة ذات الرحمة فاحسانه اكثر من انتقامه
فلا ينافي على الاول ان الارادة واحدة فكيف يقال انها غالبة
فقوله غلبت اي كثرت على الغضب باعتبار ذاتها او متعلقها فتفاير
على على فلان الكرم بمعنى انه اكثر افعاله فقسطها تخلف منها
اكثر من قسطهم منه لانها نالتهم من غير تقدم موجب لها بخلاف
الغضب فلا ينالهم الا بتقدم موجب الا ترى ان الرحمة تشمل
الاشياء جميعا برضاها وفعلها وتاشياء غيرها بصور
منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر منه
شيء من المخالفات وفي رواية شعيب عن ابي الزناد في التوحيد
سبقت بدل غلبت وسبقها عليه باعتبار ذاتها او متعلقها وانما
كانت سابقة عليه لانها مقتضى ذاتها بمشيئته ولانها لا تتوقف
على سابقة عمل من العبد المكلف وهذا الحديث ذكره البخاري في
كتاب بدء الخلق **قوله** بيناهي بفتح ميم وقوله عند البيت اي المعمور
وهو الكعبة ولا تنافي بين هذه الرواية ورواية فرج سقف بيتي
ورواية كنت في بيت ام هاني ورواية كنت في شعب ابي طالب
لانه كان اولا في بيت ام هاني وهو عند شعب ابي طالب والا ضافة
في بيتي لادنى ملابسة فنزل عليه جبريل ومكائيل واسرافيل
في حشو حين ومعهم في الحجر **قوله** بين النائم واليقظان اي بين
حالة النائم وحالة اليقظان وهذا محمول على ابتداء الحال ثم
استمر يقظانا في القصة كلها واما ما وقع في رواية شريك
في التوحيد في اخر الحديث فلما استيقظت فانه محمول على التعدد فلا
اشكال والاحمل على ان المراد باستيقظ انه افاق مما كان فيه
من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع الى العالم الدنيوي وقال
عياض الحكمة في الجمع بين الصحيحين رواية شريك انه كان نائما زيادة

بجهولة ثم قال وشريك ليس بالحافظ قوله وذكر ابن اسحق عن
الله عليه وسلم بين الوطيين بان قال بينا عند البيت بين النائم
والتيقظان بين الوطيين وقد ثبت ان المراد بهما حمزة عمه
وجعفر ابن عمه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان نائما بينهما
وفي ذلك دليل على قرب موضعه صلى الله عليه وسلم حيث لم يحجبه
لنفسه الشريفة معزية على غيره وعلى انه يجوز نوم جماعة
معا بشرط ان يكون كل منهم ساترا لعورة الاخر وفي رواية
الاصيلي وابي الوقت بين رجلين رجلين قوله فاتيت
بضم الهمزة مبنيا للمجهول قوله بطست بفتح الطاء وسكون
السين المهملتين وفيه لغات ست فتح التاء وكسرها مع سكون
السين المهملة او السين المعجمة او السين المشددة قوله
من ذهب انما كان من ذهب اشارة الى ذهاب الاذى عنه صلى
الله عليه وسلم فان قلت ان استعمال الذهب حرام اجيب بانه
لم يحرم الا بعد تحريمه كان بالمدينة بعد الهجرة والاسراء كان
بمكة قبل الهجرة او يقال ان المستعمل له الملائكة قوله ملء
بضم الميم وكسر اللام وهمزة مبنيا للمفعول والتذكير باعتبار
كونه اناء او لابي ذر عن الحموي والمستملي ملأ بفتح الميم وسكون
اللام وزيادة نون بعد الهمزة بوزن سكران ولابي ذر عن بقية
الكشميهني ملأى بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة كسكرى
وفي بعض النسخ ممتلئ ولم يذكر المستملي غيره والاول جمهوري
فلعلها رواية لغير البخاري قوله حكمة اي علما نافعا وقوله وايمانا
اي تصديقا والمراد زيادة الحكمة والايمان دالة فيما حاصلان
للنبي صلى الله عليه وسلم فان قلت انهما غير محسوسين فلا يوصفان
بالامتلاء اجيب بان المراد ان العلامة على شيء تجعله اية
الله شاهدة عنه الحكمة والايمان او يقال انهما جسمان ولا مانع من تجسيم المعاني

قوله فشق بفتح الشين مبنيا للفاعل فاعله ضمير عائد على الملك
وهو جبريل وفي رواية بضم الشين مبنيا للمجهول وكان الشق
بالة لم ترد في تعيينها شيء ولم يسل منه صلى الله عليه وسلم دم ولم
يحصل وشق القلب وتكرر من حضور صياة صلى الله عليه وسلم
وغيره شق صدره مرة واحدة ومرات الشق اربع على الراجح اولاها
وهو صغير عند حليمة السعدية والثانية عند البلوغ والثالثة
عند الرسالة والرابعة عند الاسراء والمعراج واخرج في المرة
الاولى العلقة السوداء واخرج في باقي المرات ما يتعلق بالحكمة وقيل اجزاء
اربعة اجزاء واخرج في كل مرة جزء قوله من النحرة اي النقرة المتخفضة
التي توضع عليها القلادة قوله مراق بفتح الميم وتخفيف الراء بعدها
الف فقاف مشددة واصله مراقق بقافين فادغمت الاولى في الثانية
وهو ما سفل من البطن ورق من جلده وهو جمع مرقة وقال الحوفي
هو واحد يدل على الجمع اي فهو اسم جمع قوله ثم غسل بضم الغين مبنيا
للمجهول من الغسل اي بجاورها وهو القلب قوله بماء زمزم انما خص
لانه افضل المياه على ما اختير بعد الماء النابع من بين اصابعه صلى الله
عليه وسلم وليه الكوثر ثم نيل مصر قال الشاعر

افضل المياه ماء قد نبع ... من بين اصابع النبي المتبع
يليه ماء زمزم فالكوثر ... فنيل مصر ثم باقي الانهر

اوخص لانه يقوي وانما قيل لها زمزم لانه حاجر لما عطش ولدها
اسماعيل صارت تلتقته يمينا وشمالا لتنظر ما فعل فجد فنزل جبريل
فضرب الارض برشيشة من جناحه فسال الماء فصارت حاجرا تجمع
الترابجول الماء وتقول زم زم اي اجتمع وفيها لغات ثلاثة احدها
زمزم وثانيها زمزم وثالثها زمزم قوله ثم ملأى البطن اي بجاورة
وهو القلب لان الحكمة والايمان انما يوضعان في القلب لا في البطن قوله
حكمة وايمانا اي بما يتبادر عنه لا يعلمه الا الله او على نفس الحكمة والايمان

والمانع من ذلك كما تقدم والمراد زيادتها **قوله** وأتيت بضم الهمزة مبنيا للمجهول **قوله** بدابة أي من دواب الجنة وقوله أبيض صفة لدابة ولم يعلم بيقين ما نظن الكون الدابة في المعنى حيوانا أو مركوبا **قوله** دون البغل أي أقل منه وقوله وفوق الحمار أي أعلى منه **قوله** البراق بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هو البراق وبالجر بدل من دابة وهو مشتق من البرق لسرعته في مشيته أو من البريق وهو اللمعان لشدة بياضه وتلألؤه والأصح أنه جامد غير مشتق وهو من جملة أربعين البراق معدة للنبي صلى الله عليه وسلم تركب في مرجوع الجنة **قوله** فانطلقت حتى أتينا الخ هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولعل الراوي اختصر حيث لم يذكر ما وقع له في الطريق من العجائب وذهابه إلى المسجد الأقصى كما في التنزيل سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ونصب المعراج له فليس معهودا على البراق على الراجح **قوله** أسماء الدنيا أي القريبة منا وهي من موج مكفوف أي محبوس وممنوع من السقوط بقدرة الله عز وجل والموج ما ارتفع من فوران الماء كذا روى الطبراني في الأوسط وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس وروى أبو الشيخ وابن أبي حاتم عن كعب قال أسماء الدنيا أشد بياضا من اللبن وأخضر من خضرة جبل قاف والأخضر يرى من بعد أزرق وروى ابن راهويه والبزار بسند صحيح عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين السماء والأرض خمسمائة عام وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام كذلك إلى السماء السابعة إلى العرش **قوله** قيل ومن هذا أي قال الخازن بعد قول جبريل الخازن افتح قال من هذا **قوله** قال جبريل وفي رواية قيل جبريل أي قال الطالب للفتح هو جبريل فالقائل على كل هو جبريل ولم نقل أنا لكونها مشعرة بالكبر ولما فيها من الإبهام وعدم إفادة الجواب **قوله** قيل محمد أي قال الخازن

وفيه إشارة إلى أن السماء شفافة لا تحجب ما وراءها **قوله** قيل ومعه ولا بد لأنه وقت قال ومحمد **قوله** قيل وقد أرسل إليه أي قال الخازن أحضر وقد أرسل إليه أي للعروج به إلى السموات **قوله** قال نعم أي قال جبريل نعم أي أرسل إليه **قوله** قيل مرحبا به أي قال الخازن مرحبا به أي صادفت مكانا رحبا أي واسعا وقوله به ليست في القسطلاني وزاد الجمهور فلها زيادة من النساخ **قوله** ونعم المجيء جاء المؤمول بحذف جملة فعلية فيه شاهد على جواز الاستغناء بالصلة عن الموصول في باب نعم كما قال في التوشيح قال الزماوي وقد نص على جواز حذف الموصول الاسمي تبقا صلته مطلقا كائنة بقلة وقيل فيه تقديم وتأخير ولا حذف والتقدير ونعم المجيء المخصوص بالمدح بحذف وقف والتقدير جاء نعم المجيء مجيئه **قوله** فسلمت عليه أي آدم لأن السلام يطلب من القادم **قوله** من أن فيه افتخار بنبوته عليه الصلاة والسلام **قوله** السماء الثانية هو من مرمرة بيضاء **قوله** من ملك ولا صلى ومن ملك **قوله** قال محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لغير أبي ذر **قوله** فاستبشر هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** يحيى وعيسى هما ابنا خالة عند الشافعي مجازا لأن يحيى بن أشاع وعيسى بن مريم بنت حنة وهي أخت أشاع فجدة عيسى حنة أخت أشاع أم يحيى وحقيقة عند الإمام مالك لأن مريم أخت أشاع كذا قاله وعيسى رجل مربوع الخلق جعد أي مجتمع بعضه في بعض عمط إلى الحمرة والبياض عمط الرأس كأنما خرج من ديماس أبي حاتم وما ذكر من كونهما في السماء الثانية هو أحد القولين وهو أكرا والآخر أنهما في السماء الثالثة وقد ذكره الحافظ السيوطي في الجامع الصغير فقال آدم في السماء الدنيا ويوسف في السماء الثانية وإدريس في السماء الثالثة وهارون بخالة يحيى وعيسى في السماء الثالثة وإدريس في السماء الرابعة وهارون

ج

في السما الخامسة وموسى في السما السادسة وابراهيم في السما
السابعة وهذا مرجوح والراجح ما في البخاري **قوله** فقال اي جبريل
وعيسى **قوله** السما الثانية وهي من حديد **قوله** قيل اوقد ارسل
اليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال اوقد ارسل اليه **قوله**
فاتيت يوسف ولابي ذر فاتيت على يوسف وفي رواية فاذا هو قد
اعطي شطر الحسن وفي رواية احسن ما خلق الله قد فضل
الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب وحسن
يوسف نسب جزائي حسن النبي صلى الله عليه وسلم لان حسنه
لا ينقسم فقوله شطر الحسن اي مثل نصف حسنه صلى الله عليه
وسلم لكن النبي غلب جماله على جمالة فلم يفتتن به احد بخلاف
يوسف فقد غلب جماله على جماله فافتتن به النسوة قال ابن
الفارض ٥ بجمال حجبته جلالة ٥ جلا واستعذب العذاب عذابي **قوله**
فسلمت عليه وسقط لابي ذر لفظ عليه **قوله** فقال مرحبا ولابي ذر
قال مرحبا **قوله** السما الرابعة وهي من نحاس **قوله** قيل جبريل ولابي
ذر قال جبريل **قوله** قيل محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية
لغير ابي ذر **قوله** ونعم ولابي ذر ونعم **قوله** ادريس هو بفتح الدال
بذال مكسورة ذو سر الصحف واسمه اخنوخ بالفاء فاخره او
اخنوخ بالخا المعجمة بدلها وهو اول من خط **قوله** مرحبا من اخ
ولابن عساكر وابي الوقت مرحبك من اخ وخا عليه بلفظ الاخوة
ولكن المناسب لفظ النبوة لانه ادريس جد نوح بليطفا وتابعا
وتاسيا والانبيا اخوة **قوله** السما الخامسة وهي من فضة **قوله**
قال جبريل ولابي ذر قيل جبريل **قوله** ومن معك هو بالواو **قوله**
على هارون الرجل المحبب في قومه ونصف لحيته بيضا ونصف لحيته سودا
نكاد تضرب الى سرته من طولها وقد ورد انه يكون في الجنة بلحية بكت
تعقبه ابن حجر فانه سلف من حديث الترمذي في دخول اهل الجنة مردا

ابنائهم ثلاثين وفي بعض كتب الفارسية ان لابراهيم لحية ولابي
بكر الصديق لحية في الجنة هل ذلك صحيح ام لا فاجاب لم يصح ان للخليل
والصديق لحية في الجنة ولا اعرف ذلك في شيء من كتب الحديث المشهورة
ولا الاخبار المشهورة لكن اخرج العقيلي ان من حديث ابن مسعود
بسند ضعيف في اهل الجنة انهم جرد مرد الا موسى عليه السلام فانه
له لحية تقرب الى سرته ذكره القزويني في تذكرته وذكر في تفسيره ما نصه
ورد في حق هارون ما يفيد ورايته بخطا العلم انه ورد في حق آدم ولا
اعلم في ذلك شيئا ثابتا والله اعلم **قوله** فسلمت عليه سقط لابي ذر لفظ
عليه **قوله** السما السادسة هي من ذهب **قوله** قيل محمد وفي نسخة
قال وحوله صلى الله عليه وسلم سقط في رواية ابي ذر **قوله** قال نعم قيل
سقط هذا في الفرع البونيني **قوله** ونعم ولابي ذر نعم **قوله** فاتيت على
موسى وهو رجل طوال نسطا ادم كانه من رجال ازد شنوة **قوله**
فسلمت عليه فبشت هذه الزيادة لابي ذر عن الكشميهني **قوله**
فلما جاوزت بحذف الضمير المنصوب **قوله** بكى ابي شفقة على قومه
حيث لم يتقفوا اثما بعة اتباع هذه الامة نبيهم ولم
يبلغ سوادهم مبلغ سوادهم فليس هذا البكا حسدا **قوله** قيل
اي قال اسمه لموسى عليه الصلاة والسلام **قوله** هذا الغلام اي
الشخص العظيم الزائد في القوة فليس هذا على بابه الا ان يستعار
لشانه وانما هو اشارة الى تفضيل شاب نبينا ومنة الله تعالى عليه
حيث اتحفه بتحف الكرامات التي لم تنل الا بعد طول العمر افناه مجتهدا
في الطاعات والعرب تسمي الرجل المستحق للسن غلاما ما دامت
فيه بقية من القوة فالمراد استقصار مدته مع استكثار فضائله
واستتمام سوادامته وهذا مع ما بعده فيه اشارة الى تفضيل
النبي صلى الله عليه وسلم وامته بما نال من النعم والكرامة من غير طول
عمر **قوله** السما السابعة هي من ياقوتة حمرا **قوله** قيل من هذا الذي قال

الهوا بعد ان استفتح جبريل باب السما **قوله** قال نعم قيل هذه الجملة ثابتة في رواية وفي اخرى استفتاحها **قوله** ونعم المجيء جيء لام وفي رواية ابي ذر ولنعم باثباتها **قوله** فسلمت عليه اثبات عليه في رواية ابي ذر عن الكشميهني وفي رواية غيره استفتاحها **قوله** [redacted] مرحبا بك وفي رواية استفتاح بك **قوله** فرفع بضم الراء اي كشف وفرج الى قوله البيت المعمور نائب فاعل رفع وهو المسمى بالضراح بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء اخره حا مهملة وهو بحيال الكعبة اي بمقابلتها وهو من التعقيف وسمي معمورا لعمارته بكثرة من يغشاه من الملائكة **قوله** فسالت جبريل اي عن البيت المعمور **قوله** اخر ما عليه بالرفع خبر لبتدا محذوف اي هذا الدخول اخر ما عليهم اي اخر دخول عليهم فلا يدخلونه بعد ذلك ابدا بل يقفون بين السما والارض يطلعون ويسجدون الى يوم القيامة وفي رواية اخرى بالنصب على الظرفية قال في المطالع هو الاول اوجه اي لظهور المعنى عليه **قوله** ورفعت الى سدرة المنتهى اي كشف لي عنها وقربت الي وهي سدرة بنبق **قوله** المنتهى اي التي ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من اعلا مكة وغيرهم من امر الله ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** نبقها بفتح النون وكسر الموحدة كما هو الرواية ويصح في اللغة سكون الموحدة **قوله** كانه قلال بكسر القاف جمع قلة وهي الجرة العظيمة سميت قربتين وشابهت بذلك لان الرجل العظيم يقلها بيده اي يرفعها **قوله** هجر بفتح الها والجيم مع الصرف وعدمه باعتبار المكان والبقعة وهي قرية بقرب المدينة المنورة **قوله** كاذان الفيول بضم الفا والتحتية جمع فيل وهو الحيوان المشهور اي مثل اذان الفيول في الشكل فالا تستدارة كما في المعدار له كلا ورقة تغطي الدنيا **قوله** نهران باطنان اي لا يظهران في الدنيا

نقل النووي عن مقاتل

نقل النووي عن مقاتل انه الباطنين السلسبيل والكوثر **قوله** ظاهران اي في الدنيا **قوله** فسالت جبريل اي عنهما لانهما الاربعة **قوله** قبض اخذة اي فكانا فيها على سبيل الاستمرار لا يخرجان الى الدنيا ابدا **قوله** فالفرات هو بالتا وصلا ووقفا ومن قال بالها فقد اخطا وهو بالعراق **قوله** والنيل هو نيل مصر وهما يخرجان من اصلها ثم يسريان حيث شا الله ثم يخرجان من الارض ويسريان فيها **قوله** بالناس المراد بهم بنو اسرايل **قوله** علمت بني اسرايل اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من العلاجة **قوله** واما انك لا تطيقها تعليل انك وامتك لا تطيقون لان الخبر مقصور الى الامة لا يتعداهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فهو ممارزقه الله من الكمال يطيق اكثر من ذلك كيف لا وقد جعلت قرة عينه في الصلاة **قوله** فارجع الى ربك اي الى المكان الذي ناجيته فيه ربك فاسله اي التخفيف كما في نسخة **قوله** فسالته اي طلبت منه التخفيف **قوله** فجعلها اربعين الحاصل ان مراجعة موسى على هذه الرواية خمس والذي يوخذ من رواية مسلم ان مراجعة تسع لانه قال فحطا عني خمسا ثم قال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى حط علي خمسا خمسا حتى قال يا محمد هن خمس صلوات كل يوم وليلة وعند البخاري عن انس فقيل لي انك يوم خلقت السموات والارض فرضت عليك وعلى امتك خمسين صلاة فقم بها انت وامتك وذكر مراجعته مع موسى وفيه فانه فرض على بني اسرايل صلاتين فما قاموا بهما وفي اخره فخففت بخمسين فقم بها انت وامتك قال فعرفت انها عزمة من الله فقال موسى ارجع فلم ارجع ذكره في المواهب **قوله** ثم مثله اي ثم قال موسى مثل ما تقدم من المراجعة وسوال التخفيف **قوله** فجعلها ثلاثين اي فجعلها الله ثلاثين صلاة وفي نسخة ثم بدون الفا **قوله** ثم مثله اي ثم قال موسى مثل ما تقدم ايضا وقوله فجعل عشرين

اي فجعلها اسم عشرين فضمير جعلها عائد على الله والضمير الواقع
مفعولا اولا محذوف في نسخة ثابت في اخرى **قوله** ثم مثله اي ثم
قال موسى مثله **قوله** فجعلها عشرا اي فجعلها اسم عشرا فالمفعول
الاول محذوف **قوله** قالت وفي نسخة فقلت **قوله** سلمت بتشديد
اللام من التسليم اي سلمت واتقدت فلم ار اجهد لاني
منه جلد وعلاوز يد في غير رواية ابي ذر هنا بخير **قوله** فنودي
اي من قبل الله عز وجل وقوله ان بكسر الهمزة وقوله قد اعفيت
فريضتي اي انقذتها بخمس صلوات وقوله وخففت عن عبادي
اي من خمسين الى خمس وقوله واجزي الحسنة عشرا بفتح الهمزة
من جزا قال تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيا فالمراد به الجزا
وهو المكافاة لا ان الاجزا في الحديث دليل على جواز النسخ
قبل الوقوع فيرد على ابي جعفر النحاس المنكر لجوازه وقوع النسخ
قبل الوقوع وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة **قوله**
عن ابن مسعود هو عبد الله بن مسعود بن غافل بفتح المعجمة
بشره النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضي
لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن ام عبد وكان شبيها به
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سمته وهديه اي طريقته وسيرته
وكان خفيف اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا اجر اخوذ راع يكاد
طويل الرجال اذا جلس يوازيه قاعما وكان صاحب سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وغلوه وطهوره في سفره وكان يقول ليس العلم
بكثرة الرواية ولكنه العلم الخشية فاذا علمتم فاعملوا وكان يقول ويل
لمن يعلم ولا يعمل سبع مرات قال الشعبي ذكر ان عمر رضي الله تعالى عنه
فقد رجالا فيهم ابن مسعود ولم يعلم به فامر رجلا ينادي بهم بباب ابن العوام
فناداهم فجاءه ابن مسعود فقلنا له انا لنحبك فقال ابن تريدون
فقال البيت العتيق فقال عمر ان فيهم رجلا عالما فناداهم اي القراء

فامر رجلا
ضح

افضل فاجابه ابن

اقضل فاجابه ابن مسعود الله لا اله الا هو الحي القيوم الاية
فقال عمر فناداهم اي القراء احكم فقال ابن مسعود ان الله يامر
بالعدل والاحسان فقال فناداهم اي القراء اجمع فقال ابن مسعود
قل يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فقال
عمر فناداهم اي القراء اخوف فقال ابن مسعود ليس بامامكم
ولا اماز اهل الكتاب الاية فقال عمر فناداهم اي القراء ادجى
فقال ابن مسعود يا عباد الله الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله الاية فقال عمر افيكم عبد الله بن مسعود فقالوا له
نعم اله وانما كان اخوف القراء ليسبها مانكم ولا اماز اهل الكتاب
الاية لان قوله فيما نعمل سوا يجزبه يشمل الصغيرة والكبيرة
من مومن او كافر ولما نزلت هذه الاية قال ابو بكر رضي الله
عنه جاءت قاصمة الظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هي المصائب في الدنيا رواه البيهقي عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى
حديثه وثمانية واربعون روى عنه الجماعة الاربع **قوله** حدثنا
اي انشانا اخبارا حادثا **قوله** وهو الصادق جملة اعتراضية وهو
اولى من جعلها حالية لتقيد اتصافه بذلك في جميع الاحوال بخلاف
جعلها حالا فتفيد اتصافه بذلك في حالة التحديث فقط والمراد
بالصادق من كان قوله مطابقا للواقع وقوله المصدوق اي
الذي يصدقه الحق فيما وعده به او الذي يصدقه الغير **قوله** ان
احدكم اي ان الواحد منكم يا معشر بني ادم وان بكسر الهمزة
على حكاية نقله صلى الله عليه وسلم واحدنا بمعنى واحد لا بمعنى
احد التي للعموم لان تلك لا تستعمل الا في النفي نحو لا احد في الدار
فاصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة **قوله** يجمع بالبناء للمجهول
اي يضم بعضه الى بعض بعد الانتشار وينتحر في المدة المذكورة
حتى يهيا للخلق وفسر الجمع في بعض طرق هذا الحديث عند ابن

كذا ذلك فيذهب فيجمعها فاذا تم الكتاب فتنسخها فلا تزال معه
حتى يأتي على اخر صفته ولهذا قيل السعادة قبل الولادة
اه كلام النووي باختصار **قوله** خلقه الخلق عبارة عن الايجاد
والايجاد يجمع فالمراد بقوله خلقه اوان الخلق مصدر بمعنى
اسم المفعول (كذا) متعلق بالاسير اي مصنوعه به **قوله** في بطن
امه اي مجاورا بطن امها وهو الرحم لان جمع الخلق انما هو في
الرحم **قوله** ثم يكون علقة اي دما غليظا جامدا **قوله** مثل ذلك
اي مثل الزمان المتقدم وهو اربعون يوما **قوله** مضغة اي
قطعة لحم بقدر ما يمضغ **قوله** مثله ذلك اي مثل الزمان المتقدم
واعلم انه اختلف في اول ما يتشكل من الجنين فقيل قلبه لانه
الاساس وهدف الحركة الغريزية وقيل الدماغ لانه يجمع
الحواس وقيل الكبد لانه منبع العروق والاصح الذي هو
قوام البدن ورجحه بعضهم بانه مقتضى الكلام العليم
لان العضو هو المطلوب اولا ولا حاجة له ح الى حس ولا حركة
ارادية وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس
به بعقد ثم الكبد ثم القلب ثم الدماغ **قوله** ثم يبعث الله ملكا اي
في الطور الرابع حين يكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه وظاهر
الحديث ان نفخ الملك انما يكون بعد الاربعين الثالثة وصح في
حديث اخر ان نفخ الروح يكون بعد الاربعين او اثنتين واربعين
يوما وانسب ما يجمع به بينهما حمله على ان بعض الاجنة ينفخ فيه
الروح بعد مائة وعشرين يوما وبعضهم بعد اثنتين واربعين
يوما وهذا يخالف الحديث المذكور لانه يقتضي نفخ الروح فيه
وهو علقة وليس كذلك قال الله تعالى فخلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا اخر اي بنفخ الروح فيه
قوله فيؤمر بمبنيا للمفعول وفي رواية ابي ذر ويؤمر بالواو

مسعود بان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق
منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث
اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم فذلك جمعها في الرحم وذلك
وقت تكونها علقة ورجح هذا التفسير بان الصحابة اعلم الناس
بتفاسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق فيما
يتحدثون به والمترجم احيانا ملك للموكل عن خلائقه فليس لمن بعدهم
ان يرد عليهم قال في الفتح وقد وقع في حديث مالك بن الحويرث رفعه
ما ظاهره يخالف ذلك ولفظه اذا اراد الله خلق عبد لجامع
الرجل المراة طار ماؤه في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع
جمعه الله تعالى ثم احضره كل عرق له دون ادم في اي صورة ما شاء
ركبه اه وذكر النووي في شرحه على الاربعين ما نصه وقوله صلى
الله عليه وسلم يجمع في بطن امه يحتمل انه يجمع ماء الرجل والمراة
فتخلق منها الولد كما قال تعالى خلق منها زوجها اقوى الاية ويحتمل
ان المراد انه يجمع دون الولد وذلك انه قبل ان النطفة في الطور
الاول تستقر في جسد المراة اربعين يوما وهي ايام الرحم ثم بعد
ذلك تجمع وذر عليها من تربة المولود فيصير علقة ثم تستمر في
الطور الثاني فتاخذ في الكبر حتى تصير مضغة ثم في الطور الثالث
يصور الله تعالى تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر
والفم ويصور في داخل جوفها احواءها واماعاتها اذا تم الطور
الثالث وهو اربعون يوما صار للمولود اربعة اشهر فتنفخ
فيه الروح وعند ابن مسعود يقال ان النطفة اذا استقرت في
الرحم اخذ لها ملك بكفه وقال ربي مخلقة او غير مخلقة فان
قال غير مخلقة قذفها دما في الرحم ولم تكن نسمة وان قال مخلقة
قال الملك اي ربي اذكر ام انثى اشقي ام سعيد ما الرزق ما الاجل
وباي ارض تموت فيقال له اذهب الى ام الكتاب فانك تجد في

كذا ذلك فيذهب

قوله باربع كلمات اي يكتبها قوله اكتب عليه اي من خير او شر
قوله ورزقه اي ما ينتفع به حلالا او حراما قليلا او كثيرا بينه
فالرزق كل ما ساقه الله للحيوان فانتفع به ومنه العلم
قوله واجله اي مدة عمره طويلة او قصيرة قوله وشقي
او سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف وتاليه عطف عليه
فان قلت حق الكلام المناسب لما قبله ان يقول وسعادة
او شقاوة اجيب عن ذلك بان نكتة العدول حكاية صورة
ما كتب فالمكتوب شقي او سعيد والظاهر ان الكتابة هي
الكتابة المعهودة في صحيفته وقد جاء ذلك مصرحا به في رواية
لمسلم في حديث حذيفة بن اسيد ثم تطوى الصحيفة
فلا يزاد عليها ولا ينقص منها ووقع في حديث ابي ذر فيقضي
الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاقيه بين عينيه وهذه الكتابة
غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات والارض
بخمسين الف سنة كما في حديث مسلم فالمراد بامر الملك بكتابة
ذلك اظهاره لذلك كله لانفاذه او كتابته وظاهر الحديث
الامر بكتابة هذه الاربع ابتداء وليس مرادا وانما المراد كما
دلت عليه الاحاديث الصحيحة انه يؤمر بذلك بعد ان يسال
عنها فيقول يا رب ما ارزقه ما اجله اعمل هو شقي او
سعيد قوله ثم ينفخ فيه الروح اي بعد تمام صورته وبعد كتابة
الملك هذه الاربعة واعلم ان خلقة جنين الانسان في بطن
امه حالة بعد حالة الى ان ينفخ فيه الروح مع ان الله قادر
على ان يخلقه في اقل من لمحة ان في التحويل فوائد منها انه لو خلقه
دفعة واحدة لشق على الام فجعله اولا نطفة ثم علقة ثم
ثم علقة كذلك وعلم جرا ومنها اظهار قدرته تعالى حيث قلبه
من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل

ومنها التنبيه والارشاد

ومنها التنبيه والارشاد على كمال قدرته على الحشر والنشر
من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ثم من مضغة
قادر على اعادته وحشره للحساب قوله ليعمل اي ليعمل اهل الجنة
قوله حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع ما نافية غير
كافة عن العمل لان ما الكافة اذا تكون زائدة خلافا للشيخ
ابن حجر في شرحه على الاربعين حيث قال ان ما كافة للفعل
مرفوع قوله وبين الجنة اي الموصل الى الجنة قوله الا ذراع
فيه تشبيه الشخص القريب حاله من الموت بمن بقي بينه وبين
مقصده موضع ذراع من الارض وقال النووي في شرح
اربعينه وتمثيل وتقريب والمراد قطعة من الزمان من اخر
عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان فان
الكافر لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة
والمسلم اذا تكلم في اخر عمره بكلمة كفر ثم مات دخل النار اه
قوله فيسبق عليه الكتاب بضم متصل بكتاب وفي رواية
الا بعين الكتاب بالتعريف اي الذي كتبه الملك وهو في بطن
امه قوله فيعمل بعمل اهل النار وفي رواية اي بزعم الكتبة
يعمل بعمل اهل النار اي بحكم القدر الجاري عليه في هذا وما
بعده المستند الى خلق الله داعي في قلبه فان سبقت له السعادة
صرف الله قلبه الى الخير فيختم له به وعكسه بعكسه وفي
بعض روايات الحديث وانما الاعمال بخواتيمها والاعمال بخواتيمها
وفي حديث صحيح اعملوا فكل ميسر لما خلق له اي فذو السعادة
ميسر لعمل اهلها وذو الشقاوة ميسر لعمل اهلها فان قيل
قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر
من احسن عملا فظاهر الاية ان العمل الصالح من المخلوق يقبل واذا
حصل القبول بوعد الكريم حصل مع ذلك الامن من سوء الخاتمة

فالجواب ان ذلك معلق على وجود القبول وحسن الخاتمة ويحمل
ان يقال ان من اخلص العمل لا يختم له الا بخير دائما وان خاتمة الشر
انما تكون في حق من اساء العمل او خلص العمل الصالح بنوع من الرياء
والسمعة ويدل له الحديث ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو
للناس او فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره مع فساد سريرته
وخبثها وحاصل هذا الاحتمال ان قوله وعملوا الصالحات محمول
على من اخلص العمل ومن اخلص العمل لا يختم له بالسوء اصلا
قوله ويعمل اي بعمل اهل النار وقوله حتى ما يكون الخ فيه ما تقدم
وقوله الكتاب بلام التعريف هنا **قوله** فيعمل بعمل اهل الجنة اي
فيدخلها وقال القاضي وغيره وهذا القسم الثاني كثير جدا لخبر
ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي فحلف فما قبله
فانه نار وروسه الحمد والمنة على ذلك وفي الحديث دلالة على ان
مصير الامور في العاقبة الى القضاء والقدر وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب ذكر الملائكة **قوله** الملائكة اختلف في حقيقتهم
فذهب اكثر المسلمين الى انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل
باشكال مختلفة **قوله** تتزل بفتح الفوقانية المهملة والنون
المخففة **قوله** وهو السحاب اي وزنا ومعنى فهو تفسير الراوي
للغمام وقد ورد في الحديث فالسحاب مجاز عن السما كما ان السما مجاز عن
ما علاك وراى وجهه **قوله** فتذكر اي الملائكة وقوله الامر قضي
اي الذي قضي فقضي صلة الموصول محذوف والحاصل ان الملائكة
تسمع في السما ما يقضي كل يوم من الحوادث فيحدث بعضهم بعضا
وهذا يدل على ان السحاب في كلام الراوي مجاز عن السما
فقوله وهو السحاب اي السما **قوله** فتسترق الشياطين
السمع اي تختلسه فتسمع بخفية قال في المختار استرق السمع
اي سمعه مستخفيا وقوله فتسمع اي ما تذكره الملائكة

والاستماع المذكور

والاستماع المذكور كان في ابتداء الوحي كما يدل عليه ما عند الامام
احمد كانت الجن يسمعون الوحي فيسمعون الكلمة فيزيدون
عليها عشرا فيكون ما يسمعونه حقا وما زادوه باطلا وكانت
النجوم لا يرمى بها قبل ذلك فلما بعث صلى الله عليه وسلم كانت
احدنم لا يأتي مقعده الا رمي بشهاب يحرق ما اصاب منه فشكوا
ذلك لابليس لعنه الله فقال ما هذا الا لامر عظيم قد حدث
فبث جنوده فاذا بالنبي صلى الله عليه وسلم يصلي ببطن نخلة وهي
قريبة على ليلة من مكة فاخبروه قال هذا الحدث الذي حدث وجا
عن ابن عباس ايضا ان الشياطين كانوا لا يحجبون عن السموات
وكانوا يدخلونها ويأتون باخبارها فيلقونه على الكهنة فلما
ولد عيسى منعوا من ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى الله عليه وسلم
منعوا من السموات كلها فاحد منهم يريد استراق السمع الا
رمي بشهاب وهو الشعلة من النار فلا يخطي ابدا فمنهم من
يقتله ومنهم من يحرق وجهه ومنهم من يخبله فيصير غولا يضل
الناس في البراري **قوله** فتوحيه الى الكهان اي فتلقيه الشياطين
الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن قال ابن مالك
ومثله الفعال فيما ذكراه اي مثل فعل فعال في وصف المذكر والكاهن
من يخبر بالمغيبات المستقبلة **قوله** فيكذب اي الكهان قال
في المختار كذب يكذب بالكسر كذبا وكذبا بوزن علم وكتفاه وقال
في المصباح الكذب هو الاخبار بالشيء بخلاف ما هو سواء في العمد
والخطا ازلا واسطة بين الصدق والكذب على مذهب اهل السنة
والاثم يتبع العمد **قوله** منها اي مع الاشياء مسموعة من الشياطين
وقوله مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وفي اليونينية بكسر
والكذبة اسم للمرة من الكذب على الاول وعلى الثاني اسم لهيئة الكذب
قاله في المخلاصة ٥ وفعلة لمرة كجلسة ٥ وفعلة لهيئة كجلسة ٥

على الشياطين

عا

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة ايضا **قوله**
ان الحارث بن هشام يحتمل ان يكون الحارث اخبر عائشة بذلك
فيكون مرسلا ويحتمل انها حضرت الحارث بن هشام وهو يسأل
فيكون ذلك من مسند هالا من مرسلها لكن في بعض الطرق
من طريق عبد الله بن الحارث عن هشام عن ابيه عن عائشة
عن الحارث بن هشام قال سألت فهذا يدل على انه مرسل
قوله كيف يأتيك الوحي اي على اي حالة يأتيك الوحي اي حامله
فاسناد الاتيان الى الوحي مجاز والمراد به الموحى به والوحي لغة
الاعلام في خفاء وفي اصطلاح الشرع اعلام الله انبياءه
بالشيء اما بكتاب او برسالة ملك او بمنام او بالهام وقد
يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحيت الى الحواريين الاية وبمعنى التسخير
نحو واوحى ربك الى النحل الاية اي سخرها لهذا الفعل وهو
اتخاذها من الجبال بيوتا الى اخر ما ذكر في الاية وقد يعبر عنه
هذا بالالهام والمراد به هنا اتيانه لذلك وانما قال الهام حقيقة
انما يكون للعقلاء وبمعنى الاشارة نحو فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة
وعشيا **قوله** كل ذلك قال القسطلاني بفتح اللام بين الذالين
والكاف اي اتيانه الوحي **قوله** يأتيني وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
يأتيني **قوله** املك اي جبريل وقوله احيانا اي اوقاتا **قوله**
في مثل صلصلة الجرس اي مشابها صوت الجلجل الذي يعلق
برؤوس الدواب **قوله** فيفصم بفتح الياء التحتية وسكون الفاء
وكسر الصاد المهملة من باب ضرب اي يقلع وينزل عني ما
يغشاني من شدة الوحي **قوله** وقد وعيت اي فهمت وحفظت
ما قاله الملك قال في المختار ووعى الحديث يعيه وعيا حفظه اه
وقال في المصباح وعيه وعيا من باب وعد اه **قوله** وهو اشده
على اي الاتيان في مثل صلصلة الجرس وقوله ويتمثل اي يتصور

وقوله رجلا اي كصورة رجل

وقوله رجلا اي كصورة رجل كدحية الكلبي وهو احد الصحابة
وانما تمثل له في صورة الرجل تانيسا له صلى الله عليه وسلم
والقدر الزائد من خلقته لا يقع على الراي فقط **قوله** فاعي
ما يقول اي احفظ الذي يقول وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب ذكر الملائكة ايضا **قوله** اجود الناس بالنصب خبر كان
اي اكثرهم جودا وعطا **قوله** وكان اجود ما يكون في رمضان
برفع اجود اسم كان وخبرها محذوف وجوبا تقديره حاصلا
وما مصدرية في رمضان حال سدت مسد الخبر والاصل بينه
وكان اجود اكوان الرسول صلى الله عليه وسلم حاصلا في
رمضان فهذا التركيب نظير قولك اخطب ما يكون الامير
قائما قاله في الخلاصة **وقيل** حال لا يكون خبرا عن الذي
خبره قد اضمرا **كضربي العبد مسيئا** الخ **قوله** حين يلقاه جبريل
متعلق باجود اي في وقت ملاقاة جبريل اياه صلى الله عليه
وسلم اذ في تلك الحالة زيادة ترقق فينبعي لمن اجتمع بالاكابر
زيادة الجود وقت الاجتماع عليهم **قوله** فيدارسه القرآن بنصب
القرآن مفعول ثان ليدارسه على حد حاذيته الثوب **قوله** فلرسول
الله عليه السلام الاسنى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فان رسول
الله **قوله** اجود بالخير بالرفع خبر المبتدا او خبر ان **قوله** من
الريح المرسلة يحتمل انه اراد بها التي ارسلت بالبشرى بين
يدي رحمة الله وذلك لعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات
عرفا واحد الوجوه في الاية انه اراد بها الرياح المرسلات
للاحسان فشبه تشريفه جوده صلى الله عليه وسلم بالخير في
العباد بتبشير الريح المطر في البلاد وشتان ما بين الاثنين
فان احدهما يحيي الملك بعد موته والاخر يحيي الارض بعد موتها
والاول ابلغ وقد كان عليه الصلاة والسلام يعيد المعروف

قبل ان يسأله واذا دعته حاجة واذا لم يجد وعدا لم يخلف الميعاد
ويظهر منه اثار ذلك في رمضان اكثر مما يظهر منه في غيره بنحو
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة انتهى قوله
اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه هذا كناية عن الجماع قوله
فابت اي امتنعت زاد البخاري في كتاب النكاح من طريق
شعبة ان تجيء قوله لعنتها الملائكة حتى تصبح ظاهر الحديث
كما قاله الدولتي اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك ليلا لقوله
حتى تصبح وكان السر فيه تأكد ذلك الشأن في الليل وقوة
اباعث اليه ولا يلزم من ذلك انه يجوز له الامتناع في النهار
فخص الليل بالذكر لكونه مظنة لذلك وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب اذا قال احدكم امس قوله يعرض عليه اي على
روحه فقط او على جزء من بدنه بناء على عود الروح لبعضه
او على بدنه كله بناء على عود الروح لجميعه قوله فان اهل الجنة
ان قلت فيه اتحاد الشرط والجزاء مع انه لا بد من تغايرهما
اجيب بان التغاير موجود في المعنى فان التقدير فالمعروف عليه
مقعده من مقاعد اهل الجنة فحذف المبتدأ وهو المعروف
وحذف المضاف وهو مقاعد واقيم المضاف اليه مقامه فجر
بكره قوله فان اهل النار اي فمقعده من مقاعد اهل النار
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما جاء في صفة الجنة
قوله يعقد بفتح اوله من باب ضرب كما في المختار اي يربط وقوله
هذا العقد معنوي قوله الشيطان اي ابليس او احد اعوانه
قوله قافية هو مؤخر العنق وهو القفا وقوله اذا هو مستلق
بيعقد قوله يضرب على كل عقدة اي يجب الكسب والاصرار عن
النائم حتى لا يستيقظ وقوله مكانها بالنصب على الظرفية اي في
مكانها اي القافية قوله عليك ليل طويل فليل خبر لمبتدأ محذوف

اي قال ملاك على عليك الخ

اول ليل مبتدأ وعليك خبر مقدم

او عليك مبتدأ وليل خبر مقدم او عليك ليل خبر والتقدير عليك
بالنوم وقوله ليل طويل مبتدأ وخبر محذوف والتقدير اما لك
ليل طويل فالكلام جملتان والجملة الثانية مستأنفة تعليلية
لما قبلها قوله انحلت عقدة اي واحدة من الثلاث وقوله انحلت
عقدة اي ثانية قوله فان صلى اي فرضا او نفلا طلق نشاطه
انشرح فصلى ولم يذكر ولم يتوضأ انحلت عقدة الثالثة لان الصلاة
مستلزمة للوضوء والذكر قوله فاصبح نشيطا اي لما وفقه
الله تعالى له وخلاف الصلاحة خاسا من عقد الشيطان قوله
والا بان لم يفعل الثلاث المذكورة وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب صفة ابليس وجنوده قوله الا بتخفيف الميم اداة استفتاح
بمنزلة الا قال في المغني الا على وجهين احدهما ان تكون حرف استفتاح
بمنزلة الا وتكثر قبل القسم كقولهم الا اما والذي ابكي واضحك والذي
امات واحيى والذي امره الامر والثاني ان تكون بمعنى حقا فاطرق
ايهم مفرد بالاستفهام على خلاف في ذلك وهذه تفتح بعدها ان
كما تفتح بعد حقا ومر حرف عند ان حروف وجعلها ابن مالك
كلا ما تركب من حرف واسم كما قال النقاري في يا زيد وقال بعضهم اسم
بمعنى حقا وقال اخرون هي كلمات الهمزة للاستفهام وما اسم
بمعنى شيء اي ذلك الشيء حق فالمعنى احق وهذا هو الصواب وهو
ما انتصب على الظرفية كما انتصب حقا على ذلك في قوله ان خبرتنا
استعلوا وهو قول سيبويه وهو الصحيح بدليل قوله افي الحق
انى معذبك هاهم وان وصلتها مستفهم والفعل فخبرناه قوله
ان احدكم الخ وفي رواية لابي داود ولفظ ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله
وعند الاسماعيلي من رواية روح بن القاسم عن منصور بلفظ ان احدكم
اذا جامع امرأته ذكر اسم الله تعالى قوله اذا اتى اهله اي زوجته وهو
كناية عن الجماع قوله جنبنا اي بعدنا الشيطان وقوله ما رزقتنا

أي من الولد وقوله فزر قاولدا أي ذكرا واثنى **قوله** لم يضره الشيطان
بضم الراء المشددة وفتحها أي لم يصبه أي الولد في بدنه او دينه واستشكل
لانتفاء العصمة واجيب بان اختصاصه من اختص بالعصمة بطريق
الوجوب لا بطريق الجواز او لم يضره بالكفر او لم يشاركه اباه في
جاء انه كما روى عن مجاهد انه الذي يجامع ولم يسم يلتقط الشيطان
على احليله فيجامع معه وفي الجامع الصغير ما من بني ادم مولود
الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان
غير مريم وابنها رواه البخاري عن ابي هريرة وفي الحديث قال عليه
الصلاة والسلام من قال بسم الله عند ما يجامع فان رزق
ولدا لم يضره ابدا نفاسه وما شاكله منه حسنات الى يوم القيامة
وفي حديث مسلم ما من مولود يولد الا ينخسه الشيطان فيستهل
صارخا من نخسة الشيطان الا ابن مريم وامه قال ابو هريرة
اقرؤا ان شئتم اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وقال النووي ظاهر الحديث اختصاصها بذلك واشار القاضي
الى ان جميع الانبياء شاركوها في ذلك ذكره في شرح مسلم وهذا
الحديث ذكره البخاري في صفة ابليس وجنوده **قوله** فذعوا الصلاة
اي اتركوا الصلاة التي كان سبب لها متقدم **قوله** حتى تبرز اي تظهر
الشمس وترتفع قدر رمح **قوله** ولا تحينوا بفتح التاء الفوقية والحاء
المهملة وتشديد الياء التحتية اصله تتحينوا بتاءين فحذفت
احداهما تخفيفا اي لا تقصدوا صلاتكم طلوع الخ وهو نهي وتشريع
مرتين **قوله** بين قرني شيطان اي جانبي رأسه يقال ان الشيطان
ينتصب في محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه
لتقع السجدة له اذا سجد عبدة الشمس لها ولابي ذر عند الكشميهني
الشيطان على التثنية بدل الشيطان المفرد **قوله** او الشيطان
شك من الراوي **قوله** لا ادري اي ذلك قاله هنا يقينا ان
الشك من ابن عمر

الشك من ابن عمر والذي في البخاري انه من الراوي عن هشام
ولفظه لا ادري اي ذلك قاله هشام وهشام هذا احد ابناء
عمر في السند وقد البخاري في السند حدثنا عبد الله بانا غندر
عن هشام بن عمر وقد عنعنه ابيه عن ابن عمر اه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب صفة ابليس وجنوده **قوله** يا ابن الشيطان
وفي نسخة شيطان احدكم اي فيوسوس له **قوله** من خلق
كذا اي بالتكرار مرتين **قوله** فان بلغه اي بلغ الشيطان هذا
القول اي قول من خلق ربك **قوله** فليستعذ اي الاحوبان
بقوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال تعالى وامايترغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله **قوله** وينتهي من الا نتهاء
اي ويتراجع عند الاستعاذة الشيطان ويبادر الى قطع
كلام الشيطان بالاعراض عنه فان الامر الطاري بغير
اصل ولا دليل يدفع بغير نظر في دليل قال بعضهم ولو اذن الشيطان
صلى الله عليه وسلم في حاجة الشيطان لكان الجواب سهلا
على كل موحد فان الجواب يوخذ من كلامه فان اولئك ناقضا حرد
فان جميع المخلوقات من انس وجن وملك وحيوان وجماد
تحت الخلق فلو فتح الباب الذي ذكره الشيطان للزم منه ان
يقال من خلق هذا الشيء ومن خلق هذا وخلق ويمتد القول
الى ما لا تتناهى والقول بما لا يتناهى فاسد فيسقط سوآله من
اصله بالمرة لعنه الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة
ابليس وجنوده ايضا **قوله** عمران بن حصين يستجاب الدعاء عند
ذكره وكانت الملائكة تزوره لما قام به من مرض البواسير
فعاده النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء من يطلبه له فشفي
فانقطعت عنه زيارة الملائكة فصار النبي صلى الله عليه وسلم
اذا يريد الله تعالى برد ذلك المرض عنه فعافاه ترد له زيارة الملائكة

قوله اطلعت بتشديد العلا اي اشرفت ليلة الاسرا او في المنام
قوله الفقرا بالنصب مفعول رأى ان كانت علمية فان كانت
بصرية فالفقرا مفعوله واكثر حال مقدمة على صاحبها بنا على
جواز مجيء الحال معرفة وهو قليل قوله فرأيت اكثر اهلها النسا
اي لما يملكه عليهن من الهوى واميلهن الى زينة الدنيا والاعراض
عن الاخرة بسبب نقص عقلهن او يكفرن العشير اي
الزوج اي انكار ما انعم به عليهن وفي حديث ابن سعد في
صفة ادنى اهل الجنة ان لكل رجل زوجتين وحديث ابي يعلى
عن ابي هريرة ليدخل الرجل على ستين وسبعين زوجة وهذا
يدل على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال ولا معارضة بين هذا الحديث
المذكور في الكتاب وحديث اني تكنت اكثر اهل النار اذ لا يلزم
من اكثر يتهن في النار ان يكن اكثر يتهن في الجنة وكذلك كونهن
اكثر ساكني النار لا ينافي كونهن اكثر من الرجال في الجنة اذ مقدار
كونهن اكثر ساكني النار ان ساكني الجنة منهن اقل من ساكني
النار منهن وهذا لا ينافي كونهن في الجنة اكثر من الرجال وانما
ينافيه انهن اقل ساكني الجنة وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة قوله اول زمرة اي جماعة
قوله تلج الجنة اي تدخلها قال في المختار ولج يلج بالكسر ويلوجا
اي دخل وه قوله على صورة القمر اي في الاضاءة والحسن قوله
لا يبصقون بالصاد المهملة المضمومة قال في المختار البصاق و
البزاق وقد بصق من باب نصر قوله فيها اي في الجنة قوله
ولا يمتخطون اي لا يسيل من انفهم شيء مستقذر قوله ولا
يتغوطون اي ولا يتزل منهم فضلة وكني بهذا عن عدم خروج
خارج من السبيلين مجازا وسلم في رواية طعامهم ذلك وينشا
كريح المسك قوله انيتهم فيها اي في الجنة وقوله الذهب اي والفضة

قوله امشاطهم

قوله امشاطهم اي التي يمتشطون بها الامشاط شعورهم
بالتلذذ قوله ومجامرهم بفتح الميم الاولى وكسر الثانية
جمع مجمرة وهي المجمرة التي يتبخر فيها فسمي بها البخور مجازا
وهو باقية على حقيقتها والكلام على حذف مضاف ليصح الاخبار
اي وعود مجامرهم قوله الالوة بفتح الهمزة وتضم وبضم
اللام وتشديد الواو وحكي كسرة الهمزة وتخفيف الواو
مع سكون اللام قال الجوهري اراها فارسية عربت وهو
العود الهندي الذي يتبخر به واشتكله بان العود انما يفوح
ريحه بوضعه في النار والجنة لا نار فيها واجيب باحتمال ان
يكون في الجنة نار لا تسليط لها على الاحراق انما احراق ما يتبخر
به خاصة ولم يخلق الله تعالى فيها قوة تاذي بها من يمسها
اصلا او يقال يشعل العود من غير نار فتفوح رائحته ايضا
خارجا على ذلك او تفوح رائحته بغير اشتعال قوله ورشحهم
المسك اي عرقهم كالمسك في طيب ريحه قوله ولكل واحد
منهم زوجتان اي من نساء الدنيا وقيل من الحور العين فان قلت
ما وجه التثنية وقد يكون للشخص اكثر قلت قد تكون التثنية
نظرا الى ما ورد من قوله تعالى جنتان وعينان ومدهامتان
او مرادا بالتثنية التكثير نحو لبيك وسعديك او يقال ان
التثنية باعتبار الاقل لكل واحد والاقل قد ورد عن ابي امامة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يدخل الجنة
الا وتزوج اثنين وسبعين زوجة ثنتان من الحور العين وسبعون
من اهل الدنيا ليس منهن امراة الا ولها قبل ذلك شيئي وله
ذكر لا ينثني وفي رواية عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلوين في الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا
يا رسول الله او له قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة وفي رواية

ان للمؤمن في الجنة لخيمة مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها
اهلون يطوف عليهم لا يرى بعضهم بعضا وقوله بيتا الثانية
والا شهر تركها قوله يرى بضم اوله بنيا للمفعول وقوله بخ
بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة والرفع نائب فاعله ولابي ذر
يرى بنيا للفاعل وخ بالنصب على المفعولية وفاعله ضمير
مستتر عائد على كل واحد والخ ما في داخل العظم قوله سوقها
جمع ساق وهو ما بين الركبة والكعب ولم يقل ساقيها لئلا
يتوهم تثنيتان فهو على حد قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وفي
بعض النسخ ساقها بافراد ساق قوله من درا اللحم اي واحده
وقوله من الحسن اي من اجل الحسن والصبا البالغ ورقة
البشرة ونعومة الاعضاء وفي حديث ابي سعيد المرور ي عند
احمد ينظر وجهه في خدها اصغى من المراة وفي حديث ابن مسعود
عند ابن حبان في صحيحه مرفوعا ان المراة من نساء اهل
الجنة ليرى بياض ساقها وراء سبعين حلة حتى يرى مخها وذلك
ان الله تعالى يقول كانهن الياقوت والمرجان قوله لا اختلاف
بينهم اي بين اهل الجنة وقوله ولا تباغض عطف تفسير
وذلك لصفا قلوبهم ونقاوتها من الكدورات وقوله قلوبهم
قلب واحد اي كقلب واحد ولابي ذر عن الكشميهني قلب رجل
واحد قوله يسبحون الله اي تلذذا لا تكليفا فقد تنورت
قلوبهم بمعرفة الله تعالى واتصلت بحبه فنشاء عن ذلك التسبيح
قوله بكرة وعشيا نصب على الظرفية اي مقدارهما يعلمون ذلك
قيل بمنارة تحت العرش اذا نشرت يكون النهار لوكانوا في الدنيا
واذا طويت يكون الليل لوكانوا فيها او المراد الديمومة كما تقول
العرب انا عندك صباحا ومساء لا يقصد الوقتين المعلومين
بل الديمومة قاله في شرح المشكاة وهذا الحديث ذكره البخاري

في باب صفة الجنة

زوجان صح

في باب صفة الجنة وانها مخلوقة قوله الشجرة قيل هي شجرة طوبى
كما عند احمد والطبراني وابن حبان من حديث عتبة قوله
الراكب اي الذي يركب جوادا مضمرا سريعا الجري قوله في ظلها
اي ناحيتها وليس في الجنة شمس ولا اذى وقوله لا يقطعها
اي الظل فان قلت تمام الماس لا يقطعه بالتذكير
لان الظل مذكر قلت انه اكتسب التانيث من المضاف
اليه ورد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان في الجنة لشجرة
يسير الراكب في ظلها مائة سنة اقرءوا ان شئتم وظل ممدود
فبلغ ذلك كعبا فقال صدق والذي انزل التوراة على موسى
والفرقان على محمد لو ان راكبا راكب حقة او جذعة ثم دار بامل
تلك الشجرة ما بلغها حتى يسقط هرما ان الله غرسها بيده
ونفخ فيها من روحه وان اعضاءها لمن ورا سور الجنة وما
في الجنة نهر الا وهو يخرج من اصل تلك الشجرة وفي حديث
ابن عباس مرفوعا عند ابن ابي حاتم فتشتهي بعضهم وبذكر
لهو الدنيا فيرسل الله ريحا من الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل
لهو في الدنيا قال ابن كثير اثر غريب واسناده قوي جيد ويذكر
انه ليس في الجنة دار الا فيها غصن من اغصانها وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب صفة الجنة وانها مخلوقة قوله خرج بفتح الخاء
المعجمة وكسر الراء الاخرة جيم قوله من فور جهنم اي من شدة
حرها فورة اخرى شديدة قوله فابردوها بوصل الهمزة وضم
الراء على المشهور وفي رواية بقطع الهمزة مع كسر الراء قوله
بالماء زاد ابو هريرة في طريق ابن ماجه البارد وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب صفة النار وانها مخلوقة قوله ناركم
اي التي توقدونها في دار الدنيا قوله جزء زاد مسلم في رواية
واحد قوله من سبعين جزءا في رواية لاحمد من مائة جزء فبعض

بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص او الكل للزائد زاد
الترمذي من حديث ابي سعيد رضي الله عنه لكل جزء منها حرها
قوله قيل لم يعرف القائل **قوله** ان كانت ان مخففة من الثقيلة
واسمها ضمير الشان والجملة بعدها خبرها اي ان هذه النار
التي في الدنيا كافية في ايراق الكفار وتعذيب الفجار **قوله**
فضلت بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة **قوله** عليها الذي
في القسطلاني عليهن اي بقية نيران الدنيا وكسب ابن حجر قوله عليهن
كذا هناك والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية مسلم فضلت عليها اي على
النار قال العلقمي ما محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية
تفضيل جهنم على نار الدنيا اشارة الى انه لا بد من الزيادة ليتميز
عذاب الله من عذاب الخلق **قوله** كلهن اي الشعبة والشعشعة
واي كل جزء منها وقوله مثل حرها اي حر نار الدنيا **قوله** مثل حرها
زاد احمد وابن حبان من وجه اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه
وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ما انتفع بها احد ونحوه للحاكم
وابن ماجه عن انس وزاد فيها لتدعو الله ان لا يعيدها
فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس رضي الله عنهما هذه
النار ضربت بالبحر سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها احد
وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق **قوله** يجاء بهم اي
وفتح الجيم **قوله** فتشدد لما خوذ من الانداد بالدال المهملة
والقاف الخروج بسرعة اي تنصب امعاؤه من جوفه وتخرج
من دبره بسرعة قاله في المختار الانداد كل ما ندر خارجا
قوله اقتاب جمع قتب بكسر القاف المعا واحد الامعاء وهي
المصارين **قوله** حند ور مضارع دار ومصدره دور بسكون
الواو ودوران بفتحها كما في المختار **قوله** الحمار قال في المختار الحمار
العير والجمع حمير وحمر كقفل وحمر بضمتين وحمرات ايضا واحمرة

وربما قالوا للاناث حمارة

وربما قالوا للاناث حمارة والجمع حمار الوحش والحمارة اصحاب
الحمير في السفر الواحد حمار مثل جمال وبغاراه **قوله** برجاه
هي معروفة مونثة وتثنيتها رجيان ومنه قالد رحا ورحاك
وارحية مثل عطايا وعطايات واعطية وثلاث ارح والكثير
ارحاء مختار **قوله** يا فلان كذا في رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي وفي رواية غيرهما اي فلان وكذا يا وايي حرف
نداء **قوله** ما شانك اي ما حالك الذي انت عليه فانه حال شنيع
قوله الست استفهام استخبار **قوله** بالمعروف هو ضد
المنكر **قوله** وتنهانا عن المنكر كذا لابي ذر ولغيره وتنهى عن
المنكر **قوله** ولا اتيه اي لا افعله ولا اعمل به وقوله واتيه
اي افعله وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا
قوله استجنح الليل بسين مهملة ساكنة فجيم مفتوحة
فنون ساكنة فتاء مثناة فوقية مفتوحة فحاء مهملة اي اقبل ظلامه
وادخل حين تغيب الشمس وسقط لفظ الليل لغير ابي ذر
قوله او كان شك من الراوي وكان تامة اي حصل ولابي ذر
عن الكشميهني او قال كان جنح الليل **قوله** جنح الليل بضم الجيم
وكسرها وسكون النون اي ملابسة وطلعة من الليل **قوله**
فكفوا صبيانكم اي ضموهم واسفوهم عند الانتشار ذلك
الوقت **قوله** فان الشياطين تنتشر اي حينئذ اذا اقبل جنح
الليل لان حركتهم في الليل اكثر منها في النهار لان الظلام اجمع
للقوى الشيطانية وعند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق
به فلهذا خيف على الصبيان من ايذائهم **قوله** فخلوهم بالخاء المهملة
المضمومة بايه رد اه المختار ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
فخلوهم بالخاء المعجمة المفتوحة وضم اللام **قوله** واغلق بابك
بقطع الهمزة قال في المختار اغلق الباب فهو مغلق والاسم الغلق

وغلقه لغة رديئة متروكة اه وباله فراد خطاب لمفرد والمراد
به كل احد فهو عام بحسب المعنى **قوله** واذكر اسم الله اي على
الباب حالة الغلق وهذا هو السر في منع الشيطان من الدخول
قوله واطفئ بقطع الهمزة امر من الاطفاء في فاءه اتفاقا
وهو الغارة اي خمر الفتيلة فتحرق البيت وفي سنن ابي داود
من حديث ابن عباس جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت
بها والقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة
التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم **قوله** مصباحك
هو عام يشمل السراج وغيره نعم الفتيلة مما تعلق به النار
منها لا بد من اطفائه لئلا تتعلق النار بشيء **قوله** واحمر بقطع
الهمزة المفتوحة وسقاءك بكسر السين واعداي اشد ذم
قربتك بخيطها وغيره قال في المختار الوكاء ما يشد به راس القربة
وفي الحديث احفظ عفاصها ووكاءها واوكئ على ما في سقائه شده
بالوكاء اه **قوله** وخمر بالخاء المعجمة المفتوحة والميم المشددة
المكسورة والراي غطاء اناك ضيانة من الشيطان لانه لا
يكشف غطاء وفي تعليقه الا ناما يظن انه من الحشرات وغيرها
ومن الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة او وعاءه لا يمر بانائه
ليس عليه غطاء او شيء ليس عليه وكاء الا نزل فيه وعن
البيت والاعاجم يتقون ذلك في كانون الاول **قوله** ولو تعرض
بفتح اوله وضم الراء وكسرها قال في المختار يعرض العود على الاناء
والسيف على فخذه من باب ضرب ونصر وقوله عليه اي الاناء
وقوله شيئا اي عودا او نحوه اي تجعله عليه عرضا تخالف العلوة
ان لم تقدر على ما تقطعه به والاسراف في كلها الا رشاد وقد وقع
اختلاف في هذا الحديث بتقديم وتاخير في نسخ المصابيح والذي في
نسخ البخاري وشرح القسطلاني عليه على هذا الترتيب فتبين

تصحيح النسخ عليه

تصحيح النسخ عليه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة
ابليس **قوله** فتحت ابواب الجنة اي حقيقة علامة لملائكة
على دخول رمضان وتعظيم حرمته او كناية عن تنزل الرحمة
ولابن زر ابواب السماء وهما متفقان في ذلك لان ابواب السما
يصعد منها الى الجنة **قوله** وغلقت ابواب جهنم اي حقيقة
او كناية عن تنزه انفس الصوام عن رجس المعاصي وتخلصهم من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات **قوله**
وسلسلت الشياطين اي مستمرة فوا السمع اي سلطوا
حقيقة لان رمضان كان وقت نزول القرآن الى سما الدنيا
وكانت الحراسة قد وقعت بالشهب كما قال تعالى وحفظا
من كل شيطان مارد فزيد التسلسل في رمضان مبالغة
في الحفظ وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا
قوله اذا اتى اهله اي زوجته وهو كناية عن الجماع ولابي
داود لاحدكم اذا اراد ان يأتي اهله وعند النسائي عليّ
من رواية روح بن القاسم عن منصور لاحدكم اذا
جامع امرأته ذكر الله **قوله** قال اللهم جنبني الشيطان
وفي طريق مسلم بن اسماعيل عن هشام عن منصور عن سالم
ابن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس وفي طريق علي بن الجعد
عن جرير عن منصور قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
اي ابعده منا **قوله** وجنب الشيطان ما رزقتنا بالافراد
ايضا وفي الطريقين السابقين بضمير الجمع والمراد بما رزقتنا
الولد وان كان اللفظ عاما فيه وفي غيره اي ابعد الشيطان من
رزقنا **قوله** فان كان بينهما ولد وفي رواية ذكرها البخاري في
الطهارة فقضي بينهما ولد وفي اخرى له هنا فرزقا ولدا **قوله**
لم يضره الشيطان بضم الواو المشددة وفتحها في بدنه او دينه

ينبغي

واستبعد لانتفاء العصمة واجيب بان اختصاصه من اختصه
بالعصمة بطريق الوحي لا بطريق الجواز او لم يقتضه بالكفر
او لم يشاركه اياه في جماع امه كما روي عن مجاهد ان الذي
يجامع ولا سيما يلتفت الشيطان على احليله فيجامع وروي
العلز طوسي في بدء الخلق باسناد حسن عن ابن عباس قال
المخنث بسنده الى ابن عباس قال المخنثون اولاد الخ قيط
لابن عباس كيف ذاك قال ان الله عز وجل ورسوله
صلى الله عليه وسلم نهيا ان يأتي الرجل امراته وهي حائض
فاذا انا هاسقه اليها الشيطان فجلت مجلة المخنث
وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا قوله
اذ هو ذي بالصلاة اي اذ نبه لها قوله ادبر اي ذهب وولى
الدبر وقوله وله همزاطا اي يشغل به نفسه عن سماع
الاذان قوله فاذا قضي اي قضي المؤذن الاذان واتمه وقوله
اقبل اي الشيطان قوله فاذا ثوب بها اي اقيم لها وقوله ادبر
اي الشيطان قوله فاذا قضي اي التثويب وقوله اقبل اي
الشيطان قوله حتى يخطر بكسر الطاء المهملة كما في الاساس
لا بضمها اي حتى يدخله وحجز بين المرء ونفسه بالوسوسة
قوله كذا وكذا اي من اخوات الدنيا قوله حتى لا يدري اي
ذلك المصلي من اجل الوسوسة وقوله اثلاثا بالهمزة وارتفا
بالواو قوله سجد سجدتي السهو اي قبل السلام وبعدان
ياخذ بالاقل فيأتي بركعة وهذا الحديث ذكره البخاري في
الباب السابق ايضا قوله عن التفات الرجل اي برأسه
يمينا وشمالا لا لنحو بصاق والا بطلت صلاته قوله اختلاس
اي اختطاف بسرعة فاستفيد اختلاس الشيطان لاجل
الخشوع لكن حمل بالالتفات تقييدا لهذا الالتفات لان

المصلي مستغرق في مناجاة ربه

المصلي مستغرق في مناجاة ربه وهو مقبل عليه والشيطان
مراصد له متنظر لغفلة منه فاذا التفت انتهز المصلي انتهاز الشيطان
الفرصة فيختلسها منه وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق ايضا قوله الرويا فعلى بلا تنوين وجمع الرؤيا بالتنوين
هو زنة ورمزاه تختار قوله الصالحة صفة موضحة
للرويا لان غير الصالحة تسمى بالحلم او مخصصة وعلى هذا اما
باعتبار صورتها او باعتبار تعبيرها قوله والحلم قال في المختار الحلم بضم
اللام وسكونها ما يراه النائم واقتصار القسطلاني على ضم
اللام مع سكونها في الحلما لكونه الرواية وتفسيره الحلم بالرؤ
الغير الصالحة لكونه المعنى المراد قوله من الشيطان لانه الذي
يريها للانسان ليحزنه وسيأتي في حلمه بزيه قوله حلم بفتح اللام
في الماضي ومنها في المضارع يقال حلم يحلم حلما واحتلم ايضا
وحلم كذا بمعنى اي رآه في النوم قوله حلما بضم اللام وسكون
وقوله بكاف فرعلى نصب صفة لحلما قوله فليبصق قال في المختار
البصاق البزاق وقد بصق من باب نصر والبساقة البصاق
وقد بسق من باب نصر اه واتفل اي بريق بلا بصاق طرد الشيطان
وكان في بيان تحقير الشيطان قوله من شرها اي الرويا
السيئة وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق ايضا
قوله مائة مرة قال القاضي عياض ذكر هذا العدد من الامانة
دليل على انها غاية الثواب المذكور وظاهر اطلاقه الحديث
يقتضي ان الاجر يحصل لمن قال هذا التهليل في اليوم متواليا او
متفرقا في مجلس او مجالس في اول النهار او في آخره لكن الافضل
ان يأتي به متواليا في اول النهار ليكون له حرزا في جميع نهاره
وكذا في اول الليل ليكون له حرزا في جميع ليله قوله كانت وفي
ذرع الكشميهني كان اي القول المذكور قوله عدل بفتح العين المهملة

اي مثل عشر رقاب وفيه حذف اي مثل ثواب
اعتاق عشر رقاب وعبارة المختار قال الاخفش العدل
بالكسر المثل والعدل بالفتح اصله مصدر كقولك عدلت
بهذا عدلا حسنا فجعلوه اسما للمثل ليفرقوا بينه وبين عدل
المتاع وقال الفراء العدل بالفتح المعادل الشيء من غير جنسه
والعدل بالكسر المثل تقول عندي عدل غلامك وعدل شاتك
اذا كانت قيمة غلامك تعدل غلاما وشاة تعدل شاة فاذا اردت
قيمته من غير جنسه فتحت العين وربما كسرت وكانه غليط منهم قال واجمعوا على كسر عدل
بالكسر **قوله** عشر بسكون الشين وفي اليونينية بفتحها
قوله حرز بالكسر اي الحاء المهملة اي حصنا **قوله** يومه نصب على
الظرفية **قوله** الا احد عمل اكثر من ذلك يحتمل ان يراد الزيادة
على هذا العدد فيكون فاعله الفضل حسبما به لئلا يقلت
انها احدى الكبر التي نهي عن اعتقادها وانه لا فضل في الزيادة
كما في ركعات السنن المحدودة واعداد الطهارة ويحتمل
ان يزيد احد عملا اخر من الاعمال الصالحة وهذا الحديث
ذكره البخاري في الباب السابق **قوله** عمير وفتح العين المهملة
اي ابن العامري **قوله** اخبر بضم الهمزة وكسر الباء الموحدة
قوله ولا قوت الليل اي بالصلاة **قوله** ما عشت اي مدة
عيشتي وحياتي **قوله** قلته قد قلته هو من كلام عبد الله
ابن عمرو في رواية للبخاري في الصيام من طريق ابي الياس
عن شعبة عن الزهري زيادة بابي انت وامي قيل **قوله** قد
قلته لا تستطيع ذلك اي لا تقدر على الذي قلته من
صيام النهار وقيام الليل لحصول المشقة **قوله** واقطر بقطع
الهمزة وقوله وقم اي متهجدا في بعض الليل وقوله ونم اي في البعض

الاخر **قوله** ثلاثة ايام لم يعينها له النبي صلى الله عليه وسلم بل
قصد قطع ثلاثة من اول الشهر ووسطه واخره سواء كانت
متوالية او متفرقة **قوله** فان الحسنة اي تعليل لمحذوف وقع التقدير
ان صمت ذلك فقد صمت الشهر كله **قوله** وذلك اي صيام الثلاثة
من كل شهر وهو على حذف مضاف اي وثواب ذلك مثل
صيام اي مثل ثواب صيام الدهر **قوله** افضل اي اكثر وازيد
وقوله من ذلك اي من صيام ثلاثة ايام من كل شهر **قوله**
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** افضل من ذلك اي
صيام يوم وافطار يوم **قوله** وذلك اي صيام يوم وافطار
يوم **قوله** وهو اعدل الصيام كذا في رواية ابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر وفي رواية غيرهم عدل الصيام بفتح
العين وسكون الدال المهملة وفي رواية للبخاري في الصيام
وهو افضل الصيام **قوله** لا افضل من ذلك اي بالنسبة
لذلك وذلك لما علم المصطفى صلى الله عليه وسلم من حاله انه
اذا فعل اكثر ضعف عن القراءة والقيام بالحقوق التي عليه
والذي عليه المحققون ان صوم داود افضل من صوم الدهر
لما فيه من المشقة وافضل العبادة اشقها بحيث
الدهر فان الطبيعة تعتاده فيسهل عليها وليس كذلك صوم
اذ ازداد منه كثيرة اذ زاد بعد الكل الصلاة في الاوقات المكروهة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى واتينا داود
زبورا **قوله** النبي وفي نسخة رسول الله **قوله** احب الصيام
اخ بفتح المحبوب وهو فاعل اذ غالب افعل التفضيل ان
يكون بمعنى الفاعل والمراد بالمحبة هنا الاثابة عليه كثيرا
قوله وقيام سدسه اي الاخير ليستريح من نصب القيام
في بقية الليل لان النوم بعد القيام يزيح التعب ويذهب

مرر الشهر وانما كان المذكور من الصيام والقيام احرى
الله تعالى لما فيه من الاخذ بالرفق على النفوس التي تخشى
منها السامة التي هي سبب لترك العبادة والله تعالى يحد
ايديهم فضله ويوالي احسانه وبعد الحديث ذكره البخاري
في باب احب الصلاة الى الله تعالى صيام داود وواحب
الصيام الى الله تعالى صيام داود قوله اول بفتح اللام
غير منصرف وضمها فيه بنا لقطعه عن الاضافة قوله
قال اي النبي عليه الصلاة والسلام قوله قلت اي قال
ابو ذر قلت ثم اي اي ثم اي مسجد وضع بعد المسجد الحرام
قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم المسجد الاقصى
وفي رواية استفاضا ثم قوله قلت اي قال ابو ذر قلت
كم بينهما اي بين بنائهما وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
اربعون اي سنة قوله ثم حيثما ادركتك اي ثم قال الصلاة
عليه الصلاة والسلام حيثما ادركتك الصلاة فصل
اي في اي مكان ادركك وقتها فصل فيه اشارة الى ان البقاع
الصلاة اذا حضرت لا تتوقف على المكان الا فضل قوله
والارض لك مسجد لا تختص السجود منها بموضع دون آخر
وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا وكانت
من قبلي انما يصلون في كنائسهم وبيعهم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قول الله تعالى ولقد عهدنا الى ادم من قبل فنسي الحديث
الى آخره قوله في المهد هو ما يمهد للصبي ويهيأ له للنوم ونحوه
من الفراش قوله الا ثلاثة استشكل الحصر بما روي من
كلام غير الثلاثة واجيب باحتمال ان المنفي لم يتكلم منذ بني
اسرائيل او انه قال ذلك قبل ان يعلم الزيادة على ذلك وفيه
بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة المذكورين بعقب المهد

وكلام غيرهم من الاطفال

وكلام غيرهم من الاطفال بغير صدد لكن يعكر عليه ان في رواية
ابن قتيبة ان الصبي الذي طرحته امه في الاخدود وكان ابن
سبعة اشهر وصرح بالمهد في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه واعلم ان جملة من تكلم في المهد احد عشر الثلاثة المذكور وفي
في الحديث والرابع النبي صلى الله عليه وسلم فيما سيأتي والواحدي
ان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم في اوائل ما ذكر والخامس
يحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام فيما تقدم الضحاك
ان عيسى تكلم في المهد اخرجه الثعلبي والسادس ابراهيم
عليه الصلاة والسلام كما ذكره البغوي في تفسيره
والسابع مريم عليها الصلاة والسلام كما قصها الله في حق
العزيز والثامن شاهد يوسف كما في حديث ابن عباس عند
احمد والبزار وابن حبان والحاكم وفي حديث ابي هريرة الذي
خرجه الحاكم وفي حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وفي مرسل
حلاب بن يساف الذي رواه ابن ابي شيبة واختلف فيه فقيل
كان صغيرا وقيل كان في الحبة وكان حكيما من اهلها اي ابراهة
العزيز والتاسع صاحب الاخدود ان امرأة جيء بها لتلقى
في النار او تكفر وهي مع ولدها فتقاعست فقال لها يا امه
اصبري فانك على الحق والعاشر الذي قال لامه وهو ماشطة
فرعون لما اراد فرعون القاءه في النار اصبري يا امه فانك
على الحق كما رواه احمد والبزار وابن حبان والحاكم من حديث
ابن عباس والحادي عشر مبارك اليمامة فقد حققه
اليمامي انه قال لمحمد حجة الوداع فقد خلت دار افنار رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجيء له بغلام فقال يا غلام من انا
قال انت رسول الله قال صدقت قال بارك الله عليك ثم ان
الغلام لم يتكلم بعد حتى شب وكان سمي مبارك اليمامة رواه

البيهقي من حديث معروف بالضاد المعجمة وقد نظمهم السيوطي فقال
تكلم في المهد النبي محمد ٭ وحبر وعيسى والخليل ومريم
وشاهد يوسف ٭ وطفل عند الاخدود ويروى مسلم
وطفل يمر بالامة التي ٭ يقال لها لا تزني ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها ٭ وفي زمن الهادي المبارك يختم
٭ زاد بعضهم ٭
وزد لهم نوحا ويوسف سعده ٭ وشاهد موسى الكليم المعظم

قوله عيسى هذا اول الثلاثة وكلامه ما حكاه الله عنه في قوله قال اني عبد الله الاية **قوله** جريج بجيم مصغر لم يقع في حديث ابي سلمة انه كان رجلا في بني اسرائيل تاجرا وكان ينفرد مرة وتزوج اخرى فقال ما في هذه التجارة خير لاتمسن تجارة مرة خيرا من هذه فبنى صومعة وتنزه فيها وكان يقال له جريج العابد فذكر الحديث ودل ذلك على انه كان بعد عيسى بن مريم عليه السلام وانه كان من اتباعه لانهم الذين آمنوا بالترهب وحبس النفس في الصوامع جمع صومعة وهي بفتح المهملة وسكون الواو وهي البناء المرتفع المحدد اعلاه ودونها فوعلة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الراس وعند احمد وكانت امه تاتيه فتناديه فتشرف عليها فتكلمه **قوله** جاءته امه في رواية الكشميهني فجاءته امه وفي حديث عمران بن حصين وكانت امه تاتيه فتناديه فتشرف عليها فتكلمها فاتته يوما وهو في صلاته وفي رواية ابي رافع عند احمد فاتته امه ذات يوم فقالت اي جريج اشرف الي انا امك قال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد جاءته فقالت اي جريج اشرف الي انا امك فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وفي رواية

فاثر الصلاة بعد ذلك على اجابتها كما رواه البخاري في الادب المفرد بلفظ فاثر ان يجيبها ومعنى قوله امي وصلاتي اجتمع على اجابة امي واتمام صلاتي فوقعتا له فضلهما وفي رواية ابي رافع بينما هي قائمة تصلي فوضعت يدها على صاحبها فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاختار صلاته فرجعت ثم اتته فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاختار صلاته فلما اصبح قال يا امه فكلميني فقال مثله ثم وقع ذلك مرة ثالثة وفي حديث عمران بن حصين انها جاءته ثلاث مرات فناديه في كل مرة ثلاث مرات وكل ذلك محمول على انه قال في نفسه كما تقدم ويحتمل ان يكون نطق به لان الكلام كان مباحا عندهم في الصلاة كما كان كذلك في صدر الاسلام وفي حديث يزيد بن حوشب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج عالما لعلم ان اجابة امه اولى من صلاته **قوله** فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات في رواية الاعرج حتى ينظر في وجوه المومسات ومثله في رواية ابي سلمة وفي رواية ابي رافع حتى تريه المومسة الا فراد وفي حديث عمران بن حصين ففضبت فقالت اللهم لا يموت جريج حتى ينظر في وجوه المومسات والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية وجمع على مواميس وجمع في الطريق المذكورة بالتخاسنة وانكره ابن الخشاب وجهه بضم الميم وجواز صاحب المطالع فتح الهمزة بدله الباجي اشتهر رواية ولم يدع عليه بوقوع هذه الفاحشة شيء رفعا به فالمقصود من الدعاء عليه بالرؤية الدعاء عليه بوقوعه بالزنا **قوله** فتعرضت له امراة الخ في رواية وهب بن جرير بن حازم عن ابيه عند احمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم لئن شئتم لافتنه قالوا نعم فاتته

فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاكمنت نفسها من راع كان يرعى
غنمه الى اصل صومعة جريج قال الحافظ ابن حجر ولم اقف
على هذه المراة لكن في حديث عمران بن حصين انها كانت بنت
ملك القرية وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته
راعية ترعى الغنم ونحوه في رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية
ابي سلمة وكان عند صومعته راعي ضان وراعية معزى بفتح
ويمكن الجمع بين هذه الروايات بانها خرجت من دارها بغير
علم اهلها مستترة وكانت تعهد الغنم الى ان ادعت انها تستطيع
ان تفتنه جريجا فحالت بان خرجت في صورة راعية ليمكنها
ان تاوي الى ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته **قوله**
فكلمته بالفاء وفي رواية وكلمته بالواو وبدا الفاء ما يلتبس منه
الوقاع **قوله** فاربى استتبع منه وقاعها **قوله** فامكنته من
نفسها في العبارة حذف وبعد ذلك وقبل قوله فولدت والتقدير
فراعاها فحملت منه فولدت **قوله** فقالت من جريج وفي رواية ابي
رافع التصريح بذلك وبفعله فقيل لها من هذا فقالت هو
من صاحب الدار وزاد في رواية احمد فاخذته وكان من زنى
منهم فقتل فقيل لها من هذا قالت هو من صاحب الصومعة
زاد الاعرج نزل الي من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل من
صاحبك قالت جريج الراهب نزل الي فاصابني زاد ابو سلمة
في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه فقال ادركوه فاتوني به
قوله فكسروا بالفاء ولابي ذر وكسروا بالواو وكذا للكسر
بالفؤوس والمساحي وفي رواية ابي رافع فاقبلوا بفؤوسهم ومساحيهم
الى الدير فناداوه فلم يكلمهم فاخذوا يهدمون ديره وفي حديث
عمران فاشرع حتى سمع بالفؤوس في اصل صومعته فنزل يسالهم

ويلكم مالكم فلم يجيبوه

ويلكم مالكم فلم يجيبوه ظنا راى ذلك اخذ الجبلة فنزل **قوله** ويسبوه
زاد احمد عند وهب بن جرير وضربوه فقال ما شانكم فقالوا انك
اتيت بهذه وعند احمد من طريق ابي رافع انهم حملوا في عنقه
وعنقها حبلا وجعلوا يطوفون بهما على الناس وفي رواية ابي سلمة
فقال له الملك ويحك يا جريج كنا نراك خير الناس فاحلت هذه
ازعموا به فاصلبوه وفي حديث عمران فجعلوا يضربونه ويقولون
مرائي تخادع الناس بعملك وفي رواية الاعرج ظلما سوا به نحو
بيت الزواني خرجت ينظرون فتبسم فقالوا الم تضحك حين مررت
بالزواني **قوله** فتوضا بالفاء ولابي ذر وتوضا بالواو وفيه اشارة
الى ان الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لمن تقلد ذلك فهم الذي
به الغرة والتحجيل **قوله** وتوضا وصلى في رواية وهب بن جرير فقام
وصلى ودعا وفي حديث عمران قال فتوا عني فتوا عنه فصلى
ركعتين **قوله** ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي زاد
في رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله يا غلام من
ابوك قال انا ابن الراعي وفي مرسل الحسن في البر والصلة انه
سالهم ان ينظروه فانظروه فزاد في اعنام من امره ان يطلعت في
بطن المراة فتقول ابنها السخلة من ابوك ففعل فقال راعي
الضان وفي رواية ابي رافع ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك قال
راعي الضان وفي رواية عند احمد فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية
ابي سلمة فاتي بالمراة والصبي وهو في ثديها فقال له جريج من ابوك
فنزع الغلام فاه من الثدي وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج
فلما ادخل على ملكهم قال جريج ابن الصبي الذي ولدته فاتي به فقال
له من ابوك فقال فلان وسمى اباه وفي حديث عمران ثم انتهى الى سخرة
فاخذ منها عضما ثم اتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك العضم
فقال من ابوك ووقع في التنبيه لابي الليث السمرقندي بغير اسناد

يا غلام صح

انه قال للمراة اين اصبتك قالت تحت شجرة فاتى تلك الشجرة
فقال يا شجرة اسالك بالذي خلقك من زين بهذه المراة فقال
كل عضت منها راي الفتم وجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع
ما ذكر بانه مسح راس الصبي ودعا اصبعه على بطن امه وقلعته
باصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه **قوله** فقال الراعي
وفي غير ابي ذر قال بحذف الفاء ولم يسم الراعي وفي هذه اثبات كرامات
الاولياء ووقوع ذلك منهم باختيارهم وطلبهم **قوله** قالوا ابنتي
لك اي ابني لك فهو على حذف اداة الاستفهام زاد في رواية وهب
ابن جرير قبل هذا فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج
في رواية فابرا الله جريجا واعظم الناس امر جريج وفي رواية
ابي سلمة فسبح الناس وعجبوا **قوله** قالوا ابنتي ذلك صومعتك
من ذهب قال لا الا من طين وفي رواية وهب بن جرير بنوها
من طين كما كانت وفي رواية ابي رافع قالوا ابنتي ما هدمناه من
دورك بالذهب والفضة قال لا اتحالوا من فضة قال لا الا من طين
زاد في رواية ابي سلمة فردوها فرجع في صومعته فقالوا له بالله
لم ضحكت قال ما ضحكت الا من دعوة دعتها علي امي وفي الحديث
تقديم اجابة الام على صلاة التطوع لان الاستمرار فيها نافلة
واجابة الام وبرها واجب قال النووي انما دعت عليه فاجيبت
لانه كان يمكنه ان يخفف ويجيبها لكن لعله خشي ان تدعوه الى مفارقة
صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا قال النووي وفيه نظر
لما تقدم من انها كانت تاتيه فتكلمها والظاهر انها كانت تشتاق
اليه فتزوره وتفتخر برويته وتكليمه وكانه انما لم يخفف لم يجبها
لانه خشي ان يثقل عليه خشوعه وفي حديث يزيد بن خوشب
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم ان
اجابة امه اولى من عبادة ربه اخرجه الحسن بن سفيان وهذا اذا

حمل على اعلاقه استفيد

حمل على اعلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة
ندا الام نفلا كانت او فرضا وهو وجه في مذهب الشافعي
رضي الله عنه حكاه الروياني وقد قال النووي يشفع لغيره
هذا محمول على انه كان مباحا في شرعهم وفيه نظر والاصح عند
الشافعية ان الصلاة ان كانت نفلا وعلم بازدياد الوالدة ان لم
يجبها وجبت الاجابة والا فلا وان كانت فرضا وخاف الوقت
لم تجب الاجابة وان لم يضق وجبت عند امام الحرمين وخالفه
غيره لانها تلزم بالشروع وعند المالكية ان اجابة الوالد
في النافلة افضل من التمادي فيها وحكى القاضي ابو الوليد
ذلك مختصا بالام دون الاب وعند ابن ابي شيبة من مرسل
محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول وقيل انه لم يقل به
من السلف غيره وفي الحديث ايضا عظم بر الوالدين واجابة
دعائهما ولو كان الولد مجدورا ولكنه تختلف الحال في ذلك بحسب
المقاصد وفيه الرفق بالتابع اذا جرى منه ما يقتضي التاديب
لان جريجا مع غضبه منها لم يدع عليها الا بالتقرير وجوه
الموسسات ولو لا طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة
او القتل وفيه ان صاحب الصوت مع الله لا تضره الفتنة وفيه
قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه لانه استطلق المولود
مع كون العادة انه لا ينطلق ولو لا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه
وفيه ان الامرين اذا تعارضا درئ بانعمهما وان الله تعالى يجعل
لاوليائه عند ابتلائهم مخارج وانتياخر ذلك عن بعضهم في
بعض الاوقات تهذيبا وزيادة لهم في الثواب وفيه اثبات
كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم
وفيه جواز الاخذ بالاشد في العادة لمن علم من نفسه قوة على
ذلك واستدل به بعضهم على ان بني اسرائيل كان من شرعهم ان

المراة تصدق فيما قد فيه على الرجال من الوطى ويلحق بها الولد
وانه لا ينفعه حجد ذلك الا بحجة تدفع قولها وفيه ان مرتكب
الفاحشة لا يبقى له حرمة وان المفوض في الامور المهمة الى الله
يكون بالتوجه اليه في الصلاة وفيه ان الوضوء لا يختص بهذه
الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يختص بها الغرة والتحجيل
في الاخرة **قوله** وكانت امراة بالرفع قال الحافظ ولم اقف على
اسمها ولا على اسم ابنها ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة المذكورة
قوله اذ مر بها راكب في رواية خلاس عن ابي هريرة عند
احمد فارس مستكر وقوله ذو شارة بالشين المفتوحة فالف
فراء مفتوحة مخففة فهمزة تاتيث اي حاد حسيك وقيل صاحب
هيبة وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه وفي رواية خلاس
ذو شارة حسنة **قوله** فقالت اي المراة المرضعة وقوله منكم
اي في الهيئة الجميلة **قوله** واقبل بالواو ولابي ذر بالفاء **قوله** يمصو
قال القسطلاني بفتح الميم وفي المختار مص الشيء يمصه بالضم
مصا **قوله** قال ابو هريرة اي الراوي للحديث كان اتعلق الخ وفيه
المبالغة في ايضاح الخبر بمثيله بالفعل **قوله** ثم مر بضم الميم و
الراء مبنيا للمجهول **قوله** بامة زاد احمد عن وهب بن جرير بقترب
وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة تجري وليعب بها وعي بجيم
مفتوحة بعد عار ثقيلة ثم راء اخرى **قوله** فقال ولابي ذر فقال
قوله فقالت اي الام لابنها وقوله ولم ذلك اي ولم قلت ذلك
ولابي ذر فقالت له ذلك اي سالت الام ابنها عن سبب كلامه
قوله قال الراكب جبار في رواية احمد فقال يا اماه اما الراكب
ذو شارة فجبار من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كافر
قوله يقولون سرقت زينت هو بكسر السين الثانية على انه خطاب
للمؤنثة وسكونها على الخبر **قوله** ولم تفعل اي والحال انها لم تفعل شيا
من الزنا والسرقة

من الزنا والسرقة وفي رواية احمد يقولون سرقت ولم تسرق
زينت ولم تزن وهي تقول حسبي الله ويقولون لها سرقت
وتقول حسبي الله ووقع في رواية خلاس المذكورة انها كانت
حبشية او زنجية وانها ماتت فحرد حاضنة القوها وهذا معنى
قوله في رواية الاعرج تحرر وفي الحديث ان نفوس اهل الله
تقف مع الخيال الظاهر فتعاف سوء الحال بخلاف اهل التحقيق
فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا يبالون بذلك مع حسن
السيرة كما قال تعالى حكاية عن اصحاب قارون حيث خرج
عليهم قالوا ليت لنا مثل ما اوتي قارون وقال الذين اوتوا
العلم ويلكم ثوابُ الله خير وفيه ان البشر طبعوا على ايثار
الاولاد على النفس بالخير كطلب المراة الخير لابنها ودفع
الشر عنه ولم تذكر نفسها وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب واذكر في الكتاب مريم **قوله** ان رجلا لم يسم وكان بناتها
يقول سرقت الا كفا **قوله** بسند عبارة المختار ليس
بمحفوظ وقد يسند من الشيخين من باب فهم وفيه لغة اخرى يسند
بضم الياء وكسر السين وهو شاذ **قوله** فاجمعوا بوصل الهمزة
مع فتح الميم قال في المختار جمع الشيء المتفرق فاجتمع وبابه قطع
قوله واوقد وابقطع الهمزة من اوقد وقوله فيه اي الحطب
قوله حتى اذا اكلت اي النار وهو مرتبط بمحذوف والتقدير
فيها حتى اذ **قوله** وخلصت بفتح اللام من باب دخل اي وصلت
قوله فامتحشت بضم التا الفوقية الاولى وكسر الحا المهملة وسكون
الشين المعجمة وضم التا للمتكلم وفي رواية بفتح التا الاولى والحا
المهملة والشين وسكون التا الثانية اي احترقت العظام
المعنونة من عظمي او احترقت انا **قوله** فاعلجني هو بوصل الهمزة
من باب قطع **قوله** راحابر المفتوحة بعدها الف فحا مهملة منونة

كثير الريح قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح واذا كانت
عليه الريح تقال ريح بتشديد الياء **قوله** فاذروه بالذال
المعجمة ودعه الا تقف اي عليروه تقال ذروت الشيء عليرته
واذعته وبابه عدا وقوله في اليم اي البحر **قوله** فجعلوا اي
ما اوصاهم به **قوله** فجمعه ولابي ذر عن الكشميهني فجمعه الله
تعالى **قوله** من خشيتك اي الخوف منك يقال خشي بالكسر خشية
اي خاف فهو خشيان والمراة خشيا وهذا المكان احشى من
ذلك اي اشد خوفا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما ذكر
عن بني اسرائيل **قوله** تسوسهم الانبياء معناه انهم كانوا اذا
ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم امرهم وينزل ما غيروا
من احكام التوراة وفيه اشارة الى انه لا بد للرعية من قائم
بامورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم
فحين تسوسهم تتولى امورهم كما تفعله الولاة بالرعايا **قوله** كلما
هلك اي مات **قوله** خلفه بفتح الخاء المعجمة واللام المخففة اي
قام مقامه **قوله** وانه لا نبي بعدي اي لا نبي يجيء بعدي يغير ما
كانوا يفعلونه **قوله** فيكثرون بفتح الياء التحتية وضم المثلثة
وحكى عياض ان منهم من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف **قوله**
فاتوا من الفاء والتاء المثناة في جواب شرط محذوف التقدير اذا كثر بعدي
الخلفاء وقع التشاجر والتخالف بينهم فاتوا من **قوله** فوا بضم
الفاء امر من الوفاء تقول وفا بعهده وفاء وفي بمعنى
وقوله بيعة الاول اي الخليفة الاول وقوله فالاول الفا للتعقيب
والتكرير والاستمرار ولم يرد به زمان واحد بل الحكم هذا عند
تعدد كل زمان قاله الطيبي وقال في الفتح اذا بويع الخليفة بعد
الخليفة فبيعة الاول صحيحة يجب الوفا بها وبيعة الثاني باطلة
قال النووي سواء عقد الثاني عالمين بعقد الاول ام لا سواء كانوا

في بلد واحد او اكثر

في بلد واحد او اكثر وسواء كانوا في بلد الامام المنفصل ام لا
هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل تكون لمن عقدت
له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما قال وهما قولان
فاسدان وقال القرطبي رضي الله عنه في هذا الحديث حكم
بيعة الاول وانه يجب الوفا بها وسكت عن بيعة الثاني
وقد نص عليه في حديث عرفجة في صحيح مسلم حيث قال فاضربوا
عنق الاخر **قوله** اعطوهم بفتح وقوله حقهم اي من السمع
والطاعة فان في ذلك اعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر
وهو كالبدل من قوله فوا بيعة الاول والمعنى اطيعوا وعاملوهم
بالسمع والطاعة فان الله تعالى يحاسبهم عما يفعلونه بكم
قوله فان الله سائلهم الخ واقعة في جواب شرط مقدر التقدير
فان لم يعطوكم حقكم فان الله سائلهم اي يوم القيامة فيشكيكم
وهذا اليوم بما لكم عليهم من الحقوق وفي الحديث تقديم امر الدين
على امر الدنيا لانه صلى الله عليه وسلم امر بتوفية خلفاء السلمين
ما فيه من اعلاء كلمة الله وكف الفتنة والشر وتاخير المرء
المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده ان يخلصه ويوفيه
اياه ويوفي الدارين الاخرة وهذا الحديث ذكره البخاري في اثنا
الباب **قوله** لتتبعن اللام موطئة للقسم وتتبعن بتشديد
الثانية المفتوحة الثانية وكسر الباء الموحدة وضم العين وتشديد
النون **قوله** سنن بفتح السين بمعنى السبيل والطريق فهو
مفرد وبالجمع فهو جمع بمعنى الطرق وليس برواية والاول هو
الرواية **قوله** من قبلكم اي الذين قبلكم **قوله** شبرا شبرا من
الاتباع المفهوم من الفعل والباء في قوله بشبر للملابسة وفيه مضاف
مقدر والتقدير حالكونهم اتباعكم شبرا ملتبسا بشبر اي اتباع شبر
ملتبس باتباع شبر وكذا القول في قوله وذراعا بذراع وهو كناية

عن شدة الموافقة لهم في المخالفة والمعاصي لا في الكفر قوله
حتى لو سلكوا غاية ومبالغة في الاتباع قوله جحر بضم الجيم وسكون
الحاء وجمع على جحرة كصبية وعلى اجحار ايضا وقوله ضب بفتح الضاد
المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة تشبه الورل قال
ابن حاجويه انه يعيش سبعمائة سنة ولا يشرب الماء اي بلد
يكتفي بالنسيم من الزمن قيل انه يمر في كل اربعين يوما قطرة
ولاستطالته سنه واسنانه صفيحة واحدة وفي كتاب العقوبات
لابن ابي الدنيا عن ابن ان الضب لا يموت في جحره هذا الا
من ظلم بني ادم وخف جحر الضب بانه كرشوة ضيقه ورداءة
وجه ذلك فانهم لاقتفاءهم اثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق الردي لوافقوهم قوله اليهود والنصارى
اي الذين تشبهوا بهم اليهود والنصارى قوله قال ابو هريرة
انكاري بمعنى النفي اي ليس المراد غيرهم ولابي ذر قال النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق
قوله وجب بالنصب والخفض فالنصب على ان وجه الفاضل الاول
بان الرجب يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفراء والجوهري
الرجب الهدم - قوله على طائفة وهم قوم فرعون وكان
ارساله عليهم حين كثر طغيانهم قوله او على من كان قبلكم
وهذا شك من الراوي قوله فلا تقدموا بسكون القاف
وفتح الدال يقال قدم من سفره بالكسر قدوما وقدما ايضا
بفتح الدال والنهي للتحريم قوله فلا تخرجوا النهي للتحريم ايضا
وقوله فرارا منه اي لاجل الفرار من الطاعون فالخروج المنهي
عنه هو الذي لمجرد الفرار لا لغرض اخر فيباح الخروج للغرض
الاخر كالتجارة وقد نقل ابن جرير الطبري ان ابا موسى الاشعري
كان بعثه بنيه الى الاعراب من الطاعون وكان الاسود بن

هلال ومسروق يغيران منه وعن عمرو بن العاص انه قال تفرقوا
من هذا الرجز في الشعاب والاودية ورؤوس الجبال فقيل له
النبي لم يبلغهم او لم يعلموا ان النهي للتنزيه وورد عن عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال نفر وا من قدر الله تعالى
الى قدر الله تعالى وهذا الحديث اخرجه البخاري في الباب السابق
قوله فاخبر به الاقراد وقوله بعيشه اي برسله قوله فما من
شيء اي من الكفار وقوله رحمة اي وشهادة كما في حديث اخر
قوله يقع الطاعون اي في بلده وقوله فيمكث في بلده اي الذي
وقع فيه الطاعون ولا يخرج منها وقوله صابرا حال من فاعل
يمكث قوله الا ما كتب الله له اي قدره الله عليه قوله الا كان له
مثل اجر شهيد اي والله مات غير الطاعون واما في غيره منه وقد
علم ان درجة الشهيد متفاوتة فيكون كمن خرج من بيته
على نية الجهاد في سبيل الله فمات بسبب اخر غير القتل وفضله
الله واسع وهذا الحديث اخرجه البخاري في الباب السابق
قوله اعمهم اي اخرهم قال في المختار العماء الحزن والجمع العموم
واعمه الامر اقلقه وحزنه قوله المرأة وهي فاطمة بنت الاسود
وقوله بسرقة اي حلي في غزوة الفتح قوله فقال بالافراد وقوله
ومن بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فقالوا اي قريش ومن بحذف
الواو وله عند الحميدي والمستملي فقال بالافراد من غير واو وقوله
فيها اي المخزومية قوله فقالوا وعند ابن ابي شيبة ان العامل
مسعود بن الاسود قوله ومن يجترئ عليه اي يتجاسر عليه بطريق
الدلال والعطف على محذوف تقديره ولا يجترئ عليه مثلا احد
لمهابته والله لابادرنه في ذمة الله ورأفة ومن يجترئ عليه قوله
حب بكسر الحاء وتشديد الباء اي محبوب رسول الله وهو صفة
لاسامة قوله انتشفع استفهام انكاري بمعنى النفي قوله

ثم قام اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فاختطب اي
قال خطبة وقوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء خطبته
قوله هلك بفتح اللام فعله لازم فقوله من قبلكم وهم بنو
اسرائيل فاعله وقوله انهم كانوا الخ على حذف الجار متعلق بهلك
اي هلكوا بسبب انهم الخ **قوله** وايم الله بوصل الهمزة وقد
تقطع ايمن وضع للقسم وهو مبتدا خبره محذوف والتقدير
قسمي **قوله** لو ان فاطمة الخ انما ضربت المثل بفاطمة بنت
محمد رضي الله عنها لانها كانت اعز اهله وانما سميت المراة
السارقة اي اسمها موافقة لاسم الذي هو فاطمة وقوله
ابنة محمد ولابي ذر بنت محمد وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق **قوله** بينا بالميم وقوله رجلة رواه مسلم من كان
ضخم قيل هو قارون كما ذكره ابو بكر الكلاباذي في معاني الاخبار
وكذا هو في صحاح الجوهري وقوله يجر ازاره صفة لرجله
وقوله من الخيلاء اي من اجل الخيلاء متعلق بجر وقوله خسف
به بضم الخاء المعجمة وكسر المهملة جواب بينا قال خسف الله به
الارض من باب ضرب اي غاب به فيها ومنه قوله فخسفنا به
وبداره الارض **قوله** يتجلجل بجيمين بينهما لام ساكنة واخره
اخر اي يسيخ مع اضطراب شديد وتدافع من شق الى
شق يقال تجلجل في الارض ساخ فيها ودخل وفي الحديث
ان قارون خرج على قومه بزينته في حلة فامر الله الارض
فاخذته فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وهذا الحديث ذكره
البخاري في الباب السابق **قوله** ما خير اي خيره الله من الناس
فالمخير له واحد من الناس لا الرب عز وجل **قوله** بين امرين
اي من امور الدنيا فلا يشكل عليه ح قوله مالك يكث اثمانا
على ان المخير له بينها غير الله تعالى وايضا يشكل لو كان المخير نبي

الله عز وجل لان الله

الله عز وجل لا يخيره بين الاثم وغيره **قوله** ايسرهما
اي اسهلهما **قوله** مالم يكن اي الايسر اثما اي ذا اثم او بمعنى
موجبا او جعل الايسر نفس الاثم مبالغة ففيه الاوجه
الثلاثة التي في زيد عدل **قوله** كان ابعد الناس منه اي كان
الله بعد من ابو قوع فيه وفي بعض زيادة وهو ما انتقم
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك
حرمة الله فينتقم لله اي بسبب انتهاك الحرمة فكان
اذا راى حرمة الله انتهكت غضب وانتقم لاجل الله تعالى
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تخيير النبي صلى الله عليه
وسلم بين امور الدنيا **قوله** لما حفر الخندق اي باشارة سلمان
الفارسي فقال يا رسول الله انا كنا بفارس اذا حوصرنا
خندق علينا فامر عليه السلام بحفره وعمل فيه بنفسه
ترغيبا للمسلمين وكان ذلك الحفر حين اراد الاحزاب اخذ الصحابة
عن اخرهم وهي بلية عظيمة اعظم من بلية ابراهيم حين القي
في النار واعظم من بلية موسى حين زجه فرعون على البحر وتجمعت
سائر القبائل مع اليهود واتوا المدينة من فوق ومن اسفل
ومدة حصارهم خمسة وعشرون يوما وقيل كانت عشرين
يوما وكانت النصرة للمسلمين **قوله** الخندق وهي حفيرة (ذا
حول المدينة وهي بالرفع نائب فاعل حفر المبني للمفعول **قوله**
حتى فتح الخاء والميم اي مبني للمفعول فخسفه لعدم
ما منه من الاكل يقال تخمه الجوع من باب ضرب اذا اصابه بطنه
وكان عاصبا بطنه بحجر من الجوع وبقوا ثلاثة ايام لا يذوقون
ذواقا **قوله** فانكفت بفتح الفاء بعدها خاء معجمة ساكنة واصله
انكفات بهمزة وكانه سهل اي انقلبت وذهبت اليها **قوله**
الى امراتي اسمها سهيلة **قوله** فاخرجت اي امراتي وقوله الي

بتشديد الياء **قوله** جرابا بكسر الجيم ومن اللطائف لا تفتح الخزانة
والجراب ولا تكسر القصعة **قوله** بهمة بضم الباء الموحدة وفتح
الهاء صغير بهمة وهي الصغيرة من اولاد الغنم **قوله** داجن
بكسر الجيم هي ما يربى من الغنم في البيوت ولا يخرج الى المرعى
من الداجن وهو الاقامة بالمكان وشاة الداجن ان تكون
سمينة **قوله** فذبحتها بسكون الحاء وضم الباء وقوله وطحنت
بفتح الحاء المهملة وفتح النون وسكون الثاء فالذي يذبح هو جابر
وامراته هي التي طحنت وفي رواية سعيد عند احمد فامرت
امراتي فطحنت لنا الشعير وصنعت لنا منه خبزا **قوله**
الشعير سقط لابي ذر وابن عساكر **قوله** فعرفت بكسر الزاي
من باب علم اي ذبحت وقوله الى عناق اي الى لحمها لانه كان
ذبحها وقوله وقطعتها اي العناق اي لحمها وقوله نرمتها اي
المراة او العناق بان يكون عندهم برمة معدة لها والبرمة
بضم الباء وسكون الراء القدر وتجمع على برام بكسر الباء
قوله ثم ويبت اي رحمت **قوله** لا تفضحني بفتح الفوقية
والضاد بينهما فاء ساكنة يقال فضحه فافتضح اي كشف ما وجب
وبابه قطع والاسم الفضيحة والفضوح اشهر **قوله** برسول
الله اي عنده **قوله** وبمن معه في بيته ولابي ذر عن الكشميهني
فجئت بجر في الموحدة **قوله** ومن معه والضمير في فجئته
قوله فساررته اي كلمته سرا في قوله فقلت له اي سرا
قوله فطحنا بتشديد النون ولابي ذر وابن عساكر فطحنت
اي امراته **قوله** ونفر عطف على الضمير المستتر في نقال والنفر
ما دون العشرة من الرجال قال في المختار والنفر بفتحتين
عدة رجال من ثلاثة الى عشرة وفي رواية فقال انت ورجل
او رجلان وفي رواية يوسف ورجلان بالجزم وفي رواية

سعيد بعد هذه فقم انت

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

سعيد بعد هذه فقم انت ونفر معك وفي رواية احمد وكنت اريد
ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده **قوله** سورا
بالهمز وتركه وهو الطعام الذي يدعى اليه الناس والمهموز في
الاصل بمعنى البقية فاوثر به هنا لقلة الطعام وهي لغة
فارسية قال النووي وقد تظاهرت احاديث كثيرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكلم بالالفاظ الفارسية اي كقوله للحسن
خ **قوله** حي هلا بالحاء المهملة المفتوحة والياء التحتية المفتوحة
المشددة والهاء المفتوحة واللام المنونة تخفيفة كلمة استعجال
فيها حث اي عجلوا مسرعين **قوله** لا تنزلن بضم التاء وكسر الزاي
وضم اللام مبنيا للفاعل والفاعل انوا والجملة وقعت لدفع توهم
الساكنين برفعكم نصب على المفعولية ولابي ذر لا تنزلن بفتح
الزاي واللام مبنيا للمجهول وبرفعكم بالرفع نائب فاعله **قوله**
ولا تخبزن بفتح المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة وضم الزاي
وتشديد النون مبنيا للفاعل ويجتمكم بنصب على المفعولية
ولابي ذر ولا تخبزن بضم المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة
وفتح الزاي مبنيا للمجهول ويجتمكم بالرفع نائب فاعل **قوله** حتى
اجيء اي الى منزلكم **قوله** فجئت اخ هذا من قول جابر رضي الله تعالى
عنه **قوله** يقدم الناس بضم الدال اي يتقدمهم فيقال قدم يقدم
كنصر ينصر قديما يوزن فعل اي تقدم قال تعالى يقدم قومه
يوم القيامة **قوله** فقالت اي لما رات كثرة الناس وقلة الطعام
وقوله بك وبك اي فعل الله بك كذا او فعل بك كذا فالباء متعلقة
بمحذوف وهذا كناية عن عتابها له لخشيتها من النبي صلى الله عليه
وسلم لقلة ما عندها **قوله** فعلت اي لما رايتي وقوله الذي قلت
اي من اخباره صلى الله عليه وسلم بقلة الطعام وقولك لا تفضحني
وقوله فاخرجت اي المراة وقوله له اي للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله**

فبصق بالصاد والزاي والسين من باب نصر فالبصاق والبزاق
والبساق كغراب بمعنى واحد وهو ما الفم اذا خرج منه ومادام
فيه فهو ريق وقوله فيه اي العجين وقوله وبارك اي في العجين
بان دعا بالبركة فيه اي قال اللهم بارك فيه **قوله** ثم عمد بفتح
الميم اي قصد وهو عند الخطا **قوله** فيه اي الطعام كذا في رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي ولابي ذر عن الكشميهني فيها اي
البرمة وفي رواية حذفها **قوله** ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله ادع بوصلا الهمزة من دعى وفي رواية ادع لي **قوله** فلنخبز
بكسر الباء الموحدة من باب ضرب مأخوذ من الخبز بالفتح والنا
الخبز بالضم فهو المعروف واسم الفاعل خابز واللام للامر وهي
ساكنة والفعل مجزوم بها **قوله** واقدحي بسكون القاف وفتح الدال
المهملة وكسر الحا المهملة اي اغرفي والمقدحة سميت المغرفة
وقدح من المرق غرف منه **قوله** ولا تنزلوها بضم التا الفوقية
وكسر الزاي اي البرمة من فوق الاثافي اي الكانون **قوله**
وهم الفا واكثر انه القوم الذين اكلوا الف وفي رواية ابي نعيم
في المستخرج فاخبرني انهم كانوا سبعمائة او ثمانمائة
وفي رواية عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر كانوا ثمانمائة
او ثلاثمائة وفي رواية ابي انس بن بشير كانوا ثلاثمائة واكثر المواهب يمز
عليه ولان القصة متحدة **قوله** فاقسم بالله بصيغة المضارع
وفاعله عمير يعود على جابر فهو من كلامه **قوله** لا كلوا اي
عشرة بعد عشرة باذن النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس
بهم حتى اكلوا جميعا **قوله** وانخرفوا اي مالوا عن الطعام
يقال انخرف وتخرف واخرور ف اي مال وعدل **قوله** لنقطا بكسر
القاف المعجمة وتشديد الطا المهملة اي تفور وتغلي بحيث يسمع
لها غطيط وكانوا يذهبون بطعام وخبز لمن لم يحضر الى بيوتهم

فصاروا جميع نهارهم

فصاروا جميع نهارهم في هذا وكل ذلك ببركته صلى الله عليه
وسلم فلما قام عليه الصلاة والسلام من عندهم فرغ الطعام
فهذه معجزة عظيمة من معجزاته صلى الله عليه وسلم **قوله** كما
هو اي لم ينقص منه شيء وما في بعض كافة وهي متممة فهي زائدة
كافة لذلك فان عمل له خول الكاف على الجملة الاسمية وهو مبتدا
والخبر محذوف والتقدير كما هو قبل ذلك وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب غزوة الخندق **قوله** استمهل رجلا اي ساقاه
وهو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار **قوله** على خيبر اي
على حرب اهلها وهو البستان وهي مدينة ذات حصون
ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام **قوله**
خيبر بفتح الخا المعجمة وكسر النون ثم ياء تحتية وفي آخره باء موحدة
وهو احد تمر هم **قوله** كل تمر خيبر اي وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني اكل باثبات همزة الاستفهام **قوله** بالكلة تقدم
في الصاع عن ابي بكر انا خذه ثلاثة وفي نسخة والصاعين
بالثلاثة **قوله** فقال لا تفعل اي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لذلك الرجل لا تفعل اي لما فيه من الربا المحرم **قوله**
بيع الجمع اي ان كانت مراد ابي عبيد بيع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم
هو الدقل اي التمر الردي وقوله ثم ابتع اي اشتر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم
على اهل خيبر **قوله** ميمونة اي بنت الحارث الهلالية وسقط
لفظ ميمونة لابي ذر والاصيلي وابن عساكر والمزوج لها
العباس بن عبد المطلب وكانت اخت ميمونة ام الفضل تحته
قوله وهو محرم اي بعمرة القضا وهو مذهب ابي حنيفة وقول
ضعيف عند اما مناالشافعي رضي الله تعالى عنه وعند الامام
مالك لا يجوز التزوج في حال الاحرام وقال هذا من خصوصياته

صلى الله عليه وسلم او منسوخ ولكن اكثر الروايات انه تزوجها
وهو حلال وهو المعتمد عند امامنا الشافعي فهو صلى الله عليه
وسلم كغيره في بطلان العقد حال الاحرام **قوله** وبنى بها اي دخل
بها وكان الاصل فيه ان الداخل باهله يقيم عليها ثلثة ليلة
دخوله بها ثم قيل لكل داخل باهله **قوله** وماتت اي في غير تلك
السفرة قبل الوصول الى المدينة سنة احدى وخمسين **قوله**
بسرف بفتح السين وكسر الراء المصروف وعدمه باعتبار
البقعة والمكان وهو محل بين مكة والمدينة وهو على عشرة
اميال من مكة وهو الموضع الذي بنى بها فيه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب عمرة القضاء **قوله** بعث سرية اي وعدة
سراياه التي بعثها سبع وارجوز سرية بفتح السين المهملة
وكسر الراء وتشديد التحتانية هي التي تخرج بالليل والسارية
هي التي تخرج بالنهار قاله في فتح الباري وقيل سميت بذلك
لان السرية لانها تخفي ذهابها وهذا يقتضي انها اخذت
من السر ولا يصح لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش
تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة الى خمسمائة فان زاد على خمسمائة
يقال له منسر بالنون ثم المهملة فان زاد على ثمانمائة سمي
جيشا فان زاد على اربعة الاف سمي جحفلا والجيش العسكر
وما افترق من السرية سمي بثا والكتيبة ما اجتمع ولم
ينتشر **قوله** واستعمل كذا بالواو ولابي ذر وتغيره فاستعمل
بالفاء بدل الواو **قوله** رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة
السهمي فيما قاله ابن سعد **قوله** فغضب اي الرجل عليهم لعدم
امتثالهم وفي رواية خلف بن خليفة عن الاعمش فانا حكام
فغضب عليهم وفي رواية مسلم فاغضبوه في شيء فغضب **قوله**
فقال وفي رواية ابي ذر قال **قوله** بلى اي امرنا ان تطيعك فاجوا

بها بعد النفي ايجاب وبالعكس بخلاف الجواب بنعم فانه لتقرير ما
قبله مطلقا ايجابا وسلبا **قوله** فاجمعوا بهمزة الوصل من جمع
وقوله فجمعوا اي الحطب فمفعوله محذوف وهو من باب قطع
اوقد وافتح الهمزة المقطوعة وكسر التاء من اوقد **قوله**
فهموا بفتح الهاء وضم الميم مشددة عشرة السر ماوي كالكرماني
بقوله حزنوا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قصدوا ومويده
رواية حفصة فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم الى بعض
وبابه رد **قوله** يمسك بعضا اي يمنعه من الدخول في النار وهو
بضم اوله من امسك **قوله** فرارا اي بالاسلام وتركا للكفر وقوله
من النار اي خوفا منها **قوله** خمدت بفتح الميم وتكسر اي انطفا لهبها
قوله فبلغ النبي اي بلغ هذا الخبر النبي فالفاعل ضمير مستتر
والنبي مفعول **قوله** لو دخلوها اي النار التي اوقدوها مخاطبين
انهم لم يطيعوا امرهم لاستمرهم وقوله ما خرجوا منها اي فكانوا
يموتون وانضمر في قوله دخلوها النار التي اوقدوها وفي قوله
ما خرجوا منها النار الاخرة وذلك لانهم لو دخلوا هذه النار التي
اوقدوها لما كانوا تكبوا ما نهوا عنه فكانوا يموتون فيها خلود نار
جهنم فلا يخرجون منها الى يوم القيامة وهذا اذا لم يستحلوا الدخول
فان استحلوه فهم في نار الاخرة ابدا وابدا فيكون المراد
بقوله الى يوم القيامة التابيد فيخرجون منها يوم القيامة
للحساب ثم يعودون لها وفي الحديث دلالة على ان الناوي القاصد
لا يعذر به صاحبه وفيه دلالة على ان الامر المطلق لا يعم جميع
الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يطيعوا الامير فحملوا
ذلك على عموم الاحوال حتى في حالة الغضب وفي حال الامر بالمعصية
فبين لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر بطاعته مقصور على
ما كان منه في غير معصية **قوله** الطاعة في المعروف اي لا تجب طاعة

المخلوقة الا في المعروف اي الا سر الذي يعرفه الشارع ولم
ينكره واما ما انكره الشرع فلا صلاحة فيه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب سرية عبد الله بن حذافة وعلقمة
ابن مجزز المدلجي **قوله** مثل بفتح الميم وانما المثلثة وهي زائدة
ليظهر المعنى **وقوله** يقرأ اي القرآن فالمفعول محذوف **قوله**
وهو حافظ له اي ماهر فيه متقن له اتقانا جيدا والجملة حالية
وصاحبها ضمير يقرأ **قوله** مع السفرة متعلق بمحذوف
خبر مثل الواقع مبتدأ والسفرة بفتح السين والفاجع
سافر وهو الملك الذي يكتب القرآن من اللوح المحفوظ
او الملك الذي يكتب الاعمار والمعنى قارئ القرآن الحافظ يكون
مصاحبا للملائكة الكاتبين في الدنيا والاخرة لعظم قدره
فرتبته اعظم مما بعده والسفر بكسر السين المهملة الكتاب
قال في المختار السفرة الكتبة قال الله تعالى بايدي سفرة
قال الاخفش واحدهم سافر مثل كافر وكفرة والسفر بالكسر
الكتاب فالجمع اسفار قال الله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا نبه
الله **قوله** وهو يتعاهده جملة حالية من فاعل يقرأ ويحتمل ان
تكون من فاعل يتعاهده فهي مترادفة او متداخلة اي والحال
ان القرآن عليه شديد اي صعب لعدم حفظه له وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب فضائل القرآن **قوله** بالبيتين يحتمل ان
تكون الباء زائدة اي من قرأ البيتين ويحتمل ان تكون اصلية
ومعنى قرأ استعمل او تلا ولا يراد الوقت قرأ البيتين بحذف الباء
قوله من اخر سورة البقرة اي من قوله تعالى امن الرسول
الى اخر السورة كان اخر الاية الاولى واليك المصير والثانية
من لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى اخر السورة واما ما اكتسبت
فليس راسا لاية بانفاق القارئين **قوله** كفتاه اي اجزأتاه

عن قيام الليل

عن قيام الليل او عن قراءة القرآن مطلقا داخل الصلاة وخارجها
او وقتا عنه شر الشيطان او شر الانس والجن او وقاه
كل سوء او اجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من
الايمان والاعمال اجمالا او كفتاه بما حصل له بسببهما من الثواب
عن طلب اخر والاولى ان يراد جميع ما تقدم وعن ابي مسعود
من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرأ خاتمة البقرة اجزأت
عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير ان
الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق بالفي عام انزل منه اية
فختم بها سورة البقرة لا يقرأن
في دار فيقربها الشيطان ثلاثة ايام وزاد ابو عبيد من
مرسل ابن جبير فاقرؤوها وعلموها ابناءكم فانها قرآن وصلاة
ودعاء وكانها اختصاه بذلك لما تضمناه من اثنا عشر العجائب
يجيل انقيادهم الى الله تعالى وابتهالهم ورجوعهم اليه وما حصل
لهم من الاجابة الى مطلوبهم وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب فضل البقرة **قوله** او دار اي اخراشه اي يلتبس واوى بالقصر
اذا كان لازما وبالمد اذا كان متعديا قال في المختار اوى الى منزله
ياوي كرمى يرمي اويا على فعل واواه غيره ايواء انزله
به **قوله** لم ينفث اي ينفث بدون ريق فظاهره انه لم يتفل قبل القراءة
ويمكن في غير هذه الرواية انه كان يتفل ذلك بعد القراءة وهذه
الكناية اكمل ليكون الريق مختلطا بالبركة والمراد بالريق القليل
فلا ينافي ما مر من انه بدون ريق قال المراد بدون ريق كثير
وجاب بان المعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيها فقرأ وقد ثبت
في رواية الكشميهني بلا فاء ولا واو **قوله** فقرأ فيها فظاهره مرة
وفي بعض الروايات ثلاثا **قوله** بيديها اي بيديه اما لمسح بيديه
وهذا بيان لجملة قوله يمسح فهو محل بينه بقوله بيديها لكن
قوله ما استطاع وقوله بيديه يقتضيان ان يقدر بعد من جسده

الاثر ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده **قوله** وما اقبل من جسده
اي ما كان مقدما من جسده من صدر وما والاه **قوله**
يفعل ذلك يحتمل ان اسم الاشارة عائد على المسح فتكون
القراءة مرة واحدة ويحتمل ان يكون عائدا على المذكور من
الجمع والنفث والقراءة والمسح وهذا اولى لموافقة رواية
القراءة ثلاثا وهذا على سبيل الكمال ويكفي مرة واحدة فكل
اشتد الاعتقاد نفع المستعمل من القرآن وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب فضل المعوذتين **قوله** وهو على ناقته
جملة حالية من النبي وقوله او جمله شك من الراوي وقوله
وهي تسير جملة حالية من ناقة وقوله وهو يقرأ حالية من
النبي وقوله او من سورة الفتح شك من الراوي **قوله** وهو
يرجع اي يكرر صوته بقراءة ويعيد بها يقول أأأأ
ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف فهمزة اخرى وهو
محمول على اشباع في محله نحو انذرتهم بهمزة الاولى وليست المراد
ترجيع القارئ احدثه قرأ زمانا عفا الله عنا وعنهم ووفقنا
اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه عنا بمنه وكرمه وبهذا
الحديث اخذ الشافعي وابو حنيفة ومنع مالك الترجيع فقيل
حرام وقيل مكروه وهو المعتمد واجاب من منع بان هذا
من هذه الواقعة ومحل هذا اذا كان القارئ يأتي باحكامه جميعا
واما اذا اخل بشيء منها فاجمعوا على حرمة ذلك ولذا جمعت هذا
الحديث الى قوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم
وخبر ام هاني كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يقرأ وانا نائمة على فراشي يرجح القراءة عليهما لك ان هذا الترجيع
منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضطرارا لمزيد
الناقة فانه لو كان لمزيد الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار

فلم يكن عبد الله بن مغفل

فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا لما صح به
يقول كان يرجع فنسبه الى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد
ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال لولا ان
يجتمع الناس علينا لقرأت لكم بذلك اللحن اي النغم وفي الحديث
دلالة على ملازمته صلى الله عليه وسلم للعبادة لان حالة ركوب
الناقة وهو سيرها مما يترك العبادة بالتلاوة وفي جهره بذلك
ارشاد الى ان الجهر بالعبادة قد يكون في بعض المواضع افضل منه
الاسرار وهو عند التعليم وايقاظ الغافل ونحو ذلك وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب **قوله** ما انتلفت اي فرجت
وانبسطت اي بالقرآن مدة استراحكم **قوله** ما اختلفتم اي
القارئ اذا كان بهذه المثابة حصل له التدبر في معانيه **قوله**
فاذا اختلفتم اي حصل لكم ملل وسامة وفتور وقلوب **قوله**
فقوموا عنه اي اتركوه بقدر ما قام بالامر اذا جرفه ودام عليه
وقام عنه الامر اذا تركه وتجاوزه وانما طلب تركه في هذه الحالة
لانه ح يكون بحر الفاظ لا تدبر فيها ولا انتفاع وقيل معنى انتلفتم
عليه قلوبكم انتفعتم بما عرفه معانيه وحفظتموها مثلا قيموا
الصلاة واتقوا الزكاة ونحو ذلك من الايات المحكمة التي هي
ام الكتاب **قوله** فاذا اختلفتم اي في معناه ولم تتفقوا عليه
بان كان من المتشابه كقوله تعالى الم ملتبسة **قوله**
فقوموا عنه اي اتركوا البحث عنه لانه يؤدي بكم الى الخلاف وهو
قرع السن وليس المراد قوموا حقيقة بل المراد اذا عرضت لكم
المتشابه وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين
يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن العربي كان
اختلاف الصحابة يقع في القراءات واللغات فامروا بالقيام
عند الاختلاف لئلا يجحد احدهم ما يقرأه الاخر فيكون جاحدا لما

انزل الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اقرؤا القرآن ما
ائتلفت عليه قلوبكم **قوله** وانا اخاف على تقييد الفتنة اي الزنا
واصل الفتنة المشقة ثم استعمل في الزنا لانه سببها **قوله** وله
اجر ما انفق به النسائي زاد في رواية حرملة اذنت لي اختصي
اي اقطع ذكري خوفا من الزنا واذا كان هذا الجليل القدر
تخاف على نفسه فغيره بالك بغيره فان الله تعالى قد ابتلى النوع
الانساني بليتين ما اعظمها ركب فيه الشهوة وسلط عليه
النفس والشيطان والهوى فان صرف الشهوة في حلال
فجزاؤه الجنة وان صرفها في حرام فله النار **قوله** جف القلم اي
نفذ العلم وربما كتب في اللوح المحفوظ **قوله** فاختصف بكسر
الصاد المهملة المخففة امر من الاختصاء وقوله على ذلك
متعلق بمحذوف حال والتقدير فاختصف حال استمرارك
على العلم بان كل شيء بقضاء الله وقدره لا مفر منه وقوله او ذر
اي اترك الاختصاء وفي رواية الطبراني فاقتصر بالراء بعد الصاد
وهناه كما في شرح المشكاة اقتصر على الذي امرتك به والمعنى
ان يقول اقتصر على القول الذي قلته لك اذا لم تعده لصفة الامر
ذكر وقوله او ذر اي اترك ما قلته لك من قوله جف القلم
وافعل الاختصاء وعلى كل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم مخير له
بين الاختصاء وعدمه ولم يعلمه شيئا يقطع الشهوة لاشارته الى انه
لا يجوز وعلى الرواية ليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو
للتهديد والتحويف كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر فقوله ليكفر للتهديد وليس قوله
فليؤمن فالامر فيه على حقيقته وكقوله تعالى اعملوا ما شئتم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من التبتل والاختصاء
من كتاب النكاح والمراد بالتبتل الانقطاع عن النساء وترك التزوج

لاحد العبادة **قوله** على صناعة بضم الصاد المعجمة وفتح الموحدة
المخففة **قوله** بنت الزبير بفتح الزاي كامير وقيل بضمها وهو
ابن عم المطلب فهي هاشمية وبنت عم النبي صلى الله عليه وسلم
وعبد المطلب جدها **قوله** واسمه لا احزن ولا بي ذر بل اجوز
اي اجوز نفسي واجد فعل مضارع وفاعله ضمير المتكلم وهو
صناعة وانيا مفعوله عائدة على صناعة اينع واخاد الفاعل
والمفعول مع كونها ضميرين لشيء واحد من خصائص افعال
القلوب وقوله ابا وحية بفتح الواو وكسر الحاء المهملة
مفعول ثان لاحد **قوله** فقال لها اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لصناعة **قوله** واشترطي اي انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك
واختبت عنها بسبب قوة المرض تحللت **قوله** وقولي عطف
على اشترطي مدخل قبل عطف التفسير وفي رواية قولي بدون
واو قبل القاف وعليها فهي بدل من اشترطي **قوله** حلي بفتح الميم
وكسر الحاء وللاربعة ذر بفتحها معناه اي مكان تحللي من الاحرام
حبستني بفتح الحاء وانيا الموحدة المخففة وسكون السين
المهملة وفتح المثناة الفوقية خطاب لله تعالى اي منعتني
ثم حملوا عن النسك بعلة المرض كذا للرواية وصحيح فتح السين
وسكون الثاء والضمير عائد على العلة لكنه مخالف للرواية
قوله وكانت اي صناعة وقوله احد اولاد هو ابن عمرو بن تعلبة
ابن مالك الكندي ونسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب
ابن عبد مناف بن زهرة لكونه تبناه وكان من حلفاء قريش
وتزوج صناعة وهي هاشمية فقيه ان النسب لا يعتبر في الكفاءة
والا لما جاز له ان يتزوجها لانها فوقه في النسب ومن ذهب
الى العبارة اجاب بانها هو اولياها استعملوا حقهم من الكفاءة
ولفظ ابن في ابن الاسود يكتب بالالف شرطا استعملها وقوعها

من علمين وان يكون الثاني بالاول حقيقة وهنا ليس كذلك
لما علمت ان احمد اورد عن عمر وليس الاسود وهذا) الحديث
ذكره البخاري في باب الاكفاء في الدين **قوله** طلوقا بضم العين
اي اتيانا في الليل في سفر او غيره على غفلة ويقال لكل آت بالليل
طارق وقد يقال في النهار اذا تجاوز وقال بعض اهل اللغة
اصل الطروق الدق والضرب وبذلك سميت العلوق لان
المرأة تضرب بها بارجلها وسمي الآتي بالليل طارقا لانه يحتاج
غالبا الى دق الباب وضرب وقيل اصل الطروق السكون ومنه
الطرق فكأن امره فلما كان الليل يسكن فيه سمي الآتي فيه
طارقا وعلة كراهة النبي صلى الله عليه وسلم الطروق انه ربما
يجد الشخص اهله على غير راحته من التثلف والتريث المطلوب
من المرأة فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما ومحل الكراهة اذا
كان الطروق بعد طول الغيبة لان العلة لا توجد الا فيه فاكثر
ما ورد علة وجودا وعدما فلما كان الذي يخرج لحاجته نهارا
ويرجع ليلا لا تأتي له ما يحذره من طيل الغيبة لم يكره له
الطروق ويدل لذلك ما ورد من طريق عاصم عن الشعبي عن
جابر اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ويؤخذ من
العلة السابقة كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها
غير مستعفة لله يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها فلو اعلم
اهله بوصوله وانه يقدم في وقت لا التباس وله هذا النهي وقد
صرح بذلك ابن خزيمة في صحيحه ثم ساق من حديث ابن عمر قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة فقال لا تطرقوا النساء
وارسل من يؤذن الناس انهم قادمون وفي الحديث الحث على التواد
والتحابب خصوصا بين الزوجين لان الشارع راعى ذلك بينهما
مع احتياج كل منهما على ما جرت العادة بسببه حتى ان كلا واحد منهما

لا يخفى عنه من عيوب الاخر

لا يخفى عنه من عيوب الاخر شيء في الغالب ومع ذلك فنهى عند الطروق
لئلا يطلع على ما ينفر نفسه ويؤخذ منه ان الاستمداد وتحوه مما
تتزين به المرأة ليس داخلا في النهي عن تغيير الخلقة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب لا يطرق اهله ليلا **قوله** مغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة ثم تحتية ساكنة اخره تاء تأنيث
قوله يطلوف خلفها بيكي وفي رواية وهب عن ابوب يتبعها
في سكك المدينة يبكي عليها والسكك بكسر المهملة وفتح
الكاف الطرق ووقع في رواية سعيد بن ابي عروبة في طرق
المدينة ونواحيها وان دموعه لتسيل على لحيته يترضاها
فتختاره لكونها عتقت تحته وعور فبقي فلها الخيار وهذا ظاهره
ان سواله لها كان قبل الفرقة وظاهر قول النبي صلى الله
عليه وسلم في رواية ايوب لو راجعته ان ذلك كان بعد الفرقة
وبه جزم ابن بطال فقال لو كان قبل الفرقة فقال لو اخترته
قلت ويحتمل ان يكون وقع له ذلك قبل وبعد وقد تمسك
برواية سعيد من لم يشترط الفور في الخيار حتى **قوله** يا عباس
الا تعجب من عبد المطلب والد ابي لهب الحديث وفي رواية ابن ماجه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس وعند سعيد
ابن منصور عن هشيم قال انا خالد هو الحذاء باسناده ان العباس
كان كلم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلب اليها في ذلك وفي مسند
الامام احمد ان مغيثا توسل بالعباس في سوال النبي صلى الله
عليه وسلم في ذلك وظاهره ان قصة بريرة كانت متاخرة في
السنة التاسعة او العاشرة لان العباس انما سكن المدينة
بعد رجوعهم من غزوة الطائف وذلك اواخر سنة ثمان ويدل
له ايضا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم المدينة
مع ابويه وهذا يرد قول من قال انها كانت قبل الافك لان عا

سنة

في ذلك الزمان كانت صغيرة فيبعد وقوع تلك الامور والمراجعة
والمسارعة الى الشراء والعتق منها يوسف وجوز الشيخ تقي الدين
السبكي ان بريرة كانت تخدم عائشة قبل شرائها او اشترتها
واخرت عتقها الى ما بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة طويلة
اه وحمل منها الفسخ وطلب ان ترده بعد جديد او كانت لها عائشة
ثم باعتها ثم استعادتها بعد الكتابة اه واقوى هذه الاحتمالات
الاول كما ترى **قوله** من حب مغيث بريرة اضافة حب لمغيث من
اضافة المصدر لفاعله وبريرة مفعوله **قوله** ومن بغضه بريرة
مفعوله هذا نادر والاكثر ان المحبوب يكون محالف بحبه فتكون
المحبة من الجانبين وان المبغوض منه يكون مبغضا لمن يبغضه
فيكون البغض من الجانبين **قوله** لو راجعته كذا في الاصول
بمثناة واحدة ووقع في رواية ابن ماجه لو راجعتيه باثبات
تحتانية ساكنة بعد المثناة وهي لغة قليلة كذا قال الحافظ
وتعقبه العيني فقال ان صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لغة
من افصح الخلق قال القسطلاني قلت الشاذ يقع في كلام
الله تعالى وفي ابن ماجه فانه ابو وكذلك وظاهره انه كان له
منها ولد **قوله** قالت وفي رواية لابن عساكر فقالت وقوله تامرني
اي بذلك وهو على اداة الاستفهام كما هو مصرح بها في بعض النسخ
زاد الاسماعيلي فقال لا وفيه اشعار بان الامر لا ينحصر في صيغة افعل
لانه خاطبها بقوله لو راجعته فقالت اتامرني اي اتريد بهذا
القول الامر فيجيء على وعند ابن مسعود من مرسل ابن سيرين
بسند صحيح فقالت يا رسول الله اشيء واجب علي قال لا **قوله** انما
انا اشفع في رواية ابن ماجه انما شفع اي اقول ذلك على سبيل
الشفاعة لا على سبيل **قوله** فلا حاجة لي فيه واذا لم تلزمني
بذلك فلا اختار العود اليه وقد وقع في رواية لو اعطاني كذا وكذا
ما كنت عنده وفي

ما كنت عنده وفي الحديث دلالة على انه لا يجب قبول شفاعته عليه
الله عليه وسلم وان ردها لا تنقيصة فيه وانما فعلته وافقها
عليه وفيه دلالة ايضا على جواز الشفاعة من الحاكم عند الخصم
في خصمه اذا ظهر حقه واشارته عليه بالصلح وفيه دلالة ايضا
على جواز حث المسلم للمسلمة وان اقرها في الحث مالم يأت محرما
ولما زادت شفاعته صلى الله عليه وسلم قلب الله الحال فانقلب
حبه بغضا وبغضها حبا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة **قوله** تخلف
بني النضير اي الذي اخاه الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
بما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكان لرسول الله صلى
الله عليه وسلم خاصة وبنو النضير بفتح النون وكسر الضاد
مهموز غير **قوله** وكيس لا على اي زوجته وعياله قوت
سنتهم تعليبا لغلوبهم وتشريفا لهم وفي رواية ابن ماجه وكان
انه كان لا يدخر شيئا لغد لان معنى هذا انه كان لا يدخر شيء
لنفسه وحديث الباب في الادخار له وله ولو كان له في ذلك
مشاركة لكن المعنى انهم المقصد بالادخار دونه حتى لو لم يوجد
لم يدخر له ومع كونه صلى الله عليه وسلم كان يحبس قوت سنة
لعياله فكان في طول السنة ربما استجره منهم لما يرد عليه
ويعوضهم عنه ولذلك مات صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة
على شعير اقترضه قوتا له وعله وفيه جواز ادخار القوت
لله على والعيال وانه ليس اختكارا ولا منافيا للتوكل واما
ادخار القوت لمن يشتري به في السوق في زمن الغلاء ليبيعه
فيه بالغلاء فحرام والا فلا يحرم قال ابن دقيق العيد والمتكلمون على
لسانه الطريقة حملوا او بعضهم ما زاد على السنة فارجاعه على طريقة
التوكل اه وفيه اشارة الى الرد على الطبري حيث استدل بالحديث

وا

لا على سبيل

على جواز الادخار مطلقا خلافا لمن منع ذلك وفي الذي نقله الشيخ
تقييد بالسنة اتباعا للخبر الوارد لكنه استدلال التعليري قوي
بلا تقييد بالسنة انما جاء ضرورة الواقع لان الذي كان
يدخر لهم تمرا يحمل الا في السنة الى السنة لانه اما كان تمرا
واما شعيرا فلو قدر ان شيأ مما يدخر كان لا يحمل الا في سنتين
السنتين لا اقتضى الحال جواز الادخار لاجل ذلك والله اعلم
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حبس الرجل قوت سنة
على اهله اي لاجل اهله **قوله** نخله وفي نسخة يضع **قوله**
فقالت كان وفي رواية قالت كان يكون بحذف الفاء وزيادة
يكون بعد كان **قوله** مهنة اهله بكسر الميم وفتحها مع سكون
الهاء خدمة اهله يعتدي به في التواضع وامتهان النفس
وكان اكثر عمله الخياطة وكان يخصف النعل ويرقع القميص
ويلبس الصوف ويركب الحمار عريانا ويعتهن علفه على الارض
ويجيب دعوة المملوك ويردف خلفه وكان لا يدع احدا يمشي
معه وهو راكب حتى يحمله او ذي انه ركب يوما حمارا عريانا الى فنا
وابو هريرة معه فقال يا ابا هريرة احملك فقال ما شئت يا رسول
الله فقال اركب وكان في ابي هريرة ثقل فوثب ليركب فلم يقدر
فاستمسك برسول الله صلى الله عليه وسلم فوقفا جميعا ثم
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا هريرة احملك
فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب فلم يقدر على ذلك فتعلق
برسول الله فوقفا جميعا ثم قال يا ابا هريرة احملك فقال له
والذي بعثك بالحق لا مر عنك ثانيا **قوله** خرج اي الى الصلاة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب خدمة الرجل في اهله **قوله**
اذكروا اسم الله يا بنيّ سموا الله يا بني **قوله** بسم الله الرحمن
الرحيم **قوله** ويأكل كل رجل مما يليه وهذا على سبيل الندب اي

قال القسطلاني قد نقد

قال القسطلاني قد نقد اجماعا كراهة الاكل مما يلي غيره
ومن الوسط والاعلى الاخوان الفاكهة مما يتنقل به واما ما
سقط من نفسه الشافعي على التحريم فمحمول على المستهلك على الاديم
اه كلامه واعلم انه ينبغي للانسان ان يقلل من الاكل فقد
قال بعضهم من كثر اكله كثر شربه ومن كثر شربه كثر نومه
ومن كثر نومه كثر لحمه ومن كثر لحمه قسا قلبه ومن قسا قلبه
غرق في الاثام وورد كثر مما عذا الله الاكل من غير جوع
والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب وصوت الزمارة
عند المصيبة وامزمار عند النعمة والحاصل انه يمتنع الكثرة
من الطعام المرجية للشبع سواء كانت من نوع واحد من
الطعام او اكثر فان اكل دون ذلك فانه لا يدخل نوعا على نوع
قبل هضم الاول وحيث تخلل بينهما شبع والا جاز فان كثار
الطعام مذموم حتى قيل لو سئل اهل القبور ما سبب قصر
اعماركم لقالوا التخمة وقد انشد بعضهم • شعر •

يا كثير الطعام اقلل فانا ... كثرة الاكل تورث الاسقاما

وان لبيبا يرتضع نقص عقله • باكل نفيات فقد عقل سعيه
ومن ادابه الاكل ان يتحدثوا عنده بحكايات الصالحين وسيرتهم
على الطعام مما يودي الى الشره وان لا يقوم عن اصحابه قبله
ان يقوموا وان لا يفعل ما يستقذره الغير من البصاق والمخاط
او يقف في لقمة ويرد منها شيأ وان يجعل بطنه ثلثا للطعام
وثلثا للماء وثلثا للنفس وطريق معرفة ذلك ان يعلم مقدار
شبعه فيقتصر على ثلثه فان كان شبعه ثلاثة اقراص اقتصر
على واحد وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاكل مما يليه
قوله عن ابيه هو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه **قوله**
تسبح بشد الموحدة اي اكلا حسابا قبل ان يأكل شيأ وفي

٢ قد

رواية اصبح وهو يفسر ما قبله **قوله** سبع وفي رواية بسبع
قوله تمرات عجوة بتنوينها جر ورسن فاشاني عطف بيان
ونصب على التمييز وفي رواية ابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات
ثانيه الى اضافة العام للخاص فالروايات ثلاث وزاد في
رواية من تمر العالية وفي رواية تمر المدينة وهو اعم مما قبلها
لانها تشمل تمر غير العالية **قوله** لم يضره بفتح الياء وضم الضاد
وتشديد الراء من الضرر وللاربعة ذرعنه الكشميهني لم يضره
بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا اضره
وليس هذا من طبعها انما هو من بركة دعوة سبقت كما قال
الخطابي وقال النووي تخصص عجوة المدينة وعد السبع
الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمتها على ذلك **قوله**
في ذلك اليوم متعلق بيضره وقوله سم ولا يحرر في رواية الى الليل
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب العجوة **قوله** فلا يمسح لانا
والفعل هنا مجزوم **قوله** يده قال في فتح الباري يحتمل ان يكون
اطلقه على الاصابع اليد ويحتمل ان يكون اراد باليد الكف كلها
فيحمل الاكل من اكل بكفه كلها او باصابعه فقط او ببعضها
والسنة ان ياكل باصابعه الثلاث وان كان الاكل بالكف منها
جائزا وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الاوسط قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث
بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رايته يلعق اصابعه الثلاث
قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام والسر في
ذلك كما قال الحافظ ابن عبد الرحيم العراقي ان الوسطى يكثر
تلوثها لانها اطول فيبقى ما فيها من الطعام اكثر من غيرها لانها تطول
اولا بما ينزل الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بطنه كفه الى جهة وجهه
فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام

قوله يلعقها بفتح الياء

قوله يلعقها بفتح الياء والعين بينهما لام ساكنة اي حتى يلحسها هو
وقوله او يلعقها بضم اوله وكسر ثالثه اي يلحسها غيره من لا يتقذر
ذلك كزوجة وولد وخادم وتكميل يعتقد بركة شيخه وحكمة
ذلك انه لا يدري في اي طعامه تكون البركة او لعله يلوث ما به
مع الاستغناء عنه بالريق او لعله يتهاون بقليل الطعام
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لعق الاصابع ومصها
قبل ان يمسح بالمنديل **قوله** ابن اخته هذه كنيته واسمه عمرو وهو
عند الاكثر **قوله** الخشخاش بالخاء المعجمة المضمومة والشين المعجمة
المفتوحة نسبة الى خشخش على غير قياس والقياس خشخيش
بعلة من قضاعة كما قاله البيهقي **قوله** انا بكسر الهمزة منه
وتشديد النون يريد نفسه وفصيلته والجملة معمولة للقول
قوله بارض قوم المراد بارض الشام وقوله اهل الكتاب بدل من قوم وفي رواية من اهل الكتاب بيان للقوم **قوله**
افنأكل الهمزة للاستفهام والفاء عاطفة على مقدر اي انأذن
لنا فنأكل **قوله** في انيتهم متعلق بنأكل اي التي يطبخون فيها الخمر
ويشربون فيها الخمر وانية جمع انا كسقاء واسقية وجمع الانية
اواني **قوله** وبارض صيد معطوف على بارض قوم وهو من باب
اضافة الموصوف الى صفته لان التقدير بارض ذات صيد وحذف
الصفة واقام المضاف اليه مقامها **قوله** اصيد بقوسي جملة
مستانفة لا محل لها من الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي
فهو على حذف مضاف والقوس كما قال في القاموس معروف وقد
يذكر ويؤنث وتصغيرها قويسة وقويس والجمع قسي واقواس
قوله وبكلبي اي واصيد فيها بكلبي **قوله** فما يصلح لي اي فاي
شيء يصلح لي اكله من هذه الثلاثة اي من معادها **قوله** قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اما بتشديد الميم حرف شرط

وتفصيل وقوله ما موصولة في موضع رفع بستأ وجملة ذكرت
صلة الموصول والعائد محذوف اي ذكرته وقوله من آنية الخ
بيان لما وقوله فانه وجوبا خبر ما والفاء واقعة في جواب اما
اي اما صمتم انت وقومك وفي رواية فانه وجبت اي ان **قوله**
غيرها اي غير انية اهل الكتاب **قوله** فلا تاكلوا فيها اي في آنية
اهل الكتاب لانها مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب
والمحجمة ولو غسلت استقذارا **قوله** وان لم تجدوا اي غير
آنية اهل الكتاب **قوله** فاغسلوها وكلوا فيها رخصة بعد الحظر
من غير كراهة للنهي عن الاكل فيها مطلقا وتعليق الاذن
على عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال ان الغسل
استحبابا من قال بوجوبه راجح على الغسل استحبابا من قال
واجبا من قال ان الحكم لا يعلل حتى يتحقق البلاسة بان
الامر بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا لجمعه وبين
ما دل على التمسك بالاصل واما الفقهاء فانهم يقولون
انه لا كراهة في استعمال اواني الكفار التي ليست مستعملة
في النجاسة ويؤمر بغسلها عند عدم وليذا كان الاولى الغسل
للاخذ بالاحوط لا الكراهة في ذلك **قوله** وما جو شرطية ومددت
فعل الشرط وقوله فذكرت اسم الله عليه اي عند بابا فاذن في
رواية بالواو والمعطوف عليه محذوف اي مددت وقوله فكلوا جواب الشرط ما
او خبر المبتدا ان كانت ما اسما موصولة مبتدا وتمسك بنا
من اوجب التسمية على الصيد والذبيحة **قوله** غير معلم بالغين
جارحا وبالجر بدل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صيد القوس
قوله على عهد رسول الله اي زمنه ولانه عسكر النبي **قوله**
فرسا يطلق على الذكر والانثى **قوله** فاخذناه زاد البزار فعلفنا
لحمه واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ففيه اشعار

بانه عليه الصلاة والسلام

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

بانه عليه الصلاة والسلام اطلع على ذلك واذا قال الصحابي
كنا نفعل كذا على عهد رسول الله كان له حكم الرفع على الصحيح
لان الظاهر اطلاعه عليه وتقريره واذا كان هذا في معلول
الصحابي فما بالك بابي بكر مع شدة احتياطهم به عليه الصلاة
والسلام وهذا الحديث ذكره البخاري في باب النحر والذبح
والذبح لغيرها **قوله** بعني وفي رواية نهى وقوله ان تصبر بالنون
للمجهول اي تحبس للرمي حتى تموت وانما نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك لكمال رحمته وشفقته على خلق الله تعالى وقد
قال عليه الصلاة والسلام الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا
من في الارض يرحمكم من في السماء وفي حديث انما يرحم الرحمن من عباده
الرحماء وقد ذكر في معنى ذلك
اذا انت لم ترحم المسكين ان عدما ولا الفقير اذا استغنى الدهر ما
فكيف ترجو من الله رحمة عند الحساب اذا ما امرؤ قد نام
قوله او غيرها او للتنويع لان السمك فتدخل البهائم والطيور
وغيرها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره من المثلة
والمصورة والمحثمة والمراد بالمثلة قطع اطراف الحيوان او
بعضها وخوخي والمصورة الدابة التي تحبس حتى تقتل بالرمي
ونحوه والمحثمة التي تربط وتجعل غرضا للرمي وقف البخاري
حدثنا احمد بن يعقوب انا اسحاق بن سعد بن عمرو عن ابيه
انه سمعه يحدث عن ابن عمر انه دخل على يحيى بن سعيد وغلمان
من بني يحيى ربطوا دجاجة يرمونها فنشر اليها ابن عمر حتى حل بها
اقبل عليها وبالغلمان معه فقال ارجروا غلمانكم عنا ان يصبر هذا
احدكم نفسه فان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر
بهيمة او غيرها للقتل **قوله** نهى النبي اي نهي تحريم وقوله يوم خيبر
اي يوم حصارها وقوله عن لحوم الحمر اي الاهلية كما صرح

بها في رواية مسلم **قوله** ورخص في لحوم الخيل استدل بهذا من
قال بتحريمها وتناول لحوم الخيل لان الرخصة استباحة محظور
مع قيام المانع قالوا انه رخص لهم بسبب المخمصة التي
اصابتهم بخيبر فلا يدل على الحل المطلق واجيب بان اكثر
الروايات جاء بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد
بقوله رخص اذن وان الاذن اباحة العامة لا لخصوصه
الضرورة والمشهور عند المالكية التحريم وصححه في المحيط
والهداية والذخيرة على ابي حنيفة وخالفه صاحباه واستدل
المانعون بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة
وقرروا ذلك باوجه احدها ان اللام للتعليل فدل على انها
لم تخلق لغير ذلك لان العلة المنصوصة تفيد الحصر فاباحة اكلها
تقتضي خلقها في فلاهر الاية ثانيها عطف البغال والحمير فدل على اشتراكها
معها في حكم التحريم فيحتاج من افرد حكمها عن حكم ما عطفت عليه الى
دليل ثالثها ان الاية سيقت مساق الامتنان فلو كانت تنفع
بها في الاكل لكان الامتنان به اعظم لانه يتعلق به بقاء البنية
بغير واسطة والحكيم لا يمتن بادنى النعم ويترك اعلاها ولا
سيما وقد وقع الامتنان بالاكل في المذكورات قبلها وابيحها
لوابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع به الامتنان من
الركوب والزينة هذا ملخص ما تمسكوا به من هذه الاية وا
على سبيل الاجمال ان الاية مكية اتفاقا والاذن في اكل الخيل
كان بعد الهجرة من مكة باكثر من ست سنين فلو فهم النبي
صلى الله عليه وسلم من الاية المنع لما اذن في اكلها وايضا فان
النحل ليست تضاف في منع الاكل والحديث صريح في جوازه وايضا
على سبيل التنزل فانما يدل ما ذكر على ترك الاكل والترك اعم من
ان يكون للتحريم او للتنزيه او خلافه والاول واذا لم يتعين واحد

منها بقي التمسك بالادلة

منها بقي التمسك بالادلة المصرحة بالجواز وعلى سبيل التفصيل
اما الاولة فلو سلمنا ان اللام للتعليل لم نسلم افادة الحصر في
الركوب والزينة فانه ينتفع بالخيل في غير هما وفي غير الاكل اتفاقا
وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما يطلب له الخيل به
ونظيره حديث البقرة المذكورة في الصحيحين حين حاملت
راكبها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فانه مع كونه
اصرح في الحصر لم يقصد به الا الاغلب والا فمن توكل وينتفع
بها في اشياء غير الحرث اتفاقا وايضا فلو سلم الاستدلال لزم
منع حمل الاثقال على الخيل والبغال والحمير وله قائل وايضا فان
فائدة العطف انما هي دلالة اقتران وهي متنوعة وايضا ان
قال نتنازل انما قصد به غالبا لما كان ينتفع به انتفاعهم بالخيل فخرج
بما افترقوا وعرفوا ولم يكونوا يعرفون اكل الخيل لذا نهاهم ثلاثا ولم
يخالف الا نعام فان اكثر انتفاعهم بها كان لحمل الاثقال وللاكل
فاقتصر في كلام الصنفين على الاشياء بالغلب ما ينتفع به
فلو لزم من ذلك الحصر في هذا الشق للزم مثله في الشق
الاخر وايضا فلو لزم من الاذن في اكلها انتفى للزم مثله
في البقر وغيرها مما يباح اكله ووقع الامتنان بمنفعة اخرى
والله تعالى اعلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لحوم الخيل
قوله نهى اي نهي تحريم **قوله** ذي ناب اي سبع وبه وبتقوي يصول
على غيره ويصطاد كاسد ونمر وذئب وفهد وقرد وكذا
يحرم ذو مخلب من الطير كباز وشاهين وصقر ونسر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب اكل كل ذي ناب من السباع **قوله**
متكئا بتشديد الياء وتخفيفها وقوله فقال اي النبي صلى الله
عليه وسلم لما كانت لهم **قوله** حلا استمتعتم اي تمتعتم وانتفعتم
قوله باتانها بكسر الهمزة وتخفيف الباء قال في القاموس

كالكتاب الجلد ازالم يدبغ والجمع اهب ككتب قياسا واهب بفتحتين
سماعا قوله اناخرم بفتح الخاء وضم الراء وابي ذويضم ثم كسر ثم
مع التشديد وقوله اكلها بفتح الهمزة نائب فاعله على الثاني
وفاعله على الاول قال ابن ابي جمرة فيه مراجعة الامام فيما لا
يفهم السامع معنى ما امر به كانهم قالوا كيف يامرنا بالانتفاع بها
وقد حرمت علينا فبين لهم وجه التحريم ويوخذ منه جواز
تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ القرآن حرمت عليكم
الميتة وهو شامل لجميع اجزائها في كل حال فخصت السنة ذلك
بالاكل وفيه حسن مراجعتهم وبلاغتهم في الخطاب لانهم
جمعوا معاني كثيرة في كلمة واحدة وهي قولهم انها ميتة واستدل
الزهري بهذه الرواية على جواز الانتفاع به مطلقا سواء
دبغ اولم يدبغ لكن صح التقييد بالدباغ من طريق اخرى
وهو حجة الجمهور واستثنى الامام الشافعي من اجزاء الميتة
والشعر بروثه وقوله منها النجاسة عينها عنده واخذ ابو يوسف
بعموم الخبر فلم يستثن شيا وفي رواية عن مالك وقد تمسك
بعضهم بخصوص هذا السبب فقصر الجواز على اماكول لورود
الخبر في الشاة وستقوله ذلك من حيث النظر بان الدباغ لا
يزيد في التطهير على الذكاة وغيرها كول لو ذكي لم يطهر بالذكاة
عنده الاكثر فكذلك الدباغ واجاب من عمم بالتمسك بعموم
اللفظ فهو اولى من خصوص السبب وبعموم الاذن بالمنفعة
وبان الحيوان الطاهر ينتفع به حيا فكان الدباغ بعد
الموت قائما مقام الحياة وذهب قوم الى انه لا ينتفع من الميتة
بشيء سوا دبغ الجلد اولم يدبغ وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب جلود الميتة قوله عن ميمونة اي بنت الحارث احدى
امهات المومنين قوله ان فارة بالهمز الساكنة على الافصح

هي حيوان موذ زائد

فيصير ما حولها فيحتاج الى القاءه كله وفي سند اسحاق بن راهويه ان كان جامدا فالقوه وما حولها وكلوه وان كان ذائبا فلا تقربوه وفرق الجمهور بين الجامد والمائع فقالوا بالتفصيل واستدل بقوله في الرواية المفصلة وان كان ما سمنا فلا تقربوه على انه لا يجوز الانتفاع به في شيء فيحتاج من اجاز الانتفاع به في غير الاكل كالشافعية واجاز بيعه كالحنفية الى الجواب عن الحديث فانهم احتجوا به في التفرقة بين الجامد والمائع ويمكن ان يقال انهم احتجوا بحديث ابن عمر عند البيهقي ان كان السمن مايعا انتفعوا ولا تاكلوا وحديث ابن عمر في قارة وقعت في زيت استصبحوا به وارهنوا به فقوله فلا تقربوه اي في الاكل ولم يرد في طريق صحيح تحديد ما يلقى نعم اخرج ابن ابي شيبة من مرسل عطاء بن يسار بسند جيد انه يكون قدر الكف وذكر السمن والفارة في الحديث غير قيد خلافا لابن حزم فانه خص التفرقة بين الجامد والمائع بالفارة فلو وقع غير حيوان نجس الا ان يتفير واستدل بقوله فان كان ما سمنا فلا تقربوه في المائع انما يكون بعوتها فيه فلو وقعت فيه وخرجت حية ولم تمت ولم يتغير ولم يقع في رواية مالك التقييد بالموت فيلزم من لا يقول بمفهوم الصفة المطلقة على المقيد ان يقول بالتاثير ولو خرجت وهو في الحياة وقد التزمه ابن حزم فخالف الجمهور ايضا **قوله** وكلوه اي السمن الباقي وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا وقعت الفارة في السمن الجامد او الذائب **قوله** يوشك هذا هو يوم عيد النحر **قوله** فصلى اي صلاة العيد وهو كذا كما شرح عليه الكرماني فقال هو مثل سمع بالمعيدي خير من ان تراه او ان الفعل ينزل منزلة المصدر وفي رواية ان خلف فلا يحتاج الى تقدير **قوله** ثم ما علمان عندنا من الابل واما ما شانه ان يذبح وهو ما قصر عنه

من البقر والغنم فيذبح

قوله من فعله اي النحر بعد الصلاة اي والخطبتين وقوله فقد اصاب سنتنا اي طريقتنا حوازا للشرعية فالمراد بالسنة السنة اللغوية التي هي الطريقة الاعم من ان تكون للوجوب او للندب فاذا لم يقم دليل الوجوب بقي الندب والحاصل ان الاضحية لا خلاف في كونها من شرائع الدين وهي عند الشافعية والجمهور سنة مؤكدة على الكفاية وفي وجه للشافعية انها فرض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية هي واجبة على كل مسلم مقيم موسر يوم الاضحى عن نفسه وولده الصغير وعن مالك مثله في رواية لكن لم يقيد بالمقيم ونقل عن الاوزاعي وربيعة والليث مثله وقال الشيخ خليل المشهور انها سنة وقال احمد كرهت تركها مع القدرة وعنه واجبة **قوله** ومن ذبح اي اضحيته وقوله قبل اي قبل الصلاة اي قبل ذبح زيد بسوها وسمع الخطبتين بعدها وقوله فانما هو اي المذبوح وقوله قدمه لاهله اي فيتنفعون به وقوله ليس نسك في شيء اي ليس من العبادة في شيء فلا ثواب فيها والمراد ليس له ثواب الاضحية فلا ينافي انه يحصل له الثواب من حيث انكفاف اهله عن سوال الناس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سنة الاضحية **قوله** بسرف بفتح المهملة وكسر الراء مكان معروف خارج مكة **قوله** وهو تبكر جملة حالية اي والحال انها تبكي وقوله فقال مالك اي قال النبي صلى الله عليه وسلم لها مالك تبكين **قوله** انفست بفتح النون وكسر الفاء وضمها الا صيلي بضم النون اي حضت وقيل بالفتح الحيض وبالضم النفاس والذي ذكره فقهاؤنا انه بفتح اوله وضمه في النفاس وفي الحيض بالضم قيس الا مع كسر ثانيه فيهما **قوله** قالت نعم اي

نفست وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لنفسا لها وقوله
ان هذا اي الحيض قوله كتبه الله على بنات ادم اي قدره الله
عليهن فليس مختصا بك قوله فاقضي ما يقضي الحاج اي اديه
واعملي ما يفعله الحاج من المناسك قوله غير ان لا تطوفي
بالبيت لا زائدة اي غير ان تطوفي بالبيت لانه عبادة تتوقف
على طهارة وعند الحنفية تطوف بعد الانقطاع وقبل الغسل
ويجب عليها بدنة عندهم قوله فلما كنا بمنى اذهبت من كلام عائشة
رضي الله تعالى عنها قوله فحيض رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ازواجه اي باذنه لانه تضحية الانسان عن غيره لا تصح
الا باذنه واستدل به الجمهور على ان ضحية الرجل تجزي عنه
وعن اهل بيته وخالف في ذلك الحنفية وادعى الطحاوي انه
مخصوص او منسوخ ولم يأت لذلك بدليل قال القرطبي
لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم امر كل واحدة من نسائه
بالضحية مع تكرار عيش الضحايا وجود القدرة عند الاكثر
تقضي بنقل ذلك لو وقع كما نقل غير ذلك من الخيرات ويؤيده
ما اخرج مالك وابن ماجه والترمذي وصححه من طريق
عطاء بن يسار سأل ابا ايوب كيف كانت الضحايا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل يضحي بالشاة
عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس
كما ترى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاضحية للمسافر
والنساء قوله عن ابي بكرة كنية الراوي واسمه نفيع بن الحارث
او ابن كلدة وبكرة بفتح الكاف واسكانها واحد البكر وكني
بذلك لانه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف
ببكرة قوله الزمان وقد يراد الزمان والحامل ان اهل
الجاهلية كانوا يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة عامين

ثم حجوا في المحرم عامين

ثم حجوا في المحرم عامين ثم حجوا في صفر عامين وهكذا فوافقت
حجة ابي بكر وكانت في سنة تسع السنة الثانية من حجتي ذي
القعدة ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر فوافق
شهر الحج وهو ذو الحجة فوقف بعرفة اليوم الثامن وحسب
بمنى اليوم العاشر واعلمهم ان الزمان قد استدار وكانوا
اصحاب حرب فاذا جاء المحرم وهم محاربون شق عليهم ترك
القتال فيحلونه ويحرمون صفرا فاذا احملوا القتال في صفر احلوه
وحرموا ما بعده وهكذا فكانوا يحرمون من السنة اربعة
اشهر مطلقا ليوافقوا العدد الذي جعله الله تعالى وربما
زادوا في السنة فيجعلون الشهر الذي اخروا فيه الحج ملغى
فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا وهذه الامور الثلاثة
هي النسيء المذكور في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر
الآية قوله كهيئته اي مثل حالته فحساب السنة قد استقام
ورجع الى الاصل الموضوع فقد ابطل المصطفى صلى الله عليه
وسلم امر النسيء قوله يوم خلق متعلق بقوله هيئة اي
الهيئة التي كان عليها يوم الخ قوله السنة اثنا عشر شهرا
هذا تأكيد لابطال امر النسيء فانه معلوم من الهيئة وفيه
اشارة الى ان احكام الشرع تبنى على المشهور القمرية المحسوبة
بالاهلة دون الشمسية قوله منها اي الاثني عشر وقوله
اربعة حرم قيل لها حرم لتعظيم حرمتها قوله ثلاث حذفت
التاء من العدد لحذف المعدود ولان عساكر ثلاثة وقوله متواليات
فيه رد على الجاهلية قوله ذو القعدة بدل من ثلاث وهو بفتح
القاف افصح من كسرها وسمي بذلك لقعودهم عن القتال فيه
قوله وذو الحجة بكسر الجيم افصح من فتحها سمي بذلك لوقوع
الحج فيه قوله وذا المحرم سمي بذلك لتحريم القتال فيه قوله

ورجب مضر بالاضافة فخص مضاف اليه ممنوع من الصرف للعلمية
والتانيث واضيف اليها لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من
محافظة سائر العرب ولم يكن يستحل احد من العرب وسمي
رجب لترجيب العرب اياه اي تعظيمهم له **قوله** الذي بين جماد
وشعبان ذكره تاكيدا وازالة لتوهم الحاد فيه من النسي
وجمادى بضم الجيم وبالف التانيث المقصورة **قوله** اي شهر حرام
قال القاضي البيضاوي وبين بذلك حرمة الشهر وتقريرها
في نفوسهم ليبنوا عليها ما اراد تقريره والا فهو صلى الله عليه
وسلم يعرفه **قوله** قلنا الله ورسوله اعلم قالوا ذلك مراعاة
للادب وتحرزا عن التقدم بين يديه صلى الله عليه وسلم
وتوقفا كما لا يعلم الغرض من السؤال عنه والافهم عالمون
بذلك الشهر وانه ذو الحجة **قوله** اليس ذو الحجة استفهام
تقرير بما بعد النفي وذو بالرفع اسم ليس وخبرها محذوف
تقديره اليس ذو الحجة هذا الشهر وهذه رواية ابن عساكر
عن الحموي والمستملي وفي رواية اخرى ذا الحجة بالنصب خبر
ليس واسمها ضمير مستتر عائد على الشهر **قوله** بلى اي هو
ذو الحجة **قوله** اي بلد هذا اي الذي نحن فيه وهو مكة **قوله**
اليس البلدة اي اليس هذه البلدة اي مكة التي
جعلها الله حراما على الابد ووجه شبهها بالبلدة مع انها
تقع على سائر البلاد انها الجامعة للخير المتفرق في سائر البلاد
فهي المستحقة لان تسمى بهذا الاسم **قوله** قلنا بلى اي هي
البلدة **قوله** فاي يوم هذا اي الذي نحن فيه وهو يوم النحر
قوله اليس يوم النحر اي الذي تنحر فيه الاضاحي في سائر
الاقطار والهدايا بمكة وتمسك به الحديث من خص النحر
بيوم العيد ووجه ذلك انه صلى الله عليه وسلم اضاف

اليوم الى جنس النحر

اليوم الى جنس النحر فكانه قال اليوم الذي فيه النحر فالام
جنسية فتعم فلا يبقى نحر الا وهو في ذلك اليوم قال القرطبي
التمسك بهذه الاضافة ضعيف مع قوله الله تعالى ليذكروا
اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام
واجاب الجمهور عن الحديث بان المراد بالنحر النحر الكامل
الفاعل والالف واللام كثيرا ما تستعمل في الكمال نحو
البر وقوله صلى الله عليه وسلم وانهار الشديد اي الكامل
الذي يملك نفسه عند الغضب ولذا قيل اليوم الاول وهو يوم
العيد افضل وقال المالكية ايام النحر ثلاثة بعد يوم
النحر بعد صلاة الامام وذبحه في المصلى اي ندبا والمراد
بالامام السلطان او نائبه على قول والمعتمد انه امام
الصلاة والا عند ناهاشر الشافعية اخر وقت الذبح غروب
الشمس من اخر ايام التشريق لقوله الصلاة بعد يوم العيد لما
ورد في كل ايام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال ابو حنيفة
واحمد يوم ان بعد النحر كقول المالكية **قوله** قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** قال محمد اي ابن سيرين احد
رواة الحديث **قوله** واحسبه اي اظنه ابا بكرة وهو شيخ
ابن سيرين وقوله قال اي في حديثه **قوله** واعراضكم اي
اعراض بعضكم وهو جمع عرض وهو موضع المدح والذم من
الانسان واطلاقه اليوم على النفس من اطلاق المحل
على الحال كذا في النهاية **قوله** يوم كم هذا وهو يوم النحر وقوله
بلدكم هذا وهو مكة وقوله شهركم هذا هو ذو الحجة وسقط لفظ
هذا لابي ذر وابن عساكر **قوله** وستلقون ربكم اي يوم القيامة
وقوله فيسالكم عن اعمالكم اي فيجازيكم عليها **قوله** الا التنبيه للحاضرين
اي تنبهوا وقوله فلا ترجعوا بعدي اي لا ترتدوا **قوله** ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد

اللام الاولى جمع فعال وقوله يشرب بالجزم في جواب النهي **قوله**
الشاهد اي الحاضر وقوله الغائب اي عن المجلس **قوله** يبلغه
بفتح التحتية وسكون الموحدة وضم اللام **قوله** ارعى بالواو
الساكنة بعد الهمزة المفتوحة اي اشد رعيا وحفظا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ارعى بالواو بدل الواو اي اشد رعيا
وحفظا له **قوله** ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
هل بلغت هو استفهام تقرير لهم بانه بلغهم ما ذكره لهم **قوله**
مرتين كذا في رواية ابي ذر عن المستملي وفي رواية غيره استظاظها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من قال الاضحى يوم النحر
قوله اثر بفتح الهمزة مبنيا للفاعل ولابي ذر اثري بضمها وكسر
ثالثه والفاعل او نائبه ضمير مستتر عائد على على **قوله** الوحشة
اي وحشة الكوفة وهي بفتح الواو والمهملة والموحدة المكان المتسع
قوله فنشرب اي على وقوله قائما حال من فاعل نشرب **قوله**
ان نشرب في تاويل مصدر مفعول يكره اي يكره الشرب وقوله
وهو قائم اي في حالة القيام **قوله** كما رايتموني اي من الشرب
قائما ويؤخذ من الحديث ان على العالم اذا راى امرا استحبوا
شاذا وهو يعلم جوازه ان يوضح لهم وجه الصواب فيه خشية
ان يطول الامر فيظنوا تحريمه وانه متى خشي ذلك فعليه ان يبادر
للاعلام بالحكم ولو بسبيل قاله سدا لباب تاكد الامر به وانه اذا كره
من احد شيئا لا شهره باسمه بل يكني عنه كما كان صلى الله عليه
وسلم يفعله في مثله ذلك واستدل له بهذا الحديث على جواز الشرب
قائما وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند مسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وحديث ابي
هريرة عند مسلم اينا لا يشرب احدكم قائما فمن نسي فليستقئ
وفي لفظ لو يعلم الذي يشرب وهو قائم لاستقاء ومحل هذه

انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا يشرب قائما فقال له
قال له قارا يسرك ان يشرب معك الهر قال لا قال فانه
شر يشرب معك من هو شر منه الشيطان واخرج مسلم من
طريق قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان
يشرب الرجل قائما قال قتادة فقلنا لانس فالاكل قال ذاك
اشر واخبث وخبيث وانما جعله الاكل اشر لطول زمنه بالنسبة
لزمن الشرب والذي يظهر ان احاديث شربه قائما لبيان
الجواز واحاديث النهي على الكراهة التنزيهية قاله ولي
والاكمل الشرب من حلقوم لا فم الشرب قائما مرارا فكره
من اجله لانه يحرك خلطا يكون الغبي داء وقوله في الحديث
فمن نسي لا مفهوم له بل يستحب ذلك للعامد ايضا بطريق
الاولى واما خبر النسيء بالهمز يكون الموت لا يقع ذلك منه
بعد النهي غالبا الا نسيانا قال الحافظ وقد يطلق النسيان
ويراد به الترك ليشمل السهو والعمد فكانه قيل من ترك
امتثال الامر وشرب قائما فليستقئ وقد اشتد الحافظ
ازاره شرب فاقعد تقعد بسنة صفوة اهل الحجاز
وقد صح شربه قائما ولكنه لبيان الجواز
وقع للنووي ما ملخصه بعد ان اشكل معنى ما على
بعض العلماء حتى قال فيما اقوله باطلة وتجاسر وزاد ان
بعضها بعضا ولا وجه لذلك وليس في الحديث اشكال
ولا فيما يتعلق به الصواب ان النهي فيه محمول على التنزيه وشربه
قائما بيان الجواز واما من زعم نسخا او غيره فقد غلط لان النسخ
لا يصار اليه مع امكان الجمع ولو ثبت التاريخ وفعله صلى الله
عليه وسلم لبيان الجواز لا يكون في حقه مكروها اصلا فانه كان
يفعل الشيء تارة او مرات ويواظب على الافضل والامر بالاستقاء

محمول على الاستحباب وللشرب قاعما افات كثيرة منها عدم
الري التام ومنها عدم الاستقرار الى المعدة حين يقسمه الكبد
على الاعضاء ومنها ترول بسرعة الى المعدة فيخشى منه ان يبرد
حرارتها ومنها اسراعه النفوذ الى امعائه قبل ان يطبخ
ومنها غير ذلك وكما نهى عن الشرب قاعما نهى عن الشرب من
ثلمة القدح او كسره كما لا كل من موضعه وانما نهى عن ذلك
لانه ربما يجب الما عليه ونهى عن النفخ في الشراب والطعام
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشرب قاعما **قوله** نهى الخ
اختلف في علة النهي فقيل عدم امن دخول شيء من الهوام مع
الما في جوف السقا فيدخله في الشارب وهو لا يشعر وهذا
يقتضي انه لو علم السقا وعرف الما الذي يدخله فيه ثم
ربطه ربطا محكما ثم اراد ان يشرب حله فشرب منه لا بأس به
النهي وقيل ذلك مشتمل وهذا يقتضي ان يكون النهي خاصا بمن
يشرب فيتنفس في الاناء او باشر بفيه بأعلى السقا اما من
شرب من الفم داخله من غير مباشرة فلا وقيل ان الذي
يشرب من فم السقا يقليه انما يقصد منه اكثر من حاجته
فلا يأمن ان يشرق به او تبتل ثيابه والنهي للتنزيه قال
ابن العربي واحدة مما ذكر تكفي في ثبوت الكراهة ومجموعها
تقوي الكراهة جدا وقال ابن ابي جمرة الذي تقتضيه الفقه
انه لا يبعد ان يكون النهي بمجموع هذه الامور وفيها ما
يقتضي الكراهة وما يقتضي التحريم والقاعدة في مثل ذلك
ترجيح القول بالتحريم اه وقال النووي اتفقوا على ان النهي
هنا للتنزيه لا للتحريم كذا قال وفي نقله الاتفاق نظر فقد
نقل عن مالك انه اجاز الشرب من افواه القرب وقال لم يبلغني
فيه نهي وبانع ابن حبان في رد هذا القول واعتذر عنه ابن المنير

داخله حي

بانه كان لا يحمل النهي

قوله لن يدخل احدا عمله الجنة استشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان مجمل الاية على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان مجمل الحديث على اصل دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في ان دخول الجنة انما هو بالاعمال واجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون وليس المراد اصل الدخول او المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا اصل دخولها حتى الكمل العاملين ما نالوا به ذلك ولا تخلو شيء من مجازاته لعباده من رحمته وفضله لا اله الا هو له الملك وله الحمد

قوله ولا انت يا رسول الله اي ولا انت يدخلك عملك وحده الجنة مع عظم قدرك **قوله** الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمة وفي رواية المستملي بفضل رحمته باضافة فضل لاحقه اي يلبسني ويسترني برحمة ماخوذ من غمدت السيف واغمدته اي جعلته في غمده وغشيته وفي رواية سهيل الا ان يتداركني الله برحمته وفي رواية ابن عون عند مسلم بمغفرة ورحمة وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله **قوله** فسددوا اي اقصدوا السداد اي الصواب اي اتباع السنة فيتقبله الله عملكم وينزل عليكم الرحمة قال في المختار التسديد التوفيق للسداد بالفتح وهو الصواب والقصد من القول والعمل به اه وسدد من باب ضرب اه مصباح وقوله وقاربوا اي توسطوا في العمل ولا تقصروا فتجتهدوا وتتعسفوا في العبادة

لئلا يؤدي ذلك الى الملل فتتركوا العمل والعبادة فتحصل منكم التفريط يقال شيء مقارب بكسر الراي اي وسطا اه وفي رواية للمستملي وقربوا بتشديد الراء بدون الف وفي رواية بشر عند مسلم ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد تفهمت النفي المذكور نفي فائدة العمل فكانه قيل له فائدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة التي بها تدخل العامل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم السداد **قوله** ولا يتمنين بنحتية بعد النون اخره نون توكيد وهو لفظ نفي بمعنى النهي وهذه رواية الاكثر ووقع في رواية الكشميهني ولا يتمنى بحذف التحتية والنون على لفظ النهي وكذا هو في رواية همام عن ابي هريرة بزيادة نون التوكيد وزاد بعد قوله احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه فيه في الصورتين وهو موهم انه اذا خاف به لا يمنع من تمنيه رضا بقضاء الله ولا من طلبه من الله كذلك وهو كذلك وحكمة النهي عن ذلك انه في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومزاحمة للمقدور وان كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص قال النووي في الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به في دنياه اما اذا خاف فتنة في دينه فلا كراهة فيه وقد فعله خلائق من السلف لذلك **قوله** اما محسنا هو بالنصب على الخبرية ليكون المقدر اي اما ان يكون محسنا ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع على انه بدل من احد وكذا تقارب في مسلما **قوله** فلا يستعتب اي يطلب العتبى وهو الرضا قال في المختار يقال استعتبته فاعتبني اي استرضاه فارضاه اي اعطاه رضاه بالتوبة ورد المظالم ونحو في الموضعين للرجاء المجرد عن التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معها تعليل

نحو قوله تعالى واتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا الترجي مشعر
بالوقوع غالبا لا جزما فخرج الحديث مخرج تحسين الظن بالله
وان المحسن يرجو من الله الزيادة بان يوفقه للزيادة
من عمله الصالح وان المسيء لا ينبغي له القنوط من رحمة
الله ولا قطع رجاءه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
منع تمني المريض الموت **قوله** الشفاء في ثلاثة ليس المراد
حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما
نبه بها على اصول العلاج لان الامراض تكون دموية بلغمية
وصفراوية وسوداوية فالدموية باخراج الدم
وخص المحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وبقيتها بالمسهل
لان الاخلاط كلها مجتمعة فيكون التخصيص لما ذكر **قوله** شربة
عسل بكر يدل من ثلاثة قيل ليس المراد الشرب على
الخصوص بذلك استعماله في الحلة فيما يصلح استعماله منه
فانه يدخل المعجونات المسهلة والعسل لغة النحل وقيل
انه يأكل من الازهار الطيبة والاوراق الغضة فيقيء
اسه تلك الاجسام في داخل البيوت ثم انها تقيء ذلك فهو
العسل وجمعه اعسال وعسل وعسول وعسلان واصله
الربيع ثم الصيفي واما الشتائي فردي وما يوخذ من اجبار
والشجر فهو اجود ما يوخذ من الخلايا وهو بحسب مرعاه
ومن العجيب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها
الا حلو مع ان اكثر ما تجتنيه مر وقليع العسل حار يابس
يحلل الرطوبات اكلا ونافع للمشايخ واصحاب البلغم ولمن
كان مزاجه بارد رطب فان قام به البرد يستعمله وحده لدفع
البرد ومن قام به الحر يستعمله مع غيره لدفع الحرارة وهو جيد
للحفظ يقوي البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوي الاعضاء

ويزيد في الباه لمن قام به البرد وينفع من الفالج والاوجاع الباردة
الحادثة في جميع البدن من الرطوبة واستعماله على الريق يزيل
البلغم ويغسل المعدة ويقويها ويحسن اسنانا معتدلة
ويصفي الاسنان استياكا ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل
القمل ويطول الشعر ويحفظ اللحم وينفع للبواسير ويكفيه
فضلا قوله الله تعالى فيه شفاء للناس قال الحافظ ابن كثير
روينا عن علي بن ابي طالب انه قال اذا اراد احدكم الشفاء
فليكتب اية من كتاب الله تعالى في صحيفة ويغسلها بالسمن
ويلحق من امراته درهما عن طيب نفس منها فليشتر به عسلا
فليشربه كذلك فانه شفاء رواه ابن ابي حاتم في تفسيره بسند
حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امراته (ص ٢٠٥) درهما
فليشتر به عسلا ثم ياخذ من ماء السما فيجمع هنيا مريا شفاء كله
من خلق الله لما زعماه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه
لانه غذاء من الاغذية ودواء من الادوية وحلو من الحلوا وعلاج
من الاطعمة وشراب من الاشربة وحوز من المعجونات
قوله وشرملة محجم اي يتفرغ بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط
عند هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح الجيم الالة التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به
هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة لاخراج الدم وقد
الفصد والحجم في البلاد الحارة انفع من الفصد والفصد في البلاد
التي ليست بحارة انفع من الحجم **قوله** وكية نار توكيب اضافي
وسميت الكي في الخلط البلغمي الذي لا تنحسم مادته واخر الدوا الكي
فهو انفع الادوية واعلاها **قوله** وانهى امتي اي نهي تنزيه لما
فيه من الالم الشديد والخطر العظيم وانما قاله اولا الشفاء في ثلاثة
وعد منها الكي ثم نهى عنه لانهم كانوا يرون ان الكي يدفع الداء بطبعه

ورده

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

وخصوا عمومه و ردوه الى قول اهل الطب والتجربة ولا خفا
في غلط قائل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم
غالبا انما هو على التجربة التي بنوها على ظنه غالب فنصدق
من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم اه وقد
تقدم في اول المقولة توجيه حمله على عمومه بان يكون المراد
بذلك ما هو اعم من الافراد والتركيب ولا بعد ورد في ذلك
ولا خروج عن ظاهر الحديث والله اعلم **قوله** الا السام افاد
استثناءه انه من الادوا **قوله** قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم
اشتهر بلقبه الذي هو الزهري وهو من شيوخ الامام مالك
رضي الله عنه **قوله** والحبة السوداء الشونيز كذا عطفه
على تفسير ابن شهاب للسام فاقتضى ذلك ان الحبة السوداء
يقال له والشونيز بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون
وسكون التحتانية بعدها زاي قال القرطبي قيد بعضهم
شيوخنا السين بالفتح وحكى عياض عن ابن الاعرابي انه
كسرها فابدل الواو ياء فقال الشينيز وتفسير الحبة السوداء
بالشونيز لشهرة الشونيز عندهم اذ ذاك واما الان فالامر
بالعكس والحبة السوداء عند اهل هذا العصر اشهر من
الشونيز بكثير وتفسيرها بالشونيز هو الاكثر الاشهر
وهو الكمون الاسود ويقال له ايضا الكمون الهندي ونقل
ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن البصري انها الخردل
وحكى ابو عبيد الهروي في الغريبين انها ثمرة النطل بضم الموحدة
وسكون المهملة واسم شجرتها الضرو بكسر المعجمة وسكون
الراء وقال الجوهري هي صمغ شجرة تذكر مع الكمأة تجلب من
اليمن ورائحتها طيبة وتستعمل في البخور وليست مرادة
هنا جزما وقال القرطبي تفسيرها بالشونيز اولى من

وما اصح كلام الامام ابن ابي جمرة رضي الله تعالى عنه ويؤيده الاستشهاد في فنون الاسلام فانه نص في العموم بالاستقراء والتتبع فترد به اقوال غير عدم قصد مقتضيا تاصول البلاغة فلا يلتفت اليها في التعميم وفي عيد محله كيف وهو اوضح الخصائص صلى الله عليه وسلم اهـ

وذلك فساد رد ونسبة قبل حصول المراد فيتعجلوا تعذيب انفسهم
بالكي لاحل امر مظنون فنهى النبي صلى الله عليه وسلم امته
عن الكي لاجل تلك العلة واباح استعماله على جهة طلب الشفا
من الله تعالى ورجا البرء منه تعالى **قوله** رفع الحديث اي اسنده
ابن عباس للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله صلى الله
عليه وسلم وانه اسنى يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن
عباس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشفا في ثلاث
قوله شفاء من كل داء يعم الم اد انها تستعمل مفردة في كل داء
بل المراد انها تارة تستعمل مفردة وتارة مركبة وتارة مسحوقة
وتارة غير مسحوقة وربما استعملت اكلا وشربا وسعوطا
وحمادا وغير ذلك وقيل ان قوله من كل داء عام مخصوص بالداء
الذي يقبل الصلاح بها فانها تنفع من الامراض الباردة واما
الحارة فلا قال اهل العلم بالطب ان طبع الحبة السوداء حار
يابس وهي من جملة النفخ نافعة من حمى الربع والبلغم معتدلة
للسدد والربح لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت
بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول والطمث واذا دقت
وربطت بخرقة من كتان واديم شمها نفع من الزكام البارد
واذا نقع منها سبع حبات في لبن امراة وسعطها به صاحب البرقان
نفعه واذا شرب منها وزن مثقال بما افاد من ضيق النفس
والنهاب بها نفع من الصداع البارد واذا طبخت بخل وتمضمض
بها نفعت من وجع الاسنان الكائن عن برد وكان صلى الله
عليه وسلم يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض
فلعله قوله في الحبة السوداء وافقه مرض من مزاجه بارد فيكون
معنى قوله شفاء من كل داء من هذا الجنس الذي وقع السؤال
فيه وقال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة تكلم ناس في هذا الحديث

وخصوا عمومه وردوه الى قول

وجهين احدهما انه قوله الا كثر والثاني كثرة منافيها بخلاف
الخرذل والبظم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الحية
السود) قوله لا عدوى بالعين المهملة والواو المفتوحتين
بينهما دال مهملة ساكنة اخره الف مقصورة اي لا سراية
للمرض من صاحبه الى غيره وهذا في ما كانت الجاهلية
تعتقده في بعض الدواب انها تعدي بطبعها وهو نفي بمعنى
النهي قوله ولا طيرة بكسر المهملة وفتح التحتانية
وقد تسكن هي الشام وهو مصدر تطير مثل تخير خيرة
قال اهل اللغة لم يجئ من المصادر هكذا غير هاتين وتعقبه
بانه سمع طيبة واورد بعضهم العولة وفيه نظر واصل
التطير انهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فاذا خرج
احدهم لامر فان رأى الطير طار عن يمينه تيمن به واستمر
وان راه طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كان
احدهم يهيج الطير ليطير فيعتمد ونها فجاء الشرع بالنهي
عن ذلك فقوله لا طيرة اي لا تشاءموا بالطير نفى بمعنى
النهي وقد كانت بعض عقلاء الجاهلية ينكر التطير ويتمدح
بتركه قال شاعرهم

وما عاجلات الطير تدني من الفتى نجاحا ولا عن رشده حضور

وقال اخر

لعمرك ما يدري الضوارب بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع

وكان اكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك وصح عنهم غالبا
لتزيين الشيطان لهم ذلك وبقيت من ذلك بقايا في كثير
من المسلمين وقد اخرج ابن حبان في صحيحه من حديث انس
رفعه لا طيرة والطيرة على من تطير واخرج ابن عدي بسند
ليس عن ابي هريرة رفعه اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا

واخرج الطبراني

واخرج الطبراني عن ابي الدرداء رفعه من ردته الطيرة
الحاجة فتكهن او استقسم او رجع من سفر تطيرا واخرج
البيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا من
عرضت له منكم هذه الطيرة فليقل اللهم لا طير الا طيرك
ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك قوله ولا هامة قال
ابو زيد هي بالتشديد وخاتفه الجميع فحققوها وهو المحفوظ
في الرواية وكان من شدودها ذهاب الى واحدة الهوام وهي
ذوات السموم وقيل دواب الارض التي تهتم باذى الناس
وهذا الاصح ففيه الاذن اريد انها لا تضر بذواتها وانما تضر
اذا اراد الله ايقاع الضرر عند اصابتها وقد ذكر الزبير بن
بكار ان العرب كانت في الجاهلية تقول اذا قتل الرجل قتيلا
لم يوخذ بثاره خرجت من راسه هامة وهي دودة فتدور حول
قبره فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره ذهبت
والا بقيت وفي ذلك يقول شاعرهم

يا عمرو الا تدع شتمي ومنقصتي اضربك حتى تقول الهامة اسقوني

قال وكانت اليهود تزعم انها تدور حول قبره سبعة ايام ثم
تذهب وقال ابو عبيدة كما نوا يزعمون ان عظام الميت تصير
هامة فتطير ويسمون ذلك الطائر الصدى فعلى هذا فالمعنى
لا حياة للهامة الميت وذكر ابن فارس وغيره من اللغويين نحو
الاول الا انهم لم يعينوا كونها دودة بل قال الغواز الهامة
طائر من طير الليل كانه يعني البومة وقال ابن الاعرابي كانوا
يتشاءمون بها اذا وقعت على بيت احدهم يقول نعت الى نفسي
او احد من اهل داري وعلى هذا فالمعنى لا تشوم بالبومة رؤيته
ابو نعيم في الحلية عن ابن مسعود قال كنت عند كعب الاحبار
وهو عند عمر بن الخطاب فقال كعب يا امير المومنين الا اخبرك

باغرب شيء قرأته في كتب الانبياء ان هامة جاءت الى سليمان
ابن داود فقالت السلام عليك يا نبي الله فقال وعليك السلام
يا هامة اخبريني كيف لا نأكل من الزرع قالت يا نبي الله ان
ادم اخرج من الجنة بسببه قال فكيف لا تشربين أنما قالت
انه غرق فيه قوم نوح من اجله ذلك لا اشربه قال لها سليمان
فكيف نزلت الخراب قالت ارث الخراب ميراث الله فانا اسكنه
ميراث الله قال تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها
فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين
قال لها ميراث الله كلها قال سليمان فما تقولين اذا جلست
فوق خربة قالت اقول اين الذين كانوا يبتغون الدنيا
ويشتهون فيها قال سليمان فما صياحك في الدار وما تقولين
اذا مررت عليها قالت اقول ويل لبني ادم كيف ينامون وانا
الشداد قال فما بالك لا تخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم
بني ادم لانفسهم قال فاخبريني بما تقولين في صياحك قالت
اقول تزودوا يا غافلين وتهيأوا لسفركم سبحان خالق
النور فقال سليمان ليس في الطيور طير انفع لامة ادم
واشفق عليه من الهامة وما في قلوب الجهال انفع منها

قوله ولا صفر بفتح الصاد والفاء اي لا صفر موخر عن محله
ففيه رد على النسيء وامراد انهم يشاءمون بدخول صفر لما
يتوهمون ان فيه كثرة الدواهي والفتن فالمنفي ولا تشاءم
بهذا الشهر وجمعه اصفار قال ابن دريد الصفران شهران
من السنة سمي احدهما لان سلام المحرم والصفر بفتحتين
فيما يزعم العرب حية في البطن بعضهم الاشتاء اذا هاج
واللاع الذي يجده عند الجوع من عنده [illegible] المصطفى صلى
الله عليه وسلم اربعة امور لا اصل لها وقد اثبتها في بعض

فتق صح

الاحاديث القول والنوء

الاحاديث القول والنوء فالحاصل من مجموع الاحاديث
ستة العدوى والطيرة والهامة والصفر والقول والنوء
اما الاربعة الاولى فقد تقدم الكلام عليها واما القول فقال
الجمهور كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهي جنس
من الشياطين تتراءى للناس وتتقول لهم تقوله اي تتلون
لهم تلونا فتعد لهم عن الطريق فتهلكهم وقد كثر في كلامهم
مخالفة الفعل اي اهلكته واضلته فابطل صلى الله عليه
وسلم ذلك وقيل ليس المراد ابطال وجود الغيلان
وانما معناه ابطال ما كانت العرب تزعمه من تلون القول
بالصور المختلفة قالوا والمعنى لا تستطيع القول ان
تضل احدا وبويده حديث اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان
اي ادفعوا شرها بذكر الله وفي حديث ابي امامة عند النسائي
كانت لي سهوة فيها تمر فكانت الغول تجيء فتأكل منه وعن
بعضهم انه سلك طريقا بعد ما نهي عن سلوكها لان فيها
غولا فراى امراة على سرب عليها ثياب مصفرة وعندها
قناديل فدعته فقالت فاخذت في قراءة يس فطفئت قناديلها
وهي تقول يا عبد الله ما صنعت بي فسلمت فلا يصيبنكم
شيء من خوف او طلب سلطان او عدو والله اعلم وانما سمي
يدفع عنكم بها **قوله** وفر من المجذوم اي اهرب من الشخص
الذي قام به داء الجذام وهو علة يحمر منها العضو ثم يتقطع
وينتثر وقوله كما تفر بكسر الفاء اي كفرارك من الاسد
واستشكل ما هنا مع قوله لا عدوى ومع حديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم اكل مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا
عليه واجيب باجوبة احدها نفي العدوى جملة وحمل الامر
بالفرار على ارعاية خاطر المجذوم لانه اذا رأى الصحيح اليوم

السليم ـ الآفة تفظع مصيبته وتزداد حسرة ثانيها
حمل لا عدوى على قوى الايمان صحيح التوكل بحيث يستطيع
ان يدفع التعليل الذي يقع في نفس كل احد وحمل الامر بالفرار
من المجذوم على تضعيف الايمان والتوكل فلا تكون له قوة
على دفع اعتقاد العدوى بالتها اثبات العدوى من الجذام
ونحوه وهو مخصوص من عموم نفي العدوى فيكون نفي
قوله لا عدوى اي الامراض الجذام والبرص والجرب مثلا فكانه
قال لا عدوى شيء الا ما تقدم استثناؤه رابعها ان
الامر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوى في شيء
بل هو لامر طبيعي وهو انتقال الداء من جسد لجسد بواسطة
الملامسة والمخالطة وشم الرائحة ولذلك يقع في كثير من
الامراض في العادة انتقال الداء الحريص الى الصحيح
المخالطة وكذا يقع كثيرا بالمرأة من الرجل وعكسه
وبنزع الولد اليه ولهذا امر الاطباء بترك مخالطة المجذوم
لا على طريق العدوى بل على طريق التأثر بالرائحة لانها تسقم
من داخله شيئا واما قوله لا عدوى فله مقام اخر وهو ان
يقع المرض بمكان كالطاعون فيفر منه مخافة ان يصيبه
لان فيه نوعا من الفرار من قدر الله خامسها ان المراد بنفي
العدوى ان شيئا لا يعدي بطبعه بقاء لما كانت الجاهلية تعتقده
ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى
فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك بقوله لا عدوى
وباكله مع المجذوم ليبين لهم ان هذه من الاسباب التي اجرى
الله العادة بانها تقتضي الى مسبباتها فنهى عنها لان الاسباب
وفي فعله اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شاء
سلبها خواصها فلا تؤثر شيئا وان شاء ابقاها فاثرت وهذا الحديث

ذكره البخاري في باب

ذكره البخاري في باب الجذام قوله عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح
الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله قوله قال فرايت كذا الا كثر
وهو معطوف على محذوف اي الحديث فان اوله رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم الحديث وفيه ثم رايت
بلالا اخذ ولا بين ذراعيه قوله بعنزة بفتح العين المهملة والنون
والزاي اصلها من العصا واقصر من الرمح فيها زج كزج
الرمح قوله فركزها اي غرزها في الارض وبابه نصر قوله
حلة بضم الحاء وتشديد اللام ازار ورداء او غيره ولا تكون
حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلاله
قوله مشمرا اي خرج في حال كونه مشمرا اي رافعا اسفله
الحلة عن ساقيه قالنهى عن كف الثوب في الصلاة محله في
غير ذيل الازار كذا قيل والذي يظهر ان التشمير لم يكن
في حالة الصلاة بل في حال الخروج قوله من وراء العنزة اي
قدامها من جهة القبلة وهذا الحديث يتذكره البخاري في باب
التشمير في الثياب قوله عقبة بن عامر هو الجهني وصرح
به في رواية عبد الحميد بن جعفر ومحمد بن اسحاق كلاهما عن
يزيد بن ابي حبيب عند احمد قوله احوى بضم الهمزة وكسر الراء
قوله فروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم وهو قباء
وحرير بالجر مضاف اليه والفروج القباء الذي شق من خلفه
قوله فلبسه لكونه كان حلالا قوله ثم صلى فيه في رواية ابن
اسحاق عند احمد ثم صلى فيه المغرب قوله ثم انصرف اي من
صلاته بان سلم بعد فراغه وفي رواية ابن اسحاق فلما
قضى صلاته وفي رواية عبد الحميد فلما سلم من صلاته وهو
المراد بالانصراف في رواية الليث قوله فنزعه اي الفروج
نزعا شديدا زاد احمد في رواية عن حجاج وهاشم عنيفا اي بقوة

ومبادرة لذلك على خلاف عادته في الرقة والتأني وهو مما يؤكد
ان التحريم وقع **قوله** كالكاره له زاد احمد في رواية عبد الحميد
ابن جعفر ثم القاه فقلنا يا رسول الله قد لبسته وصليت فيه
قوله لا ينفي هذا يحتمل ان تكون الاشارة للبس ويحتمل ان تكون
للحرير فيشمل وغير اللبس من الاستعمال كالافتراش **قوله**
للمتقين هم المومنون الذين وقوا انفسهم من الخلود في النار
وهذا مقام العموم والناس فيه على درجات ومقام الخصوص مقام
الاحسان والمراد هنا الاول وهذه القصة كانت سبب التحريم
لبس الحرير والراجح ان النساء لا يدخلن في لفظ هذا الحديث ودخولهن
على سبيل التغليب يمنعه ورود الادلة الصريحة بالاباحة لهن
واما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير
مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في نكته وصحح
النووي في شرحه تحريمه بعد السبع لكلام يقاده وفي المجموع ولو
ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن الصلاح تحريمه مطلقا
فظاهر خبر هذا حرام على ذكور امتي قال في المجموع وكذا الحكم في
غير يوم العيد اما فيه فيحل تزيينهم به وبالذهب والفضة وقلعا
لانه يوم زينة وليس على الصبي تعبد والراجح انه يجوز للولي ان يلبس
الصبي الحرير مطلقا سواء كان قبل السبع والتمييز او بعدهما سواء
كان في يوم العيد او لا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القبا
وفروج حرير **قوله** المتشبهين من الرجال بالنساء اي في افعالهم
اللينة واقوالهم كالمشي بتكسر قال الحافظ قال العز بن عبد السلام
لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص
بالنساء ولا العكس قلت وكذا في الكلام والمشي لكنه لا يخفى ان
هيئة اللباس تختلف باختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يختلف
زي رجالهم من نسائهم في الملبس لكنه تمتاز النساء بالاحتجاب

والاستتار وقد ورد

والاستتار وقد ورد في الحديث لعن الله الرجل يلبس لبسة المراة
والمراة تلبس لبسة الرجل وفيه كما قال النووي حرمة تشبه
الرجال بالنساء وعكسه لانه اذا حرم في اللباس ففي الحركات بنية
والسكنات والتضمخ بالاعضاء والاصوات اولى بالذم والقبح
ثم ان ذم التشبه بالكلام والمشي ممن تعهد ذلك واما من كان
فيه ذلك من اصل خلقته فانما يؤمر بتكلف تركه واله وما من على
ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى على ذلك دخله الذم ولا سيما
ان بدا منه ما يدل على الرضا به واما اطلاق من اطلق كالنووي ان
المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم فمحمول على ما اذا لم يقدر على تركه
بعد معالجة تركه اما من قدر على ترك ذلك بالمعالجة ولو بالتدريج
ولم يفعل فاللوم لاحق له والحكمة في لعن من تشبه اخراج الشيء
عن الصفة التي وضعوا عليها احكم الحاكمين وقد اشار الى ذلك
في لعن الواصلة بقوله المغيرات خلق الله وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال
قوله الواصلة اي التي تصل الشعر بشعر اخر لنفسها او غيرها
وقوله والمستوصلة اي التي تطلب من يفعل بها الوصل وهذا
الحديث صريح في تحريم الوصل مطلقا وقد فصل اصحابنا فقالوا
ان وصلت شعرا دميا فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع
بشعر الادمي وسائر اجزائه كرامة واما الشعر الطاهر من
غير الادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فعلت
اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج او السيد جاز وقال مالك
والطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل شيء شعرا وصوفا او
خرقا وغيرها وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد نهي عن
الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء شعرهن من الخرق ويؤيده
حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل

المراة شعرها شاذ وهب اللث ونقله ابو عبيد عن كثير من
الفقهاء المنع من ذلك وصلة الشعر بالشعر اما اذا وصلته
بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وعن سعيد بن جبير
لا بأس بالقرامل وبه قال احمد وكثير من العلماء وهي جمع
قرمل بفتح القاف وسكون الراء بناء طويل الفروع ليزاد المراد
به خيوط الشعر من حرير او صوف يعمل في ضفائر تصله بها
المراة شعرها وكما يحرم على المراة الزيادة في شعرها اسما يحرم
عليها حلقه لغير ضرورة **قوله** والواشمة اي التي تفرز الابرة
في الجسد ثم تذر عليه كحلا او نيلة ليخضر **قوله** والمستوشمة
اي التي تطلب الفعل ويفعل بها والوشم حرام اذا كان مكلفا
مختارا وفعله لغير ضرورة فيجب ازالته وتعلل به الصلاة
فلو فعله قبل البلوغ او كان مكرها او لضرورة فلا تجب ازالته
ويعفى عنه في الصلاة فتصح معه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وصل الشعر **قوله** رديف الردف والرديف الراكب خلف
الدابة بازائه وردف كل شيء مؤخره واصله من الركوب على
الردف وهو العجز ولهذا قيل للراكب الاصلي ركب صدر الدابة
وردفته الرحل اذا ركبته وراءه وارديته اذا اركبته وراك
قوله اخرة بفتح الهمزة المهملة وتشديد الخاء المعجمة والواو بعد
فاعله وهي التي يستند اليها الراكب من خلفه ومراده المبالغة
في شدة قربه ليكون اوقع في نفس السامع فيشعها ما سمعه
قوله الرحل هو بسكون الخاء المهملة اصغر من القتب والجمع
ارحال والارحل ويقال رحل البعير شد على ظهره الرحل
وبابه قطع **قوله** فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** يا معاذ
زاد ابو ذر من المستملي ابن جبل **قوله** لبيك اي اجبتك اجابة
بعد اجابة واصله لبين لك فحذفت النون للاضافة واللام
للتخفيف فاصله مثنى

للتخفيف فاصله مثنى والمراد منه التكثير **قوله** رسول الله
ولكشمهيني يا رسول الله **قوله** وسعديك تاكيد للبيك
للاهتمام بما يخبره **قوله** ابن جبل سقط ابن جبل لابي ذر
وقوله رسول الله ولكشمهيني يا رسول الله **قوله** حق العباد
على الله هو من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي
يجيء به الكلام والمراد به انه حق شرعي لا واجب بالعقل
كما يقوله المعتزلة وكانه لما وعده ووعده الصدق صار حقا
من هذه الجهة **قوله** اذا فعلوه اي حق الله تعالى وفي الحديث
دلالة على جواز الارداف لكن شرطها اطاقة الدابة ذلك
وربما ارديف خلفه واركب امامه واردف بعضهم شاه وارديف
اسامة من عرفة الى المزدلفة واردف الفضل بن العباس
من مزدلفة الى منى وقد اردفت منذة اسماء من اردفه
النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فلعلهن اثلاثين نفسا وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب اذا اردف الرجل خلف الرجل
قوله ان من اكبر الكبائر وللترمذي من الكبائر والاولى تتبع
ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور
وانما كان اليمين من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق وهو
الاساءة في مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما **قوله**
وكيف يلعن الرجل والديه هذا استفهام من السائل لان
الطبع المستقيم يابى ذلك فبين في الجواب انه وان لم يتعاطى السب
بنفسه فانه قد يقع منه التسبب فيه وهو ما
يمكن وقوعه كثيرا **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
يسب الرجل وفي رواية للاصيلي وابي الوقت استقاط لفظ الرجل
قوله فيسب اباه يحتمل ان يكون الضمير راجعا للفاعل فيسب
الاول ونسبة السب اليه مجاز لانه تسبب في سب ابيه وامه

ويحتمل رجوعه للرجل المضاف اليه فلا مجاز واذا كان التسبب
في سب الوالدين من اكبر الكبائر فاولى تسببها بالفعل قال ابن
بطال هذا الحديث اصل في سد الذرائع ويؤخذ منه ان من اتى
فعله الى محرم حرم عليه ذلك الفعل وان لم يقصد الى ما يحرم
والاصل في هذا الحديث قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله الآية واستنبط منه الماوردي منع بيع الثوب
الحرير ممن يتحقق انه يلبسه والغلام الامرد ممن يتحقق انه
يفعل به الفاحشة والعصير ممن يتحقق انه يتخذه خمرا وقال
الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة فيه دليل على عظم حق الوالدين
وفيه العمل بالغالب لان الذي يسب ابا الرجل يجوز ان يسب الاخر
ابا ويجوز ان لا يفعل ذلك لكن الغالب ان يجيبه بنحو قوله وفيه
مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله مما يشكل عليه وفيه
اثبات الكبائر وفيه ان الاصل تفضيل الفرع باصله الوضيع
والموفضله الفرع بعض الصفات وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يسب الرجل والديه **قوله** حق الخلق قال ابن ابي
جمرة يحتمل ان يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات ويحتمل ان
يكون المراد به المكلفون اي قضاه وقدره **قوله** اذا فرغ الله
خلقه لعل المراد بالفراغ ما كان شاغلا له من الحوائج
جل جلاله لا يشغله شأن عن شأن المراد به امره وقضاه
قوله قالت الرحم هذا القول يحتمل ان يكون بعد خلق السموات
والارض وابرازهما في الوجود ويحتمل ان يكون بعد خلقها كتبها في
اللوح المحفوظ ولم يبرز بعد الى الملائكة الا اللوح والقلم ويحتمل
ان يكون بعد انتهاء خلق ارواح بني ادم عند قوله الست بربكم
لما اخرجهم من صلب ادم كالذر وهذا القول يحتمل ان يكون بلسان
الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال فحوله شهور ان والثاني

ارجح وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة
وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح لصلاحية القدرة
العامة التعلق لذلك ولما في الاول من تخصيص عموم لفظ القرآن
والحديث بغير دليل ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر والتزام
كثير هاشيء ويجوز ان يكون الذي نسب اليه القول بذلك
يتكلم على لسان الرحم **قوله** هذا اي قيامي هذا بين يديك يا الله
قوله مقام العائذ بك اي المستجير بك من القطيعة به
قوله قال اي الله تعالى وقوله نعم اي مقام العائذ من القطيعة
قوله اما بتخفيف كالا داة استفتاح **قوله** ان اصل من
وصلك اي ارحمه واحسن اليه قال ابن ابي جمرة الوصل من
الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه
ولما كان اعظم ما يتعلق به المحب بلحبه الوصال وهو القرب منه
واسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقة
ذلك مستحيلة في حقه تعالى عرف ان ذلك كناية عن اعظم
احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمانه
الاحسان قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة
رحم الدين ويجب مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف
والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة فتزيد
النفقة على القريب وتفقد احوالهم والتغافل عن زلاتهم ومواساتهم
عند استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي جمرة وتكون صلة الرحم
بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء
والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر
بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة
فان كانوا كفارا او فجارا فقاطعتهم في الله هي عليهم شرط في الهجر
في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق

ولا يستطيع ذلك صلتهم بالله عالهم بظهر الغيب ان يعودوا الى
الطريق المثلى وصلة الرحم تزيد في العمر وزيادة العمر تحمله
باحد امور اربعة صلة الرحم والصدقة والسلام على ما في لغة
من الاسة وشرح الراء مع اللحية وهنز زيادة العمر
البركة فيه او زيادة مدة فيه بان كانت معلقة على فعل واحد
من هذه فان قلت المعلقة من العمر على فعل واحد من هذه
الافعال اما ان تعلق على انه يفعله او انه لا يفعله وح
فلا فائدة للتعليق قلت فائدته الرغبة في عمل هذه الافعال
لان من علم ان العمر قد يكون منه شيء معلقا عليها يرغب في فعلها
لله سبحانه ما علق عليها **قوله** قالت اي الرحم بلى يا رب وللبي در
بلى ورب وقوله قال اي الله تعالى وقوله هو اي قوله احيلت من
وملك اخذ وقوله لك بكسر الكاف خطاب الرحم وهو معلقة
بمحذوف خبر هو اي هو في ذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
من وصل وصله الله **قوله** معها ولابي زرعها وقوله ابنتا
اي لها قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمائهما **قوله** فقسمتها
بسكون المثناة الفوقية وقوله بين ابنتيها زاد معمر ولم تاكل
منها شيئا هكذا في رواية عروة ووقع في رواية عراك بن مالك
عن عائشة جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث
تمرات فاعطت كل واحدة منها تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتاكلها
فاستطعمها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها
فاعجبني شانها الحديث اخرجه مسلم والطبراني من حديث ابن
عباس نحوه ويمكن الجمع بان مراد عائشة بقولها في حديث عروة فلم تجد
عندي غير تمرة واحدة اي اخصها بها ويحتمل انها لم تكن عندها في
اول الخبر سوى واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين ويحتمل تعدد القصة
قوله ثم قامت فخرجت اي المرأة من عندي **قوله** فحدثت اي اخبرته

بما وقع وهو من كلام عائشة **قوله** فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله من يلي من هذا البنات شيئا بفتح الموحدة وتشديد المثناة
بوحدة مضمومة من الابتلاء وللكشميهني ايضا بشيء وقوله عيال
وايده برواية شعيب بلفظ من ابتلي وكذا وقع في رواية معمر عند
الترمذي واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجود من
او ابتلي بما يصدر منهن وكذلك هل هو على العموم في البنات والمراد
من اتصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي تبعا لابن
بطال انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهون البنات في العادة قال
تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم فخرجهم
الشرع عن ذلك ورغب في ابقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب
الموعود به الى من احسن اليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن
وقال شارح الترمذي يحتمل ان يكون معنى الابتلاء الاختبار اي من
اختبر شيئا من البنات لينظر ما يفعل ايحسن اليهن او يسيء **قوله**
فاحسن اليهن هذا يشعر بان المراد بقوله في اول الحديث من هذه
الثلاث واحدة ووقع في حديث انس عند مسلم من عال جاريتين
ولاحمد من حديث ام سلمة من انفق على ابنتين او اختين او ذات
قرابة محتسبا عليهما والذي وقع في اكثر الروايات بلفظ الاحسان
وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن ومثله في حديث عقبة بن عامر
في الادب المفرد وكذا في ابن ماجه وزاد واطعمهن وسقاهن
وكساهن وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن
من وجهه واحسن ادبهن وفي حديث جابر عند احمد وفي الادب
المفرد يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني من وجهه وله
نحوه من حديث ابي هريرة في الاوسط والترمذي وفي الادب المفرد
بلفظ الاحسان الذي اقتصر عليه في حديث الباب وقد اختلف
في المراد بالاحسان هل يقتصر فيه على قدر الواجب او يزاد عليه

والظاهر الثاني فان عائشة اعملت المراة التمرة فاثرت ابنتها فوصفها
النبي صلى الله عليه وسلم بالاحسان بما اشار اليه من الحكم المذكور
فدل على ان من فعل معروفا لم يكن واجبا عليه او زاد على قدر الواجب عد
محسنا والذي يقتضيه على الواجب وان كان يوصف بكونه محسنا لكن
المراد من الوصف المذكور قدر زائد وشرط الاحسان ان يوا فق
الشرع لا ما خالفه والظاهر ان الثواب المذكور انما يحصل لفاعله
اذا استمر الى ان يحصل استغنا وعف عنه بزوج او غيره كما اشار
اليه في بعض الفاظ الحديث والاحسان الى كل احد بقدر حاله وقد
جاء الثواب المذكور يحصل لمن احسن لواحدة فقط ففي حديث
ابن عباس فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال او اثنتين
وفي حديث عوف بن مالك عند الطبراني فقالت امراة وفي حديث
جابر قيل وفي حديث ابي هريرة قلنا وهذا يدل على تعدد السا ئل
وزاد في حديث جابر فراى بعض القوم انه لو قال وواحدة لقال
وفي حديث ابي هريرة قلنا واثنتين قال واثنتين قلنا وواحدة
قال وواحدة وشاهده حديث ابن مسعود رفعه من كان
له ابنة فاد بها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها واوسع
عليها من نعمة الله كانت له سترا او سع عليه الحديث اخرجه الطبراني
باسناد حسن **قوله** كن ابن البنات وقوله له اي لمن وقوله سترا اي
وقاية من النار كذا في اكثر الاحاديث ووقع في رواية عبد المجيد
حجابا وهو بمعناه وفي الحديث تاكد حق البنات لما فيهن من الضعف
غالبا عن القيام بمصالحهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن
وجزالة الراي وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في اكثر
الاحوال قال ابن بطال وفيه جواز سوال المحتاج وسخاء
عائشة لكونها لم تجد الا تمرة فاثرت بها وان القليل لا يمنع التصدق
به لحقارته بل ينبغي للمتصدق ان يتصدق بما تيسر له قلا و

كثر وفيه جواز ذكر

كثر وفيه جواز ذكر المعروف اذا لم يكن على وجه الفخر والمنة وهذا
لحديث ذكره البخاري في باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته
قوله قدم على النبي صلى الله عليه وسلم هو بكسر الدال ومصدره
القدوم والمقدم بفتح الدال مبنيا للفاعل وسبي بدون باء موحدة
فاعل وفي رواية الكشميهني قدم بضم القاف مبنيا للمجهول
مع زيادة باء في سبي وكان ذلك السبي من هوازن في غزوة حنين
قوله فاذا امراة قال الحافظ ابن حجر لم يعرف اسمها **قوله**
تحلب هو من باب قتل والحلب بفتحتين يطلق على المصدر وعلى
اللبن المحلوب فيقال لبن حلب وحليب وثديها بالافراد والنصب
مفعوله وفي نسخة قد تحلب بفتح الحاء واللام المشددة وثديها
بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن وفي رواية ثديها
بالتثنية مع النصب على الرواية الاولى او الرفع على الرواية
الثانية **قوله** تسعى هذه الجملة تعليل لما قبلها اي تحلب لاجل
السعي او حال وتسعى بفتح التا الفوقية وسكون المهملة من
باب رمى وفي رواية الكشميهني بسبي بموحدة مكسورة بدل الفوقية
وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتية وهو متعلق
بتحلب والبا للسببية وفي رواية تسعى بفتح العين المهملة من
السعي اي تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته **قوله** اذ وجدت
قال العيني اذ ظرف ويجوز ان تكون بدل اشتمال من امراة قال
وفي بعض النسخ اذا اتى بالالف كذا للجميع **قوله** اخذته اي فارضعته
ليخف عنها اللبن لكونها تضررت باجتماعه **قوله** فالصقته
ببطنها عطف على مقدر والتقدير فوجدت ابنها فاخذته فالصقته
قوله اترون بفتح الفوقية اي اتظنون وقوله هذه اي المراة
مفعول اول وطارحة مفعول ثان وولدها مفعول طارحة
وفي النار متعلق بطارحة **قوله** قلنا لا اي لا تطرحه

وقوله وهي تقدر جملة حالية اي لا تطرحه في حال كونها قادرة على عدم
طرحه واما اذا كانت مكرهة فتطرحه **قوله** فقال اي النبي صلى
الله عليه وسلم وقوله لله بفتح اللام للتاكيد وفي رواية الا سماعيلي
والله لله بزيادة القسم والله مبتدا وارحم خبره والجملة في محل
نصب مقول القول **قوله** بعباده اي المومنين وهو متعلق بارحم
ومن هذه متعلقة به ايضا وحكى الشيخ ابن ابي جمرة احتمال تعميمه
حتى في الحيوانات وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق
قوله جعل الله الرحمة مائة جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان
الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة
طباق ما بين السماء والارض قال القرطبي يجوز ان يكون
بمعنى قدر في لغة العرب فيكون المعنى ان الله اظهر تقديره لذلك
يوم اظهر تقدير السموات والارض وقوله كل رحمة طباق
الارض المراد بها التعظيم والتكثير وقد ورد التعظيم بهذا
اللفظ في اللغة والشرع كثيرا **قوله** مائة جزء ولابي ذر في مائة جزء
قال في الكواكب هي ظرفية يتم المعنى بدونها او متعلقة بمحذوف
وفيه نوع مبالغة حيث جعل الرحمة منظروفة في مائة جزء فان
قلت ان رحمة الله تعالى عبارة عن تعلق قدرته وهذا التعلق
لا نهاية له فليست رحمته محصورة لا في مائة ولا في مائتين ولا في
اكثر اجيب بان الحصر في المائة على سبيل التقريب والتسهيل
للافهام فالمراد بالمائة التكثير لا الحقيقة وقيل المراد بها الحقيقة
وعليه فيحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة محل
الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل الجنة الا
برحمة الله فمن نالته منه رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة
واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من الرحمة **قوله** فامسك
عنده تسعة وتسعين جزءا وفي رواية عطاء واخره عنده تسعة

وتسعين رحمة

وتسعين رحمة وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريرة عند مسلم وخبأ عنده مائة الا واحدة **قوله** وانزل في الارض
جزءا واحدا القياس وانزل الى الارض جزءا واحدا لكنه حروف
الجر يقوم بعضها مقام بعض وفيه تضمين فعل والمعنى منه المبالغة
يعني انزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية المقبري
وانزل في خلقه كلهم رحمة وفي رواية عطا انزل منها رحمة واحدة
بين الجن والانس والبهائم **قوله** فمن ذلك الجزء متعلق بالتعليل اي
من اجل ذلك وهو الذي انزله في الارض **قوله** يتراحم الخلق بالرا
والحا المهملة اي يرحم بعضهم بعضا **قوله** حتى ترفع الفرس حافرها عن
فالفعل بعدها وقوله حافرها هو كالظلف للشاة قال ابن ابي
جمرة خص الفرس بالذكر لانها اشد الحيوان المالوف الذي
يغايث الخيلاء عليه حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة والسرعة
في التنقل ومع ذلك تتجنب ان يصيب الضرر منها لولدها **قوله**
خشية ان تصيبها علة ترفع اي خشية الاصابة وفي رواية
خلافها بتعاطفون وبها يترامون وبها يعطف الوحش على
ولده وفي حديث سلمان فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش
والطير بعضها على بعض وزاد انه يكملها يوم القيامة مائة رحمة
بالرحمة التي في الدنيا قال ابن ابي جمرة وفي الحديث ادخار السرور
على المومنين لان العادة ان النفس يكمل فرحها بما وهب لها
اذا كان معلوما وفيه الحث على الايمان واتساع الرجا في رحمات الله
تعالى المدخرة قال الحافظ قلت وقد وقع في اخر حديث سعيد
المقبري في الرقاق فلو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة
لم ييأس من الجنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب جعل
الله الرحمة مائة جزء **قوله** ترى خطاب للنعمان بن بشير **قوله**
في تراحمهم اي رحمة بعضهم لبعض باخوة الاسلام لا بسبب اخر

ادغمت

قوله وتوادهم بتشديد الدال واصله توادد هم بدالين الاولى في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي

قوله وتعاطفهم اي عطف بعضهم على بعض اي تقوية بعضهم لبعض واعانته قال ابن ابي جمرة ان الذي يظهر ان التوادد والتراحم والتعاطف وان كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف فاما التراحم فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي واما التعاطف فالمراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه **قوله** كمثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضائه ووجه التشبيه فيه التوافق في التعب والراحة ومثل بفتحتين **قوله** اذا اشتكى عضو اي من الجسد وقوله تداعى له اي لذلك العضو اي دعى بعض الجسد بعضا الى ذلك العضو في الالم ومنه قولهم تداعت الحيطان اي دعى بعضها بعضا الى المشاركة في السقوط **قوله** سائر جسده اي باقيه وقوله بالسهر اي لان الالم يمنع النوم وقوله والحمى اي فان فقد النوم يثير الحمى فنوع عطف المسبب على السبب عرف اهل الحذاق الحمى بانها حرارة غريزية تشتعل في القلب فتنتشر منه في جميع البدن فيشتعل المشتعل بضد الافعال الطبيعية قال القاضي عياض تشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب للفهم واظهار للمعاني في الصورة المرئية وفيه تعظيم حقوق المسلمين والحض على تعاونهم وصلة بعضهم بعضا وقال ابن ابي جمرة شبه صلى الله عليه وسلم الايمان بالجسد واحله بالاعضاء لان الايمان اصل وفروعه التكاليف فاذا اخذ المرء بشيء من التكاليف نشأ من ذلك الاخلال بالاصل وكذلك الجسد اصل كالشجرة اذا ضرب عضو من اعضائها اعترت الاعضاء كلها بالتحرك والاضطراب وهذا الحديث

ذكره البخاري في الباب

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

ذكره البخاري في الباب السابق **قوله** فاكله بلفظ الماضي لقوله ولابي ذر عن الكشميهني ياكله بلفظ المضارع **قوله** ودابة عطف الدابة على الانسان من عطف العام على الخاص ان كان المراد بها ما دب على وجه الارض وان كان المراد بها الدابة في العرف وهي ذوات الاربع فهو من عطف المغاير **قوله** الا كان له به صدقة اي الاكل للفارس بسبب غرسه صدقة وفي رواية حذف به وفي الحديث مدح لعمارة الارض فان قلت قد ورد في بعض الاحاديث ذم بعضها من الدنيا فنظرة فاعبروها ولا تتمروها فالجواب ان الذم الوارد محمول على من اطمئن اليها ورضيها خفالة والمدح باعتبار تناول قدر الحاجة منها واتفاق التزاهد في امور الخير وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق **قوله** من لا يرحم لا يرحم الاول بالبناء للفاعل والثاني بالبناء للمفعول ومن يحتمل ان تكون موصولة فالفعل بعدها مرفوع وان تكون شرطية فالفعل بعدها مجزوم اي من لا يرحم في الدنيا الخلق من بني وكافر وبهائم مملوكة وغيرها ويدخل في الرحمة التعاهد بالاطعام والسقي والتخفيف في العمل وترك التعدي بالضرب وقوله لا يرحم اي في الاخرة وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم غيره باي نوع من الاحسان لا يحصل له الثواب كما قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويحتمل ان يكون المراد من لا يكون فيه رحمة الايمان لا يرحم في الاخرة وان لا يرحم نفسه بامتثال اوامره واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء فالاول يثاب الا من عمل صالحا ويحتمل ان المراد بالرحمة الاولى الصدقة وبالثانية البلاء والمعنى من لا يتصدق

لا يسلم من البلاء اي فلا يسلم من البلاء الا من تصدق او من
لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة اذى لمن يرحم مطلقا وهذا
الحديث ذكره البخاري في الباب السابق **قوله** مازال جبريل
اي استمر جبريل فما للنفي وزال للنفي ونفي النفي اثبات **قوله**
يوصيني بالجار اي بامر الله تعالى واسم الجار يشمل
المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو
والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي
وللجار مراتب بعضها اعلا من بعض فاعلاها من اجتمعت
فيه الصفات الاربع كلها ثم اكثر حاصلها ثم اكثر حاصلها الى الواحد وعكسه
من اجتمعت فيه الصفات الاخر كما كذلك فيعطى كل حقه
حسب حاله وقد وردت الاشارة الى ما ذكرته في حديث
مرفوع اخرجه الطبراني من حديث جابر رفعه الجيران
ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له
حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وجار له
ثلاث حقوق جار مسلم له رحم له حق الجوار والاسلام
والرحم قال ابن ابي حمزة حفظ الجار من كمال الايمان وكان
اهل الجاهلية يجافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به
بايصال ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية
والسلام وعلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته
فيما يحتاج اليه الى غير ذلك وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف
انواعه حسية كانت او معنوية وقد نفى صلى الله عليه وسلم
الايمان عمن لم يأمن جاره بوائقه وهي مبالغة تنبئ بعظم
حق الجار وان اضراره من الكبائر **قاله** ويتغير حال الجار في ذلك
بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح والذي يشمل الجميع ارادة
الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية وترك الاضرار به

الا في الموضع الذي يجب

الا في الموضع الذي يجب فيه الاضرار بالقول او الفعل والذي
يخص الصالح هو جميع ما تقدم وغير الصالح كفه عن الذي يريد تكليفه
بالحسنى على حسب مراتب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ويعظ الكافر بعرض الاسلام عليه وتبيين محاسنه والترغيب
فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق ايضا ويستر
عليه زلته عن غيره وينهاه برفق فان افاد فيه والا فيهجره
قاصدا تاديبه على ذلك مع اعلامه بالسبب ليكف وقد
ورد مرفوعا من حديث ابن حبل قال يا رسول الله ما حق
الجار قال اذا استقرضك اقرضته واذا استعانك اعنته
وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر جدت عليه
واذا اصاب خيرا هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا
مات اتبعت جنازته ولا يستطيل عليه البناء فتحجب عنه الريح
الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدر ما الا ان تقرب له منها وان
اشتريت فاكهة فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا
يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده **قوله** سيورثه اي الله يا ترى
من الله بتوريث الجار من جاره بان يجعله شريكا في ماله
مع الاقارب بسهم بفضله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الوصاة بالجار **قوله** اهدي بضم الهمزة من الاهداء اي
اعطي **قوله** قال اي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اقربهما
اي اشدهما قربا فيه الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخله
بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد
ولان الاقرب اسرع اجابة لما يقع لجاره من المهمات ولا سيما في
اوقات الغفلة وقال ابن ابي حمزة الاهداء الى الاقرب مندوب
لان الهدية في الاصل ليست واجبة فلا يكون الترتيب فيها
واجبا واختلف في حد الجوار فعند علي رضي الله عنه من سمع النداء

فهو جار وقيل من صلى معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار
وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن
الاوزاعي مثله واخرج البخاري في الادب المفرد عن الحسن
مثله والطبراني بسند ضعيف عن كعب بن مالك مرفوعا
الا ان اربعين دارا جار واخرج ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب اربعون دارا عن يمينه وعن يساره ومن خلفه
ومن بين يديه وهذا يحتمل ان يريد به كما لا ول ويحتمل ان
يريد به التوزيع فيكون من كل جانب عشرة **قوله** بابا منصوب
على التمييز لا فعل التفضيل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
حق الجوار في قرب الابواب **قوله** كل معروف اي يفعله الانسان
او يقوله قال الراغب المعروف كل فعل يعرف حسنه الشرع
والعقل معا وقال ابن ابي جمرة يطلق اسم المعروف على ما
عرف بادلة الشرع انه من اعمال البر سمي اجرت به العادة
ام لا **قوله** صدقة اي ثواب عليه ثواب الصدقة وقد اخرج
هذا الحديث مسلم من حديث حذيفة وقد اخرجه الدارقطني
والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر
مثله وزاد في اخره وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة
وما وقى به المرء عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب
المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه كما لا ول وزاد ومن
المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناء
اخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري قال القسطلاني في لكن
قال شيخنا السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو من
طريق ابي عثمان الذي اخرجه في الصحيح من جهته ولفظهما سوا
نعم هو في مسند احمد من طريق ابن المنكدر بلفظ المشار اليه
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كل معروف صدقة **قوله**

لان يمتلئ الام للابتدا

لان يمتلئ اللام للابتدا او للقسم ويمتلئ فيه تاويل مصدر مبتدا
اي امتلاء والمراد بالامتلاء ان يكون الغالب عليه الشعر حتى
يشغله عن القرآن والذكر واما اذا كان القرآن الغالب فليس
جوفه بممتلئ من الشعر **قوله** جوف احدكم قال ابن ابي جمرة يحتمل
ظاهره وان يكون المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره
ويحتمل ان يريد به القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب
يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب شفي منه وان كان يسيرا
فان صاحبه يموت لا محالة فخلق في غير القلب مما في الجوف من
الكبد والرئة قال الحافظ قلت ويؤيد الاحتمال الاول رواية
عوف بن مالك لان يمتلئ جوف احدكم من عائشة الى لهاته ويظهر
مناسبة الثاني لان مقابله وهو الشعر محله القلب لانه
ينشاء عن الفكر واشار ابن ابي جمرة الى عدم الفرق في امتلاء
الجوف من الشعر بين ما ينشيه او يتغنا حفظه من شعر
غيره وهو ظاهر وقوله فيتحاهر المدة التي لا يخالطها دم
وهو منصوب على التمييز وقوله خير خبر المبتدا او افعل
التفضيل ليس على بابه **قوله** شعرا خلافه العموم في كل
شعر مع انه قد ورد في بعض الاحاديث مدح الشعر كحديث
ان من الشعر لحكمة اي قولا حسنا حاصلا بقاؤه كالمواعظ والانذار
وقد وقع الشعر بين يديه صلى الله عليه وسلم كثيرا من
حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وانشد كعب بن
زهير بانت سعاد فقلبي اليوم متبول فخلع عليه برديته الشريفة
فابتاعها معاوية بعشرة الاف درهم وكانت الوفود تاتي اليه و
الشعر بين يديه وقال في مدحه عمه ابو طالب قصيدته التي
منها قوله وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى
عصمة للارامل وروى انه امر عمرو بن الشريد ان يسمعه

من شعر امية بن الصلت فانشده وهو عليه الصلاة والسلام
يقول عقب كل بيت هيه حتى انشده مائة بيت منها قوله
احمد الله لا شريك له من لم يقلها فنفسه خذلها وكان عليه
السلام يتمثل بقول طرفة ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا
ويأتيك بالاخبار من لم تزود وقال عليه السلام لحسان
هل قلت في ابي بكر شيئا قال قلت نعم قال قل حتى اسمع فقال
وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به اذ صاعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به بدلا
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بان هذا
الحديث محمول على الشعر المذموم واما الممدوح كما تشتمل على مدح
المصطفى والذكر والزهد والمواعظ فليست محل الحديث المذكور
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يكره ان يكون الغالب
على الانسان الذكر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن
قوله ان الغادر اي الناقض للعهد الغير الموافي به كما في باب
المعاصي والكفار لكل صاحب ذنب من الذنوب التي يريد
الله اظهارها عليه علامة يعرف بها وثبت لفظ ان لابي ذر
قوله يرفع بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني بنصبه وهما
بمعنى واحد لان الغدر اظهار ذلك قوله لواء اي علم يعرف به
الغادر والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بقدر
الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون
عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب
فان قلت ان الناس مشفقون في الموقف فكيف يشتهر
عندهم بالفضيحة باللواء وكيف تحصل له الهيبة اجيب
بان اشتغالهم بانفسهم انما هو في بعض المواطن وفي بعض آخر
يشتهر عندهم كل ذي عيب قال في بهجة النفوس الغدر على عمومه

في الجليل والحقير وفيه

لعله ايضا اي زدني اه

في الجليل والحقير وفيه ان لكل صاحب ذنب من الذنوب التي يريد
اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله تعالى يعرف المجرمون
بسيماهم وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص
الواحد الوية بعدد غدراته قوله غدرة بفتح الغين المعجمة وسكون
الدال المهملة قوله فلان بن فلان اي ويسمى باسم ابيه
قال ابن بطال والدعاء بالاشبه في التعريف وابلغ في التمييز وفي
هذا رد لقول من زعم انهم لا يدعون يوم القيامة الا بامهاتهم سترا
على ابائهم قال الحافظ وهذا يقتضي حمل الاباعلى من كان ينسب اليه
في الدنيا لا على من هو في نفس الامر وهو المعتمد وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب ما يدعى الناس بابائهم اي دعاء الناس
باسماء ابائهم يوم القيامة قوله لا يقول النهي محمول على التنزيه قوله
خبثت بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة قال في المختار الخبيث ضد الطيب
وقد خبث الشيء بالضم خباثة قوله ليقل الامر للندب قوله لقست
بفتح اللام والسين بينهما قاف مكسورة وهو بمعنى خبثت لكنه صلى
الله عليه وسلم كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من البشاعة
وقد كان صلى الله عليه وسلم يعجبه الاسم الحسن ويتفاءل به ويكره
اللفظ القبيح ويغيره قال ابن ابي جمرة فلو عبر بما يؤدي معنى لقست
كفى ولكنه ترك الاولى قال ويؤخذ من الحديث استحباب مجانبة
الالفاظ القبيحة والاسماء القبيحة والعدول الى ما لا قبح فيه والخبيث
واللقس وان كان المعنى المراد يتأدى بكل منهما لكن لفظ الخبيث قبيح
ويجيء امور زائدة على المراد بخلاف اللقس فانه يختص باستاه المعدة
قال وفيه ان المرء يطلب الخير حتى بالفال الحسن ويضيف الخير الى نفسه
ولو بنسبة ما ويدفع الشر عن نفسه ما امكن ويقطع الوصلة بينه
وبين اهل الشر حتى في الالفاظ المشتركة قال ويلتحق بهذا ان
الضعيف اذا سئل عن حاله لا يقول لست بطيب وانما يقول ضعيف

ولا يخرج نفسه عن الطيبين فيلحقها بالخبيثين وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يقل خبثت نفسي **قوله** يسب ابن ادم الدهر يقول يا خيبة
الدهر وهي الحرمان والخسران وذلك لانهم كانوا يزعمون ان مرور
الايام والليالي هو المؤثر في هلاك الانفس وينكرون ملك الموت
وينكرون قبضه للارواح بامر الله ويضيفون كل حادثة تحدث الى
الدهر والزمان وانشعارهم ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذهب
الدهرية من الكفار الدهرية المنكرين للصانع المعتقدين ان في كل
ثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون ان هذا قد
تكرر مرات لا تتناهى فكانوا يردون المعقول ويكذبون المنقول ووافقهم مشركوا
العرب واليه ذهب اخرون وكلهم معترفون بوجود الصانع الا انهم
عز وجل وكلهم ينتزهون ان ينسب اليه المكاره فيضيفونها الى الدهر
فكانوا كذلك يسبون الدهر **قوله** وانا الدهر اي خالقه ومدبر
الامور فيه وقلبه **قوله** بيدي الليل والنهار اي بقدرتي يجيئهما
وتعاقبهما واختلافهما في الامور فيهما وعند الايام احمد من وجه اخر باسناد
صحيح عن ابي هريرة لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام
والليالي لي اجدد ها وابليها واتي بملوك بعد ملوك فاذا سب ابن
ادم الدهر فانما سب الله لانه هو الفاعل
والدهر انما هو ظرف لمواقع هذه الامور قال المحققون من نسب شيئا
من الافعال الى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه
غير معتقد فليس بكافر لكنه يكره له ذلك لتشبهه باهل الكفر
في الاطلاق وقال عياض زعم من لا تحقيق له ان الدهر من اسماء
الله وهو غلط فان الدهر عبارة عن زمان الدنيا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب لا تسبوا الدهر **قوله** يقولون الكرم عبارة
منه البخاري ويقولون باثبات الواو وهي عاطفة على مقدر والتقدير
لا يقولون الكرم قلب الموت ويقولون الكرم لشجر العنب فالكرم مبتدا

محذوف الخبر ويجوز ان

محذوف الخبر ويجوز ان يكون خبرا اي ويقولون لشجر العنب الكرم **قوله**
انما الكرم بفتح الواو واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف
ويستوي فيه المذكر والمونث والمفرد وغيره يقال رجل كرم وامرأة
كرم ورجلان وامرأتان كرم ورجال ونسوة كرم وليس الكرم
على ظاهره وانما المعنى ان الحق باسم الكرم قلب الموت ولم يرد ان
غيره لا يسمى كريما اي ان المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم
هو قلب الموت وفي حديث سمرة عند البزار والطبراني مرفوعا ان
اسم الرجل الموت في الكتب الكرم من اجل ما اكرمه الله على الحقيقة
وانكم تدعون الحائط من العنب الكرم **قوله** قلب الموت اي لما
فيه من نور الايمان وتقوى الله عز وجل قال ابن الانباري انما
سمي العنب كرما لان الخمر المتخذ منه يحث على السخا ومكارم الاخلاق
قال شاعرهم * والخمر مشتقة المعنى من الكرم * فلذا نهي عن تسمية
العنب بالكرم حتى لا يسمى اصلا الخمر باسم ما خوذ منه الكرم وجعل
الموت الذي يتقي شره بها وبترك الكرم في تركها احق بهذا الاسم
الحسن وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم انما الكرم قلب المومن **قوله** تسموا بفتح التاء الفوقية
والسين والميم **قوله** ولا تكنوا بسكون الكاف ولابي ذر ولا
تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة مفتوحة اصله تتكنوا
حذفت منه احدى التاءين **قوله** بكنيتي وفي رواية لابي ذر عن
الكشميهني بكنوتي وهو ابو القاسم **قوله** ومن راني في المنام
فقد راني اي راى حقيقتي بحالها من غير شبهة
ولا ريب وبهذا التقدير اندفع ما يقال ان فيه اتحاد الشرط
والجزا او يقال ان جزا الشرط محذوف والتقدير فليستبشر
لانه قد راني ولكن ان ما يراه من الشكل ليس هو روح النبي
التي هي محل النبوة وفيما يراه من الشكل ليس هو روح النبي

صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق **قوله**
فان الشيطان لا يتمثل اي بتصوير وقوله على صورتي ولابي ذر عن بنية
الكشميهني في صورتي وهذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم **فائدة**
ذكر في كتاب الاخبار عن احمد رضي الله عنه انه قال من اراد ان يرى
النبي صلى الله عليه وسلم في نومه فليصل اربع ركعات بعد العشا بتسليمتين
ويقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب والضحى والم نشرح وانا انزلناه في ليلة
القدر واذا زلزلت فاذا سلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين
مرة ويستغفر الله سبعين مرة وينام مستقبل القبلة فاذا كان
كذلك ترتفع روحه حتى تسجد لله تعالى تحت العرش فيجد هناك النبي
صلى الله عليه وسلم يسبعين مرة حتى لا يشتبه عليه **قوله** ومن كذ
ولابي ذر فمن بالفاء بدل الواو وقوله فليتبوأ اي فليتخذ له متبوأ
ومكانا يقعد فيه ويقيم والكذب محرم بالاجماع وقد تواترت الاخبار
بذمه عموما فيها ورد فيه على الله عليه وسلم كان اذا اطلع على احد
من اهله كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة وقال عليه
الصلاة والسلام اذا كذب العبد كذبة تباعد عنه الملك ميلا لنتن
ما خرج منه وقال عليه الصلاة والسلام اياكم والكذب فان
الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وتحروا الصدق فان
الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة مدح رجل جعفر بن يحيى
سليمان فامر له بمائة ناقة فقبل يده وقال والله ما قبلت يد قرشي
غيرك الا واحدا فقال هو المنصور فقال له والله قال من هو قال
الوليد فغضب فقال له والله ما قبلتها لله وانما قبلتها للتنعيم كما اني قبلت
يدك لذلك فقال والله ما احترق الصدق عندي اعطوه مائة اخرى
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سمى باسما الانبيا **قوله**
اخنع بهمزة مفتوحة فخا معجمة ساكنة فنون مفتوحة فعين مهملة
اي اوضع واذل وفي رواية اخنع بالالف المقصورة بدل العين المهملة

بمعنى افحش ومنه الخنا اي الزنا سمي به لفحشه **قوله** رجلا اعتر عن
باب هذا الاخبار غير صحيح لانه افعل التفضيل بعض ما يضاف اليه
فصدوقا اخنع اسم فقد اخبر باسم الذات عن اسم المعنى اجيب بانه
على حذف مضاف اي اسم رجلا واخنع مسمى الاسم فيقدر المضاف
في الاول وفي الثاني فنون من باب المجاز بالحذف ويصح ان يكون
المراد بالاسم المسمى مجازا مرسلا اي اخنع المسميات والرجال
رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى **قوله** مسمى هو ربك وفيه
من المبالغة انه اذا قدس اسمه عما لا يليق به فذاته بالتقديس
اولى **قوله** ملك وفي رواية لابي ذر بملك بزيادة باء موحدة وملك
بكسر اللام اي سمي نفسه بملك الملائك او سماه به غيره فرضيه
ويلحق بملك الملائك سلطان السلاطين واقضى القضاة
واما قاضي القضاة فليس منهيا عنها واذا كان ملك الملائك
اخنع الاسماء فكذا هذا الاسم من صفات الحق جل جلاله فلا يليق
بمخلوق لانه الذي يناسب المخلوق انما هو الذل والخضوع وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب ابغض الاسما الى الله تعالى **قوله**
غيظ بفتح الطاء في الماضي وضمها وكسرها في المضارع قال بعضهم
قد جا يغيظ مضموما ومكسورا وجا غائره بالفتح لا غير
قوله رجلا ثم حامر بن الطفيل وابن اخيه والذي يحمد الله
هو ابن الاخ وعامر لم يحمد الله **قوله** فشمت اي النبي صلى الله عليه
وسلم اي قال يرحمك الله فشميت العاطس الدعا له وكل
داع بخير فهو مشمت ومسمت **قوله** ولم يشمت الاخر اي لم يدع له
قوله فقال الرجل هو عامر بن الطفيل **قوله** ان هذا اي ابن
اخيك **قوله** ولم يحمد الله وهذا الذي لم يحمد الله مات كافرا فان
قلت اذا كان كذلك كيف خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
يا رسول الله اجاب ابن حجر بانه قالها غير معتقد مدلولها فقالها باعتبار

ما يحامد عليه المسلمون واعلم ان هذا الحكم عام وليس مخصوصا بالذي
وقع له ذلك وان كانت واقعة حال لا عموم فيها لكن ورد النهي بذلك
في حديث اخرجه مسلم من حديث ابي موسى بلفظ اذا عطس احدكم
فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهذا النهي للتنزيه
كما عليه الجمهور قال النووي يستحب لمن حضر العاطس الذي
لم يحمد الله تعالى ان يذكره الحمد ليحمد الله تعالى فيشمته فقد ورد عند
ابي داود وصاحب السنن انه كان في سفينة فسمع عاطسا على
الشط فحمد الله تعالى فاكتروه زورقا بدرهم حتى جاء الى العاطس
فشمته فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما
رجعوا سمعوا قائلا يقول يا اهل السفينة ان اباداود اشترى
الجنة من الله تعالى بدرهم **فائدة** من بادر بتشميت العاطس
ابتدر من وجه الخاسرة والضرس وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب لا يشمت العاطس اذا لم يحمد **قوله** عن عبد الله بن
لانه المراد عند الاطلاق **قوله** قبل عباده اي قبل ان يسلم على
عباده **قوله** على فلان ليس المراد ان يتلفظوا بلفظ فلان بل
يحمدونه ولابي ذر زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير
عن الاعمش عند ابن ماجه يعني الملائكة ولاسماعيلي من رواية
يحيى بن مسرهد فتفقد الملائكة **قوله** فلما انصرف اي فرغ من الصلاة
قوله هو السلام اي اسلم اولياءه او ذو السلامة من الافات
والنقائص وقد ثبت في الموطآت في اسمائه تعالى السلام المؤمن
وفي الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من
اسماء الله وضعه في الارض فافشوه بينكم وعند ابن عباس
هو قفا السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة قال في شرح
المشكاة ووظيفة العارف من قوله السلام ان يتخلق به
بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن

ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام فيكون سالما لاهل السلام
ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه او لم
يعرفه **قوله** لله اي مملوكة لله سبحانا ما حقيقيا **قوله** والصلوات
قيل المراد المعهودات في الشرع فيقدر واجبة وقيل المراد
بها رحماته التي تفضل بها على عباده فيقدر كاننة او نابتة
مع تقدير مضاف اي لعباد الله **قوله** والطيبات اي الكلمات
الطيبات وهي ذكر الله كلها مستحقة لله **قوله** السلام عليك
مبتدا وخبر اي كائن عليك ويحتمل ان يكون الخبر محذوفا وعليك
متعلق بالسلام لما فيه من معنى الفعل والتقدير السلام عليك
موجود والالف واللام للجنس فيدخل فيه المعهود **قوله** وعلى
عباد الله اعيد حرف الجر حرصا على طريقة الجمهور من انه اذا عطف
على الضمير المجرور اعيد الخافض وجوبا **قوله** اذا قال ذلك اي
وعلى عباد الله الصالحين وعند الجملة وهي قوله فانه اذا قال
ذلك معترضة بين قوله الصالحين وقوله اشهد الخ **قوله** ثم
يتخير اي المصلي وفي نسخة يتخير اي يختار **قوله** بعد اي بعد الشهادتين
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اله **قوله** من الكلام
اي المتعلق بالدعاء وما ثوره اي منقوله افضل وحديث ابن
مسعود هذا اخذ به ابو حنيفة واحمد واخذ مالك والشافعي
بتشهد ابن عباس وهو التحيات المباركات الصلوات
الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا رسول الله واخذ الامام مالك بتشهد
عمر رضي الله عنه وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات
الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانما خص
ابراهيم بذكره والدعاء في الصلاة لوجهين احدهما انه قال لنبينا
ليلة المعراج اقرأ امتك مني السلام دون غيره من الانبيا
فاخبرنا نبينا ان نصلي عليه وعلى اله مجازاة له على احسانه الينا
الثاني ان ابراهيم لما فرغ من بنا البيت جلس مع اهله فتمنى ودعا
فقال اللهم من حج هذا البيت من شرق امة محمد صلى الله عليه
وسلم فليه من السلام فقالوا اهلا بيته امين ثم قال اسحاق
اللهم من حج هذا البيت من كهوله امة محمد صلى الله عليه وسلم
فليه من السلام فقالوا امين ثم قال اسماعيل اللهم من حج هذا
البيت من شباب امة محمد صلى الله عليه وسلم فليه من السلام
فقالوا امين ثم قالت سارة اللهم من حج هذا البيت من امة
نساء محمد صلى الله عليه وسلم فليه من السلام فقالوا امين ثم
قالت هاجر اللهم من حج هذا البيت من موالي امة محمد صلى الله
عليه وسلم فليه من السلام فقالوا امين فلما سبق منهم ذلك
امرنا بالصلاة عليهم مجازاة لهم وهذا الحديث ذكره البخاري في
باب السلام اسم من اسماء الله **قوله** كتب اي قدر وقوله حظه
بالحاء المهملة والظا المشالة اي نصيبه المقدر عليه من الزنا وقوله
ادرك ذلك اي ما كتب عليه وهو جواب شرط مقدر اي اذا كتبت
على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك **قوله** لا محالة اي لا حيلة
له في التخلص منه ادراك ما كتب عليه بد لا بد منه الوقوع في
المكتوب **قوله** فزنا العين بالنظر وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي العينين بالتثنية **قوله** النظر اي بشهوة او بغير
شهوة بالنسبة للاجنبية **قوله** المنطق بالميم وفي رواية ابي
ذر عن الكشميهني النطق بدون ميم اي التكلم بما لا يحل اي وزنا
الشفتين التقبيل اي المحرم وزنا اليد بالبطش اي الضرب

بغير حق وزنا الرجلين المشي اي الحرام قال ابن بطال سمي النظر
والنطق زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقي **قوله** تمنى بحذف احدى
التائين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني تتمنى باثباتهما **قوله**
وتشتهي عطف على تتمنى اي تشتهي المعاصي **قوله** يصدق ذلك
اي المذكور من زنا العين واللسان وتصدق الفرج يكون
بالفعل **قوله** ويكذبه اي بعدم الفعل ونسبة التصديق والتكذيب
للفرج مجاز وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني او يكذبه باو
بدل الواو واستدل به بعض الحديث من قال لزوجته تشتهيك
او رجلك لا يكون قذفا خلافا لمن قاله اشهب من ائمة
المالكية وفي الروضة اذا قال زنا يدك او عينك او رجلك
فكناية على المذهب وقاله ابن قاسم محمد ووجه بانه من الافعال
التي فاعلها تضاف الى اليدين قال تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم فكانه اذا قال زنت يدك فكانه وصف ذاته
بالزنا لان الزنا لا يتبعض وقد ورد في ذم الزنا احاديث منها
قوله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الناس اتقوا الزنا
فان فيه ست خصال ثلاث في الدنيا وثلاث في الاخرة اما التي
في الدنيا فيذهب البهاء ويورث الفقر وينقص العمر واما
التي في الاخرة فيوجب السخط وسوء الحساب والخلود في
النار رواه صلى الله عليه وسلم انه قال ان اعمال امتي تعرض
علي في كل جمعة مرتين فاشتد غضب الله على الزناة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب زنا الجوارح دون الفرج **قوله**
باللات والعزى اسمان لصنمين **قوله** فليقل لا اله الا الله اي
كفارة لما وقع منه من ذلك الحلف ليدفع عنه اثم المعصية
قوله تعال بفتح اللام مبني على حذف الالف لانه فعل امر **قوله**
اقامرك بضم الهمزة والجزم في جواب الامر اي اغالبك **قوله** فليتصدق

اذا قال لصاحبه

اي بما يطلق عليه اسم الصدقة فانها تكفر عنه اثم دعائه صاحبه الى القمار
المحرم باتفاق وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تحلل لهو باطلا اذا
اشفل عن طاعة الله وهو قال لصاحبه تعال اقامرك **قوله** سيد
الاستغفار اي افضله وملاك السيد هو الرئيس المعتمد عليه في
الحوائج المرجوع اليه في الامور كذا في الدعا اطلق عليه لفظ سيد
قوله ان تقول بصيغة المخاطب وفي رواية يقول العبد **قوله** اللهم انت
ربي مرة واحدة وفي رواية انت انت مرتين **قوله** وانا عبدك يجوز
ان تكون حالا موكدة او مقدرة اي انا عابد لك **قوله** وانا على عهدك
ووعدك اي ما عاهدتك عليه وواعدتك به من الايمان بك واخلاص
الطاعة لك **قوله** ما استطعت فيه اشارة الى الاعتراف بالعجز والتقصير
عن كنه الواجب وقد يكون المراد بالعهد العهد الذي اخذه الله على
عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم
قالوا بلى **قوله** ابوء لك بضم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة
وهو معدود اي اعترف واقر لك **قوله** وابوء بذنبي اي اعترف به وفي
رواية وابوء لك بذنبي بزيادة لك **قوله** اغفر لي وفي رواية
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت وفي الجامع الصغير من قال
هذه الكلمات من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو
من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات من ليلته قبل ان
يصبح فهو من اهل الجنة وهن موقنا مخلصا ومصدقا بثوابها
وقوله فهو من اهل الجنة اولا وثانيا اراد انه يدخلها من غير تقدم
عذاب لان الغالب ان الموت بحقيقتها لا يصيب الا من اوجب الله يعفو
عنه ببركة هذا الاستغفار قاله الكرماني وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل الاستغفار وقد جمع هذا الحديث من بديع
المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد الاستغفار ففيه
الاقرار لله وحده بالالوهية والعبودية والاعتراف بانه الخالق

والاقرار بالعهد

في الحديث صح

والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه والرجا بما وعده به والاستعاذة
من شر ما جنى العبد على نفسه وفيه اضافة النعما الى خالقها واضافة
الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة والاعتراف بانه لا يقدر احد
على ذلك الا هو **قوله** عن عبد الله هو ابن مسعود لانه المراد عند
الاطلاق **قوله** يرى ذنوبه مفعول يرى الاول ذنوبه ومفعوله
الثاني محذوف والتقدير كالجبال بدليل قوله في الشق الاخر كذباب
واما قوله كانه قاعد الخ فليس هو المفعول الثاني لانه لا يصلح
ان يكون خبر المفعول الاول قبل دخول يرى عليه **قوله** يخاف
اي لقوة ايمانه فلا يامن العقوبة فالمومن دائم الخوف والمراد
فيستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله اي عمله الصغير
اي المعصية الصغيرة **قوله** كذباب هو الطير المعروف وانما
خص بالذكر لانه اخف الطير واحقره ولانه يندفع بالة قليل
الالف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لان الذباب قلما
ينزل على الانف وانما يقصد غالبا العين وانما خص اليد تاكيدا
لخفة الذنب **قوله** مر على انفه اي فلا يبالي به **قوله** فقال به اي فعل
بالذباب ففيه اطلاق القول على الفعل **قوله** هكذا اي نحاه بيده
ودفعه فالفاجر قليل الخوف فيتهاون بالمعصية بدليل هذا
التمثيل **قوله** قال ابو شهاب اي احد الرواة وهو الخياط اي
اي قال قوله مستفادا بتفسير قوله فقال به هكذا **قوله** بيده
فوق انفه اي ازاله بيده من فوق انفه وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب التوبة **قوله** وعنه اي عن ابن مسعود اشارة
لحديث اخر مذكور في الباب السابق **قوله** لله بلام التوكيد
المفتوحة **قوله** افرح اي اكثر فرحا اي رضا واحسانا ورحمة
بالتائب والفرح المتعارف في نعوت بني ادم غير جائز على الله
تعالى لان معناه اهتزاز وطرب يجده الشخص في نفسه عند

ظفره بالغرض الذي يستكمل به نقصانه او يبيد به خلله او يدفع به
عنه نقصا ضررا او نقصا وانما كان غير جايز عليه تعالى لانه اكمل
بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور وانما معناه
الرضا **قوله** بتوبة العبد هذه رواية ابي ذر وفي رواية بعضهم
بتوبة عبده الموت **قوله** منزلة بكسر الزاي وقوله وهو اي بالمنزل
قوله مهلكة بفتح الميم واللام اي تكون سببا في هلاك سالكها
وفي بعض النسخ كما في الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام من غير
الرباعي **قوله** وقد ذهبت راحلته اي خذها يطلبها ويفتش
عليها فلم يجدها وقوله حتى اشتد غاية للقدر الذي ذكر وفي رواية
اذا اشتد **قوله** او ما شاء الله شك من ابن شهاب الراوي
قوله ارجع بفتح الهمزة وقوله الى مكاني اي الذي كنت فيه اولا
قوله فاذا راحلته عنده اي وعليها طعامه وشرابه فهو فرح
بذلك فرحا شديدا **قوله** مثل بفتح الميم والثا المثلثة **قوله**
والذي لا يذكر في رواية زيادة ربه **قوله** مثل الحي بفتح الميم والثا
في الموضعين والحي راجع للذاكر وانما شبه الذاكر بالحي لان الحي
مزين ظاهره بنور الحياة وباطنه بنور الفهم والعلم فكذلك
الذاكر مزين ظاهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة
قوله والميت راجع للذي لا يذكر ففيه الذاكر عاملا باطنه
وظاهره وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل ذكر الله
تعالى **قوله** من احب لقاء الله المراد اللقي الصحيح لان الموت
اذا خرجت روحه اجتمعت في الحال بالرب جل وعلا والمراد بلقاء
الله العمل الموصل الى لقاء الله عز وجل بان يطلب ما عند الله عز
وجل بهذا العمل ويترك الدنيا وبغضها وليس المراد بلقاء الله
الموت لان كلا من الموت والكافر يكرهه **قوله** احب الله لقاءه
اي اراد له الخير والانعام واظهر في مقام الامتنان تفخيما وتعظيما

وهذا الاسم الكريم وهو الله اذ لا ذا به ولا به لواز بالضمير لعاد
الى المضاف اليه وهو الله وعود الضمير اليه قليل **قوله** وكره
لقاء الله اي وكره الاجتماع بالرب جل وعلا او كره العمل الموصل
الى لقائه **قوله** كره الله لقاءه اي اراد له العقاب والعذاب **قوله**
او بعض ازواجه شك من الراوي وهو حرم سعد بن هشام في روايته
عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد **قوله** انا لنكره
الموت فقهت عائشة ان المراد بلقاء الله الموت فقالت ذلك
قوله قال اي المصطفى صلى الله عليه وسلم **قوله** ليس ذاك
بفتح اللام مع كسر الكاف وفي رواية ذلك باللام والكاف خطاب
لانثى اي ليست كما فهمت ان المراد بلقاء الله الموت اي ليست
الموت **قوله** ولكن بتشديد النون ونصب الموت وفي رواية
بتخفيف النون ورفع الموت مبتدا **قوله** بشر بضم الباء الموحدة
وكسر الشين المعجمة المشددة **قوله** برضوان الله اي باحسانه
واكرامه عليه **قوله** مما امامه اي قدامه اي ما يستقبله بعد الموت
وهو لقاء الله **قوله** فاحب اي الموصل لقاء الله اي بعد الموت ليحصل
له ما امامه من الرضوان والكرامة **قوله** واحب الله لقاءه اي
انعم عليه واحسن اليه **قوله** اذا حضر بضم الحا المهملة وكسر الضاد
المعجمة اي حضره الموت وقوله بشر بضم الباء الموحدة وكسر
الشين **قوله** بعذاب الله اطلق على العذاب لفظ البشارة تهكما
به وسخرية **قوله** مما امامه اي مما يستقبله **قوله** كره لقاء الله
بدون فا وفي رواية فكره بالفا اي فكره لقاء الله لما يحصل له
من العقاب بعد اللقي **قوله** وكره الله لقاءه اي اراد له العذاب وقد
جاء في الحديث اذا اراد الله بعبده خيرا قيض له قبل موته بعام ملكا
يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير فاذا حضر ورأى ثوابه
اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا

اراد بعبد شرا قبض له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى
يقال مات بشرا فاذا حضر ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت
نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وقوله في الحديث
يسدده اي يقويه على الطاعة ويوفقه للخيرات قال النووي والمعتبر
المحبة والكراهة عند النزع في حالة لا تقبل فيها توبة ولا غيرها
فيبشر كل انسان بما هو صائر اليه وما اعد له ويكشف له عن
ذلك فاهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله ليتنقلوا الى ما اعد
لهم ويحب الله لقاءهم فيجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة
يكرهون لقاء الله لما علموا من سوء ما ينتقلون اليه فيكره
الله تعالى لقاءهم اي يبعدهم من رحمته وكرامته وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه **قوله**
ينبع بفتح الياء التحتية اوله وسكون النون الفوقية وفتح الباء
الموحدة وفي رواية بتشديد الفوقية وكسر الموحدة **قوله**
الميت وفي رواية الموتى وفي رواية المرء وهي المشهورة
قوله فيرجع اثنان اي من الثلاثة **قوله** يتبعه اهله اي غالبا
وربما يتبعه اهله لكونه غريبا مثلا **قوله** وماله كرفيقه
وهو امر غالبي ايضا فربما يتبعه مال **قوله** وعمله اي غالبا
والا فقد يكون لا عمل له كالاطفال **قوله** فيرجع اهله وماله
اي بعد دفنه **قوله** ويبقى عمله اي فيدخل معه القبر فقد ورد
ان عمل الشخص يأتيه في صورة رجل حسن الوجه حسن
الثياب حسن الريح فيقول له ابشر بالذي يسرك فيقول
من انت فيقول انا عملك الصالح وربما يأتي عمله الكافر في صورة
رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب سكرات الموت ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت فقد ورد

ان فاطمة قالت

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر

ان فاطمة قالت واكرباه على ابي فقال صلى الله عليه وسلم لا كرب على
ابيك بعد اليوم وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
للموت لسكرات اي شدائد وفي حديث جابر بن عبد الله مرفوعا
ان طائفة من بني اسرائيل اتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا
لو صلينا ركعتين وسألنا الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات
يخبرنا عن الموت ففعلوا فبينما هم كذلك اذ اطلع رجل رأسه
من قبره اسود اللون خلا شيء بين عينيه من اثر السجود فقال
ما هو لا ما ارد تم الي لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة
الموت الى الان وعند مكحول عن واثلة مرفوعا والذي نفسي
بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف نهى
الحديث فالموت هو الخلع الا فظع والامر الا شنع والكأ
الذي طعمها اكره وابشع **قوله** قد افضوا بفتح الضاد اي وصلوا
قوله الى ما قدموا بفتح الدال المشددة اي الى جزاء ما قدموا
من اعمالهم سواء كانت خيرا او شرا وهذا الحديث ذكره البخاري
في الباب السابق **قوله** يحشر بضم التحتية اي يحشر الله الناس
قوله عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء فهمزة
فهو ممدود اي ابيض بياضها خالصا **قوله** كقرصة نقي اي خبز
نقي فنقي صفة لموصوف محذوف وهي نقي سالم دقيقه من
النخالة والقشر **قوله** قال سهل اي احد رواة الحديث **قوله**
او غيره شك من الراوي قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم
ذلك الغير **قوله** ليس فيها اي الارض آلم مكسورة **قوله** معلم
بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة اخره ميم اي علامة
يستدل بها على الطريق او ليس فيها علامة ساكن ولا اثر
من جبل وصخرة بارزة ففي ذلك اشارة الى ان ارض الدنيا
ذهبت وانقطعت العلاقة منها فتبدل ارض الدنيا بارض

غير حالم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة والحكمة في ذلك
ان اليوم يوم عدل واظهار حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل
الذي يقع فيه ذلك ظاهرا من عمل المعصية والظلم ولائق الحكم
في ذلك اليوم انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا
له تعالى وحده روى الطبراني عن سعد بن جبير قال تكون
الارض خبزة بيضاء يأكل العبد من تحت قدميه وروى البيهقي
تبدل الارض شاما خبزة يأكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا
من الحساب وحكمته ان المؤمنين لا يعانون بالجوع في طول
ذلك الموقف وهذا الحديث ذكره البخاري في باب يقبض الله
الارض اي بيده لما قال تعالى يوم تبدل الارض غير الارض
قوله عراة اي لا ستر لعوراتهم وهذا باعتبار بعضهم فان
منهم من يكسى ومنهم من لا يكسى واول من يكسى ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام ولعل سبب ذلك انه اول من
ختن وفيه كشف لبعض عورته فجوزي بالستر وقيل لانه
اول من استنّ الستر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في اله
اخوف لله منه فعجلت له كسوته اما ناله فيطمئن قلبه وقد
قال صلى الله عليه وسلم اول من يكسى ابراهيم يقول الله
اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله **قوله** غرلا بضم الغين المعجمة
وسكون الراجع اغرل وهو الاقلف اي من بقيت غرلته اي
جلدته التي يقطعها الختان من الذكر ولا تثنى اللام مع الوا
الا في اربع كلمات ارل اسم جبل ودرل اسم حيوان وحرل نوع
من الحجارة وغزل وهو ما هنا وزاد بعضهم حرل اسم لولد الزو
جة وبرل اسم للديك الذي يستدبر بعنقه **قوله** الرجال والنسا
الكلام على حذف الاستفهام اي هل الرجال فالرجال مبتدا والخبر
جملة قوله ينظر بعضهم الخ **قوله** الى بعض اي الى سوءة بعض

حوله فقال اي المصطفى

قوله فقال اي المصطفى في الجواب **قوله** الاسرا بالحالة المشتغلون
بها **قوله** بهم بضم الباء وكسر الهاء من اعمه وجوز بعضهم فتح
الباء وضم الهاء قال الحافظ ابن حجر والاول اولى **قوله** ذارئ بغير
لام وبكسر الكاف وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
كيف الحشر وفي الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عمير
الرحبي قرأت عائشة ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول
مرة فقالت واسوأتاه الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر
الى سوأة بعض فقال عليه الصلاة والسلام لكل امرئ منهم شأن يغنيه وقال لا ينظر الرجال الى النسا ولا النسا
الرجال وقال الشاذلي في قوله في الرسالة كما بدأكم تعودون
ما نصه يحشر العبد وله من الاعضاء ما كان له يوم ولد
حتى قطعة عضو يعود في القيامة حتى الختان **قوله** يعرق
بفتح الراء وبالقاف اي بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس
من رؤسهم والازدحام **قوله** يذهب عرقهم اي بحيث يسأله
وساحا في الارض **قوله** سبعين ذراعا اي بالذراع المتعارف
وفي رواية سبعين باعا فتغوص في الارض هذا العدد
قوله وبلجمهم بضم الياء التحتية وسكون اللام وكسر الجيم
قوله حتى يبلغ اذانهم ظاهر ذلك استواء الناس في وصول
العرق الى الاذان وهو مشكل لان وقوف الناس على ارض
مستوية ومعلوم ان في الناس الطويل والقصير فيلزم
ان لا يستوفي بلوغه الى اذانهم واجيب بان المراد غاية ما
يصل العرق بالنسبة لبعض الناس هو الاذان ولا يتجاوزه
لما بعد ذلك لكن ورد في بعض الاحاديث يشتد كرب الناس
في ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيد للمصطفى فاين المرئ
قال على كراسيه من ذهب ويظل عليهم الغمام وفي حديث عقبة

ابن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه
ومنهم من يبلغ حاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه
عرقه فيضرب بيده فوق رأسه وذكر الشيخ ابن ابي جمرة
ان العرق يعم الناس الا الانبياء والشهداء ومن شاء الله
فاشد الناس في العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من
بعدهم من اصحاب الصغائر وعند سلمان فيما اخرجه ابن ابي
شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك
في الزهد قال فيقطع الشمس يوم القيامة قدر عشر سنين
ثم تدنو منهم حتى تكون قاب قوسين فيعرقون
حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع عند الرجال
زاد ابن المبارك في رواية ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا
ولا مؤمنة والمراد بهما قال القرطبي من كان كاملا في الايمان
لما ورد انهم يتفاوتون بذلك بحسب اعمالهم وفي رواية
مسلم ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى
يقول يارب ارحني ولو الى النار وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب كيف الحشر **قوله** الا سيكلمه كذا في رواية وفي رواية
الا وسيكلمه بالواو والعاطفة على مقدر والتقدير الا
سيخاطبه ويكلمه **قوله** ليس بينه وبينه وفي رواية ليس
بينه وبين الله **قوله** ترجمان بفتح الفوقانية وضمها وضم
الجيم من يفسر لغة بلغة **قوله** قدامه اي امامه **قوله** ثم ينظر
بين يديه اي ينظر يمينا فلا يرى الا ما قدم وينظر شماله
فلا ينظر الا ما قدم وانما التفت لانه الا نسان اذا دهمه
الامر التفت يمينا وشمالا يطلب الغوث او يترجى حلولها
يذهب فيها للنجاة من النار **قوله** فتستقبله النار اي في مرورة
فلا يمكنه ان يحيد عنها ابدا اذ لا بد من المرور على الصراط انه

لكل احد قوله

لكل احد **قوله** في استطلاع الخ جواب الشرط محذوف وتقديره
فليفعل فالمعنى اذا عرفتم هذا الامر فاحذروا من النار
وتصدقوا ولو بمقدار شق تمرة **قوله** اتقوا النار اي
بتخذ له وقاية تمنع عنه النار **قوله** بشق تمرة اي جانبها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القصاص يوم القيامة
قوله لا هلك الجنة وفي رواية يقال يا اهل الجنة **قوله**
خلود لا موت برفع خلود وتنوينه مصدرا وجمع خالد
اي مستمر اي انتم خلود ومستمرون وقوله لا موت بالبنا
على الفتح فليس قبل لا نوحدة وكذا يقال فيما بعده وهذا
الحديث اخرجه البخاري في باب يدخل الجنة سبعون الفا
بغير حساب **قوله** لا موت اهل النار بكسر اللام اي
لا يسلبهم قبل ان اهون اهل النار ابو طالب **قوله** اكنت
بهمزة الاستفهام وفتح التاء والباء ذرحة فيها **قوله** تغلي
بدماغك من الغليان وقوله نعم اي كنت اقدي نفسي بذلك
قوله فيقول اي الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل
من هذا اي مما في الارض وانت في صلب (ادم حين) اخذت
عليك الميثاق **قوله** فابيت اي امتنعت حين ابرزتك
الى الدنيا **قوله** الا ان تشرك استثنا مفرغ اي امتنعت
من كل شيء الا الشرك بي فلم تمتنع منه وانما حذف المستثنى
منه مع انه كلام موجب لانه في الاباء معنى النفي فيكون
نفيا معنى اي ما اخترت الا الشرك وظاهر الحديث يوافق
مذهب المعتزلة القائلين ان الشر ورواقعة بغير مراد
الله فان معنى قوله فابيت خالفت مرادي واثبتت الشرك
الذي لم اردده واجيب بان المراد اردت منك التوحيد
وانت في صلب ادم بقرينة قوله في الحديث وانت في صلب ادم

ولم ارد منك الشرك في هذه الحالة واما في حالة الدنيا فارد
منك الشرك ولم ارد منك التوحيد فيها واجيب ايضا بان
الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعله لانه سبحانه
وتعالى لا يكون في ملكه الا ما يريد وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب صفة الجنة والنار وحديث ختم هذا
المنتدى مذكور في هذا الباب لما مر انه المراد بختمه بدخول
اهل الجنة الجنة **قوله** نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي نهي تنزيه
واعتبر عن نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر مع وجوب
الوفاء به عند حصول المعلق عليه واجيب بان المنهي عنه
النذر الذي يعتقد انه يغني عن القدر ويدفعه واما النذر
مع اعتقاد ان النافع والضار هو الله فليس منهيا عنه
قوله لا يرد شيئا اي من القدر واسلم لا تنذروا فان
النذر لا يغني من القدر شيئا والمعنى لا تنذروا على انكم
تدفعون به ما قدر عليكم او تدركون به شيئا لم يقدره الله
عليكم فان قلت قوله لا يرد شيئا يخالف ما ورد من ان الصدقة
ترد البلاء قلت لا يخالفه اذ المراد الصدقة على غير وجه النذر
قوله انما يستخرج وفي رواية وانما بزيادة الواو **قوله**
من البخيل وفي رواية من مال البخيل وانما استخرج به
من مال البخيل لان النذر قد يوافق القدر فيخرج من
مال البخيل ما لولا وجود القدر لم يكن يريد ان يخرجه
وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب القاء النذر العبد الى القدر **قوله**
وهو صائم اي متلبس بالصوم سواء كان فرضا او نفلا
قوله فليتم صومه اي وله قضاء عليه وعندنا مكية
يجب القضاء اذا كان فرضا والواقعة في جواب الشرط والامر

لام الامر وهي بعد الواو والفا ساكنة وبتم من اتم مضاعف
الاخر مفتوح ويجوز كسره على اصل التقا الساكنين وتسميته
صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم العقاب وفي
الحديث دلالة على عدم تكليف الناسي وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب اذا حنث ناسيا في الايمان **قوله** مسكا بفتح
الميم وسكون السين المهملة اي جلدها وانما قيل له مسك
لانه يمسك اللحم **قوله** تنبذ فيه بكسر الباء الموحدة اي تطرح
فيه نحو تمر وزبيب **قوله** شنا اي قربة ولم اعلم الباب الذي
ذكر فيه البخاري هذا الحديث بعد الفحص عنه **قوله** ابن
اخت القوم منهم اي في عدم اعطاء سهم او في المعونة
والانتصار لا في الميراث فلا فلا استدل به على الحنفية
وغيرهم على ارث ذوي الارحام **قوله** او من انفسهم شك من
الراوي وهذا الحديث ذكره البخاري في باب مولى القوم من
انفسهم وابن الاخت منهم **قوله** من ادعى بفتح الدال والعين
المهملتين اي انتسب **قوله** وهو يعلم جملة حالية **قوله** فالجنة
عليه حرام اي مع السابقين او هو محمول على الزجر والتغليظ
او حرام ابدا ان استحل ذلك واستشكل بان جماعة من
خيار هذه الامة انتسبوا الى غير اباهم كما لمقداد بن الاسود
انه هو ابن عمرو لا ابن الاسود واجيب بان الجاهلية كانوا
لا يستنكرون ان ينتسب الرجل الى غير ابيه الذي خرج
من صلبه فينسب اليه ولم ينزل ذلك في اول الاسلام حين
نزل وما جعل ادعيائكم ابنائكم ونزل ادعوهم لابائهم فقلب
على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار
انما يذكر للتعريف بالاشتهار من غير ان يكون من المدعو
تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه الوعيد اذ الوعيد

لام الامر وهي بعد الواو

المذكور انما تخلف بمن انتسب الى غير ابيه على علم منه بانه لغير
ابيه على قصد الانتساب له لا حد اشتهاره به وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من ادعى الى غير ابيه **قوله** لم يبق من النبوة
وفي رواية للامام احمد لم يبق بعدي من النبوة اي من اثار
النبوة فقد انقطع الوحي بموته صلى الله عليه وسلم ولم يبق
بعد انقطاعه الا المبشرات **قوله** الرويا الصالحة اي جنسها
اي يراها الشخص او ترى له والتعبير بالرويا الصالحة
التي هي المبشرة خرج بمخرج الغالب والا فمن الرويا ما تكون
منذرة وهي صادقة ايضا فيريها الله لعبده اما من لطفه به
ليستعد لما يقع قبل وقوعه والرويا الصالحة تسر ولا تغر
وتفرح ولا تحزن وهي صالحة باعتبار صورتها او باعتبار
تعبيرها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب المبشرات
قوله فيسير اي في اليقظة استشكل بانه لا يتاتى ان
كل من راه في المنام يراه في اليقظة واجيب باجوبة منها ان
قوله في اليقظة اي في يوم القيامة واعترض ذلك الجواب
بان كل احد يراه في القيامة سواء كان راه في المنام او لم يره
واجيب بان المراد يراه في القيامة رؤية خاصة بان يكون
قريبا من المصطفى صلى الله عليه وسلم ويشفع له في رفع
الدرجات فقد حصل له ما لم يحصل لغيره واجيب بان المعنى
يراني في اليقظة من غير حجب اذ لا بعد ان يفارق بعض
المذنبين بالحجب عنه واجيب ايضا بان هذا الحديث مخصوص
بمن اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وزمنه وتم بها جزء
فراه في المنام فهذا يدل على انه لا بد من اجتماعه بالمصطفى
صلى الله عليه وسلم يقظة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
ورد هذا الجواب بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقصد

بل يقصد عموم النفع وايضا الاصل عموم
اللفظ وقال السادة الصوفية براه يقظة في دار الدنيا
فالمعنى حينئذ من راه منا ما وكان مشتاقا واشتد شوقه
راه في اليقظة كما وقع لكثير من الاولياء منهم الشيخ ابو
العباس المرسي قال لو احتجبت عنه طرفة عين ما عددت
نفسي من المسلمين وكذلك سيدي ابراهيم المتولي كان
ينظر النبي صلى الله عليه وسلم يقظة وكذلك الشيخ التسحيمي
وشيخنا البراوي تغمدنا الله بالجميع ويحتمل ان يكون معنى
الحديث من راه منا فانه يراه منورة صلى الله عليه وسلم
في اليقظة كما في مراته كما حكي عن ابن عباس انه راه منا
فخصص ذلك على بعض امهات المومنين فاخبرت له مراته
صلى الله عليه وسلم فراى فيها صورته صلى الله عليه وسلم
ولم ير صورة نفسه وهذا الاحتمال مع بعده انما يكون
ممكنا رؤية مراته صلى الله عليه وسلم **قوله** ولا يتمثل
الشيطان اي ولا يقدر على التصوير بي فلما منع الله الشيطان
ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام
لئلا يشتبه الحق بالباطل وهذا الحديث رواه البخاري
في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام **قوله** فقد
راني اي حقيقة اي راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب
فيما راى فليس فيه اتحاد الشرط والجواب ويدل لذلك
ما روي فقد راى الحق واجيب ايضا بانه في معنى الاخبار اي
راني فاخبره بان رؤيته حق لسلمت من اضغاث الاحلام
قوله لا يتجمل بالخاء المعجمة المفتوحة منعه في المنام لئلا يشتبه
بشبه الحق بالباطل قال قيل كيف ذلك وهو في المدينة
والراي في المشرق او المغرب اجيب بان الرؤية امر يخلقه

الله تعالى ولا يشترط فيها غفلة ولا مواجهة ولا مقابلة ولا خروج
شعاع فان قلت كثيرا ما يرى على خلاف صورته المعروفة
ويراه شخصان في حالة واحدة اجيب بانه يعتبر في
صفاته لا في ذاته فتكون ذاته عليها الصلاة والسلام
مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فلو راه باصر يقتل من
جرم قتله كان هذا من صفاته المتخيلة لا المرئية قوله
ورويا المومن جزء اذ المراد ان النبوة لو قسمت لكانت
الرويا قسما منها وليس المراد ان رويا المومن الصالحة
جزا حقيقة وانما كانت كجزء لانها تدل على ما سيقع كما
ان النبوة بمعنى الوحي يدل على ما سيقع يعني ان الوحي به
منقطع بموته فلا يبقى بعد موته ما يعلم به انه سيكون
غير الرويا الصالحة وقال الكرماني اذا ثبت هذا في حق الانبيا
دون غيرهم فكانه الانبيا يوحى اليهم في منامهم كما يوحى
اليهم في اليقظة وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين
سنة منها ستة اشهر كانت مناما وذلك جزء من ستة
واربعين جزا وقيل لان الوحي كان ياتيه صلى الله عليه وسلم
على ستة واربعين نوعا من الرويا نوع من ذلك وهذا الحديث
ذكره البخاري في اثنا السابق قوله اي يقدح فيه لبن
قوله حتى ان بكسر الهمزة على انها ابتدائية ويفتحها
على انها غائية قوله لارى اللام للتاكيد والهمزة مفتوحة
وقوله الري بكسر الرا اي اثره او تزله منزلة المري فهو استعارة
فاندفع ما يقال ان الري بمعنى من المعاني لا يرى قوله يخرج
اخلفاري في موضع نصب مفعول ثان لارى ان قدرت علمية
او حال ان قدرت بصرية وفي رواية في اخلفاري قوله فضلي
اي الذي فضلت لبن القدح الذي شربت منه قوله يعني عمر

هو من كلام الراوي

هو من كلام الراوي وفهم هذا من القرائن انه عمر فكان ممن جالسا
فاشار له المصطفى صلى الله عليه وسلم قوله قالوا اي من حوله
من الصحابة قوله فما اولته اي عبرته وفسرته قوله العلم بالرفع
على انه خبر مبتدا محذوف والتقدير المولول به العلم وبالنصب
على انه مفعول لفعل محذوف والتقدير اولته العلم لاشتراك
اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذلك
في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي ابو بكر بن العربي
الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق المعرفة
من بين شك وجهل لكن خص الدين بلبن المذكور هنا
بلبن الابل قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال
ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم والبان الوحش
شك في الدين والبان السباع غير محمودة الا ان لبن اللبوة
مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل لبن الاسد يدل على
الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنور
والثعلب يدل على الرمد ولبن الهر يدل على اظهار العداوة
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اللبن قوله بينما بالميم بلا
قوله رايت من الرويا العلمية على انها ظهرت من البصرية فيطلب
الاول مفعولين والثاني مفعولا واحدا قوله يعرضون بضم
اوله وفتح ثالثه جملة حالية ان جعلت راى بصرية ومفعول
ثان ان جعلت علمية اي يظهرون لي وقوله علي في رواية لي بدل
على قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص قوله الثدي بضم
المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية وفي رواية الثدي
بفتح المثلثة وسكون المهملة والمراد مقصره هو الحيث لا يصل
من الحلق الى نحو السرة بل فوقها قوله ما بلغ دون ذلك اي
اقل من ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته فليس المراد دون ذ

من جهة السفل فيكون اطول **قوله** بجره اي لطوله **قوله** قالوا
اي الصحابة **قوله** ما اولته بدون ضمير وفي رواية ما اولتة
بضمير المفعول **قوله** الدين اي اولته الدين لعمر وذلك لان
القميص يستر العورة في الدنيا والدين يستر صاحبه في الاخرة
ويجبها عن كل مكروه وفيه فضيلة رضي الله عنه وله
يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن
ذكره الاكتفاء بما علم من افضليته او ذكره وذهل عنه الراوي
وليس في الحديث التصريح باختصاص ذلك في عمر فالمراد التنبيه
على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وفي الحديث
عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا على بئر انزع منها اي استخرج بها الماء اذ جاء ابو بكر
وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا اي دلوا من الماء او ذنوبين
هو للشك وفي نزعه ضعف بفتح اوله وضمه وليس في هذا
حط من قدر ابي بكر وانما هو اشارة الى قدر مدة خلافته يغفر
الله له ثم اخذها اي الدلو عمر بن الخطاب من يد ابي بكر فيه
اشارة الى ان عمر يلي الخلافة من ابي بكر بعهد منه ولذا قال
من يده ولم يتعلل ذلك في اخذ ابي بكر الذنوب فاستحالت في
يده غربا اي تحولت الدلو في يد عمر غربا اي دلوا عظيما يتخذ
من جلود البقر قلم ار عبقريا اي كاملا حاذقا يفري فريه اي
يعمل عمله عملا عجيبا حتى ضرب الناس بعطن اي رويت لهم
ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها وهذه كناية عما حصل
في زمن عمر للمسلمين من الخصب والسعة ورحمة المومنين
فاولت تلك الرويا بانه يفتح على يد ابي بكر فتح لطيف وعلى
يد عمر تنتشر الفتوحات فالفتوحات على يد عمر اكثر من هذه
الفتوحات على يد ابي بكر وذلك لكثرة المدة في زمن ابي بكر

الصديق وراقت في

الصديق وراقت في زمن عمر وانتشر الدين وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب القميص **قوله** اذا اقترب الزمان
بابت يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع
غالبا وانفتاح الازهار وادراك الثمار والمعروف
يقولون اصدق الرويا بالاسحار وقت اعتدال الليل والنهار
وقيل معناه قرب زمن القيامة وهو الصواب ولكن
الاول اشهر عند اهل الرويا **قوله** لم تكد تكذب رويا
المومن وفي الجامع اذا اقترب الزمان لم تكذب رويا المو
المسلم واصدقهم رويا اصدقهم حديثا قال النووي وغيره
انه على اطلاقه وعن بعضهم ان هذا يكون في اخر الزمان
عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين فيحمله الله تعالى
جابرا وعوضا قال والاول اظهر لان غير الصادق في حد
يتصور الخلل في رويا وحكايته اياها قلت انه اول
الحديث يناقض اخره قلت اوله يقتضي ان رويا المومن لا تكذ
وتارة تكذب قبل تقارب الزمان واخره يقتضي انها لا تكذ
اصلا واجاب المهلب اول الحديث دل على ان الرويا لا
تكذب في اخر الزمان لقلة العلم واهله فينقذف الله الرويا
الصالحة في قلوب المومنين قنائي واضحة يعرفها كل احد واما
اول الزمان فاهل العلم فيه كثير والذي يرى الرويا تارة
يقصها على عارف فتاتي واضحة وتارة يقصها على غير عارف
فلا توافق معناها فتكون واضحة وهي على كل حال لم تكذب
فلا تناقض بين اول الحديث واخره فقوله في اوله لم تكذب
اي لمجيبها واضحة وقوله وما كان من النبوة فانه لا يكذب
اي اول الزمان وله اخره **قوله** ورويا المومن بواو العطف على
المرفوع السابق وهو مرفوع ايضا **قوله** من النبوة اي من اجزا

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب التقييد في المنام **قوله**
تحلم بتشديد اللام من باب التفعيل **قوله** بحلم بضم اللام
وسكونها **قوله** لم يره صفة لقوله بحلم **قوله** كلف بضم الكاف
وتشديد اللام المكسورة جواب الشرط وزاد الترمذي
من حديث علي يوم القيامة وقوله ان يعقد بين شعيرتين
اي يوسطها وقوله وليس بفاعل اي وليس بقادر على العقد بينهما
وذلك لان ايصال احدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو
كناية عن شدة التعذيب ومقوله وهذا يدل على ان
الكذب في المنام من الكبائر ولا دلالة في الحديث على حواز
التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد
من رواية عباد بن عباد عن ايوب عذب حتى يعقد بين
شعيرتين وليس بعاقد وعنده في رواية همام عن قتادة
من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين
طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير دون غيره
لما في المنام من الشعور يدل عليه فحصلت المناسبة
من جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعيد مع ان الكذب
في اليقظة قد يكون اشد مفسدة لانه قد يكون شهادة
في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه
ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين
قال تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم
الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرويا جزء من النبوة
وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله البدري
فيما نقله عنه في الفتح **قوله** ومن استمع اي استرق السمع
الحديث قوم اي سمع وهم اي القوم له اي لمن استمع وقوله
كارهون اي لا يريدون استماعه اي ولكن انهم يكرهون ان

يسمع كلامهم **قوله** الانك بفتح الهمزة ممدودا ومن النون
بعدها الرصاص الذائب وقيل خالص الرصاص وهل
اصله افعل وعليه فهو شاذ اذ لم يجئ واحد على افعل غير
هذا او هو فاعل وهو شاذ ايضا وفي المصباح الانك
بوزن اخلس ومنهم من يقول الانك فاعل قال وليس
في العربية فاعل بالضم واما الانك والاجرنف بخفف
ويشدد كما مر فاعجميان وهذا اخر ما حسن عمله **قوله**
صور اي حيوانية **قوله** وليس بنافخ فيها اي بناف الروح
في تلك الصورة وهذا من قبيل عطف التفسير ويحتمل
ان يكون نوعا اخر وفي ابي داود من صور صورة عذبه الله
بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها وليس بناف **قوله** وليس
بناخ اي وليس له قدرة على نفخ الروح وهذا كناية عن اعدا له
الخلود ان كان مؤمنا واما ان كان كافرا فان استحل ذلك
خلد في النار فهو على حد قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كذب في حلمه بنحو
قوله الحسنة اي المبشرة المفرحة كان رآه انه في روضة
او تزوج زوجة حسنا او اصاب مالا او انه يصيل **قوله** الا
من يحب اي لان الحبيب انما يخبر بما قاله وان جهله او شك
سكت بخلاف غيره فانه يعبر ما له بغير ما يجب بمقتضى حسه
فربما وقع ما فسر به اذا الرويا لا تعبر وفي الترمذي لا يحدث
بها الا لبيبا او حبيبا **قوله** من شر ما اي الرويا وقوله ومن
شر الشيطان اي انه الذي يخيل فيها **قوله** وليتفل بضم الفا
ولفيرابزي بكسرها اي عند استيقاظه ارا للشيطان
واحتقارا له كما يفعله الانسان عند الشيء القذر يراه
او يذكره ولا شيء احقر من الشيطان فامر بالتفل عند

ذكره وقوله ثلاث اي ثلاث مرات انما كانت الثلث ثلاثا
مبالغة في خمسته **قوله** ولا يحدث بها احدا اي سمعا
كان صحابيا او غيره لما ورد ان الرويا الخ صار فاذا
قصت وقعت على ما قصت عليه والمراد بالقصه الاخبار
لا التاويل فتقع على الوجه الذي اخبر به الراي **قوله** فانها
اي الرويا المكروهة لانه ذكره من التعوذ
وغيره سبب للسلامة من ذلك وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب اذا رای ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها
قوله شيئا اي من امر الدين وقوله يكرهه اي يبغضه
قوله فليصل عليه اي على ذلك المكروه ولا يخرج عن
طاعة السلطان **قوله** فانه اي الشان **قوله** من فارق
الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام
قوله شبرا اي قدر شبر وهذا كناية عن معصية السلطان
ولو بادنى شيء وقوله فمات اي في حالة تلبسه بمعصية
السلطان القليلة **قوله** ميتة جاهلية بكسر الميم كجلسة
بيان لهيئة الموت وحالته اي يكون عليها اي كما يموت
اهل الجاهلية عليه من الضلالة والتفرق وليست لهم
امام مطاع وليست المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي
الحديث ان السلطان لا ينزع بالفسق اذ في عزله تسبب
للفتنة وازاحة الدماء وتفريق ذات البين والمفسدة في
عزله اكثر منها في بقائه وفي هذا الحديث حجة لمن يرى الخروج
على ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع العلماء
على ان الامام المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات والجهاد
الا اذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل يجب
مجاهدته لمن قدر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب

قول النبي صلى الله

قول النبي صلى الله عليه وسلم ستردون بعدي امورا تنكرونها
قوله يتقارب الزمان بان يقل الليل والنهار او يذ
قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في
الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد
يتقارب به سائر الدول في الانقضاء فيتقارب زمانهم
وتتوالى ايامهم او يتقارب احواله في اعلى درجة الد
حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر
لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بنا
بالنسبة الى كل طبقة والطبقة الاخيرة اقصر عمرا
من الطبقة التي قبلها وحديث انس عند الترمذي
مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون
السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون
اليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعف وما تضمنه
هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد من سرعة
الايام ما لم نجده في العصر الذي قبله فالحق ان المراد نق
البركة من كل شيء حتى من الزمن وهذا من علامات قرب
الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه
واي اليوم مثلا يعسر الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة
الواحدة وللبي ذر عند الحموي والمستملي يتقارب الزمن
باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعله بالفتح
لا يجمع على افعال الا حروفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل
وعصب واعصب **قوله** وينقص العمل بتحتية فنون ساكنة
فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالنصب والميم بعدها
لام وللاربعة والوقت وابي ذر عند الكشميهني وينقص العلم بضم
التحتية بعد ها فاف ساكنة فموحدة فصاد مهملة والعلم

بتقديم اللام على الميم وقال في الفتح قوله وينقص العلم بعين
بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي بتاء
والسرخسي العلم بعين بدل العلم قال وشكله في رواية شعيب
عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم
اه وقد قيل ان نقصان العلم الحسي يشاهد نقصه الديني
ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب
سوء المعلم وقلة المساعدة على العلم والنفس ميالة الى
الراحة وتحت الى جنسها وكثرة شياطين الانس الذين
هم امر من شياطين الجن قوله ويلقى الشح بتشديد الشين
وهو البخل اي يلقيه الله في قلوب الناس على اختلاف انواعه حتى
حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع
بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى تهلك
الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد
غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله ويفيض المال حتى
لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر
وقوله ويلقى بضم فسكون فقتح وقال الحميدي ولم يضبط الرواة
هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم
ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون
اي ما يعلمها ويلهمها عليها ولو تلقى بتخفيف القاف لكان ابعد
لانه لو القي لتركه ولم يكن موجودا اه قال في المصابيح وهذا
غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يتطرح فيها
فيكون ثم موجودا الا بعد وما قوله وتظهر الفتن اي كثيرها
قوله وكثير الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قوله ايم
بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي اي شيء
والاكثر على الالف بعد ميم ما تخفيفا ولابي ذر ايما بضم التحتية

وبعد الميم الف

وبعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف الياء
الثانية كما قالوا ايش في موضع اي شيء وفي رواية
عنبسة بن خالد عند يونس عند ابي داود قيل يا رسول
الله ايش هو قوله القتل القتل التكرار مرتين اي هو
القتل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ظهور الفتن
قوله عن الخير اي افعال البر من صلاة وغيرها الصبا
قوله عن الشر اي الفتن وهو من عوى الاسلام بتشديد
وفشو الفتنة واستيلاء الضلال قوله مخافة ان يدركني
علة لقوله وكنت اسأل اي له حذر مخافة ان يدركني وكلمة
ان مصدرية قوله وشر اي من كفر وقتل ونهب وانتهاك
الفواحش قوله فجاءنا الله بهذا الخير اي اعطانا الله هذا
الخير وهو النبوة وما يتبعها من تشييد مباني الاسلام
وعظم قواعد الكفر والضلال قوله بعد هذا الخير اي الذي
نحن فيه قوله نعم اي بعده شر وذلك اشارة الى وقعة
عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله قلت هو من كلام
حذيفة قوله قال نعم وفيه دخن اشارة الى ولاية عمر بن
عبد العزيز فكان فيها الخير ولكنه كان مشوبا بفتنة وذلك
الفتنة شبيهة بدخان النار فهي فتنة قليلة اي ان الخير الذي
بعد الشر ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان
من النار وقيل المراد بالدخن عدم صفوة القلوب بعضها
لبعض قال القاضي عياض المراد بالشر الاول الفتنة التي
وقعت بعد عثمان وبالخير الذي وقع بعده ما وقع في خلافة
عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم وتنكر الامر بعده
فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو
الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتلة عثمان

برون

وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن اخوارج
ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل
فينكر فخير بمعنى الامر اي انكروا عليهم صدور المنكر عنهم
قوله يهدون بغير هدي اي يدلون الناس بغير هدي
اي استهداد وتليد فتارة يصيبون وتارة يخطئون
وكل هذا بسبب عدم التمسك بالسنة التي القوم بها
الذين كانوا مع عمر بن عبد العزيز وقوله هدي بيا وا
وفي رواية بعدي بزيادة يا الاضافة بعد اخرى اي بغير
على تقي **قوله** تعرف منهم اي الحق تارة وتنكر اي
تنكر الحق تارة اخرى بحيث لا تعرف انه وقع منهم حق بل
لا يقولوا الا الباطل **قوله** قلت هو من كلام حذيفة **قوله**
دعاة على ابواب جهنم بضم الدال جمع داع اي جماعة يدعون
الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من
التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم
كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير جهنم وهذا اشارة
الى الفرق الضالة الذين كانوا في زمن الائمة الاربعة المجتهدين
الحاملين لهم على القول بخلق القرآن وقوله على ابواب جهنم
كناية عن تمسكهم باسباب موصلة الى ابواب جهنم فيدخلون
منها **قوله** من اجابهم اليها اي من تبعهم في ضلالتهم التي هي
سبب في دخول جهنم **قوله** قذفوه فيها اي نكسوا في قذفه
فيها **قوله** جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي من انفسنا
وعشيرتنا فهم منسوبون الينا لكونهم من ابوينا **قوله**
ويتكلمون بالسنتنا اي بلغتنا وهم في الظاهر على ملتنا وفي
الباطن مخالفون **قوله** جماعة المسلمين وهم ابو الحسن
الاشعري وجماعته اهل السنة وقيل ائمة العلماء ان لم يكن هم

حجة على خلقه والبهم

وقف على اهل العلم بالجامع الازهر
حجة على خلقه والبهم تفزع العامة في دينها وهم المعنيون بقوله
صلى الله عليه وسلم ان الله لن يجمع امتي على ضلالة وقال
اخروهم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقوموا
عماده وثبتوا اوتاده وقال اخروهم جماعة اهل الاسلام
ما كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا
كان فيهم مخالف فليسوا مجتمعين **قوله** واما مهم اي امير هم
وان جار وعند مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة
تسمع وتطيع وان ضرب على ظهرك واخذ مالك وعند
الطبراني في رواية خالد بن سبع فان رأيت خليفة
فاكرمه وان ضرب ظهرك **قوله** ولو ان تعض باصل شجرة
هو بفتح التا الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة
اي تتمسك بما يصبرك وتقوي به عزيمتك على اعتزالهم
وهذا كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على
الجارة من شدة الالم والمراد به اللزوم كقوله في الحديث
الاخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطيبي
من الخبر لزوم الجماعة الذين في جماعة من اجتمعوا على
تأييده فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن لهم امام
وافترق الناس فرقا فلتعتزل الجميع ان استطاع خشية
الوقوع في الشر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
كيف الامر اذا لم تكن جماعة **قوله** اذا انزل الله بقوم
عذابا اي عقوبة لهم على سيء اعمالهم **قوله** اصاب العذاب من
كان فيهم اي ممن ليس على منهاجهم ومن صيغ العموم
والمعنى ان العذاب يصيب جميع الصالحين منهم وعند الاسماعيلي
من طريق ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم
قوله ثم بعثوا على حسب اعمالهم اي ان كانت صالحة فصالحة

صالحة والا فنسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة
على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل
سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون فيعفون منهم بعيشوا
على نياتهم واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في
شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك
في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب
نيته وعن ابن عمر ان الله تعالى لا يعم بالعذاب
بها في الاخرة واما في الدنيا فهما اصابهم مما كانوا
يكفرون لما قدموه من عمل سيء كترك الامر بالمعروف
وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق رضي
الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الناس اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان
يعمهم الله بعقاب منه وعند ابن حبان وصححه فكان
العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا منا ولم
كان منهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك خزيا لهم على ما اعتنتهم
ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فاما امر
ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم
ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون
ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وان كان لا يتعاطاه
قوله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به انجينا الذين ينهون عن السوء
الاية ويستفاد منه سر وعية الهرب من العلكمة
لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة قاله في بهجة
النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي
فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسال
الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب

الامر بالمعروف

الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمر الصنعاني قال اوحى
الله الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من
خيارهم وستين الفا من شرارهم قال يا رب هؤلاء الاشرار
فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا
يواكلوهم ويشاربوهم وقال مالك بن دينار اوحى
الله تعالى الى ملك من الملائكة ان اقلب مدينة كذا وكذا
على اهلها قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك طرفة
عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر لي ساعة
قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا بنحوه
والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكرو اعلم انه قد تقوم رؤية
المنكرات مقام ازالتها في سلب القلوب نور التمييز
والانكار لان المنكرات اذا كثرت على القلوب ورودا تكررت
وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئا
فشيئا فيراها الانسان فلا يخطر بباله انها منكرات
ولا تنكر انها مقاصيع لما احدث تكرر رؤيتها من تالف القلوب
وفي القوت لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق
فمال الدم من شدة انكاره لها بقلبه وتغير مزاجه لكثرتها
فلما كان في اليوم الثاني مر فرآها فمال دما صافيا فلما كان
اليوم الثالث مر فرآها فمال بطوله لاعتياده لشدة الانكار
التي اثرت في بدنه ذلك الاثر ذهبت فصار المزاج الى حاله
الاولى وصارت البدعة كانها ما لوفة عنده معروفة وعند
الحديث ذكره البخاري في باب اذا تزل اسم بقوم عند بابه
قوله لرجل اسمه عندنا اسماء بن خارجة وقوله من اسلم
اسلم قبيلة قوله اذن في قومك اي اعلمهم وقوله اوفى الناس
ذمة بالواو وقوله يوم متعلق بأذن وقوله عاشورا

كثيرة صح

بالمد وقوله انه من اكل اي بانه من اكل اي في اول اليوم وقوله
فليتم اي فليمسك عن المفطر حرمة لليوم وقوله فليصم اي
فليتو الصوم نهارا وكانوا يعتقدون ان الصوم واجب
عليهم واخذ من ذلك ان النية تكفي في النفل نهارا والحاصل
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة وجد اليهود
صائمين يوم عاشورا فسالهم عنه اي عن صومه فقالوا
هذا اليوم الذي نجى الله فيه موسى واغرق فرعون فقال
صلى الله عليه وسلم انا احق بموسى منكم فصامه النبي صلى الله
عليه وسلم وامر بصيامه وما ذكره في الحديث يدل على ان صيامه كان
واجبا قبل ذلك فنسخ فصار مستحبا وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب من كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم من الامر او الرسل
واحد او اكثر بعد واحد **قوله** يجاء بنوح بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية
وغيره من الانبياء وخص نوحا بالذكر لانه اول نبي ارسل الى
الكفار **قوله** فيقال له اي يقال لنوح من قبل الله **قوله**
هل بلغت اي رسالتي الى قومك وقوله نعم اي بلغتها وقوله
فتسال بضم الفوقية وقوله فيقول اي الله لنوح عليه السلام
ولابوي ذر والوقت فيقال وقوله من شهودك اي الذين
يشهدون لك انك بلغتهم وقوله فيقول اي نوح وقوله محمد
وامته اي يشهد لي محمد وامته **قوله** فنجاء بكم ولابي الوقت وذر
فقال رسول الله فنجاء بكم فتشهدون فتقول امة نوح
ان امة محمد جاءنا فكيف تشهدون علينا فيقول الرب جل
جلاله لامة محمد هل لكم من معدل فيقولون ارسلت الينا
الصادق المصدوق فكذبناك وانفذ لك تقول الا صدقا **قوله**
قال ابو عبد الله تفسير وسطا **قوله** لتكونوا شهداء على الناس فالام
في لتكونوا لام كي فتفيد العلة او هي لام الصيرورة واني يشهد

الذي هو جمع شهيد

الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمع
شاهد وفي على قوله انها على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام
بمعنى انكم تتحملون ما علمتموه من الوحي والدين كما تحمله الرسول
قوله ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي ليزكيكم
ويعلم بعد التعلم والشهادة قد تكون بلا شهادة كالشهادة
بالكتابة في الاشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء
بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية على ان الاجماع حجة لان
الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل هو المستحق
للشهادة وقبولها فاذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم
قبوله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله وكذلك
جعلناكم امة وسطا **قوله** مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا
الله تعالى اي لا يعلم تعالى يعلم ما غاب عن العبيد وجعل للغيب
مفاتح على طريق الاستعارة لان المفاتح يتوصل بها الى ما
انغلق مستوثق منها بالاغلاق والاقفال ومن علم المفاتح
وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه يتوصل الى المغيبات التي
علمه بها فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها
على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل على انه
تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها ولحكمة في كونها خمسا الاشارة
الى الحصر المعلوم فيها **قوله** لا يعلم ما تغيض الا رحام الا الله
هذه اشارة الى ما يريد في النفس وتغيض اي ما تحمله من الولد
على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد
واثنين وثلاثة واربعة وهذا الحصر ينافي ما في بعض الاولياء
له الكشف واجيب بان هذا الحصر بالنسبة للغالب لا للخاصة
وقد ورد ان الله يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا
حتى اطلعه على كل شيء **قوله** ولا يعلم ما في غد الا الله هذه اشارة

الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث اي لا يعلم ما في غد من خير وشر
الا الله وصرح بلفظ غد لان حقيقته اقرب الازمنة واذا كان
مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده احرى **قوله** ولا يعلم
متى يأتي المطر احد الا الله هذا اشارة الى العالم العلوي اي لا
يعلم وقت اتيان المطر من ليل او نهار الا الله نعم اذا امر به علمته
الملائكة الموكلون به وشاء الله من خلقه والمطر يأتي فيه
فاعل يأتي واحد فاعل يعلم والا الله بدل منه احد **قوله**
ولا تدري نفس بأي ارض تموت الا الله هذا اشارة الى العالم
السفلي اي لا تعلم نفس بمكان الذي تموت فيه فربما اقامت
بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح منها فتجري بها
مراحي القدر حتى تموت فيها كما روي ان
ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسائه
يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت
فقال كأنه يريدني فمر الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل
فقال ملك الموت ما زال دوام نظري اليه تعجبا منه اذ امرت
ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الخبر ان الكبير
عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة واما
المنجم الذي يخبر بوقت الفيث والموت فانه يقول بالقياس
والتفكر في الطالع بالليل لا يكون غيبا على انه مجرد ظنك
والظنك غير العلم **قوله** ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله
هذا اشارة الى العلوم الاخروية فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا
ملك مقرب قال بعض المفسرين لا يعلم هذه الخمسة علما
لذاته بل يتلقاه واسطة الا الله فالعلم بهذه الجملة مما
اختص الله به ولم يطلع عليه احدا من خلقه تعالى وتقدس

الحديث ذكره البخاري

الحديث ذكره البخاري في قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه
احدا **قوله** انا عند ظن عبدي بي الظن بمعنى الرجاء اي عند رجاء عبدي
فان ظن اني اعفو عنه واغفر له ذلك وان ظن اني اعاقبه
واواخذه فكذلك فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظائف العبادات
موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف
الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك وهو ليس من رحمة الله
وهو من اكبر الموبقات على ذلك فكل الى ظنه واما ظن المغفرة
مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرور وفيه اشارة
الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وعده بعض اهل التحقيق به
بالمنتصر واما قبل ذلك فاقوال **قوله** ثالثها الاعتدال قال
الشعراني اذا دام امام مقدم الرجاء وذلك لانه كلما خرج من نفسه
احرم بانه لا يعود فاذا دام في الاحتضار وهذا شأن الخواص
قوله وانا معه اذا ذكرني هذه معية خصوصية اي معه بالرحمة
والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة وهي غير المعية المعلومة
من قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم
والاحاطة **قوله** فان ذكرني اي بالتقديس والتنزيه و
غيرها وقوله في نفسه اي سرا **قوله** ذكرته في نفسي اي رضيت
عنه واعددت له من النعيم ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
قوله وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام اي جماعة جهرا **قوله**
ذكرته في ملا خير منهم وهم الملائكة الاعلى ولا يلزم منه تفضيل
الملائكة على الانبياء لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذي هم خير
من ملا الذاكرين كالانبياء والشهداء فلم يتعرض لذلك في الملائكة
واعلم ان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملا معا فكان الذي
فيه الذاكر خيرا من الجانب الذي ليس فيه ذاكر فالخيرية
حصلت بالنسبة للمجموع **قوله** وان تقرب الي بشبر الخ

وقوله بشبر ولابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخ فض
والنصب اي مقدار شبر وقوله ذراعا بكسر الذال المعجمة
اي بقدر ذراع وقوله تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي منه وقوله
باعا اي بمقدار باع وهو على ذراعي الانسان وعضديه وعرف
صدره وقوله واتاني ولابي ذر عن الحموي والمستملي ومني وقوله
هرولة اي اسرع اعم من تقرب اي بطاعة قليلة جازيته
بمثوبة عظيمة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان
كيفية اتيانه بالطاعة على الثاني فاتيانه بالثواب له على
السرعة والتقريب والهدوله تجاز على سبيل المشاكلة
والاستعارة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله
تعالى ويحذركم الله نفسه قوله وفاعلة بالنصب على الضمير
المنصوب في ملاقته قوله ليلة اي اتى النبي صلى الله عليه وسلم
لعلم وفاعلة في ليلة قوله فقال لهم اي لعلي وفاعلة ومن
عنده ممن قوله الا بالتخفيف قوله انا نفتتنا اي زدنا تابعين
وقوله بيد الله اي قدرته قوله انا بعثنا اي يوقظنا للصلاة
بعثنا اي انتبهنا وقوله فانصرف اي مدبرا قوله ولم يرجع
بفتح اوله وكسر ثالثه من رجع المتعدي فقال الله فان رجعك
الله الى ملاطفة وقوله الى بشد يده الينا اي لم يجبني بشيء
قوله يفيء بفتح فكسر همزة جملة حالية اي في حال كونه يفيء فخذه
تحيا من سرعة جوابه قال العلماء كان الاولى لسيدنا علي
الا يشتغل وترك هذا الجواب ولم يقل له المصطفى انه لك
اختيار وكسب ولم يحثه على ترك الاسترواح في النوم
لمكارم الاخلاق والله يتيح بمقام سيدنا علي انه اجاب المصطفى
بهذا الجواب لانه كان جبانا فاستحى ان يقول له انا نصب
خصوصا وفاعلة بنته صلى الله عليه وسلم تحته ويحتمل ان

يكون استلذ ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان عليا استيقظ
وانما اجاب على بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام لغلبة النوم
ولا يمتنع انه صلى عقب هذه المراجعة قوله اكثر شيء جدلا نصب
على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقراءة
الآية اشارة الى ان الشخص يجب عليه مراعاة احكام الشريعة
لا ملاحظة الحقيقة ولذا حمل جوابه على باب الجدل وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب في المشيئة والارادة قوله اذا احب
عبدا الخ قال العلماء صحة انه لعبد ارادة الخير له وانعامه عليه
وانما حب جبريل وامثاله كذا فتحمل وجهين احدهما استغفارهم
له وثناؤهم عليه ودعاؤهم له والثاني انه على ظاهره المعروف
من تعلق وهو ميل القلب واشتياقهم للقائه وسبب ذلك
كونه مطيعا لله محبوبا له قوله نادى جبريل بالنصب على انه
المفعولية والفاعل ضمير مستتر عائد على الله قوله انا الله في
السماوات اي الاصنام التي كانوا يظهرون فكان مقتضى الظاهر ان يقال
انني قوله فاحبه بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الموحدة
قوله ثم ينادي بكسر الدال وقوله جبريل بالرفع على الفاعلية
وينادوه بالرفع ايضا على انه نائب الفاعل قوله ويوضع له القبول في الارض
اي يوضع له الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه قال تعالى ان
الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا اي يحبهم
ويحببهم للناس فيحبهم الاولياء والعلماء والصلحاء ناشئة من
محبة الله عز وجل وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كلام الرب
مع جبريل قوله اذا اراد عبدي الخ عمر في هذا الحديث بارادة في
حديث اخر ان من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها
كتبت له عشر وان هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه وفي رواية
لمسلم كتبها الله عنده حسنة كاملة زاد في اخرى انما تركها جزاء

اي من اجلي والهم هو القصد والحاصل ان المراتب خمس
الاول الهاجس وهو ما يلوح في القلب والثانية الخاطر
وهو ما يجول في النفس بعد القائه والثالثة حديث النفس
وهو التردد هل يفعل او لا يفعل والرابعة الهم وهو قصد
الفعل وهذه المراتب الاربعة لا يواخذ بها والخامسة بنية
العزم اي الجزم وهو مواخذ به عند المحققين واعلم ان
كلا من الهاجس والخاطر وحديث النفس لا يتعلق به
ثواب ولا مواخذة والهم الذي هو القصد يوجب الثواب
ولا تحمل به مواخذة والعزم تحمل به كل منها فان قلت
اذا هم بالسيئة فلم يعملها فغاية ان لا تكتب عليه سيئة
فمن اين تكتب له قلت الكف عن السيئة حسنة **قوله**
فان عملها بكسر الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا عملها
قوله فاكتبوها بمثلها اي من غير تضعيف وقوله من اجلي
اي خوفا مني واما اذا تركها كسلا فلا تكتب عليه ولا له
قوله حسنة اي كاملة لا نقص فيها **قوله** الى سبعمائة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الى سبعمائة ضعف الى اضعاف
كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا
كلام الله **قوله** عن ابي سعيد اذ ختم المصنف كتابه بهذا الحديث
الشريف اشارة الى حسن الخاتمة واي ان حال الاعمال
الصالحة النعيم الذي لا ينقطع برؤية المحبوب الاكبر الذي عمي
عنه الانعامات واعلم انه ورد ان اهل الجنة يكونون
اولا في ضيافة الله عز وجل ثم في ضيافة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم في ضيافة ابي بكر رضي الله عنه ثم ضيافة عمر
رضي الله عنه ثم في ضيافة عثمان رضي الله عنه ثم في ضيافة علي
كرم الله وجهه

كرم الله وجهه اللهم بتقنا بهذه الضيافات من غير مسابقة
عذاب **قوله** لبيك اي اجبناك اجابة بعد اجابة وقوله
وسعديك اي اجبناك اجابة بعد اجابة سرمدية واعلم
ان لبى وسعدى لا يضافان الا الى الظاهر ولا الى
ضمير الغائب فلا يضافان الا الى ضمير المخاطب فتقول
لبيك وسعديك فتقدر لبيك اقامة على اجابتك بعد اجابة
من البي بالمكان اذا قام به ومعنى سعديك اسعادا لك بعد
اسعاد اي اجابة لك بعد اجابة فهو بمعنى لبيك ولا يستعمل سعديك
الا بعد لبيك لان لبيك هو الاصل في الاجابة وسعديك به
كالتاكيد له وقد شذ اضافة لبى الى الاسم الظاهر في قوله
وهو لما بين مسور فلبي يدي مسور وكذلك
شذ اضافته الى ضمير الغائب في قوله فقلت لبيه لمن يدعو
وقد حكى سيبويه ان لبيك مصدر مثنى لفظا ومعناه التكثير
وهو نصب على المصدرية والعامل فيه محذوف فتقدير معناه
الا لفظه وذهب يونس الى ان لبيك اسم مفرد مقصور اصله
لبى فقلبت الفه ياء للاضافة الى الضمير كما في علي ولدي ورد عليه
سيبويه بانه لو كان كذلك لما قلبت مع الظاهر في قوله فلبي يدي
مسور وذهب الاعلم الى ان الكاف في لبيك حرف خطاب لا موضع
له من الاعراب مثلها في ذلك وزيد بقولهم لبيه ولبي يدي مسور
وحذف فهم النون لانه حلها ولم يحذفوها في ذلك وبانها لا تلحق الا
التي لا تشبه الحرف والعامل في لبيك محذوف فتقدير معناه
اي اجبت نجاة في اخواتها فيقدر لفظها نحو سعديك وحنانيك
ورد ولبيك اي سعدا واتحنن وانداولك **قوله** والخير في يديك
خصه بالذكر لان الادب والاكثر في يديه اي الانعامات
بقدرتك وارادتك وانما عبر باليدين نظرا للعادة الانسانية

ذي الشفاعة واله وصحبه وسلم قال مولفها كان الفراغ
من تاليف ذلك يوم الاحد تاسع شهر شوال الذي هو من
شهور سنة (١٢٠٢) اثنين ومايتين والف من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة والسلام وقد وافق الفراغ من
نقل هذه النسخة صبيحة يوم الاثنين حادي عشرين من
شهر رجب الحرام الذي هو من شهور سنة (١٢٠٩) تسع وثلاثمائة
ومائتين بعد الالف على يد افقر العباد واحوجهم لعبد الغفور مصطفى
محمد عرفه الدسوقي اعانه الله عز وجل ولوالديه ولولده
ولجميع المسلمين ومن نظر فيه وقال بقابه امين
واخر دعوانا ان الحمد لله
رب العالمين

سبحانه اذا كان عنده خير يكون بين يديه او انه يديه لا يعلم
حقيقتها الا هو سبحانه وتعالى **قوله** افضل من ذلك اي من
الذي اعملتكم من نعيم الجنة **قوله** اجزاء من خلقك المراد
بالخلق الخلق الذي لم يدخلوا الجنة ان كان الخطاب - في رضيتم
لاهل الجنة جميعا وان كان الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم
جميعا فالمراد بالخلق من بعد امة محمد من اهل الجنة **قوله** احل
عليكم رضواني اي انزله عليكم وقوله فلا اسخط عليكم بعده
ابدا اي فهذا الرضا لا يشوبه ولا يخالطه سخط ولا غضب
بل هو رضا محض ومفهومه ان له ان يسخط على اهل الجنة
لانه منفضل عليهم بالكرامات كلها سواء كانت دنيوية او
اخروية وكيفه لا والعهد المشاهد لا يقتضي الاجزاء مشاهدا
وبالجملة لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني وهو ماخوذ
من كلام ابن بطال وملا من حديث ان الرضا افضل من
اللقاء اي اللقاء افضل من الرضا واجيب بانه لم يقل ان
الرضا افضل من كل شيء بل افضل من الاعطاء فجاز ان يكون
اللقاء افضل من الرضا وهو من الاعطاء او اللقاء يستلزم
الرضا فهو منه - اطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقله
في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع من
الرضوان ومن جملتها اللقاء ح فلا اشكال قلت حاصل
في الحديث دخول الجنة تمام النعمة والفوز من النار وقد ثبت
انه لا شيء افضل من النظر الى وجه الله فلذلك جاء بان تمام
النعمة يقول بالتشكيك فاعلى الانعامات واعظمها رؤية
المحبوب الاعظم كما هو مذهب اهل السنة خلافا لمن نفاها
من اهل البدع اللهم اختم لنا بخاتمة السعادة واجعلنا من الذين
لهم الحسنى وزيادة بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

ذي الشفاعة

الفن : حديث شريف
الرقم الخاص : 1430
الرقم العام : 15522
عدد المجلدات : 1
عدد الأوراق: 313
العنوان : جمع النهاية فى بدء الخير والغاية المؤلف : ابن أبى جمرة : عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبى جمرة الأزدى الطول : 22.5
العرض : 16
المسطرة : 25